



مركز دراسات الوحدة العربية

التعذيب التهرّب من المسؤولية الحكومة السرية وجرائم الحرب وحكم القانون

الدكتور كرسstofر هـ. بايل

يُعنى هذا الكتاب بمعالجة أربعة أمور: (١) كشف حالات التعذيب في «أبو غريب» و«غوانتانامو» و«باغرام» وسائر سجون الإدارة الأمريكية الموزعة في تايلند وأفغانستان وبولندا ورومانيا وأماكن أخرى، التي ستظل دلائلها الجرمية والمرعبة ماثلة في أذهان الشرفاء في كل مكان؛ (٢) إظهار المخالفات القانونية التي ارتكبتها إدارة الرئيس بوش الابن، وفريقه، أمثال تشيني ورامسفيلد ورايس وغونزاليس وتينيت؛ (٣) نقد حقوقي رصين لكل الأساليب غير الشرعية التي مارسها بوش وفريقه الحاكم، تلك الأساليب الهمجية التي شجعت على التعذيب وإهدار كرامة «السجناء» و«المختطفين» المشكوك فيهم؛ (٤) التساؤل عن دور الكونغرس والمحاكم والمشرعين والناخب الأمريكي في مراقبة ممارسات الإدارة الأمريكية للدستور، وخرق معاهدة جنيف الخاصة بالأسرى، وتسفيه حقوق الإنسان. وبالتالي لماذا أعطى الكونغرس أولئك المسؤولين عفواً عاماً، ولماذا عمل المحامون على حمايتهم من دعاوى التعويض؟ ولماذا سمح أعضاء الكونغرس الديمقراطيون، وربما الرئيس أوباما نفسه، للرئيس بوش وعصبته بأن يتملصوا من جرائم التعذيب؟ فالحكومة الأمريكية لا تحتاج إلى أكثر من محاكمة جنائية لفريق التعذيب لكي تستعيد موقعها الأخلاقي، وتثبت مجدداً المبدأ المقدس الذي مؤداه أن لا أحد - ولا حتى الرئيس في وقت الحرب - فوق القانون.

يقول المؤلف: «لا بدّ من إيقاظ المشاعر بأن الشعب الأمريكي لا يحتمل ارتكاب جرائم حرب، بغضّ النظر عمّن يرتكبها. وأنه لا يحق لأحد أن يعذب السجناء أو يمسّ كرامتهم، حتى وإن كانوا إرهابيين مشكوكاً فيهم، أو ممّن تمّت إدانتهم.

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «بيت النهضة»، شارع البصرة، ص. ب: ٦٠٠١ - ١١٣

الحمراء - بيروت ٢٤٠٧ ٢٠٣٤ - لبنان

تلفون: ٧٥٠٠٨٤ - ٧٥٠٠٨٥ - ٧٥٠٠٨٦ - ٧٥٠٠٨٧ (٩٦١١+)

برقياً: «مرعبي» - بيروت

فاكس: ٧٥٠٠٨٨ (٩٦١١+)

e-mail: info@caus.org.lb

Web site: http://www.caus.org.lb

الثنى: ٢٢ دولاراً

أو ما يعادلها

ISBN 978-9953-82-549-6



9 789953 825496

التمذيب
التهرب من المسؤولية
الحكومة السرية وجرائم الحرب وحكم القانون



مركز دراسات الوحدة العربية

التعذيب التهرّب من المسؤولية الحكومة السرية وجرائم الحرب وحكم القانون

الدكتور كرستوفر هـ. بايل

ترجمة: د. محمد جواد الأزرقى

الفهرسة أثناء النشر - إعداد مركز دراسات الوحدة العربية
بايل، كرستوفر هـ.

التعذيب: التهرب من المسؤولية: الحكومة السرية وجرائم الحرب وحكم
القانون/ كرستوفر هـ. بايل؛ ترجمة محمد جواد الأزرقى.
٤٨٠ ص.

بيلوغرافية: ص ٤٣٣ - ٤٦٢.

يشتمل على فهرس

ISBN 978-9953-82-549-6

١. التعذيب. ٢. جرائم الحرب. ٣. القانون الدولي. أ. العنوان.
ب. الأزرقى، محمد جواد (مترجم).

341.69

العنوان الأصلي بالإنكليزية

Getting Away With Torture

Secret Government, War Crimes, and the Rule of Law

By Christopher H. Pyle

(Washington, DC: Potomac Books, Inc., 2009)

«الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة
عن اتجاهات يتبناها مركز دراسات الوحدة العربية»

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «بيت النهضة»، شارع البصرة، ص. ب: ٦٠٠١ - ١١٣

الحمراء - بيروت ٢٤٠٧ ٢٠٣٤ - لبنان

تلفون: ٧٥٠٠٨٤ - ٧٥٠٠٨٥ - ٧٥٠٠٨٦ - ٧٥٠٠٨٧ (٩٦١١+)

برقياً: «مرعبي» - بيروت، فاكس: ٧٥٠٠٨٨ (٩٦١١+)

e-mail: info@caus.org.lb

Web Site: http://www.caus.org.lb

حقوق الطبع والنشر والتوزيع محفوظة للمركز

الطبعة الأولى

بيروت، أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

الإهداء

إلى ضحايا التعذيب من الأبرياء في السجون
الأمريكية حول العالم.

المترجم



< <http://www.google.com> > .

الصورة بإذن من :

المحتويات

١٥	مقدمة المؤلف
٢١	مقدمة المترجم
٢٧	الفصل الأول
٣٣	أولاً
.....	ثانياً
٣٤	ثالثاً
٣٦	رابعاً
٥١	خامساً
٥٤	سادساً
٥٥	سابعاً
٦٠	ثامناً
٦٥	تاسعاً
٧٧	الفصل الثاني
٨٣	أولاً
٨٩	ثانياً
٩١	

٩٨	: قوات المهمات الخاصة	ثالثاً
١٠٠	: غوانتانامو	رابعاً
١٠٣	: «أبو غريب»	خامساً
١١٨	: التعذيب من دون ترك آثار	سادساً
١٢٣	: نظرة عامة	سابعاً
١٢٥	: التعذيب على أيدي الحكومات التابعة	الفصل الثالث
١٢٨	: أصل فكرة هذا البرنامج	أولاً
١٢٩	: سياسة الاختطاف في إدارة ريغان-بوش الأب	ثانياً
١٣٢	: عمليات الاختطاف خلال إدارة كليتون-غور	ثالثاً
١٣٤	: عمليات الاختطاف خلال إدارة بوش-تشييني	رابعاً
١٤٨	: على عاتق من تقع مسؤولية كل هذا؟	خامساً
١٥٣	: إعطاء إشارة البدء	الفصل الرابع
١٥٦	: تعليق قواعد القانون	أولاً
١٥٩	: التهريب من المسؤولية الخارجية	ثانياً
١٦٢	: التهريب من تسلسل القيادة العسكرية	ثالثاً
١٦٣	: التهريب من التحديات القانونية	رابعاً
١٦٥	: مذكرات التعذيب	خامساً
١٧٤	: تحاشي الاعتراض من داخل الإدارة ذاتها	سادساً
١٧٥	: رفع درجة أساليب التعذيب	سابعاً
١٨٥	: تعذيب القحطاني	ثامناً
١٨٩	: هل الاغتيالات هي الخطوة التالية؟	تاسعاً

١٩٣	: إخفاء معالم الجريمة	الفصل الخامس
١٩٧	: محاولة الحد من الفضيحة	أولاً
٢٠٢	: إتلاف الدلائل	ثانياً
٢٠٨	: المزيد من مذكرات التعذيب	ثالثاً
٢١٠	: بدعة أخرى، لجان جمع الأدلة	رابعاً
٢١٤	: سدّ الطريق في وجه العدالة	خامساً
٢١٧	: سيلقى المذنبون جزاءهم أمام المحاكم	سادساً
٢٢٠	: مكافأة المذنبين	سابعاً
٢٢١	: مجرمو الحرب	الفصل السادس
٢٢٣	: المؤامرة	أولاً
٢٢٤	: تشيني ورامسفيلد	ثانياً
٢٢٥	: مبدأ مسؤولية القيادة	ثالثاً
٢٢٩	: المسؤولية المباشرة	رابعاً
٢٣٠	: مسؤولية القيادة العسكرية	خامساً
٢٣٢	: وكالة الاستخبارات المركزية ونصنيفها من اللوم	سادساً
٢٣٤	: المحامون كمجرمي حرب	سابعاً
٢٤٠	: الرئيس كمجرم حرب	ثامناً
٢٤٣	: إعادة النظر في التعذيب	الفصل السابع
٢٤٦	: سيناريو القنبلة الموقوتة	أولاً
٢٥١	: هل يمكن لأحد أن يقيم التعذيب؟	ثانياً
٢٥٣	: هل يؤدي التعذيب غرضه؟	ثالثاً
٢٥٧	: التصعيد	رابعاً

٢٦٢	: الجانب السلبي للتعذيب	خامساً
٢٦٣	: هل التبعات العالية تعني أي شيء؟	سادساً
٢٦٧	: أثر سياسة التعذيب في الوضع الداخلي	سابعاً
٢٦٨	: مُبتدَل أم شرير؟	ثامناً

الفصل الثامن : الكونغرس كجهاز مساعد ٢٧١

٢٧٣	: فضائح سابقة	أولاً
٢٧٧	: قانون معاملة المعتقلين لعام ٢٠٠٥	ثانياً
٢٨١	: الرئيس يوقع البيانات متحدياً الكونغرس	ثالثاً
٢٨٣	: قرار قضية حمدان - إعادة العمل بوثائق جنيف	رابعاً
٢٨٨	: العفو العام عن المُعذِّبين	خامساً
٢٩٠	: الترخيص بالتعذيب في المستقبل	سادساً
٢٩٣	: السماح بالأدلة المستحصَل عليها نتيجة الإكراه	سابعاً
٢٩٥	: عدم الاعتراف بحق المعتقلين في طلب لوائح الاتهام ضدهم	ثامناً
٣٠٠	: الضرورة العسكرية	تاسعاً
٣٠٠	: لعبة التأخير	عاشراً
٣٠٢	: تنازلات الكونغرس عن سلطته	حادي عشر
٣٠٣	: التسلط عن طريق الإصرار	ثاني عشر
٣٠٥	: التوسلات	ثالث عشر
٣٠٨	: منتهى السخرية	رابع عشر

الفصل التاسع : تورط السلطة التشريعية ٣٠٩

٣١٢	: القضاة زمن الحرب	أولاً
٣١٤	: اختبار «صحوة الضمير»	ثانياً

٣٢٢	ثالثاً	: تجاهل العواقب
٣٢٥	رابعاً	: جمعية الفدراليين
٣٣٦	خامساً	: الاختصاص القضائي الجمهوري
٣٤١	سادساً	: التعذيب داخل الولايات المتحدة
٣٤١	سابعاً	: رفاق الدرب
٣٤٣	ثامناً	: قصة بادبلا وتحمّل ما لا يُتحمّل
٣٥٠	تاسعاً	: المحافظون يؤيدون تعرية المحاكم
٣٥٦	عاشراً	: الواجب في تعذيب من لا يُعتبرون أناساً
٣٥٨	حادي عشر	: قضية بومدين وموقف قضاة المحكمة العليا
٣٦٥	ثاني عشر	: انتصار نظام السريّة
٣٦٦	ثالث عشر	: قضية ماهر عرار والدفاع عن الإحراج
٣٦٩	رابع عشر	: قضية المصري وحق الحكومة في السريّة
٣٧٤	خامس عشر	: الحماية من دعاوى الضحايا
٣٧٥	سادس عشر	: مذكرات القتل

الفصل العاشر : لماذا يكرهون حرياتنا؟

٣٧٧	أولاً	: الخوف والانتقام والقوة التي جاءوا بها معهم
٣٨٣	ثانياً	: حزب الخوف والامتعاض
٣٨٥	ثالثاً	: العقلية المأزومة
٣٩٠	رابعاً	: الحكومة السريّة
٣٩١	خامساً	: تعقيد القضايا وجزءها نحو الأسوأ
٣٩٧	سادساً	: الخزين المحدود
٣٩٩	سابعاً	: النظام الملكي الانتخابي
٤٠٠		

٤٠٥	الفصل الحادي عشر : استعادة سلطة القانون
٤٠٩	أولاً : إغلاق غوانتانامو
٤١١	ثانياً : إعادة النظر في ممارسات الاعتقال
٤١٩	ثالثاً : وضع نهاية للتعذيب والقسوة وامتهان الكرامة
	رابعاً : لجنة من أجل معرفة الحقيقة
٤٢١	أو تحقيق علني يجريه الكونغرس
٤٢٥	خامساً : العقوبات في وجه إقامة الدعاوى
٤٢٧	سادساً : كبح نظام السرية
٤٣٠	سابعاً : توقيع البيانات الرسمية
٤٣٣	المراجع
٤٦٣	فهرس

مقدمة المؤلف

كان تأليف هذا الكتاب يشبه ملاحقة هدف متحرك. في البداية، كان السؤال الأساسي حول إن كان التعذيب وإساءة معاملة المعتقلين المشكوك بأنهم إرهابيون في معتقل «أبو غريب» وغوانتانامو وأماكن أخرى، هما من فعل بعض «التفاحات الفاسدة»، أم أنهما كانا نتيجة متوقّعة لسياسة بوش وقراره تعليق معاهدة جنيف. اعتقدت أولاً أنه يمكن أن أبدأ كما بدأت في مطلع عام ١٩٧١، عندما حققتُ في عمليات الاستخبارات العسكرية، بمقابلة وكلاء الاستخبارات السابقين. غير أنه سرعان ما تبين لي أن أفضل مراسلي أجهزة الإعلام كانوا يتابعون القضية، واستطاعوا أن يقدموا فيضاً من المعلومات حول سياسة التعذيب، لا يجيده إلا المراقب المتفرغ للموضوع بالكامل.

لذلك تحولت إلى التركيز على نوعية الجرائم التي فضحها ضمن الإطار البيروقراطي والتاريخي والقانوني. قادتني هذه الخطوة إلى تحليل الادعاءات القانونية للحكومة في ضوء ما أعرفه شخصياً كأستاذ متخصص بدراسات القوانين الدستورية والحريات المدنية، ومن خلال تجربتي الشخصية في التحقيق.

كما أن نقل المعتقلين حظي بانتباهي، هو الآخر. لقد أصدرت عام ٢٠٠١ كتاباً عنوانه نقل المعتقلين والسياسة وحقوق الإنسان؛ لذلك، فإني على علم بمحاولات وزارة العدل في تحويل الولايات المتحدة من بلد يستقبل اللاجئين السياسيين، إلى آخر يقوم بتسليم هؤلاء إلى أنظمة ظالمة. إنني على دراية تامة بقرارات المحكمة العليا التي تسمح للسلطة التنفيذية باختطاف قادة عمليات تهريب المخدرات والاتجار بها والإرهابيين من بلدان أجنبية، وجلبهم للمحاكمة في الولايات المتحدة. كما عاد إلى ذاكرتي كيف غزا جورج هربرت بوش بنما وتسبب في مقتل ألف مواطن تقريباً من أجل أن يلقي القبض على مجرم ليقف

أمام محكمة في ميامي. وعندما تولّى ابنه السلطة، فاق الولد فعل ذلك الوالد. خول جورج دبليو بوش بطريق سرية وكالة الاستخبارات المركزية أن تختطف الإرهابيين المشكوك فيهم (تبيّن في ما بعد أن بعضهم أبرياء) من بعض البلدان الأوروبية (غالباً ما كان بالتوافق مع وكالات الأمن السرية هناك). تمّ تسليم أولئك المختطفين إلى أجهزة الأمن في مصر وسورية والأردن والمغرب وليبيا، حيث جرى استجوابهم باتّباع وسائل التعذيب. وهذه الظاهرة، التي لم يسبق لها مثيل، كانت الدليل على أن سلطة القانون لم تعد تعني المسؤولين الأمريكيين الذين يقودون البلاد في شيء.

ثم جاءت الصور من «أبو غريب» لتكشف للعالم في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ من خلال البرنامج التلفزيوني «٦٠ دقيقة»، وتثبت أن توقعات الكثير من الجنرالات والمحامين المهنيين كانت في محلها. وهي نتيجة حتمية للأوامر التي أصدرها القائد العام للقوات المسلحة بأن الجنود الأمريكيين في جلّ من معاهدات جنيف. إن مسلسل التحقيقات العسكرية قد وُضِعَ لحماية الجنرالات ورؤسائهم المدنيين من أية تبعات قانونية. أوضحت تلك التحقيقات أن المسؤولين ذوي الرتب العليا في البنتاغون ووزارة العدل ووكالة الاستخبارات المركزية (CIA) والبيت الأبيض لم يكونوا على علم بالتجاوزات فقط، بل خولوها وصادقوا عليها، وشجعوا على التعذيب وإهدار كرامة الإرهابيين المشكوك فيهم. لم يكن هذا الفضح مفاجأة لأحد؛ ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ أعطى الرئيس بوش المحاكم العسكرية الصلاحية لتحاكم المتهمين من الإرهابيين باستخدام معلومات تمّ الاستحصال عليها عن طريق التعذيب. غير أن تلك الإشارة فأت انتباه غالبية المواطنين.

كما استحدثت الإدارة الأمريكية أسلوباً جديداً غير شرعي سمي «المعتقلون الأشباح»، وهم الأشخاص الذين يتم إخفاؤهم عن أعين مراقبي المنظمة الدولية للصليب الأحمر. قامت وكالة الاستخبارات المركزية بافتتاح عدد من السجون السرية في تايلند وأفغانستان وبولندا ورومانيا وأماكن أخرى. وكانت فرّق الاختطاف تستخدم أسطولاً من الطائرات المدنية لنقل المختطفين من مكان إلى آخر من دون الاحتفاظ بسجل لتلك النشاطات، الأمر الذي جعل المختطفين «يختفون». وهكذا، ما عادت الولايات المتحدة أكثر اختلافاً عن النظم الدكتاتورية في أمريكا اللاتينية. وتجدر الإشارة إلى أنه لم يُعرف حتى الآن مصير الكثيرين من أولئك المختطفين.

في خريف ٢٠٠٤ اتضح من الأدلة المتجمعة أن الأمر غير قابل لاختلاف الرأي؛ فالتعذيب والقسوة والمعاملة المهينة التي كشفتها صور «أبو غريب» لم تكن من فعل «تفاحات فاسدة قليلة»، بل هي نتيجة سياسة مقصودة للإدارة الأمريكية. وهي سياسة تم فرضها على العسكريين المهنيين الذين كانوا يفضلون اتباع قوانين الحرب التي كانوا هم أبطالها في وقت من الأوقات. إن استفتاءات الرأي العام، خاصة تلك التي أجرتها محطة «تلفزيون ٢٤» الشهيرة، قد أظهرت أن الغالبية العظمى من الأمريكيين، جلها من الجمهوريين، تؤيد سياسة التعذيب بشكل أو بآخر^(١). فهي تريد الانتقام رداً على جرائم ١١ أيلول/سبتمبر. والمواطنون لا يعرفون، وربما لا يعينهم، أن أولاداً يافعين يُعذبون في معتقل غوانتانامو، رغم أنه لم يُلَقَ القبض عليهم في ساحات المعارك، بل تم بيعهم إلى حكومة الولايات المتحدة لقاء مكافآت مالية مجزية. وأكثر من ذلك أن معظم ممارسات التعذيب لم تكن تجري للحصول على «معلومات ذات قيمة». لقد مرّ الوقت، وأن تلك الممارسات القاسية وامتهان كرامة المعتقلين كان هدفها الحصول على معلومات لا يهم أن تكون حقيقية أو مزيفة؛ فالقصد هو تبرير استمرار اعتقال أولئك الأشخاص. أو أن التجاوزات كانت بقصد تسلية الحراس، مثل الذين كانوا في «أبو غريب»، ممن لم يخضعوا لأي نوع من المراقبة والانضباط.

بحلول خريف ٢٠٠٤ عرف العالم بجرائم إدارة بوش، فأدانها كما أدان أكاذيبها ونفاقها قدر تعلق الأمر بسياسة التعذيب. كان صوت الإدانة نابعاً من صفوف الناس الذين كانت لهم ثقة بالولايات المتحدة باعتبارها القائدة في مضمار حقوق الإنسان. ربما يكون السياسيون الأمريكيون والشعب الذي انتخبهم يعانون الخلل أو النقص، حالهم حال جميع القادة والناس الآخرين، ولكن أين التزامهم الثابت بالحرية والعدالة وسلطة القانون، التي كان يبدو أنها

(١) يمكن تلخيص استطلاعات الرأي العام المختلفة بما يلي: Patrick Flavin and David W. Nickerson, «Reciprocity and Public Opinion on Torture.» Working Paper presented at: Notre Dame University, < <http://www.nd.edu/dnickers/working/Nickerson.torture.pdf> > .

إن ستة من أصل كل عشرة من البروتستانت الجنوبيين البيض - وهم قاعدة الحزب الجمهوري - يؤيدون التعذيب، كما جاء في استطلاع للرأي العام أجري عام ٢٠٠٨. انظر: Adelle M. Banks, «Poll Shows Support for Torture among Southern Evangelicals.» Religion News Service (11 September 2008), < <http://www.pewforum.org/news/rss.php?NewsID.16465> > , and Patrick Worsnip, «Sizeable Minority of Americans Condone Torture-Poll.» Reuters (25 June 2008), < <http://www.alertnet.org/thenews/newsdesk!N25481397.htm> > .

غير قابلة للمساومة؟ إن التزاماً كهذا أصبح موضع شك الآن. ويبدو لكل الناس الآخرين في بقاع العالم المختلفة، من الذين يشاطرون الأمريكيين حلمهم، أن أمريكا «رعاة البقر» قد استأصلت أمريكا التي تصورها الآباء المؤسسون. وتمثال الحرية الذي يعتبره العالم صورة رمزية للوعد الأمريكي قد حلت محله صورة رجل مغطى الرأس يقف على صندوق وقد رُبطت أسلاك كهربائية بأطراف أصابعه.

إن تحالف الجمهوريين والمحافظين والمتدينين الجنوبيين تجاهل التقارير الواسعة الانتشار بشأن التعذيب عام ٢٠٠٤، فأعاد هؤلاء انتخاب بوش لفترة رئاسية ثانية. والسؤال المحير هو، لماذا تغاضى الناخبون عن سياسة الإدارة في التعذيب. لقرون عدة رفضت المحاكم الأمريكية أن تسمح بقبول اعترافات استُحصل عليها باستعمال التعذيب كأدلة، لأنه لا يمكن الوثوق بها لأنها مفسدة للعدل. كيف نسي الناخبون ذلك؟

قد يقول قائل إن عدم اهتمام المواطنين بسياسة الإدارة قد يرجع إلى تبريرهم لقبول استخدام القوة، لأنهم مؤمنون بسيناريو «القنبلة الموقوتة» التي تُعتبر من أكبر الفضائح الأخلاقية التي أوهم بها الشعب الأمريكي. إن القبول الشامل بهذه الكذبة وبالمنطق الذي تقوم عليه مناقض تماماً لما كان يقوله المحققون المحترفون في ذلك الوقت. وهذا القبول يُشير إلى أن صدمة ١١ أيلول/سبتمبر سلبت الشعب القدرة على التفكير المنطقي. طبعاً لم يعان جميع الناخبين تلك الصدمة بالدرجة نفسها، ولكن بقدر كاف أسفرت عنه انتخابات مقاربة النتائج^(٢). كما أن الكثير من الناخبين اعتقدوا أن العمليات السرية كانت ناجحة، في حين أن أغلبها مُنيت بالفشل الذريع. ومهما يكن التوضيح، فإن سياسة تعذيب السجناء والحط من كرامتهم واحتقار دينهم ستغرس في نفوسهم كرهاً عميقاً للولايات المتحدة، الأمر الذي يضيف إلى صفوف الإرهابيين أعداداً كبيرة من المتطوعين تفوق ما كان يتمناه أسامة بن لادن.

من المُفترض بالكونغرس والمحاكم أن تكبح النشاطات الرئاسية غير الرشيدة وغير القانونية. ولكن هذه المرة، وفي الحقيقة منذ الحرب العالمية الثانية والحرب الباردة، أخفق المشرعون والقضاة في ممارسة دورهم في مراقبة

(٢) انظر: Peter Liberman and Linda Skitla, «Just Deserts in Iraq: American Vengeance for 9/11», paper presented at: Meetings of the American Political Science Association, Boston, MA, 28 August 2008.

نشاطات الحكومة، وهو ما يجعلني أتساءل: لماذا؟ ليس كافياً أن يفضح المرء ممارسات الإدارة الخاطئة، أو يوضح لماذا كان الكثير من مسؤولي إدارة بوش مجرمي حرب. نحن نحتاج إلى أن نسأل أيضاً: لماذا أعطى الكونغرس أولئك المسؤولين عفواً عاماً، ولماذا عمل المحامون على حمايتهم من دعاوى التعويض؟ ولماذا سمح أعضاء الكونغرس الديمقراطيون، وربما الرئيس أوباما نفسه، للرئيس بوش وعصبته بأن يتملصا من جرائم التعذيب؟

في الوقت الذي حدثت فضيحة ووترغيت، حذّرنا آرثر شليزنغر بوضوح: «حين يتعلق الموضوع بمسألتي الحرب والسلام، يصبح الرئيس الأمريكي عاهلاً مطلق اليدين بين زعماء الدول الكبرى (باستثناء رئيس الصين ماو تسي تونغ)»^(٣). في عام ١٩٧٤ أزيح الرئيس نكسون من منصبه لأنه استخدم العمليات السرية ضد خصومه للفوز في الانتخابات، وهي فضيحة كان يمكن أن يتجاوزها لولا احتفاظه بأشرطة التسجيل لمحادثاته في المكتب البيضاوي. وفي أواسط الثمانينيات وأواخرها تملص ريغان من فضيحة القيام بحرب سرية ضد نيكاراغوا، في تحدّ واضح للكونغرس، وموّل تلك الحرب عن طريق بيع الأسلحة بطريقة غير شرعية لدولة مارقة هي إيران^(٤)، والآن ثمة إدارة جمهورية ثالثة تملص من جرائم التعذيب.

في الحقيقة، يبدو أن الذين خلفوا نكسون قد حققوا طموحاته؛ فلم تعد الولايات المتحدة حكومة دستورية يحكمها القانون. وبفضل مساعدة المشرّعين والقضاة، أصبح رئيس الجمهورية الذي ينتخبه الشعب عاهلاً ملكي الهوى، مصنوناً، باستطاعته أن يفعل ما يشاء، حتى الأعمال الإجرامية. وهو في غير حاجة إلى اعتبار نفسه موظفاً دستورياً أقسم أن يحمي ذلك الدستور والقانون ويصونهما من الأعداء الأجانب والمحليين. وفي إمكانه أن يتصرف كما أمراء الحرب في أفغانستان؛ فأنصاره مستعدون للاختطاف، ووحداته شبه العسكرية مستعدة للقيام بعمليات سرية في أي مكان، وتحت تصرفه سجون سرية موزعة في مختلف بقاع العالم. وفي هذه اللحظة، ليس هناك حماية فاعلة ضد زعيم الحرب هذا. فلا الكونغرس ولا القضاة بقادرين على مواجهة هذا العاهل

Arthur M. Schlesinger, Jr., *The Imperial Presidency* (Boston, MA: Houghton Mifflin, 1973), (٣) p. ix.

(٤) وتمويل خاص من ملك السعودية فهد بقيمة ٨٠ مليون دولار (المترجم).

الملكي حتى ينتهي تهديد الإرهاب، الذي جعله الحزب الجمهوري حقيقة راسخة في أذهان الشعب.

نتيجة لذلك، فإن الولايات المتحدة تمرّ بأسوأ أزمة دستورية في تاريخها. إن كل المظالم التي أعلنت بسببها المستوطنات الأمريكية في العالم الجديد الحرب على بريطانيا عام ١٧٧٦، تصغر أمام الجرائم التي ارتكبتها إدارة بوش؛ فحتى خلال الحرب الأهلية المريرة، لم يعمد أي من الجانبين إلى استخدام أساليب التعذيب.

لقد أصبحت إدارة بوش في عهدة التاريخ، لكن ميراثها سيبقى في الذاكرة، بفعل التشريعات والمبادئ القانونية والأجهزة السرية. لقد أمر الرئيس أوباما بإغلاق معتقل غوانتانامو، كما أمر وكالة الاستخبارات المركزية بأن تغلق سجونها حول العالم. لكن ليس هناك أي قانون يمنع العودة إلى تلك الممارسات. لا تحتاج الحكومة الأمريكية إلى أكثر من محاكمة جنائية لفريق التعذيب لكي تستعيد موقعها الأخلاقي، وتثبت مجدداً المبدأ المقدس الذي مؤذاه أن لا أحد - ولا حتى الرئيس في وقت الحرب - فوق القانون. ولغرض تحقيق ذلك، يجب إلغاء عفو بوش، ويجب أن تشرّع قوانين جديدة للحدّ من السرية. لا بد من إيقاف المشاعر بأن الشعب الأمريكي لا يتحمل ارتكاب جرائم حرب، بغضّ النظر عمّن يرتكبها. وأنه لا يحق لأحد أن يعذب السجناء أو يمسّ كرامتهم، حتى وإن كانوا إرهابيين مشكوكاً فيهم أو ممّن تمّت إدانتهم.

ولسوء الحظ، فإن الرئيس الجديد والكونغرس لم يُظهرا حتى الآن أنهما سيدافعان عن الدستور، وسيحيلان المجرمين إلى العدالة، ويحدّان من نشاط الحكومة السرية، ويثبتان حكم القانون قبل أن تصبح الملكية المنتخبة التي حدّرنا منها شليزنغر حقيقة واقعة.

كرستوفر هـ. بايل

ساوث هادلي، ماساتشوستس

مقدمة المترجم

يحاول أ. كرسوفر بايل في كتابه التهرب من مسؤولية التعذيب أن يظهر المخالفات التي ارتكبتها إدارة الرئيس بوش للدستور الأمريكي، ولائحة حقوق الإنسان والقوانين الدولية، عن طريق ممارسة التعذيب ونقل السجناء بطرق سرية بعد اختطافهم من بلد ما، وتسليمهم إلى بلد آخر ليتم تعذيبهم في محاولات لاستحصال الاعترافات منهم. كما يتطرق المؤلف بالتفصيل إلى حرمان السجناء من حقوقهم التي تكفلها القوانين الأمريكية، ومحاولات الإدارة على الالتفاف على السلطات المعنية بإصدار مذكرات تقوم على حجج قانونية واهية أعدتها زمر من المتعاونين لأجل حماية رجال السلطة العليا في البيت الأبيض. ولقد توجت تلك المحاولات بالأمر الرئاسي الذي أصدره الرئيس الأمريكي لحماية نفسه وجماعته من تبعات الجرائم التي ارتكبت باسم القانون وحماية المواطنين الأمريكيين. غير أن صور التعذيب في «أبو غريب» وسجون الإدارة الأمريكية الموزعة حول العالم، ومن ضمنها قاعدة غوانتانامو، ستظل ماثلة في أذهان الشرفاء حول العالم.

صحيح أن المؤلف ألقى باللائمة على العديد من المسؤولين في الإدارة الأمريكية، أمثال بوش وتشيني ورامسفيلد ورايس وغونزاليس وتينيت، إلا أنه للأسف تقاعس في تسمية الأشياء بمسمياتها، لأسباب غير خافية عليه (أو عليّ)؛ فهو لم يتطرق إلى الدور أو المحرك الأساسي لجماعة «الخط الثاني» من عصاة الشر في الإدارة، من الصهاينة الليكوديين المعروفين، أمثال وولفوويتز في مكتب رامسفيلد، وسكوتر ليفي، ودوغلاس فيث في مكتب تشيني. وتناسى المؤلف دوري إليوت أبرامز ودانيال بايس في وزارة الخارجية، وأعضاء اللوبي الصهيوني «إيباك» كريتشارد بيرل وبرنارد لويس ودرشويتز وغيرهم الكثير.

لقد تغافل بايل عن ذكر الكاتب الأمريكي الليكودي روبرت كوغن، الذي هو من غلاة المحافظين الجدد، وصاحب كتاب العالم الذي صنعه أمريكا. كما أنه لم يتطرق إلى علاقة المحافظين الجدد والكنيسة المسيحية الصهيونية بتأجيج الصراع ودفع السياسة الأمريكية نحو طريقة عدوانية نشرت الخراب والتدمير في بلدين اثنين، وتسببت في مقتل الآلاف من الأمريكيين، وأوشكت أن تفلس اقتصاد البلاد. لكن الأمر لا يهم ما دامت إسرائيل في أمان!

في يوم مضي، وبالتحديد يوم السبت الواقع فيه ١٦/٦/٢٠١٢، صرّح كامبل، المستشار الإعلامي لثوني بلير، بأن صهيونياً آخر هو روبرت مردوخ شارك في محاولة «وقحة» للجمهوريين الأمريكيين، للضغط على رئيس الوزراء البريطاني السابق من أجل التحرك قبل غزو العراق. قال كامبل إن مالك مجموعة نيوز كوربوريشن الإعلامية، التي تشمل محطة تلفزيون فوكس وصحيفة وول ستريت جورنال، حدّر بلير في اتصال هاتفي من مخاطر تأجيل توقيع قرار غزو العراق إلى ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٣، في محاولة لتسريع انضمام بريطانيا إلى الحملة العسكرية. جاءت هذه المعلومات في الجزء الأخير من مذكرات كامبل حدود السلطة: العد العكسي إلى العراق، التي يتحدث فيها عن سنوات عمله مع بلير، ونشرها صحيفة الغارديان في سلسلة مقالات.

يقول كامبل إن مردوخ قام بهذه الخطوة لمساعدة الحزب الجمهوري اليميني الأمريكي في عهد جورج بوش، قبل تصويت مجلس العموم البريطاني في ١٨ آذار/مارس على نشر قوات في العراق. ويضيف أن بلير تلقى في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣ «اتصالاً هاتفياً من مردوخ الذي ألح عليه بشأن الوقت، وتحدث عن «كيفية دعم نيوز إنترناشيونال لنا».

لقد تسببت هجمات ١١ أيلول/سبتمبر في نشوب عقد من الحروب التي حطمت، كما أسلفت، العراق وأفغانستان وامتدت إلى باكستان، وجردت أعظم قوة في العالم من ثقتها وأوامها. ففي غضون الأعوام الأحد عشر الماضية، فقدت الولايات المتحدة الأمريكية الكثير من البشر والمال والسمعة، وفوق ذلك كله وهم الاعتقاد بمنعة الأراضي من الأعداء الأجانب. لقد تلاشى ذلك صباح اليوم الذي وقعت فيه تلك الهجمات. وبعد عقد من الزمن، اختفى وهم آخر لا يقل أهمية هو الاعتقاد الجازم بأن أمريكا ستبقى فرصة مطلقة ورفاهاً متنامياً، بصرف النظر عما يحدث في العالم.

يمكن للمرء أن يتساءل عما إذا كان من الممكن منع وقوع هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. ربما كان يمكن منعها، ولكن بقط وفير من الحظ. واستناداً إلى تقرير الهجمات الذي نشرته لجنة غير حزبية عام ٢٠٠٤، هناك أربعة عناصر من الفشل هي: التصور، والسياسة، والقدرات، والإدارة. فالعيوب في الإدارة انطوت على الافتقار المخجل على التعاون بين مكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI) ووكالة الاستخبارات المركزية، والرد البطيء لمقار مكتب التحقيقات على التحذيرات التي قدمها العملاء في الميدان.

وعن القدرات التي تتضمن الموارد العسكرية والاستراتيجية المخصصة لمواجهة تهديد الإرهاب، كانت وزارة الدفاع تعتمد الحرب الباردة في التفكير والأسلحة. كما أن القدرات الدفاعية كانت موجهة فقط إلى أي تهديد يأتي من الخارج، من دون التركيز على الهجمات التي قد تستهدف المطارات المدنية في الداخل. ولا يختلف الأمر بالنسبة إلى السياسة؛ فقبل هجمات أيلول/سبتمبر كانت قضايا الشرق الأوسط والسعودية والبلقان تستحوذ على التفكير الأمريكي، رغم أن الأمريكيين كانوا على دراية كاملة بتنظيم «القاعدة». أما التخيل، فكان أعظم أنواع الفشل، حسب تقرير اللجنة. ويمكن للمرء أن يتساءل كيف لزمرة صغيرة من ١٩ شخصاً أن تأتي ضمن عملية لم تكلف سوى نصف مليون دولار لتُحدث فوضى في أكثر دول العالم قوة في التاريخ وتكبدها نحو أربعة تريليونات دولار.

ومن المؤسف القول إنه في ظل وجود رئيس عُرف بالرعونة والجهل، هيأت تلك الهجمات الإرهابية الفرصة للمحافظين الجدد لكي يضعوا خططهم لإمبراطورية تقوم على التضليل الإعلامي والحروب، من أجل إعادة رسم خريطة الشرق الأوسط بدعوى نشر الديمقراطية. إن الحرب كانت موضع تغطية غير مسبقة في تاريخ النزاعات والحروب، ولهذا فإن الجهد السياسي الذي بذله المحافظون الجدد في الإدارة الأمريكية لتطويع الإعلام كان ضخماً، كما أنه أظهر خلفيات المحافظين الجدد ورؤاهم ومشاريعهم وسيطرتهم على السياسة الخارجية الأمريكية.

لقد برزت قوة المحافظين الجدد ونفوذهم وسيطرتهم على الحكم في الولايات المتحدة وتحالفهم العضوي مع إسرائيل. وهؤلاء يهتمون بمصلحة إسرائيل أكثر مما يهتمون بمصلحة أمريكا نفسها. وطفنت إلى السطح أطروحات المسيحيين الصهيونيين الخطيرة، لا على المسيحية فقط بل على العالم أيضاً،

وحتى نضعها في إطارها، هي ربما أخطر من التطرف الإسلامي؛ فهذا الأخير تطرف فردي، بمعنى أنه ضد مجمع سكاني أو ضد فرد، في حين أن تطرف المسيحيين الصهيونيين أدى إلى حرب على العراق، وقتل عشرات الألوف وشرّد الملايين في الداخل والخارج، وأقام نظاماً طائفياً أعطى إيران قوة ودفعاً، وحاول تغيير هوية العراق العربي باسم الديمقراطية. لقد فعلوا ذلك وهم غير مضطرين إلى أن يكونوا إرهابيين بأنفسهم، لأن الدولة تقوم بالعمل نيابة عنهم، لأسباب كاذبة بالملء.

ما هي الدوافع التي تحرك أصحاب القرار في الولايات المتحدة؟ الجواب هو أن هؤلاء يمثلون في الولايات المتحدة قوة انتخابية كبيرة تمكّنهم من السيطرة على البيت الأبيض والكونغرس ورسم السياسة الخارجية، بما يضمن قوة إسرائيل وسيطرتها على المنطقة وتواصل احتلالها للأرض العربية، وطبعاً تأمين منابع الطاقة في منطقة الخليج العربي. وقد حققوا ذلك من خلال التبشير بصدام الحضارات الذي جاء به عزاب الصهيونية برنارد لويس. أنا لا أؤمن بهذه النظرية، ولا أعتقد أن الإسلام يعادي المسيحية بشيء. ولو عدنا قليلاً إلى الوراء، نجد أن معظم الكنائس في العالم، بما فيها الكنيسة الميثودية (Methodist Church) التي ينتمي إليها بوش نفسه، وقفت ضد الحرب، واتخذت مواقف ضد الحرب في العراق.

أعتقد أن المحافظين الجدد سقطوا في كذبهم، خصوصاً في الأسبوعين الأخيرين قبل بداية الحرب على العراق، من خلال تقرير المدعي الخاص باتريك فشاغارد على تسريب اسم عميلة الاستخبارات المركزية فالري بليم، انتقاماً من زوجها. وهم كذبوا عن سابق تصور وتصميم، كما أثبتت التحقيقات في ما بعد. كانوا يقدمون أكاذيب يعرفون أنها أكاذيب؛ ففي موضوع العلاقة مع «القاعدة»، تبين أن هناك تقارير رسمية أمريكية، في الحقيقة تقارير الاستخبارات الأمريكية، تقول إن ليس ثمة وجود لمثل تلك العلاقة، وإن صدام حسين لا يملك برنامجاً نووياً. وأهم تقرير من نوعه عندهم هو «الناشيونال أنتلجنس إستميت» الذي يصدر سنوياً، وتبين أنه صدر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وجاء فيه أن صدام حسين لا يملك أسلحة نووية؛ وهو من إعداد وكالة الاستخبارات المركزية، ولكن توافق عليه أجهزة الاستخبارات الأمريكية كلها. وإذا كان هناك ثمة اعتراض في شأنه، يُسجّل الاعتراض مع التقرير. وقد صدر بإجماع أجهزة الاستخبارات الأمريكية، فكانت

نسخ منه لدى بوش وتشيني ورامسفيلد وياول وكوندوليزا رايس. ومع ذلك،
ظهروا جميعاً على شاشات التلفزيون وأخبروا الشعب الأمريكي والعالم أجمع
خلال مناقشات الأمم المتحدة جملة من الأكاذيب. أذكر أن تشيني ظهر ثلاث
مرات في ثلاثة برامج تلفزيونية في يوم واحد ليقول إن صدام حسين يملك
أسلحة نووية يمكن أن يعدها ويستخدمها خلال أيام! وهذا كذب متعمد.

سُحِّي أمريكا قريباً الذكرى الحادية عشرة للهجمات التي استطاع فيها تنظيم
القاعدة إضفاء أجواء القلق على الأمريكيين على مدار السنوات الماضية، وجعلهم
يأتون بردود فعل مبالغ فيها. ولكن الهجمات على مركز التجارة العالمي ووزارة
الدفاع ساهمت في تنبيه الأمريكيين إلى مخاطر حقيقية لم تتم ملاحظتها سابقاً. إن
رد فعلهم في إثر الهجمات وصل إلى درجة الحد من الحريات المدنية، وبناء
البلاد جهازاً أمنياً داخلياً قوياً، والتخبط في مغامرات جديدة في الخارج؛ وهي
المغامرات التي أسفرت عن ولادة أعداء جدد لأمريكا لم يكونوا موجودين
سابقاً، وإلى استنزاف الاقتصاد الأمريكي، وتشتت ذهن الأمة الأمريكية في
مشاكل متعددة كبيرة. كما أن القوات المسلحة الأمريكية وأجهزة الأمن لطخت
سمعتها من خلال إساءة معاملة السجناء الأجانب، وخاصة في ظل استخدام
أساليب تعذيب بحق المعتقلين وصلت إلى حد الإيهاام بالفرق.

وأخيراً، لا تستطيع الولايات المتحدة أن تدعي الأخلاق وهي على حلف
مع دولة نازية جديدة لا أخلاقية، لأن لوبي إسرائيل اشترى المشتريين
الأمريكيين ووضعهم في جيبه. والرئيس أوباما قدّم أخيراً مدالية الحرية إلى
الرئيس الإسرائيلي شيمون بيرس... حرية قتل الفلسطينيين واحتلال أرضهم؟
حتى الرئيس أوباما تخلى عن محاولته حل قضية فلسطين بعد أن اجتمع به قادة
هذا اللوبي ولوّحوا بتهديد لهم. تتجسم أخطار هذا التهديد في قطع
المساعدات المالية عن حملته، وتوجيه وسائل الإعلام ضده، فلهم أساليبهم
الرهيبية في التشهير والتعريض بأي مخلوق وحطّه إلى الحضيض، وهذا للأسف
ما يخشاه زميلنا أ. كرسوفر بايل.

محمد جواد الأزرقى

مونتغيو، ماساتشوستس

الفصل الأول

سياسة التعذيب

لا أحد من رؤساء الولايات المتحدة عمل من أجل حقوق الإنسان
مثل الذي فعلته.

جورج دبليو بوش^(٥)

في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، خلال مناقشة جرت حول احتجاج المشتبه
فيهم من الإرهابيين، كانت عضو المحكمة العليا روث بندر جنسبرغ تبحث عن
وسيلة للحد من طلب الإدارة الأمريكية بأن يكون لها مطلق اليد في أوقات
الحرب. تساءلت بالقول: «دعونا نفترض أن البيت الأبيض أقر اللجوء إلى
استعمال مستوى من التعذيب المعقول للاستحصال على بعض المعلومات»،
كما يفعل بعض الحكومات في هذا الصدد. رد بول كليمنت، نائب المدعي
العام^(١) على مثل هذا التساؤل بقوله: «حسناً. إن البيت الأبيض لن يطلب مثل
هذا الأمر». وبعد ثماني ساعات من هذا التأكيد، ظهرت على شاشات التلفزيون
الوطنية الصور الأولى عن إساءة معاملة المعتقلين في سجن «أبو غريب» في
العراق^(٢).

إن الفكرة بحد ذاتها قد صدمت المشاهدين في كل مكان، من الذين لم
يكن يدر في خلدكم أن الجنود الأمريكيين يعذبون المعتقلين لديهم، ويذلونهم
ويحطون من قدرهم إلى هذه الدرجة. لكن الأمر لم يبدُ مفاجئاً؛ إذ إن التزام
أفراد القوات المسلحة بالانضباط الكامل توفّع في غير محله، خاصة وهم
يحتلون بلداً ويخوضون حرباً مع المتمردين فيه. ولا بد من التذكير هنا بأن

(٥) سُمع من قبل: Ken Auletta, «Annals of Communications Column», *New Yorker*, 11/1/2004.

(١) انظر نص مناقشة شفوية، في: Rumsfeld v. Padilla, «U.S. Supreme Court», Supreme Courtus : (28 April 2004), pp. 22-23, <http://www.supremecourtus.gov/oral_arguments/argument_transcripts/03-1027.pdf>.

«60 Minutes II», CBS Television (28 April 2004).

(٢)

مذبحة قرية ماي لاي في فييتنام حدثت منذ زمن ليس ببعيد، وما زالت ذكراها ماثلة في الأذهان.

بعد يوم واحد من نشر محطة تلفزيون «سي بي سي» صوراً للتعذيب، لاحظ الجنرال جيمس ماتيس مجموعة من جنود مشاة البحرية يتجمعون حول جهاز التلفزيون خارج خيمتهم، في مخيم (سعد) في العراق، فبادرهم بالسؤال: «ماذا يجري؟» ردّ عليه جندي أول بالقول «إن بعض الحمير قد تسبوا لنا في أن نخسر هذه الحرب»^(٣). القليل من الأمريكيين أدرك بمثل تلك السرعة أهمية تلك الصور كما فعل الجندي الأول هذا. فقال الجنرال ماتيس، معقّباً: «عندما تفقد المبررات الأخلاقية العالية، تكون قد فقدت كل شيء»^(٤).

أما وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد، فقد أدرك هو الآخر أن أمامه مشكلة علاقات عامة، وهو السبب الذي دعاه إلى كتمان سر تلك الصور لمدة تقرب من أربعة شهور، واضطر إلى الإفصاح عنها أخيراً بعد أن بثتها شاشة محطة تلفزيون «سي بي سي». لقد حاول في بادئ الأمر أن يقلل من أهمية المسألة بالقول إنها محدودة واستثنائية^(٥). وحاول الرئيس بوش الأمر ذاته عند تعليقه على صور التعذيب بأن قال «إنه سلوك مشين لقلّة من الجنود خلال نوباتهم المسائية»^(٦).

غير أنه لم يرد شيء من هذا القبيل على لسان أي من مسؤولي الإدارة الأمريكية قبيل افصاح صور جرائم التعذيب في «أبو غريب». وكما سنوضح في الصفحات التالية، كانت المنظمة الدولية للصليب الأحمر قد أشارت في تقارير لها عن سوء معاملة المعتقلين كقضية معروفة منتشرة، ولا تقتصر على العراق، بل تتعداه إلى أفغانستان والقاعدة البحرية الأمريكية في غوانتانامو في كوبا، وكذلك الحال في السجون السرية التي تديرها وكالة الاستخبارات المركزية. كما

(٣) مقتبس من: Thomas E. Ricks, *Fiasco: The American Military Adventure in Iraq* (New York: Penguin, 2006), p. 290.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٩١.

(٥) «U.S. Department of Defense News Transcript,» Defense Link (4 May 2004), <<http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=2973>>.

(٦) «Pentagon Press Briefing,» Transcripts (4 May 2004), p. 267, <<http://www.transcripts.cnn.com/TRANSCRIPTS/0405/04/se.01.html>>, and «President Outlines Steps to Help Iraq Achieve Democracy and Freedom,» Remarks by the President on Iraq and the War on Terror, U.S. Army War College (Carlisle) (May 2004), <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2004/05/20040524-10.html>>.

أن مثل تلك الانتهاكات قد مورست في مراكز الاعتقال المؤقتة للمهاجرين عقب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر «بأمر من المدعي العام جون آشكروفت»^(٧). وفي عام ٢٠٠٣، وقبل أن يُمارس أفراد القوات المسلحة أساليب التعذيب لأول مرة، كانت منظمة الصليب الأحمر قد أوردت ذكر ٢٥٠ قضية اتهام تتعلق بسوء معاملة المعتقلين، وأوصلت تلك القضايا إلى القيادة العسكرية العليا^(٨). وكانت تقارير المنظمة المذكورة هذه قد حذرت ذوي المناصب الرفيعة في وزارة الدفاع من الأساليب المتبعة في التحقيقات مع المعتقلين العراقيين بالذات، «وأنها تقوم أصلاً على تجاوزات تستخدم القسوة وتهدر كرامة المعتقلين، إلى الحد الذي يمكن اعتبارها جرائم تعذيب»^(٩).

هذا، وكان وزير الدفاع الأسبق جيمس شليزنغر قد ترأس لجنة عام ٢٠٠٤ اعترفت بما يقارب ٣٠٠ حالة اتهام بهدر كرامة المعتقلين في العراق وأفغانستان وغوانتانامو^(١٠). ومنذ ذلك الحين، أمر عدد من المحاكم بكشف النقاب عما يقارب ١٠٠,٠٠٠ وثيقة تُظهر عمليات تعذيب مباشرة، وعمليات إهدار لكرامة المعتقلين من قبل السلطات الأمريكية في أفغانستان والعراق وكوبا، وفي الولايات المتحدة ذاتها^(١١). وفي الوقت نفسه نشر عدد من الصحف أن وكالة الاستخبارات المركزية كانت قد اختطفت حوالي ١٠٠ شخص من المشتبه فيهم، وسلّمتهم إلى الأجهزة الأمنية في كل من مصر وسورية والأردن والمغرب وأوزبكستان والعراق وأفغانستان، لغرض استجوابهم.

في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، تمكنت منظمة مراقبة حقوق الإنسان من توثيق أكثر من ٣٣٠ حالة إساءة معاملة معتقلين، شملت ما يقارب ٤٦٠ معتقلاً و٦٠٠

David Cole, «The Disappeared,» in: David Cole, *Enemy Aliens: Double Standards and Constitutional Freedoms in the War on Terrorism* (New York: New Press, 2003), chap. 2.

Jordan J. Paust, «Executive Plans and Authorization to Violate International Law (A) Concerning Treatment and Interrogation of Detainees,» *Columbia Journal of Transnational Law*, vol. 43, no. 3 (2005), p. 50.

John Barry, Michael Hirsh and Michael Isikoff, «The Roots of Torture,» *Newsweek* (24 May (٩) 2004), and «Twenty-Seven Detainee Homicides in U.S. Custody,» *Human Rights First* (19 October 2005), < http://www.humanrightsfirst.org/media/2005_alerts/etn_j019_dic.htm > .

«Final Report of the Independent Panel to Review Dod Detention Operations: The Schlesinger Report, August 2004,» in: Karen J. Greenberg and Joshua L. Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib* (New York: Cambridge University Press, 2005), p. 909.

«They Can be Found,» < <http://www.aclu.org/safefree/torture/torturefoia.html> > . (١١)

عسكري ومدني من الذين تعاملوا معهم^(١٢). وكان قد تم منذ نيسان/ أبريل ٢٠٠٤، حيث جرى الكشف عن الجرائم المرتكبة في سجن «أبو غريب»، إجراء ٨٠٠ عملية تحقيق عسكرية، أسفرت عن إدانة أكثر من ٢٥٠ من أفراد القوات المسلحة، من بينهم ٨٩ فرداً أذنتهم محاكم عسكرية^(١٣). وكان التحقيق الذي جرى بإشراف الجنرال أنطونيو تاغوبا قد وجد «حالات من التصرفات السادية الجائرة والواضحة للعيان لهدر كرامة المعتقلين، وهي حالت تصنّف، خلافاً لروايات الدوائر الرسمية، بـ «سوء المعاملة المنتظم واللاشرعي»^(١٤). كما أن التحقيقات نفسها كشفت أن ما لا يقل عن ٩٨ معتقلاً فارقوا الحياة وهم في عهدة حكومة الولايات المتحدة للمدة ما بين تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠١ وشباط/ فبراير ٢٠٠٦. ومن مجموع الوفيات هذه، وجد أن ٣٤ حالة وفاة وقعت لأسباب مُتعمّدة ربما^(١٥)، منها ثماني حالات على الأقل توفي فيها معتقلون في إثر إصابات لحقت بهم أثناء عمليات التحقيق^(١٦). إن سجلات الجيش المتعلقة بسجن «أبو غريب» تشير إلى وجود ١٣٢٥ صورة و ٩٣ شريط فيديو، تشمل صوراً لكلاب استُخدمت في أثناء التحقيق لترهيب المعتقلين، وصور ٥٤٦ شخصاً قضاوا نحبهم وهم في عهدة السلطات الأمريكية^(١٧)، هذا غير حالات سوء معاملة النسوة والأولاد، ومن ذلك ارتكاب فواحش بقيت طي الكتمان.

إن تجاوزات على هذا المستوى من الانتشار لا يمكن إرجاعها إلى عدد

«By the Numbers.» Human Rights Watch (April 2006), < <http://www.hrw.org/en/reports/> (١٢) 2006/04/25/numbers-0 >.

Patrick Quinn, «U.S. War Prisons Legal Vacuum for 14,000,» Associated Press (17 (١٣) September 2006), (Citing a Report to the United Nations in May 2006), and Robert Burns, «Army Dropped Abuse Probe: Records Show,» Associated Press (13 January 2006).

«Article 15-6 Investigation of the South Military Police Brigade: The Taguba Report, (١٤) March 2004,» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 416.

Hina Shamsi, «Command's Responsibility: Detainee Deaths in U.S. Custody in Iraq and (١٥) Afghanistan,» Human Rights First (22 February 2006), p. 34, < <http://www.humanrightsfirst.info/pdf/06221-etn-hrf-dic-rep-web.pdf> >.

Lolita C. Baldor, «21 Detainees Killed in U.S. Custody, ACLU Finds,» *Boston Globe* (25 (١٦) October 2005), p. 19.

Mark Benjamin, «The Abu Ghraib Files,» Salon.com (16 February 2006). (١٧)

بالإضافة إلى صور سوء معاملة المعتقلين التي نُشرت في ربيع ٢٠٠٤، تملك وزارة الدفاع سبعمائة وثمانين صورة أخرى، وأربعة أشهر تسجيل عن سوء معاملة المعتقلين في أبي غريب، بقيت جميعاً طي الكتمان.

Kate Zernike, «Government Defies an Order to Release Iraqi Abuse Photos,» *New York Times*, 25/7/2005.

قليل من «التفاحات الفاسدة» بين العاملين في القوات المسلحة. كما إن مسؤولية هذه الانتهاكات يجب أن تُلقى على عاتق أولئك الضباط الذين فشلوا بشكل أو بآخر في تدريب الجنود الذين هم بإمرتهم، لكي يلتزموا بالانضباط والقانون. وكما سنرى، فإن أشخاصاً احتلوا مناصب عليا في إدارة بوش كانوا قد أعطوا الضوء الأخضر للمحققين، وأجازوا تلك التجاوزات وتوقعوها منهم، وشجعوا على اقترافها، ودافعوا عمّن ارتكبوها.

أولاً: الحرب المجازية

إن اختطاف الطائرات وما ترتب عليه من جرائم قتل أبرياء يمثلان عملاً يدل على أكبر درجات التصميم على اقتراف العنف المشين والجنوني، الذي ارتكبه منطفرون لا يكترون لقيمة الحياة البشرية؛ وهم أعضاء في منظمة إرهابية غير واضحة المعالم، رغم أن دوافعها قائمة على الرغبة في الانتقام من العمليات العسكرية والسياسات الاقتصادية التي يعرف القليل من الأمريكيين عنها. ونتيجة للغضب الذي اجتاح الشارع الأمريكي والخوف الذي لفّ عامة الناس، باتوا يرون تلك الجرائم حرباً شتّها الأعداء عليهم في عقر دارهم. ولكن لو تأملنا حقيقة تلك الجرائم من الناحية القانونية، لوجدنا أنها لا تختلف عن جريمة تيموثي ماكفيه الذي فجّر مبنى الحكومة الفدرالية في مدينة أوكلاهوما عام ١٩٩٥. إن الإشارة إلى مثل هذه الحقيقة قد تبدو لأول وهلة، ورغم مرور الوقت، مأساة قاسية نوعاً ما، ولكنها (أي الإشارة) ضرورية لفهم الفوضى الذي تلا جريمة ١١ أيلول/سبتمبر. علينا أن نتذكر أن الولايات المتحدة حظيت عقب هجمات القاعدة بتعاطف وتأييد عالميين قويين. ولو أن الولايات المتحدة اكتفت بغزو أفغانستان وإسقاط حكومتها لحافظت على مستوي التعاطف والتأييد، اللذين كانا قد جعلتا «القاعدة» تواجه بسخط أكبر إن تكرر فعلها الشنيع. غير أن إدارة بوش استمرت في غضبتها العسكرية، الأمر الذي شد أزر أعدائها وجعلها موضع احتقار عالمي واسع الانتشار.

عبّرت مجازية الحرب بوضوح عن الرغبة في الانتقام التي طالب بها الأمريكيون إثر ١١ أيلول/سبتمبر. وهذا المسار قد جعل اختيار مسار آخر يقوم على العقلانية والمرحلية والواقعية أمراً بعيد المنال، إن لم يكن مستحيلاً؛ ففي زمن الحرب، يجد المسؤولون أن الغاية تبرر الوسيلة، من دون التفكير في أن وسائل مشينة كالتعذيب سيزيد الموقف سوءاً ويجعله أكثر

تعقيداً. كما أن خطاب الحرب بالغ في وصف الصراع، وأعطاه بُعداً يمكن إيجازه بجملته واحدة هي «إما نحن وإما هم». وخطاب كهذا يخلق الوهم بأن الانتصار وشيك وممكن. لكن الانتصار ممكن إذا كان هناك جيشان يتحاربان وقادة سيتولون التفاوض من أجل الاستسلام. غير أن صراعاً يتخذ حرب العصابات أسلوباً سيجعل الانتصار العسكري أمراً غير سهل. وكل ما يمكن تحقيقه في خوض صراع من هذا القبيل هو تقليل حدة العنف وتخفيض وتأثره، على أمل التوصل إلى قنوات سياسية مغايرة لدى الجيل الجديد من الخصوم.

كان الجنرال ديفيد بترابوس، الذي نيّطت به مهمة قيادة قوات الحلفاء في العراق عام ٢٠٠٧، قد بدا مرتبكاً في بادئ الأمر، رغم أنه يُعتبر من العسكريين النادرين الذين فهموا الطبيعة السياسية لصراعات من هذا القبيل؛ فخلال مراجعته للدليل العسكري لحرب مقاومة التمرد، أدرك أن كلمة «حرب» ليست الوصف الملائم لما تواجهه القوات التي بإمرته؛ فالحرب تتطلب استخداماً مفرطاً للقوة، في حين أن تنفيذ عمليات لمواجهة المقاومة يعتمد على ما يسميه «القوة الناعمة» التي تقوم على استخدام الدبلوماسية والحوافز المالية، التي غالباً ما تحقق نتائج أفضل^(١٨). ولكن في عام ٢٠٠١، لا أحد من الذين في مواقع القوة كان قادراً على استيعاب أو قبول رأي من هذا النوع. كان الغضب يطحن الجميع، بمن فيهم أعضاء الكونغرس، والرأي العام يطالب بالانتقام.

ثانياً: «لقد ذلّلنا أي عائق في طريقكم!»: سياسة التعذيب أخذت تتبلور

ما من أحد كان أشد من الرئيس جورج دبليو بوش غضباً. يروي ريتشارد كلارك، الذي كان مسؤولاً عن مقاومة الإرهاب، ما دار في اجتماع عُقد في مساء ١١ أيلول/سبتمبر، عندما أعلن الرئيس الغاضب بقوله: «كل شيء متوافر لشن الحرب. لقد ذلّلنا أي عائق في طريقكم». وعندما طفق دونالد رامسفيلد يذكر الحضور بأن القانون الدولي يسمح باستخدام القوة بغرض صد أي هجمات في المستقبل، وليس لغرض الانتقام، قاطعه بوش صارخاً «أبداً،

The U.S. Army/Marine Corps Counterinsurgency Field Manual (Chicago, IL: University of (١٨) Chicago Press, 2007).

لا يهمني ما سيقوله محامو العالم. إننا ذاهبون لنلقنهم درساً!«^(١٩).

هذه العقلية طغت أيضاً على جو اجتماع مجلس الأمن القومي الذي عُقد يوم ١٢ أيلول/سبتمبر. وعندما حث مدير مكتب التحقيقات الفدرالي روبرت مولر الحكومة على الامتناع عن استخدام وسائل الإكراه لاستحصال اعترافات، بغرض إحالة الذين تعاونوا مع المهاجمين إلى المحاكم، انبرى المدعي العام جون آشكروفت للقول: «دعونا نتوقف عن المناقشة عند هذه النقطة بالذات... إن المهمة الأساسية لقوى الأمن في البلد هي أن تُجهض أي محاولة إرهابية أخرى، وتلقي القبض على كل من يساهم فيها أو يدعمها. وإذا لم يكن من الممكن أن نحيلهم إلى المحاكم، فالأمر لا يهم»^(٢٠). لم يجزؤ أحد من الحاضرين على طرح السؤال التالي: ماذا سيكون مصير المحتجزين إذا كانت اعترافاتهم غير مقبولة أمام محاكم القضاء؟

حتى بعد مرور خمسة أيام على هجوم ١١ أيلول/سبتمبر بدا الرئيس بوش غاضباً عندما تحدث مع الناجين من موظفي البنتاغون، فيما كان الدخان لا يزال يتصاعد من أركان المبنى. «أعرف أن الحرب قد أعلنت ضدنا من قبل عدو غير مألوف لا يلتزم بقواعد الحرب المعروفة. سنلاحقهم في كل مكان، وسنعيد النظر في طريقة تفكيرنا. مطلبنا هو العدالة... [بن لادن مطلوب] حياً أو ميتاً»^(٢١).

لم يكن نائب الرئيس ريتشارد [ديك] تشيني أقل حماسة: «يتوجب علينا أيضاً أن نلجأ إلى أساليب غير مألوفة». قال ذلك في مقابلة مع محطة تلفزيون «أن بي سي» ضمن برنامج «واجه الصحافة»: «سيكون من الضروري أن نستخدم أي وسيلة تتوافر لدينا لتتوصل إلى تحقيق أهدافنا... هنالك عدو شرس وخطير، ويجب علينا أن نكون على كامل الاستعداد لمنزلته في الساحة»^(٢٢). لقد أعطت هجمات ١١ أيلول/سبتمبر تشيني الفرصة التي كان يتمناها منذ وقت بعيد، وهي

(١٩) مقتبس من: Richard A. Clarke, *Who Was Present, in Against All Enemies: Inside America's War on Terror* (New York: Free Press, 2004), p. 24.

(٢٠) أعيدت صياغتها من قبل: Bob Woodward, *Bush at War* (New York: Simon and Schuster, 2002), p. 42.

(٢١) «Guard and Reserves «Define Spirit of America»,» Remarks by the President to Employees at the Pentagon (17 September 2001), <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2001/09/20010917-3.10/html>>.

(٢٢) «Cheney's Remarks: Made on Meet the Press with Tim Russert,» White House (16 September 2001), <<http://www.whitehouse.gov/vicepresident/news-speeches/speeches/vp20010916.html>>.

إطلاق يد السلطة التنفيذية، ممثلة بالرئيس ونائبه، للجوء إلى العمليات السرية. وهذه سلطة كان الكونغرس قد قلصها بشكل ملحوظ في فترة السبعينيات. فتشيني كان يعتقد أن تحقيق الكونغرس في فضيحة ووترغيت «لم يكن سوى خطة سياسية تولأها خصوم الرئيس نكسون»^(٢٣)، وبحسب هذا المنطق، فإن التحقيق في الفضيحة المذكورة لم يكن هدفة التوصل إلى حقيقة عمليات السطو التي قام بها رجال الرئيس نكسون، بغرض الحصول على معلومات يمكن للرئيس استخدامها ضد منتقدي سياسته. إن تحقيق لجنة الكونغرس في سوء استعمال أجهزة الاستخبارات لسلطتها بالتجسس على منظمة الحقوق المدنية والحركة المعارضة لحرب فيتنام لم يكن، في رأي تشيني، إلا محاولات لاستغلال ضعف سياسة نكسون، بهدف إعطاء الكونغرس قوة أكبر. وعندما عمل تشيني عضواً في لجنة الكونغرس التي تولت التحقيق في فضيحة إيران - كونترا في أواسط الثمانينيات، كان رأيه أن العقيد أوليفر نورث بطل وليس مجرمًا، عندما رتب صفقة لبيع الأسلحة لإيران بطريق غير شرعي، حين كانت إيران تُعتبر دولة راعية للإرهاب. ووفقاً لخطة نورث، فإن ربع تلك الصفقة من الأرباح قد دُفع لتمويل المعارضة المسلحة ضد حكومة نيكاراغوا اليسارية. وكان نورث هذا قد أتلّف جميع الوثائق، وزوّر العديد من السجلات بقصد إعاقه عملية تحقيق الكونغرس في الجرائم التي ارتكبتها. ويبدو أن مثل تلك الممارسات لم تزجج الرجل [أي تشيني] الذي سيكون في المستقبل نائباً لرئيس الولايات المتحدة؛ ففي تقرير الأقلية الذي قدمه تشيني مع عدد من الأعضاء المحافظين الجمهوريين، دافع الموقعون عن نشاطات نورث، وألقوا باللائمة على عاتق الكونغرس الذي تجاوز حدود صلاحياته عندما فرض قيوداً على إطلاق التمويل للعمليات السرية^(٢٤). ولجأ تشيني إلى الأسلوب نفسه عقب هجمات ١١ أيلول/سبتمبر لإطلاق يد السلطة التنفيذية المركزية على حساب الشرعية الدستورية والالتزام بها.

ثالثاً: الزعم الخفي للسلطة غير المحدودة

في الوقت الذي كان الرئيس بوش متردداً في اتخاذ قرار بشأن العودة إلى واشنطن أو عدم العودة إليها يوم ١١ أيلول/سبتمبر، كان تشيني ومستشاره

Sean Wilentz, «Mr. Cheney's Minority Report,» *New York Times*, 9/7/2007, p. 21. (٢٣)

«Reports of the Iran-Contra Committees: Excerpts from the Minority View,» *New York Times*, 17/11/1987. (٢٤)

القانوني ديفيد أدنغتون قد ذهباً إلى الغرفة المحصنة عميقاً تحت الجناح الشرقي للبيت الأبيض. كانا يتناقشان حول سلطة الحكومة وقت حالات الطوارئ، وماذا يتوجب على السلطة التنفيذية عمله خلال تلك الأزمة. وكان أدنغتون هذا قد التحق بالدائرة القانونية لوكالة الاستخبارات المركزية بعد تخرجه في كلية الحقوق مباشرة. ثم انتقل إلى لجنة الاستخبارات في الكونغرس، انضم بعدها إلى تشيني عندما حاول الأخير، بصفته العضو الأقدم للأقلية، حماية الرئيس ريغان من أن تطاوله لجنة التحقيق في فضيحة إيران - كونترا، وتولى أدنغتون كتابة تقرير الأقلية في الكونغرس.

في إثر هجمات ١١ أيلول/سبتمبر، اتصل أدنغتون بيموثي فلانينغ، نائب المستشار القانوني للبيت الأبيض، الذي اتصل بدوره بالمدعو جون يو، وهو محام شاب في دائرة الاستشارات القانونية في وزارة العدل. ثم انضم إليهم أخيراً ألبرتو غونزاليس. ووفقاً لما قاله برادفورد برنسون، الذي كان وقتذاك مساعداً قانونياً في البيت الأبيض، فإن «أدنغتون وفلانينغ وغونزاليس، كانوا حقاً الثالث الرئيسي، فيما كان جون يو لاعباً هامشياً»^(٢٥). وقد تولى أدنغتون قيادة هذه الشلّة، التي انضم إليها بعد ذلك وليام هاينز الثاني، المستشار العام لرامسفيلد.

اجتمعت هذه الشلّة بشكل منتظم لتضع بعد أسابيع قليلة خطة قانونية تعمدت بشكل واضح عدم إشراك جون آشكروفت، المدعي العام، وكذلك جي بايبي، المشرف المباشر الأعلى للمحامي جون يو. كما تعمدت تجاهل موظفي الدائرة القانونية لمجلس الأمن القومي، والمحامين العسكريين، إضافة إلى وليام تافت الرابع، وهو المستشار القانوني لوزارة الخارجية. أطلقت هذه الشلّة على نفسها اسم «مجلس الحرب»^(٢٦)، وكان عملها يجري بمنتهى السرية. كما أن مكتب نائب الرئيس كان حريصاً في حينه على ألا يُنشر اسم أي من العاملين فيها^(٢٧).

إن الحرب على الإرهاب بالنسبة إلى تشيني وأشكروفت تعني إجهاض أي

Barton Gellman and Jo Becker, «Part I: A Different Understanding with the President,» *Washington Post*, 24/6/2007.

Jeffrey Rosen, «Conscience of a Conservative,» *New York Times*, 9/9/2007, and Jack L. Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration* (New York: W. W. Norton, 2007).

Robert Dreyfuss, «Vice Squad,» *American Prospect* (May 2006), p. 33.

(٢٧)

محاولة إرهابية أخرى، ولم يكونا معنيين إطلاقاً بتقديم المشاركين بتلك العمليات للعدالة^(٢٨). أصبح نائب الرئيس من أشد المتحمسين لاعتقال أي شخص يُشك فيه حتى ولو لسبب تافه. كما أنه كان من المبالغين في قدرات الجماعات الإرهابية، وعدم الالتزام بمعطيات القانون الأمريكي، وتشجيع التحقيقات التي تجري بقسوة متناهية. ونظراً إلى أن تحت إمرته أقوى جهاز لنائب رئيس في التاريخ، فقد أصبح بمقدوره مراقبة حركة البريد الإلكتروني وما يدور بين العاملين في مركز الأمن القومي. كل ذلك وضع تشيني في موقف مثالي للتأثير في كل قرار يتم اتخاذه. كما كان في إمكانه أن يعمل بشكل سري داخل البيت الأبيض نفسه، لأن العاملين في مكتب الرئيس ليس في مقدورهم الاطلاع على ما يدور بين العاملين في مكتب نائب الرئيس من اتصالات^(٢٩).

وكما هو متوقع، اتفق وزير الدفاع رامسفيلد مع نائب الرئيس على جوهر هذه السياسة؛ ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بعث رامسفيلد بمذكرة أقر خلاصتها بما يلي: «في النهاية، إذا كان علينا أن نتولى القيادة... فيتوجب علينا أن نتصرف لنعطي الآخرين الانطباع بأننا مجانين العالم، القادرون على فعل ما نشاء... وإذا كنا نسعى إلى تحقيق أغراض نبيلة، فإنه يتوجب علينا في مثل هذا الحال أن نتصرف بأقصى درجات الخسة والدناءة»^(٣٠).

لم يكن انتباه الإدارة الأمريكية منصباً على دحر الإرهاب عن طريق استمالة السكان في الشرق الأوسط كي يقفوا إلى جانبها؛ فهدفها هو الـ «نيل» من تنظيم القاعدة. والرأي العام الوحيد الذي يهتم الرئيس بوش هو ما يسود داخل حدود البلاد، خاصة لدى القاعدة الأساسية للحزب الجمهوري. وعامة الناس الذين يطغى عليهم الغضب ويتحكم فيهم الخوف كانوا يطلبون القيام بعمل مباشر، فيما الإدارة لم تقدم لهم خطة لرد مدرّوس مبني على معلومات

(٢٨) يوضح هذا الافتراض أيضاً أن قرارهم بالتنصت على المكالمات الهاتفية غير المصرح به هو مخالفة لقانون مراقبة المخابرات الأجنبية (FISA) لعام ١٩٧٨.

Lou Dubose and Jake Bernstein, *Vice: Dick Cheney and the Hijacking of the American Presidency* (New York: Random House, 2006), p. 178.

والاقتباس من الكولونيل لورنس ويلكوسن، رئيس مكتب كولن باول.

Stephen Holmes, «Review of Cobra IL by Michael Gordon and Bernard Trainor», (٣٠) *American Prospect* (June 2006), p. 63. Holmes notes, in particular, Gordon and Trainor's quote (p. 117, note 16) from a paper by Gen. Charles Horner, U.S. Air Force (Ret.).

دقيقة، بل غَدَّت فيهم روح الرد المتهور، وأوقدت في صدورهم جذوة المشاعر الغريزية بغية زيادة غضب أولئك المواطنين ورغبتهم العارمة في الانتقام. فالحقائق والمنطق والأدلة، وما يترتب على ذلك من تحركات دبلوماسية وتخطيط وضمأن سلطة القانون، مثل هذه الخطوات كانت أموراً غير ذات شأن بالنسبة إلى جورج دبليو بوش. وبدلاً من ذلك، فإن توفُّع استخدام القوة العسكرية المفرطة سيكون سيد الموقف.

لقد لَخَّص أحد مستشاري الرئيس طريقة تفكير بوش للصحفي رون سسكيند بالقول:

«إن أحداث العالم لا تجري كما كانت عليه بطريقة مألوفة. نحن من الآن فصاعداً قوة إمبريالية. عندما نقوم بعمل ما، فإننا نخلق الحقائق لذلك العمل. وإنه خلال تفحصنا لهذا الحقائق قانونياً كما نتوقع، فإننا نقوم بعمل آخر لخلق حقائق جديدة يمكنك تفحصها أيضاً. هكذا ستسير الأمور، نحن صانعو التاريخ... وأنتم الصحفيون جميعاً لكم الخيار لدراسة ما نعمله»^(٣١).

إن إيمان بوش بقدرته على صوغ الحقائق يقوم إلى درجة كبيرة على إطلاق حملة دعائية باستخدام التلفزيون، حيث «يشكل نفاذ البصيرة تسعة أعشار الحقيقة». لقد أوضح موقفه كما يلي: «بالنسبة إلى شخص في مثل موقعي، عليّ أن أقوم بتكرار عمل الشيء نفسه مرة تلو أخرى، كأني صنف من الدعاية الهادفة، حتى تتبلور الحقيقة التي أريدها». ونظراً إلى وجود جهاز واسع لخلق مثل هذه الحملة الدعائية، فإن الرئيس بوش شعر بأنه قد «حرر نفسه من مستلزمات الخطاب القائم على سلطة القانون أو الالتزام بها»^(٣٢). لقد انعكس هذا التفكير في ما قاله للصحفي المخضرم بوب وودورد: «أنا القائد. وما من شيء يلزمني أن أشرح للآخرين لماذا أقول ما أريد أن أقول. ولعمري شيء رائع أن تكون في منصب الرئيس! ربما يحتاج الآخرون إلى شرح ما يقولونه وتبريره. أما أنا، فلا أشعر بأنني مدين لأي أحد بالشرح أو التبرير»^(٣٣).

Ron Suskind, «Faith, Certainty, and the Presidency of George W. Bush,» *New York Times*, (٣١) 17/10/2004.

«Video of Speech at Rochester,» (24 May 2005), <<http://www.prisonplanet.com/articles/May2005/260505newbushism.htm>>.

Woodward, *Bush at War*, pp. 145-146.

(٣٣)

هذا وكان كوفر بلاك، مسؤول قسم مكافحة الإرهاب في البيت الأبيض، قد بسط القضية أمام الكونغرس بقوله، «كان هناك عالم لما قبل ١١ أيلول/ سبتمبر، وسيكون هناك عالم آخر لما بعد ١١ أيلول/ سبتمبر. وفي عالم ما بعد ١١ أيلول/ سبتمبر، أصبح من الضروري أن ننزع القفاز من أيدينا ونقبل التحدي»^(٣٤). وهكذا، أصبح «نزع القفاز» هو «صيحة الحرب المقدسة» لأولئك الذين كانوا يديرون مراكز الاعتقال. فالباعث على تصرفاتهم، ليس الغرض منه استحصال المعلومات، ولكن معاقبة هذا العدو الشرس^(٣٥).

وهكذا أصبح تعذيب من يُشك في كونه إرهابياً أمراً متوقفاً بشكل تام. إن أي شخص خاض تجربة التدريب الأساسي للقوات المسلحة يعرف بالضبط كيف يمكن، وبسهولة، تحويل الرجال والنساء ذوي النزعة الأخلاقية الاعتيادية إلى قتلة، إلى درجة يصعب فيها أحياناً على قادتهم التحكم في نزوع هؤلاء إلى الانتقام الشخصي. ويعلق رئيس مكتب وزير الخارجية كولن باول: «وكما تعرف، فإنه لو كنت رجلاً عسكرياً وسمحت ولو بشيء قليل للغاية من الانحراف عن العرف العسكري المقبول، فإن البعض من الجنود سيستغلون ذلك إلى أقصى حد»^(٣٦). وشيء من هذا القبيل سيكون مؤكداً لو كان الجنود يعانون الضغط النفسي، ولا يفهمون اللغة التي يتحدث بها الناس من حولهم. ويترتب على ذلك أنهم سيلومون السكان على ما يصيبهم من الخسائر. لقد كان كولن باول قد خاض حرب عصابات في فيتنام، وبالنسبة إلى رجال في مثل خبرته، فإن الالتزام بمعاهدات جنيف ليس قضية أخلاقية بالنسبة إلى قادة

(٣٤) جلسة الاستماع المشترك إلى لجنتي المخابرات في مجلتي النواب والشيوخ، انظر: «Hearings on Pre-9/11 Intelligence Failures», 107th Cong., 2nd sess., 26 September 2002, < http://www.fas.org/irp/congress/2002_hrl092602black.html >.

Cofer Black, as quoted by: Mark Bowden, «The Dark Art of Interrogation», *Atlantic Monthly* (1 October 2003), p. 56.

نفس العبارات قد تم استعمالها في رسالة إلكترونية بعثها المسؤولون في بغداد للقوات المسلحة بتاريخ ١٤ آب/ أغسطس من عام ٢٠٠٣. حدث معظم التجاوزات ضد المعتقلين في سجن أبي غريب بعد تلك الرسالة. وفي مقابلة مع الجنرال جانيس كارينسكي مع برنامج فرونت لاين، استخدمت نفس الكلمات لتصف ماذا حدث عندما أزاحها الجنرال كوفري ميلر جانباً. وبناء على ما قاله أحد أعضاء المخابرات العسكرية في أبي غريب، فإن اللفتانات كولونيل ستيفن جوردن، المراقب العام للسجن، قد قال نفس الشيء بعد وصول ميل. انظر: Steven Jordan, «We're Taking the Gloves Off», *Frontline* (WGBH Boston) (18 October 2005), < <http://www.pbs.org/wgbh/pages/fricntline/torture/interviews/Karpinski.html> >.

«Wilkerson Points Finger at Cheney on Torture», *Associated Press* (4 November 2005), (٣٦)

وهذا اقتباس من الكولونيل لورنس ويلكنسن.

الوحدات فقط، بل هو ضرورة عسكرية إذا كان هؤلاء القادة يريدون حقاً تحاشي أي نوع من الأفعال الشنيعة التي تقود المدنيين إلى الانقلاب عليهم، وحمل السلاح لمقاتلة قواتهم المحتملة.

ولكن ليس من الضروري أن يكون للإنسان تجربة عسكرية ليفهم كيف يمكن لأي شخص تُناط به مسؤولية ما، أن يحوّل ناساً عاديين إلى جماعة تستحوذ عليهم الرغبة في التعذيب. كان ستانلي ملغرام من جامعة ييل قد أوضح هذا بعد تجربة أجراها عام ١٩٦٣، وذلك لسنوات قليلة قبيل التحاق جورج دبليو بوش بتلك الجامعة. صمم ملغرام غرفة للقيادة، واستخدم عدداً من الأشخاص ليطرحوا أسئلة على آخرين (كانوا في الحقيقة ممثلي مسرح) ويعرضوهم لصدمة كهربائية كلما أخطأوا في الإجابة. كان غرضه من التجربة الوقوف على المدى الذي يمكن لأي شخص عادي أن يذهب إليه في إيلاء شخص آخر، لمجرد أنه قد طُلب منه أن يشارك في هذه التجربة العلمية؟ وهي باختصار وضع السلطة المطلقة مقابل الواعز الأخلاقي القوي بعدم إيقاع الأذى بالآخرين. وعندما أخذ صراخ المُعذِّبين يرن في آذان مُعذِّبهم، أثبتت السلطة المطلقة بأنها سيدة الموقف. إن الاستعداد غير المتناهي للبالغين من الرجال للاستمرار في التعذيب إلى مدى بعيد يتجاوز الخط الذي تخوله السلطة لهم هو الموضوع البارز في هذه التجربة، وهذا موضوع يتطلب التفسير. فالناس العاديون الذين لا تبدو في سلوكهم أي نزعة عدوانية، يمكن أن يتحولوا إلى محرضين ومساهمين في عملية بالغة التدمير. وأكثر من ذلك، إنهم لا يجدون حرجاً في إظهار تلك النزعة. وعندما يُطلب منهم الاستمرار في أداء أعمال لا تتفق إطلاقاً مع العرف الأخلاقي، فإن عدداً قليلاً منهم فقط أبدى أي اعتراض لما طُلب منه أن يفعل^(٣٧).

إن تجربة ملغرام قد أظهرت بشكل بين الحاجة إلى تشريع لقوانين الحرب التي أعلنها بوش؛ ففي ١٧ أيلول/سبتمبر أصدر الرئيس مذكرة خوّلت وكالة الاستخبارات المركزية تفويضاً لا لاغتيال زعماء القاعدة في أي مكان في العالم فقط، بل كذلك لاختطاف الناشطين في صفوف الحركات الإرهابية، وإرسالهم

Stanley Milgram, «The Perils of Obedience.» *Harper's Magazine* (December 1973), (٣٧)

Stanley Milgram, *Obedience to Authority: An Experimental View* (New York: Harper : مقتبس من : Collins, 1974).

إلى أجهزة أمن حكومات أخرى تتولى التحقيق معهم وتعذيبهم وفق أساليب مبتكرة في سجون الوكالة المذكورة الموزعة في مختلف مناطق العالم^(٣٨)، وكانت تلك المذكرة من إعداد مدير الوكالة جورج تيننت نفسه^(٣٩). وفي خطوة تالية، نيّطت المهمات ذاتها بالقوات العسكرية التي تعمل بالتعاون مع رجال وكالة الاستخبارات المركزية^(٤٠).

يُعتبر هذا التحويل خطوة لا سابقة لها؛ إذ لم يحدث أن أجاز رئيس أمريكي سابق تعذيب المعتقلين ومعاملتهم بطرق غير إنسانية تنتقص من كرامتهم في مواقف لا حول لهم فيها ولا قوة. إن القوانين الأمريكية - الإنكليزية قد منعت، ولقرون عدة، ظاهرة التعذيب. كما إن وزارة الخارجية الأمريكية كانت قد أدانت هذه الممارسات من قِبَل بعض البلدان، كما تظهر ذلك تقاريرها السنوية. إضافة إلى ذلك، يمنع القانون العسكري الأمريكي التعذيب، وثمة اتفاقيات عديدة قد تم توقيعها بهدف ضمان المعاملة الإنسانية لأسرى الحرب. وإثر الحرب العالمية الثانية، انضمت الولايات المتحدة إلى الحلفاء، وحاسبت مسؤولي النظام النازي في محاكمات نورمبرغ، وكذلك قادة الجيش الياباني في طوكيو، بسبب جرائمهم في قتل أسرى الحرب من العسكريين والمدنيين، وتعذيبهم.

بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر خول الكونغرس الرئيس سلطة استخدام القوة

James Risen and David Johnston, «Bush Has Widened Authority of C.I.A. to Kill (٣٨) Terrorists,» *New York Times*, 15/12/2002, and Jane Mayer, «Outsourcing Torture,» *New Yorker*, 14/2/2005.

اعترفت وكالة المخابرات الأمريكية بوجود هذا الأمر، وذلك بتاريخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر من عام ٢٠٠٦، لكنها لم تفصح عن نصه الكامل. انظر: David Johnston, «C.I.A. Tells of Bush's Directive on the Handling of Detainees,» *New York Times*, 15/11/2006.

اعتماداً على ما قاله مايكل شوير، الذي أدار البرنامج، أن تسليم المعتقلين غير الاعتيادي كان قد بدأ عام ١٩٩٥ بأمر الرئيس كلينتون الذي كان في الحكم آنذاك ويعلم اثنين من مساعديه، هما ساندي بركر ورتشارد كلارك. وعلى أية حال فإن البرنامج قبل ١١ أيلول/سبتمبر، كما وصفه شوير في مقابلات عدة، كان يقوم على دور لطرف آخر، وهو أن المخابرات الأمريكية قد أفتتحت بعض الأنظمة الأجنبية بأن تلقي القبض على المشتبه بهم على أراضيها وتسليمهم إلى أنظمة أخرى (عادة حكومات بلدان أولئك المقبوض عليهم الأصلية) من أجل التحقيق معهم وإحالتهم إلى القضاء. وبعد ١١ أيلول/سبتمبر تولى وكلاء المخابرات المركزية مهمة اختطاف المشكوك فيهم وتسليمهم إلى الحكومات الأجنبية المعنية، أو يقبضهم في سجون الوكالة.

Woodward, *Bush at War*, pp. 76-77.

(٣٩)

Seymour M. Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib* (New York: HarperCollins, 2004), p. 16.

العسكرية ضد «أولئك المسؤولين عن الهجمات الحديثة»^(٤١). ويبدو أن وضع عبارة «أولئك المسؤولين» كانت رداً على طلبه بسلطة واسعة في هذا الشأن. ولكن بوش وتشيني تجاهلا مثل هذا التقييد؛ فهما كانا يتطلعان إلى غزو أفغانستان والعراق. وكغيرهما من الرؤساء والمسؤولين السابقين الذين فعلوا ما فعلوا خلال فترة الحرب الباردة، كان بوش وتشيني كلاهما يرغبان في شن حرب سرية على كل شيء ينتهي بـ «ism».

إن الإرهاب، مثله مثل الشيوعية، قد أصبح شعاراً يسهل على السياسيين التلويح به قصد إثارة الخوف وإرباك الناس حتى لا يركنوا إلى استعمال المنطق؛ فالعرب على الإرهاب ليس لها أول ولا آخر، وإن رفع درجة الخوف من الإرهاب سيمنح السلطات الرسمية من التوسع في عملياتها السرية لتصفية «الأعداء» من دون مراقبة أو حساب. وفي الوقت نفسه، يكون بمستطاع تلك السلطات لجم المعارضين لهذه السياسة في الداخل. وهكذا حلّ الخوف من الإرهاب محلّ الخوف من الشيوعية. ولكن سيكون من الخطأ الاعتقاد بأن الجيش وعملاء وكالة الاستخبارات المركزية كانوا في حقيقة الأمر مدربين على تنفيذ تلك السياسة لمحاربة الإرهاب في كل مكان. ويبدو أن الكثير من الأمريكيين يحبّون تجاهل حقيقة أن كل الرؤساء من كلا الحزبين، كانوا، وعلى مدى نصف قرن من الزمن، قد ساعدوا الحكومات التي كانت تمارس الإرهاب ضد مواطنيها، أضف إلى ذلك بعض حركات التمرد من كل صنف. ومن بين هذه النشاطات العون الذي قُدّم إلى الممارسات الإرهابية للحكومة البريطانية في حربها ضد إرهابيي إيرلندا الشمالية، والفرق الإرهابية في الجيش الفرنسي التي كانت تحارب الثوار الجزائريين في شمال أفريقيا، وكذلك مساعدة اللاجئين الكوبيين ضد كوبا الشيوعية. ومن هذا النوع أيضاً المساعدات التي قُدّمت إلى نظام بول بوت ضد فييتنام الشمالية. ولنا تاريخ طويل في مساندة جيوش الحكومات الإرهابية في الأرجنتين وتشيلي وغواتيمالا وفنزويلا لمحاربة خصومهم من اليساريين. ومثل ذلك العون قدمته الحكومة الأمريكية، وبالذات تحت رئاسة ريغان لحركة تمرد الكونترا المناوئة لحكومة

«Joint Resolution Authorization for Use of Military Force.» Public Law 107-140, 107th (٤١) Cong., 2nd Sess., 115 Stat. 224 (S.J. Res. 23), 18 September 2001.

كتب التفويض نائب مدير مكتب الاستشارات القانونية للبيت الأبيض، تموثي فلانيجان (Timothy E. Flanigan)، بمشورة من جون يو.

Gellman and Becker, «Part I: A Different Understanding with the President».

انظر:

نيكاراغوا اليسارية. ويجب ألا يغيب عن بالنا طبعاً بن لادن نفسه ورفاقه من المسلمين الذين حاربوا بمساعدتنا الجيش السوفياتي في أفغانستان، ومساعدتنا لإرهابيي جماعة الحلف الشمالي في أفغانستان ضد مجاهدي حركة طالبان.

لقد رفض الكونغرس إعطاء الرئيس سلطة مطلقة ليقوم بعمليات سرية ضد كل من يريد أن يُطلق عليه مسمى الإرهاب، ولكن ذلك لم يمنعه من أن يفعل ذلك، بالضبط حسبما يريد؛ ففي خطابه أمام الكونغرس يوم ٢٠ أيلول/سبتمبر، أعلن بوش حربه العالمية على الإرهاب:

إن حربنا على الإرهاب تبدأ بالقاعدة، ولكن لن تنتهي عندها. لن نتوقف هذه الحرب حتى نقضي على كل مجموعة إرهابية يمكننا الوصول إليها في كل بقعة في العالم بغية تدميرها. وسنوجه كل ما يتوافر لدينا من المصادر التي تحت إمرتنا، كل وسيلة للتخابر أو لفرض القانون، وكل سلاح ضروري للحرب. سنجعل كل ذلك مستراً لدحض شبكات الإرهاب العالمية. إن على كل شعب في كل منطقة في العالم أن يتخذ القرار: إما أن يكون معنا وإما أن يكون في صف الإرهاب^(٤٢).

بتاريخ ٢٥ أيلول/ديسمبر، أصدر جون يو رأياً قانونياً مفاده أن في متناول الرئيس، لكي ينتقم ممن قاموا بهجمات ١١ أيلول/سبتمبر، سلطة تفوق السلطة التي منحه إياها الكونغرس. لقد كتب هذا المحامي البالغ من العمر ٣٤ عاماً، أن ليس على بوش أن يحدّ من شدة هجومه المعاكس ضد القاعدة وطالبان في أفغانستان، بل في وسعه أن «يوجه الضربة ضد أي شخص أو منظمة إرهابية أو حكومة يُشكّ في مساهمتها بشكل مباشر أو غير مباشر في الهجمات الإرهابية ضد الولايات المتحدة». وكذلك «أية حكومة يُشكّ في إيوائها ومساعدتها لأية منظمة من هذا الصنف». وقد نصح جون يو للرئيس بأنه غير مطلوب منه العودة إلى الكونغرس، حتى في حالة الشك البسيط في أي نشاط إرهابي. ومن حقه أن يُعلن الحرب على أي حكومة أو منظمة خاصة، في أي وقت وفي أي مكان من العالم^(٤٣).

George W. Bush, «Address to a Joint Session of Congress and the American People,» White (٤٢) House (20 September 2001), < <http://www.whitehouse.gov/newsreleases/2001/09/20010920-S.html> > .

John Yoo, «The President's Constitutional Authority to Conduct Military Operations (٤٣) against Terrorists and Nations Supporting Them,» USDOJ (25 September 2001), < <http://www.usdoj.gov/olc/warpowers925.htm> > .

وهي مذكرة رأي تموني فلاينيون، نائب مدير مكتب الاستشارات القانونية للرئيس.

وما من شك في أن المحرك الأساسي لخلفية هذا التفويض الطائش وغير الاعتيادي كان مكتب نائب الرئيس. لكن هذا التفويض حمل وزناً إضافياً لأنه صدر عن الدائرة القانونية لوزارة العدل (OLC)، وقرارات هذه الدائرة ملزمة للسلطة التنفيذية (الحكومة والبيت الأبيض). وكان تشيني قد تعلم كيف يستغل قرارات هذه الدائرة القانونية، لإضفاء الشرعية على خطة الرئيس، عندما شغل منصب رئيس موظفي البيت الأبيض في عهد الرئيس فورد، وحين كان، عضو المحكمة العليا لاحقاً، أنطونين سكاليا يترأس الدائرة القانونية (OLC). وبحكم مركزه الحالي كنائب للرئيس بوش، أخذ يعتمد بشكل رئيسي على يو كاعتماده على سكاليا سابقاً، رغم أن يو هذا محام ناشئ في مكتب المدعي العام. إلا أن تشيني وجد طريقة للإفادة منه من دون علم مرؤوسيه. وبالرغم من أن الكونغرس كان واضحاً في الحد من سلطة الرئيس باعتباره القائد العام للقوات المسلحة، إذا كان هدفه الانتقام من القاعدة وطلالان، فإن جون يو ردّ، وبطريقة سرية، على استفسار من مكتب تشيني أجاز فيها للرئيس «أن يحشد القوات العسكرية ويستخدمها لإجهاض أي محاولة من قبل المنظمات الإرهابية أو أي بلد يؤدي تلك المنظمات أو يقدم لها العون، بغض النظر عما إذا كان لهذه المنظمات أو البلاد أي علاقة بهجمات ١١ أيلول/سبتمبر أم لا»^(٤٤).

إن يو لم يتحدث بشكل علني أو يناقش حرباً دفاعية أو ضربات وقائية ضد قوات أو جهات قد تضرب الولايات المتحدة. لكنه، كما أسلفنا، وقف إلى جانب الرئيس في شن حرب وقائية متى شاء، وهي قضية ليس لها سند قانوني، أمريكياً كان أو عالمياً. هذا وكان يو قد صرح بأن الرئيس لا يحتاج إلى الرجوع إلى الكونغرس عندما يقرر أن حكومة ما ترعى الإرهاب حسب رأي المسؤولين في وزارة الخارجية. وتشمل القائمة التي أعدتها وزارة الخارجية كلاً من كوريا الشمالية وإيران وليبيا وكوبا والسودان وسورية.

وعليه، فإن في إمكان الرئيس، وفقاً لتبرير جون يو، إرسال وحدات من القوات الخاصة أو من العاملين في وكالة الاستخبارات الأمريكية لقتل أعضاء أي منظمة إرهابية، أو اعتقالهم، أكانوا في ألمانيا أم في إسبانيا أو الفلبين أو روسيا؛ وهذا ما عملته الوكالة بالضبط وفق برنامجها لملاحقة من يُشك فيهم، وإلقاء القبض عليهم وتسليمهم إلى الحكومات المعنية. كما أصبح في الإمكان

(٤٤) المصدر نفسه.

مهاجمة «المناطق الآمنة للإرهابيين» في بلدان مثل غواتيمالا واليمن والشيان، وحتى مهاجمة أماكن وجود أفراد الميليشيا في ولاية أيداهو الأمريكية!

في مذكرة لا تزال سرية كانت قد صدرت بتاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، ادعى جون يو أن في إمكان الرئيس تطبيق المعاملة نفسها على كل الأراضي الأمريكية باعتبارها «ميداناً للمعركة» ضد الإرهابيين، والقيام بعمليات سرية شبه عسكرية، لا بهدف جمع المعلومات الاستخباراتية فقط، بل أبعد من ذلك: بهدف القضاء على خلايا القاعدة المشكوك في وجودها أينما كانت. ويقول يو في هذا الصدد إن العمل بموجب قانون Posse Comitatus الصادر عام ١٨٧٨ لا ينطبق على ما يجري حالياً. ومعروف أن هذا القانون لا يسمح للقوات العسكرية المسلحة فرض القانون المدني داخل الولايات المتحدة. وفي تفسير يو، فإن القانون المذكور غير قابل للتطبيق، لأن الأمر هنا هو حرب وليس فرضاً للقانون^(٤٥). وذهب يو إلى أبعد من ذلك بادعائه أن في إمكان الرئيس إبطال مفعول المادة الرابعة المعدلة من الدستور التي تحمي المواطنين، ليكون بمقدور أجهزة الدولة الأمنية القيام بتفتيش الأماكن الخاصة من دون إذن المحكمة، حتى تستطيع هذه الأجهزة إفشال الهجمات الإرهابية وإجهاضها داخل الولايات المتحدة^(٤٦). وفي الوقت نفسه، وضع جون يو مسودة القانون الذي أطلق عليه اسم قانون مكافحة الإرهاب في الولايات المتحدة (USA PATRIOT)، وهو القانون الذي احتوى على مواد تجيز للرئيس إبطال مبدأ حق أي معتقل في طلب «لائحة اتهام» ضمن فترة زمنية محددة - وهذا الحق القانوني يضمن للمعتقل بيان السبب في اعتقاله ومدة الاعتقال بموجب أمر القاضي إلى حين عرض القضية على المحكمة، وحسن المعاملة خلال فترة الاعتقال. إن التقاعس في تطبيق هذا القانون يجعل من الممكن احتجاز أي شخص، أمريكياً كان أو أجنبياً، إلى أجل غير مُسمى^(٤٧).

في عام ٢٠٠٦ عملت إدارة بوش وفق نصيحة جون يو الخاطئة، ومررت

«Authority for Use of Military Force to Combat Terrorist Activities Within the United States.» (17 October 2001), (Undisclosed), Described in a Memorandum for William J. Haynes II, from: John Yoo, «Re: Military Interrogation of Alien Unlawful Combatants Held Outside the United States.» Aclu (14 March 2003), < http://www.aclu.org/pdfs/safefree/yoo_army_torture_memo.pdf > .

(٤٦) المصدر نفسه، Peter Slevin، «Scholar Stands by Post-9/11 Writings on Torture, Domestic Eavesdropping.» *Washington Post*, 26/12/2005.

Laura K. Donohue, *The Cost of Counterterrorism: Power, Politics, and Liberty* (New York: (٤٧) Cambridge University Press, 2008), p. 1.

من خلال الكونغرس قراراً يخوّل الرئيس الحق له وحده في أن يقرر الظرف الذي يُعتبر تهديداً للسلامة العامة في أي ولاية، وبالتالي يجيز له استخدام القوات المسلحة الاتحادية للتعامل مع تلك الظروف، من دون الرجوع إلى حاكمية الولاية المعنية لاستحصال موافقتها على خطوة كهذه، وفق القانون السائد في البلد منذ مئتي عام^(٤٨). ومن خلال ممارسة هذه السلطة رغم معارضة مسؤولي الولاية، أصبح في استطاع الرئيس أن يأمر بإلقاء القبض على أي مواطن ووضعه رهن التوقيف إلى أجل غير مُسمى. كما أن في إمكانه أن ينكر حق المعتقلين في طلب النظر في أمرهم من قبل المحاكم، عن طريق تعليق حق المواطن في طلب «لائحة الاتهام» ضده.

كما صاحبَ هذه السلطات الاستثنائية للحكومة تخصيص مبلغ قدره ٣٨٥ مليون دولار لشركة KBR، وهي إحدى المؤسسات الفرعية التابعة لشركة هالبرت (التي كان تشيني يرأسها قبل أن يصبح نائباً للرئيس). الغرض من هذا المبلغ هو قيام الشركة ببناء مركز اعتقال جديد في مكان ما من الولايات المتحدة، ليستخدم في «الحالات الطارئة لتزايد أعداد المهاجرين... أو ليكون جاهزاً لإيواء المشتبه فيهم نتيجة للتطورات السريعة في تطبيق البرامج الجديدة»^(٤٩). ولم يكلف أحد نفسه، سواء من الحكومة أو من الحزب الجمهوري، أن يوضح لنا ماهية هذه «البرامج الجديدة».

في مذكرة أخرى منفصلة، ناقش جون يو تفويض الكونغرس لاستخدام القوة العسكرية، وهو التفويض الذي صدر بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر، ليقول إن التفويض المشار اليه يمنح الرئيس السلطة لمراقبة الاتصالات الهاتفية والإلكترونية للمواطنين الأمريكيين من دون الحصول على إذن من المحاكم ذات الشأن. وهذا التفسير يتعارض مع قانون مراقبة الاستخبارات الأجنبية (FISA) الصادر عام ١٩٧٨. وكان هذا القانون قد سُرع بالذات لوضع حدٍّ لمثل هذا النوع من المراقبة التي كانت تقوم بها وكالة الأمن القومي (NSA)، كما أن القانون المذكور نص على أن القيام بمثل هذا النشاط يُعتبر جريمة عقوبتها السجن خمسة أعوام. وبالطبع، لم يقصد الكونغرس بخطوته الأخيرة إلغاء قانون FISA. وجدير

FY2007 National Defense Authorization Act, Public Law 109-364, sec. 1076, Amending (٤٨) the Insurrection Act of 1807, 10 U.S.C. sec. 331-334, and Weakening the Posse Comitatus Act of 1878, 18 U.S.C. sec. 1385.

(٤٩) المصدر نفسه.

بالذكر أن إلغاء هذا القانون لم يكن مطروحاً إطلاقاً خلال جلسة الكونغرس، وحتى لم يُشر إلى إلغاء مدة العقوبة (السجن لمدة خمسة أعوام) للمخالفين. غير أن إدارة الرئيس بوش مضت في خططها لمراقبة الاتصالات الهاتفية والإلكترونية. وكما هو مُتوقَّع، بقيت مذكرة جون يو وتعليمات الرئيس بوش القائمة عليها طي الكتمان حتى لا يعترض عليها أحد، مثل جون بلينغر الثالث، وهو مسؤول البيت الأبيض الذي كان منوطاً به تولي شأن قانون الأمن القومي^(٥٠).

لقد برر جون يو بأن في وسع الرئيس اللجوء إلى مثل هذه الإجراءات «لأن الآباء المؤسسين فهموا أن حق إعلان الحرب مسألة أضحت من طراز قديم». وهذا الافتراض خاطئ أيضاً، لأن الآباء المؤسسين أعطوا الكونغرس، والكونغرس فقط، السلطة لإعلان الحرب. وهناك رسائل كتبت - وهي تتعلق بالسفن الحربية الخاصة - بطريقة تختلف عما كان متعارفاً عليه في القرن الثامن عشر. فكما كتب جيمس ماديسون إلى توماس جفرسون عام ١٧٩٤ قائلاً «إن الدستور يفترض، كما كشف التاريخ، أن السلطة التنفيذية لجميع الحكومات ميالة إلى الحرب، وأكثر رغبة فيها. ويستطيع القارئ المتفحص للدستور أن يستنتج أن مسألة الحرب هي من اختصاص السلطة التشريعية»^(٥١).

وإذا أخذنا برأي جون يو، فإن حق إعلان الحرب هو من اختصاص الرئيس، لأن المادة الثانية تنص على أنه القائد العام للقوات المسلحة^(٥٢)، لكن المشكلة في هذا الرأي هي أن عبارة «إعلان الحرب» غير واردة في الدستور إطلاقاً. وبدلاً من ذلك نجد أن الدستور يشير إلى صلاحيات خاصة لـ «شن الحرب، وإصدار بيانات تتعلق بالثأر والانتقام، وتضع قواعد للاستيلاء على مساحات من أراضي الغير، ومصادر المياه وإعداد الجيوش، والمحافظة على جاهزية القوة البحرية، وكذلك تعليمات حول سلوك الحكومة وقيادة قوات الجيش والبحرية وتسليحهما وتقيدهما بالنظام، وسريان ذلك على قوات الميليشيا»، وأيضاً «جعل كل القوانين الضرورية ملائمة وقابلة للتنفيذ». إن جميع هذه الصلاحيات هي في يد الكونغرس لا في يد رئيس الجمهورية.

Gellman and Becker, «Part I: A Different Understanding with the President». (٥٠)

James Madison, *Writings of James Madison*, edited by G. Hunt (New York: Putnam, 1900- (٥١) 1910), p. 312.

(٥٢) «عندما تحين الساعة للخدمة العسكرية الفعلية في الولايات المتحدة، يكون الرئيس هو القائد العام لجيش وبحرية الولايات المتحدة، وكذلك قوات الميليشيا لبعض الولايات».

لقد ذهب جون يو إلى أبعد من ذلك فقال: «لا تشريع يمكن أن يضع حدوداً لعزم الرئيس على مواجهة أي تهديد إرهابي بأية طريقة يشاء. إن هذه القرارات بموجب دستورنا متروكة للرئيس وحده»^(٥٣). إن هذا الادعاء يتناقض صراحة مع المادة الأولى من القسم الثامن من الدستور، التي لا تعطي الكونغرس صلاحية «وضع جميع القوانين وطريقة تنفيذها» فحسب، بل أيضاً صلاحية تحديد سلطات أي وزارة أو مسؤول له علاقة بهذا الشأن. ومن اللافت للنظر أن مذكرات جون يو لم تذكر قضية شركة يونغتون للحديد والصلب ضد سوير (١٩٥٢) الشهيرة، وهي القضية التي رفضتها المحكمة العليا في عهد الرئيس هاري ترومان وسلطته الواسعة في ما يتعلق بإعلان الحرب. لقد قرر قضاة المحكمة حينها أن ليس في وسع وزير التجارة وضع يده على معامل الصلب، حتى في ذروة الحرب الكورية، ليمنع إضراب العمال. والهدف هو استمرار المعامل في الإنتاج، لأن الكونغرس وافق على قانون يجيز للرئيس أن يأمر بذلك في وقت الأزمة. إن الافتراض الذي ادّعتة الحكومة ضمن سلطة الرئيس خلال وقت الحرب قد قوبل باعتراض عضو المحكمة روبرت جاكسون، الذي كتب قائلاً «إن الضرورة لا تعترف بالقانون، وإن مثل هذه السلطة ليس لها أول ولا آخر»^(٥٤).

كما أن جون يو أهمل تماماً قرار المحكمة العليا في قضية ليتل ضد بارم (١٨٠٤)، التي قرر فيها القضاة أن الرئيس جون آدم خوّّل بطريقة لا قانونية احتجاز سفينة خلال الحرب غير المعلنة مع فرنسا عام (١٧٩٩). كان الكونغرس قد فوّضه أن يأمر باحتجاز السفن الذاهبة إلى فرنسا، لكن آدمز تجاوز ذلك بتحويله البحرية الأمريكية احتجاز السفن القادمة إلى الولايات المتحدة من فرنسا. إن تحويله هذا يُعتبر أمراً منطقياً. ولو كان الكونغرس قد امتنع عن إعطائه السلطة لذلك أصلاً، لكان آدم قد حقق ما أراد. لكن الكونغرس أثار الموضوع مجدداً، وحكم القضاة بأن آدم أعطى نفسه سلطة إضافية افترض أن الكونغرس قد خوّله إياها^(٥٥).

إن ذلك القرار المبكر كان يتماشى مع قصد الآباء المؤسسين بأن يجعلوا الكونغرس شريكاً أساسياً في ما يتعلق بعملية إعلان الحرب. لقد رفضوا جملة

Yoo, «The President's Constitutional Authority to Conduct Military Operations against (٥٣) Terrorists and Nations Supporting Them,» p. 24.

Youngstown Sheet and Tube Co. v. Sawyer, 343 U.S. 579 (1952), 646, 653.

(٥٤)

6 U.S. (2 Cranch) 170 (1804).

(٥٥)

وجهة النظر الملكية السائدة في بريطانيا العظمى خلال القرن السابع عشر، التي أعطت الحكومة هذا الحق. إن دستورهم قد خلق عدداً من الدساتير حول تقاسم السلطة، وليس مؤسسات منفصلة لها امتيازاتها الخاصة بها.

كان جون يو في تلك المرحلة من حياته المهنية مجرد شخص غير معروف، حصل على منصبه بقرار سياسي ليصبح عضواً في الدائرة القانونية لوزارة العدل، مُعَاراً من كلية الحقوق في جامعة كاليفورنيا - بركلي. كان يو قبلها قد شغل وظيفة كاتب، وعمل ضمن موظفي مكتب عضو المحكمة العليا كليرانس توماس، والقاضي لورنس سلبيرمان في محكمة التمييز في العاصمة واشنطن. كما أنه كان مستشاراً عاماً للجنة القضائية في مجلس الشيوخ برئاسة السناتور أورن هاتش (وهو جمهوري من ولاية يوتا). وكما يتضح، فإن لجون يو علاقة قوية بالمحافظين. وهو الذي تبني رأياً يمكن اعتباره «ملكي الرؤية» في ما يتعلق بسلطة الرئيس، كما يتبين من كتاباته الغزيرة^(٥٦).

كتب كاس سنشتاين، الذي كان حينها أستاذاً في كلية الحقوق في جامعة شيكاغو، أن جون يو «محم جيد، ولكن فقط في ما يتعلق بكتابة رأي متحيز للتبرير استنتاجات كانت قد تقرر مسبقاً»^(٥٧). بكلمة أخرى، إنه مستعد لأن يقول لرؤسائه ما يحبون أن يسمعوا، في الوقت الذي يتغاضى عن آراء معظم الخبراء المتخصصين بدراسة الدستور وتفسيره. هذا وكان المدعي العام الرئيس المباشر لجون يو قد أطلق عليه لقب «السيد نعم»^(٥٨).

وفي مقابل جون يو ودوره في وزارة العدل، كان هناك شخص آخر يدعى دوغلاس فيث، نائب وزير الدفاع في البنتاغون. وقد عُرف عن فيث هذا أنه كان يختار ما يريده من التقارير الاستخباراتية غير الدقيقة وينشرها، عن العلاقة المزعومة بين العراق والقاعدة. وقد ساهم بشكل فعال في إعداد «الطبخة» لغزو العراق. وبمثل الطريقة التي تمّ فيها التستر على التناقضات في رأي جون يو التي وردت في مذكراته، فإن ادعاءات فيث كانت هي الأخرى غير قابلة للرد

(٥٦) انظر مراجعة المواد القانونية المشار إليها، في: John Yoo, *The Powers of War and Peace: The Constitution and Foreign Affairs after 9/11* (Chicago, IL: University of Chicago Press, 2005).

«The 9/11 Constitution,» *New Republic* (16 January 2006).

(٥٧)

Scott Shane, David Johnston and James Risen, «Secret U.S. Endorsement of Severe Interrogations,» *New York Times*, 4/10/2007, p. 22.

عليها بالحجة والبيّنة من قبل البعض في الأجهزة الاستخباراتية. وفي الحقيقة، كان فيث في طليعة الداعين إلى الالتفاف على مقررات معاهدة جنيف. ولما تعرّس عليه إقناع المحامين العسكريين ليكونوا إلى جانبه، تحوّل إلى وزارة العدل، حيث كان جون يو من أشدّ المتحمسين لمد يد العون له^(٥٩).

كان واضحاً منذ البداية أن نائب الرئيس مسؤول عن ردّ الإدارة الأمريكية على أحداث ١١ أيلول/سبتمبر؛ إذ عندما دُعي رئيساً لجنّتي الاستخبارات في الكونغرس ونائباهما إلى البيت الأبيض للاستماع إلى ملخص ما تنوي الإدارة فعله ردّاً على ذلك الهجوم، اقتيدوا إلى مكتب نائب الرئيس. وكان الرئيس بوش قد أخبر بوب غرام (وهو ديمقراطي من فلوريدا) أن «نائب الرئيس هو الشخص الذي يتعيّن عليك الاتصال به، إذا أردت أن تتصل بالبيت الأبيض، فهو الذي يُمسك بملف النشاطات الاستخباراتية»^(٦٠).

كان تشيني الاختيار المنطقي لمثل هذه المهمة؛ فهو عمل مديراً أعلى لمكتب الرئيس فورد عام ١٩٧٥، وكان قد عارض بحماسة منقطعة النظر التحقيقات التي طالبت بها لجنّتنا الاستخبارات في الكونغرس بصدد أي تجاوزات ارتكبتها أجهزة استخبارات الدولة.

رابعاً: تشيني يتدع لجاناً عسكرية جديدة

في الوقت الذي بدأت مذكرات جون يو تلقي الترحيب الكامل من قبل البيت الأبيض، تشكّلت «مجموعة عمل» وضمت عدداً من المدّنيين المُعيّنين من ذوي الميول السياسية المتطابقة. ترأس هذه اللجنة بيير ريتشارد بروسبير، السفير فوق العادة بشأن قضايا جرائم الحرب، الذي كان جل اهتمامه منصباً على ما ينبغي له أن يفعله بمقاتلي القاعدة وطالبان الذين أُلقي القبض عليهم في أفغانستان. وقد دعت هذه المجموعة ديفيد أدنغتون، المستشار القانوني لنائب الرئيس تشيني، ليشارك في نقاشاتها، لكنه رفض. وبدلاً من ذلك، عمل مع تم فلاينغان وبرادفورد برنسون، المستشارين القانونيين للبيت الأبيض، وكذلك باتريك فلين من (OLC) لوضع خطتهم الخاصة بهم. كانوا يريدون محاكمة الأشخاص المُشتبه في أنهم إرهابيون أمام محاكم عسكرية، لها

«U.S. Military Lawyers Felt «Shut Out» of Prison Policy,» *Los Angeles Times*, 14/5/2004. (٥٩)

Gellman and Becker, «Part I: A Different Understanding with the President». (٦٠)

مطلق الحرية لوضع قواعد لما يُعتبر أدلة جرمية، لكل قضية على حدة^(٦١).

من الناحية القانونية، لم يكن هناك حاجة إلى أن تستحدث الإدارة الأمريكية محاكم خاصة لمحاكمة من أُلقي القبض عليه في ساحة الحرب وهو يحمل سلاحاً. يمكن الإبقاء على هؤلاء الأشخاص قيد الاعتقال باعتبارهم أسرى حتى نهاية الحرب، أو محاكمتهم كمجرمي حرب أمام المحاكم العرفية العسكرية المعمول بها. فالمحاكم التي لا تعمل على تقديم الأدلة وفق المعايير القانونية لها هدف واحد فقط - وهو السماح بتقديم أدلة لا يمكن اعتبارها شرعية وفق مبدأ المحاكم الدستورية؛ أدلة من قبيل الشائعات والأدلة السرية التي لا يمكن كشفها بحجة أن ذلك يُلحق ضرراً بالأمن العام، والاعترافات التي يُستحصل عليها عن طريق التعذيب.

لقد قدّم تشيني خطته للرئيس وهما على طاولة الغداء ظهر يوم ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. وفي منتصف ما بعد ظهيرة ذلك اليوم، كانت الأوامر قد أُعدت ووُقعت، من دون أي مراجعة من قبل الموظفين المعنيين والوكالات ذات الشأن^(٦٢). هذه المحاكم العسكرية لا تعترف بالحقوق المكفولة للمواطنين الأمريكيين، بمن فيهم الإرهابيون المحليون، مثل تيموثي ماكفيه الذي أُدين في حزيران/يونيو لتفجيره بناية الحكومة الفدرالية في مدينة أوكلاهوما. وهذه المحاكم لا تسمح بتقديم الاعترافات التي يُستحصل عليها عن طريق التعذيب فقط، بل تسمح بعدم الإفصاح عن بعض الأدلة بحجة أنها تُعتبر سرية أو تتعلق بالأمن العام. إن مبدأ «القناعة التامة باقتراح الجرم من دون شك» قد وُضع على الرف، وإن تصويت اثنين مقابل واحد كان كافياً لإصدار حكم بالإعدام. وإضافة إلى ذلك، فإن قرارات هذه المحاكم غير قابلة للتمييز أمام المحاكم المدنية، كما هو متعارف عليه في المحاكم العرفية العسكرية.

«Detention, Treatment, and Trial of Certain Non-Citizens in the War Against Terrorism,» (٦١) *Military Order* (13 November 2001), 66 Fed. Reg. no. 2, 57831-36, in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 25.

في شهر آذار/مارس من عام ٢٠٠٦ وبعد المناقشات في قضية حمدان ضد رامسفيلد 548 U.S. 557, 126 S. Ct. 2749. (2006)، غيّر البنتاغون أوامره ومنع استخدام الأدلة التي يُستحصل عليها عن طريق التعذيب. لكن ذلك لم يشمل الأدلة الأخرى التي تُستحصل عن طريق الإكراه أو القسر. انظر: Military Commission Instruction (MCI) no. 10, sec. 3 (A), 24 March 2006, <<http://www.defenselink.mil/news/Mar2006/d20060327MCI10.pdf>>.

Gellman and Becker, *Ibid.*

(٦٢)

تستند خطة تشيني إلى مذكرة جون يو بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، التي ادعى فيها أن الرئيس لا يحتاج إلى موافقة الكونغرس لإقامة نظام قضائي خاص به. والمحاكم الجديدة هذه لا تقتصر سلطتها على من أُلقي القبض عليهم وفق تخويل الكونغرس له ما يُسمى «صلاحية أيلول/سبتمبر لاستخدام القوة العسكرية» ضد المسؤولين عن هجمات ١١ أيلول/سبتمبر، بل إن الرئيس منح تلك المحاكم صلاحية محاكمة من يُلقى القبض عليه في أي مكان من المعمورة، ضمن حربه العالمية على الإرهاب.

إن المادتين الأولى والثالثة تنصان بشكل لا يقبل اللبس على أن تأسيس محاكم جديدة هو من اختصاص الكونغرس، والمادة الثانية لا تعطي الرئيس أي صلاحية في هذا الشأن. لكن جون يو دافع عن استحداث هذه المحاكم العسكرية باعتبارها جزءاً من اختصاصات السلطة التنفيذية. وتجدر الإشارة إلى أن لا وزارة الخارجية ولا مجلس الأمن القومي ولا محامي وزارة الدفاع ذاتها قد تمت استشارتهم في فترة الإعداد لهذا الرأي المبتكر، رغم أن الجيش سيُطلب منه تولي مسؤولية المحاكم.

وقد فوجئ المدعي العام جون آشكروفت عندما علم خلال عطلة نهاية الأسبوع السابق أن خطة نائب الرئيس لم تعط وزارة العدل أي دور لتقرير من الإرهابيين يمكن تقديمه إلى المحاكم العسكرية الجديدة. كما أنه غضب عندما تناهى إلى علمه أن جون يو قد تصرف بذلك الشكل من دون إطلاعه، خاصة في ما يتعلق بسلطات المحاكم الفدرالية. وحين حاول الاعتراض كان تشيني قد وصل قبله ليقابل الرئيس. ولم يمض وقت طويل على إعلان تلك المحاكم حتى بادر تشيني إلى شرح الموجبات لها خلال حديثه عن موضوع إلغاء الضرائب مع وفد من غرفة تجارة الولايات المتحدة. قال ما يلي:

إن الإرهابيين لا يستحقون أن يُعاملوا كأسرى حرب، ولا يستحقون الضمانات والحقوق المكفولة للمواطنين الأمريكيين أمام المحاكم الاعتيادية. إنهم سيلقون محاكمة عادلة، ولكن أمام المحاكم العسكرية. إننا نعتقد أنه - يجب ضمان أن يكون بمقدورنا أن نقرر نوع المعاملة التي يلقاها هؤلاء الأشخاص كما نراها نحن^(٦٣).

«Vice President Addresses U.S. Chamber of Commerce,» White House (14 November (٦٣) 2001), <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2001/11/20011114-h6.html>>.

هذا وكان المعلق الصحفي المحافظ وليام سافاير، الذي عايش الظروف التي مرّ بها البيت الأبيض خلال أيام الرئيس نكسون، قد سارع إلى إدانة مثل تلك المحاكم، وسماها ساخراً «محاكم الكونغرس» (أي محاكم لا تُراعى فيها مبادئ القانون والعدالة)، وتساءل بطريقة مجازية «على أي شريحة (لحم) قانونية يتغذى قيصرنا هذا؟»^(٦٤).

خامساً: سياسة نزع القفايز

بدأ التحول نحو سياسة الإفراط في التعذيب بالغزو الأمريكي لأفغانستان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. وفي تشرين الثاني/نوفمبر قدمت الاستخبارات الباكستانية إلى المسؤولين الأمريكيين «هدية ذات قيمة عالية»، وهي تسليم مسؤول أحد معسكرات تدريب القاعدة، المدعو ابن الشيخ الليبي. بدأ موظفو مكتب التحقيقات الفدرالي في كابل التحقيق مع الليبي بقراءة حقوقه المرعية وفق القانون الأمريكي، واستطاعوا بعد وقت قصير أن يستحصلوا منه على معلومات عن ريتشارد ريد الذي خبأ متفجرة في حذائه وفشل في تفجيرها وهو في الطائرة، وكذلك معلومات عن زكريا الموسوي الذي كان يطمح إلى المشاركة في عملية اختطاف الطائرات.

غير أن وكالة الاستخبارات الأمريكية كانت قليلة الصبر. وبمساعدة من البيت الأبيض، استطاعت الوكالة أن تنقل الليبي إلى عهدها. وحاولت على مدى أسابيع عدة أن تستحصل منه على معلومات هامة ولكن من دون جدوى. وفي نهاية الأمر، قيّدوا يديه ورجليه بالسلاسل، وعضبوا عينيه ووضعوه على متن طائرة عسكرية. همس أحد الحراس في أذنه، «إنك ذاهب إلى القاهرة، ولكن قبل أن تصل إلى هناك سأجد أمك وأفعل بها الفاحشة!»^(٦٥).

وفي مصر اعترف الليبي بسرعة بأنه زار العراق وتلقى هناك تدريباً على استخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٢ كان المتخصصون في وكالة استخبارات وزارة الدفاع (DIA) قد حذروا الإدارة

William Safire, «Seizing Dictatorial Power,» *New York Times*, 15/11/2001.

(٦٤)

(٦٥) إن مصدر هذا الاقتباس هو أحد العاملين في مركز التحقيقات الفدرالي، بناء على ما ورد في: Michael Hirsh, John Barry and Daniel K. Caidman, «A Tortured Debate,» *Newsweek* (21 June 2004), p. 50, and Mayer, «Outsourcing Torture,» pp. 112 and 114-116, and Jason Vest, «Pray and Tell,» *American Prospect* (July 2005), pp. 49-50.

الأمريكية من عدم مصداقية تلك المعلومات. لكن وزير الخارجية الأمريكي كولن باول تجاهل ذلك عند الإدلاء بشهادته، لإقناع مجلس الأمن الدولي بمبررات غزو العراق. في آذار/مارس ٢٠٠٣ تراجع الليبي عن تلك الاعترافات، وقال إنه أُجبر عليها تحت طائلة التعذيب^(٦٦). هذا وكان دان كولمان قد عبّر عن امتعاضه من أن يصدّق أي إنسان اعترافات الليبي، قائلاً:

إنه لمن السخف أن يصدّق الإنسان ولو لوهلة أن الليبي يعرف أي شيء عن العراق. لقد كان يُدير معسكراً للتدريب في أفغانستان، وليس له أي علاقة بالعراق. إن مسؤولي الإدارة الأمريكية يدفعون دائماً باتجاه إيجاد أي علاقة بين العراق و«القاعدة»، ولكنه لا توجد مثل تلك العلاقة. وسبب حصولهم على معلومات رديئة هو أنهم استخدموا أساليب التعذيب المفرط^(٦٧).

ونظراً إلى أن هذه المعلومات كانت حصيلة للتعذيب، فإنه لا يمكن تقديمها كأدلة أمام أي محكمة مدنية أو عسكرية. ومحاكم بوش العسكرية فقط هي الوحيدة التي تعترف بأدلة يُستحصل عليها باستخدام وسائل التعذيب.

سادساً: معاقبة أحد التابعين لابن لادن

كان في طليعة الأشخاص الذين أخضعوا لسياسة الإدارة الأمريكية في انتهاج أساليب التعذيب المفرط، مواطن أمريكي اسمه جون ووكر ليند (Lindh)، البالغ من العمر عشرين عاماً، من ولاية كاليفورنيا. وكان لند هذا قد انضم إلى حركة طالبان، التي تسعى إلى تطبيق ما تسميه الشريعة الإسلامية، بقصد محاربة خصومها في جبهة التحالف الشمالي. وعندما هاجمت القاعدة الولايات المتحدة، وجد لند نفسه في حالة حرب مع قوات وطنه.

لم يكن لند قد انضم إلى طالبان لمحاربة الولايات المتحدة. في الحقيقة، إنه في الوقت الذي انضم إلى طالبان، كانت الأخيرة قد تلقت مبلغ ٤٣ مليون دولار من حكومة الولايات المتحدة قصد مكافحة زراعة الأفيون والاتجار بها في البلاد^(٦٨). كما لم يقد لند بعمل معاد للقوات الأمريكية، إذ كان في وضع صحي غير مناسب حين تم تسليمه إلى تلك القوات. لقد كان مصاباً بطلق ناري في

Michael Isikoff and Mark Hosenball, «Al-Libi's Tall Tales,» *Newsweek* (10 November 2005). (٦٦)

Mayer, *Ibid.* (٦٧)

Anthony Romero, *In Defense of Our America* (New York: Harper Collins, 2007), p. 20. (٦٨)

فخذه خلال حركة تمرد في سجن كان يديره مقاتلو جبهة التحالف الشمالي. وهم الذين كانوا قد سكبوا مواد حارقة في قبو السجن الذي اختبأ فيه لند مع بعض المعتقلين الآخرين^(٦٩). لم يذق طعاماً أو شرباً لمدة تقرب من سبعة أيام، ولم يكن في وضعه هذا مصدر خطر على أحد. ومع ذلك، جرّده الجنود الأمريكيون من ملابسه، وشدّوه عارياً إلى نقالة بعد أن عصّبوا عينيه ووضعوه لمدة ثمانية أيام في حاوية معدنية للنقل باردة ليس فيها شبك. ووفقاً لما أدلى به محاموه لاحقاً، فإن الجنود هددوه بالتعذيب والموت خلال تلك الفترة^(٧٠). بقي لند على هذه الحال حتى يوم ١٤ كانون الأول/ديسمبر، حيث نُقل إلى سفينة الهجوم البرماني Peleliu، وقام الأطباء العسكريون لأول مرة في معاينة جرحه المتقيح.

لم يقم موظفو وكالة الاستخبارات بتلك الإجراءات مدفوعين بخبث شخصي أو من دون تخويل أو تفويض من سلطة أعلى. فقد راقب مسؤولو البنتاغون التحقيقات التي أخضع لها لند عدة مرات في اليوم الواحد، وإن جيم هاينز، المستشار القانوني لوزارة الدفاع قد أعطى موافقته للمحققين بأن «يخلعوا قفافيزهم»^(٧١). وهكذا تمّ التحقيق مع لند وهو عار في جو قارس البرد، مشدوداً إلى نقالة.

إن الإفراط في التعذيب خلال التحقيق مع لند ما كان ضرورياً، لأن لند

(٦٩) استسلم منذ يوم ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر عام ٢٠٠١ لقوات الجنرال عبد الرشيد دوستم التي نقلته بجافلة إلى قلعة جانكي قرب مزار الشريف. ومعروف عن قوات دوستم وحشيتها، فقد سحق سجناء تحت جنازير الدبابات وتركت أكثر من مئة سجين مع لند (Lindh) ليموتوا في حاوية لنقل البضائع. بتاريخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر كان لند جالساً في باحة السجن عندما انفجرت قنبلة. حاول الهروب لكن رصاصة أصابت فخذه فسقط على الأرض وبقي في مكانه لعدة ساعات قبل أن ينقله سجناء آخرون إلى قبو السجن، وبقي هناك حتى الأول من ديسمبر بدون طعام وقليل من ماء الشرب. في وقت لاحق رشّت قوات دوستم قبو السجن المزدهم بالنفط وأشعلت النار فيه، كما أطلقت عدداً من الصواريخ من خلال أنابيب التهوية قبل أن تُفرق القبو بالماء البارد. ومن بين ما يزيد على ٣٠٠٠ معتقل استسلموا مع لند قبل أسبوع، نجا منهم أقل من ٨٥ معتقلاً فقط. وعندما أقيمت لند من القبو كان يعرج في مشيته جائعاً منهكاً يشعر بالبرد. انظر: «A Nation Challenged: Excerpt from Lawyers» Filing for Lindh-Threatened Him with Death,» *New York Times*, 6/2/2002, p. 12, and Katharine Q. Seelye, «Lawyers Portray Lindh as Vulnerable and Delirious Prisoner,» *New York Times*, 15/6/2002, p. 12, and Jane Mayer, «Lost in the Jihad,» *New Yorker*, 10/2/2003.

(٧٠) «A Nation Challenged: Excerpt from Lawyers» Filing for Lindh-Threatened Him with Death,» p. 12.

(٧١) Hersch, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib*, p. 4.

أدلى أحد المسعفين من البحرية بشهادة قال فيها إن المحقق الرئيسي كان قد أخبره «إن الحرمان من النوم والتعريض للبرد والتجويع، ربما استخدمت لحمل لند (Lindh) على الكلام». انظر: Richard Serrano, «Prison Interrogators' Gloves Came Off before Abu Ghraib,» *Los Angeles Times*, 9/6/2004.

كان منذ لحظة اعتقاله قد تحدث مع مراسل لمحطة «سي أن أن»، والتقطت صورته وبجانبه (شخص يبدو أنه ممرض)، وكشف حينها عن هويته وظروف اعتقاله^(٧٢). وعلى الأقل، كان بعض من سوء المعاملة بلا مسوغ؛ فمثلاً تسلى حراسه بأن كتبوا على عصابة عينيه كلمة «حقير»، والتقطوا صوراً تذكارية معه، وقال أحدهم له بأنه سيعدم وإنهم سيقومون ببيع صورته من أجل جمع المال لمصلحة جمعية مسيحية^(٧٣).

وبناء على أمر صادر عن الجيش في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، فإن لجميع السجناء الحق في الحماية وفق معاهدة جنيف. وقد صرح السكرتير الصحفي للبيت الأبيض آري فلاتشر بأن لند يُعتبر أسير حرب، ويتمتع بالحماية وفق معاهدة جنيف^(٧٤)، لكن ذلك بعيد عن الحقيقة كل البعد.

في الوقت الذي كان الجيش يسيء معاملة لند، كانت وزارة العدل تعد العدة لمحكمة صورية، وهو أمر لا يمكنها عمله إن كان لند برأيها حقاً أسير حرب. فإذا كان كذلك، فإنه يتوجب معاملته على افتراض أنه مجرم، ويتوجب على المحققين أن يذكروه بأن في إمكانه أن يلتزم الصمت، وأن يوكل محامياً للدفاع عنه. وهذان أمران لم يلتزم بهما لا الجنود ولا وكالة الاستخبارات المركزية. وهما مبدآن يكفلهما الدستور، لكن تمّ تجاهلها تماماً حتى اليوم التاسع من تاريخ إلقاء القبض على لند، وذلك عندما وصل أحد محققي مكتب التحقيقات الفدرالي إلى كابل ليقوم بإعداد لائحة اتهام ضده.

وحتى بعد ذلك، لم يوفر المعنيون في (مكتب التحقيقات الفدرالي ووكالة الاستخبارات المركزية والقوات المسلحة) محامياً حسب طلب لند. ووفقاً لما صرح به محامو لند في ما بعد، فإن ممثل مكتب التحقيقات قد كذب بإصرار عندما أخبر لند أن ليس هناك محام للدفاع عنه. وكان القادة العسكريون قد منعوا ممثلي الصليب الأحمر من إخباره أن أسرته وكلت محامياً للدفاع عنه، وأن ذلك المحامي يحاول الاتصال به. وبقي لند ٥٤ يوماً من

«War Against Terror: Transcript of John Walker Interview.» CNN (4 July 2002), <http://www.cnn.com/2001/WORLD/asiapcf/central/12/20/ret.walker.transcript > .

Hersh, Ibid., p. 37.

(٧٣)

Katharine Q. Seelye, «Bush Nears a Decision on American Taliban Member.» *New York Times*, 20/12/2001, p. 5.

دون علم بوجود محامين عسكريين في المنطقة يمكنهم أن يدافعوا عنه^(٧٥).

إن مثل هذه الإجراءات تُعتبر مخالفات مقصودة لحقوقه الدستورية كموطن أمريكي. وهي أيضاً لم تتم على يد قلة من الجنود الجهلة في خضم وطيح معارك حامية، إنما كانت نتيجة قرارات اتخذت على مستوى مسؤولين ذوي رتب عالية في وزارة الدفاع، وتجاهلت هذه القرارات نصيحة مكتب المسؤولية المهنية (DPR) في وزارة العدل. إن توصية محامية المكتب المذكور لم يتم تجاهلها فقط، بل إن رسالتها الإلكترونية بهذا الصدد قد رُفعت من ملف القضية، ولم يُكشف عنها أمام المحكمة، كما يقتضي القانون^(٧٦). وعندما احتجت على مثل هذا الإجراء باعتباره يتعارض مع أخلاقيات المهنة القانونية، هدهدا رؤساؤها بأنهم سيعطون رأياً سلبياً عنها خلال مراجعة تجديد عقدها للوظيفة، وأجبروها أخيراً على تقديم استقالتها. وحين أعطت في ما بعد نسخاً من رسائلها الإلكترونية إلى مجلة نيوزويك، هذبتها وزارة العدل بإجراء تحقيق جنائي معها، وهو ما أدى في واقع الأمر إلى وضع نهاية لفرصها في الحصول على عمل آخر حتى في القطاع الخاص^(٧٧).

إن مسؤولي الإدارة الأمريكية كانوا يعرفون جيداً أن لند تعرّض لمعاملة سيئة وللإذلال، وأن المعلومات التي استحصلوها منه كانت من دون الأخذ بحقوقه القانونية. كما أن قارئ النيويورك تايمز كانوا على علم بذلك^(٧٨). غير أن كل ذلك لم يلقَ أي احتجاج سوى أن الرئيس الأسبق جورج بوش الأب كان قد صرح بأن لند «شخص مسكين» ولم يعمل شيئاً ذا خطورة. كما أن المدعي الخاص الأسبق كينث ستار رأى أن لند «شاب لم يعرف أين يضع مثاليته، ولا يبدو أن دوره يشبه دور بندق آرولد من قريب أو بعيد»^(٧٩).

Seelye, «Lawyers Portray Lindh as Vulnerable and Delirious Prisoner». (٧٥)

بتاريخ ١٥ كانون الثاني/يناير أصدر المدعي العام أشكروفت أن استجواب مكتب التحقيقات الفدرالي لند كان قانونياً، لأنه حتى لو كان من حقه أن يوكل محامياً للدفاع عنه، فإنه لم يفعل. أما المحامي الذي وكتته عائلة لند فلا قيمة له، لأن لند لم يوكله بنفسه. انظر: Jane Mayer, «Lost in the Jihad», *New Yorker*, 10/3/2003, p. 58.

(٧٦) المصدر نفسه، ص ٥٨ - ٥٩.

Eric Lichtblau, «Adviser in Lindh Case Sues Justice Dept.», *New York Times*, 29/10/2004, (٧٧) p. 10.

(٧٨) المصدر نفسه.

Seelye, «Bush Nears a Decision on American Taliban Member». (٧٩)

حتى أن الرئيس بوش نفسه كان يبدو متعاطفاً حين قال «من الواضح أنه قد ضلَّ»^(٨٠).

يبدو أن المدعي العام جون آشكروفت كان له رأي مغاير، وهو أن لند تابع لابن لادن الذي أفلت من الاعتقال. اتهمه بأنه خائن وإرهابي وضالع في مقتل أحد رجال وكالة الاستخبارات الأمريكية خلال انتفاضة السجناء. وهذه الاتهامات جميعاً لا يمكن إثباتها أمام المحكمة. وبهدف السيطرة على تلك المحكمة السورية، عين آشكروفت فريقاً من المحققين المعروفين بميولهم اليمينية، كان من ضمنه مايكل تشيرتوف، الذي أصبح في ما بعد وزيراً للأمن الداخلي، كما ضمَّ الفريق بول ماكينلي الذي عُيِّن لاحقاً نائباً للمدعي العام. وقد أتمن هذان المسؤولان بأن تجري محاكمة لند في شمال ولاية فرجينيا، حيث يقع مبنى البنتاغون الذي تعرض للهجوم في ١١ أيلول/سبتمبر، وحيث تكون محاكم المنطقة متخمة بالقضاة المحافظين الذي سيغضون الطرف عن جميع المخالفات التي تتعلق بحقوق لند التي يكفلها الدستور الأمريكي^(٨١). وتعاون القاضي تي أس إليس الثالث مع الادعاء على جدولة موعد محاكمة لند لتكون في نهاية آب/أغسطس، حتى تحال القضية إلى المُحلفين في وقت يقترب من حلول الذكرى الأولى للهجمات.

وعلى أي حال، فإن مسؤولي البنتاغون لم يكونوا راغبين في أن يُعلن على الملأ أن قواتهم قد أساءت معاملة لند، ولذلك فإنهم ضغطوا على الادعاء العام. وبعد أن حظيت القضية باهتمام وسائل الإعلام التي يمكن أن تؤثر في اختيار المُحلفين، توصل الجميع إلى قناعة بأنه يجب حل القضية خارج المحكمة^(٨٢). ولما كان محامو لند يدركون أن موكلهم سوف لن يلقي محاكمة عادلة، اقترحوا عليه أن يقبل العرض الذي قدمه الادعاء. لقد أسقطت عن لند تهمة الإرهاب (لم

(٨٠) نقلاً عن: < http://www.pbs.org/newshour/bb/military/july-dec01/walker_12-12.html >، Gwen Ifill, «American Taliban», News Hour (12 December 2001).

(٨١) أنكر ممثلو الادعاء العام أن القوات الخاصة التابعة لجيش الولايات المتحدة لم تبق لند تحت ظروف تعذيبية عندما أدل باعترافاته. أصروا أنه «قد تلقى عناية طبية فائقة» وقدم له الطعام وتم تأمين مكان آمن له للنوم. وفي النهاية أعيد إلى البلد الذي نَحَل هو عنه سالماً يتمتع بوضع صحي جيد وبكامل قوته». انظر: Neil A. Lewis, «Prosecutors Deny Lindh Was in Poor State When He Spoke», *New York Times*, 2/7/2002, p. 12.

(٨٢) Marjorie Cohn, «Double Standard on Torture: The U.S. Should Practice What We Preach», *Jurist* (6 February 2003).

يكن إرهابياً إطلافاً)، مُقابل أن يقرّ بأنه خالف قانوناً غير معروف كان قد صدر في حقبة الرئيس كلينتون، والذي فرض فيه عقوبات على حركة طالبان^(٨٣). وافق لند على ذلك، وحكم القاضي إليس عليه مباشرة بالسجن عشرين عاماً.

كما أن تشيرتوف وماكنلي وضعاً شرطين إضافيين، أولهما أن يوقع لند وثائق تقول إنه لم يجبر التعدي «بشكل مقصود»، لا عليه شخصياً ولا على حقوقه. وثانيهما أن يمتنع عن الكشف عن أساليب معاملته واستجوابه طوال فترة السجن التي سبقت إصدار الحكم عليه. وفي مقابل ذلك، وعدت الحكومة بأن يقضي لند فترة محكوميته في سجن معتدل الحراسة، وقريب من سكن عائلته في ولاية كاليفورنيا. ولكن بعد عدة شهور، وبناء على أمر من مكتب السجون، نُقل لند إلى سجن آخر في مدينة فلورنسا في ولاية كولورادو، ثم نُقل ثانية إلى سجن في مدينة تيراهوت في ولاية إنديانا، حيث أصبح من الصعب على أسرته زيارته بشكل سهل ومُنظم. وفي أواخر نيسان/أبريل ٢٠٠٥ أعلن المدعي العام ألبرتو غونزاليس بشكل ماكر أن لند اعترف بـ «مسؤوليته الإرهابية»^(٨٤).

سابعاً: سجون السلطة (الثقوب السود القانونية)

وفقاً للإدارة الأمريكية، فإن حكومة الولايات المتحدة في حالة حرب مع الإرهاب. ونظراً إلى ذلك، فإن للرئيس سلطات حربية غير محدودة لاعتقال الإرهابيين وتقديمهم إلى المحاكم العسكرية كمجرمي حرب. غير أن محامي الحكومة وقوانين الحرب، من ضمنها اتفاقيات جنيف، لا تتقبل هذا التفسير، لأن أعضاء القاعدة لا يلبسون زيّاً عسكرياً ولا يُقاتلون في تشكيلات عسكرية. وهم يدعون أيضاً أن هؤلاء مقاتلون أعداء لا تنطبق عليهم صفة أسرى حرب، وأن من حقها وضعهم في سجون سفن عسكرية وسجون سرية حيث يمكن استجوابهم وممارسة تعذيبهم وإهدار كرامتهم لسنوات.

باختصار، أعطت الإدارة نفسها سلطات دكتاتورية في زمن حرب لا نعرف

(٨٣) كان ذلك بداية لممارسة عامة قام فيها ممثلو الإدعاء العام الفيدراليون بالمبالغة في الاتهامات الموجهة إلى المتهمين بالإرهاب بقصد دفعهم لقبول صفقة للاعتراف مسبقاً، حتى يمكن تحاشي إجراءات المحاكمة القانونية والنظر في القرائن وكيف تم استحصالها.

(٨٤) «Prepared Remarks of Attorney General Alberto R. Gonzales on Zacarias Moussaoui, (٨٤) Friday, April 22, 2005, Washington, DC.» <http://www.usdoj.gov/archive/ag/speeches/2005/prepared_remarks_042205.htm> .

متى تنتهي. ولذلك سعت إلى إيجاد «ثقب سود» لها صفة قانونية وبعيدة عن ذراع قوانين الحرب والقانون المدني لكي لا تصل إلى المحققين والحراس. وبين جدران هذه السجون السرية، يصرّ المسؤولون على أن محققي الجيش ووكالة الاستخبارات المركزية لهم مطلق الحرية لاعتقال وتعذيب السجناء، بلا رادع أو رقيب، بدعوى أن هؤلاء المعتقلين ليست لهم حقوق قانونية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الحكومة تدّعي أن اللجوء إلى أساليب التعذيب هو بذاته أسرار حكومية، الأمر الذي يجعل من يقوم بها من المواطنين الأمريكيين (عسكريين ومدنيين) غير خاضعين لأي نوع من المحاسبة. لم يسمع أحد مثل هذا التبرير منذ أن قضت المحكمة العليا في دعوى دريد سكوت ضد سانفورد (عام ١٨٥٦) بأنه ليس للسود في أمريكا نفس حقوق البيض في طلب الاحترام^(٨٥).

ويأتي معتقل غوانتانامو في طليعة السجون السرية. إن الفكرة في استخدام هذه القاعدة العسكرية على الأرض الكويتية كمعتقل هي محاولة لتفادي تطبيق القوانين الأمريكية على ما يجري في داخلها. ومن اللافت للنظر أن استخدام هذه القاعدة الحربية في فترتي حكم بوش الأب وكلينتون كان لإيواء اللاجئين الهايتيين، تلافياً لشمولهم بتطبيق قانون الهجرة الأمريكي^(٨٦).

إن فكرة أن السجناء في زمن الحرب ليس لهم حق كان لعنة من وجهة نظر المحامين العسكريين. فبدأ من قانون ليبر الصادر عام ١٨٦٣^(٨٧)، كان الجيش الأمريكي في طليعة من نادى بالتزام القانون في أوقات الحرب والصراعات، وكتب دليل الضباط لوزارة الدفاع يحتوي بين صفحاته على هذا التصريح الذي أقرّه الجنرال جورج مارشال، بطل الحرب العالمية الثانية، كمبدأ هام حين قال:

إن الولايات المتحدة تلتزم بقوانين الحرب، ويتوقع من قواتها المسلحة في تعاملها مع جميع الناس الآخرين أن تلتزم بقوانين الحرب نصاً وروحاً. وفي حالة خوضنا حرباً، فإنه ليس من أهدافنا إرعاب المدنيين، قدر الإمكان. إن القتل العمد والتعذيب والقسوة وخلق مشاق غير طبيعية لسجناء العدو أو السكان المدنيين ليست من أخلاقنا، وليس لها ما يبررها تحت أي ظرف. في

Dred Scott v. Sandford, 60 U.S. (19 How.) 393 (1857).

(٨٥)

Brant Goldstein, *Storming the Court: How a Band of Yale Law Students Sued the President and Won* (New York: Scribner, 2005), p. 20.

(٨٦)

Lieber, «Instructions for the Government of Armies of the United States in the Field».

(٨٧)

المقابل، يجب احترام القانون، كما يفهمه الناس في الولايات المتحدة، وفي كل بقعة نرفع عليها العلم الأمريكي^(٨٨).

إن دعوة الجنرال مارشال هي في الواقع صدى للمادة ٣١ من معاهدة جنيف الرابعة، التي تنص على ما يلي: «يجب عدم إكراه الناس، سواء نفسياً أو جسدياً، لاستحصال المعلومات منهم عن طرف ثالث»^(٨٩). وتمّ التشديد على هذا المبدأ عندما وقّعت الولايات المتحدة في عام ١٩٩٤ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة ضد الإرهاب، وإنه «لا يمكن الاستثناء، تحت أي ظرف، سواء كانت الدولة في حالة حرب أو التهديد بها، أو أي ظروف سياسية غير مستقرة أو طارئة، لاستخدام ذلك تبريراً لأي صنف من صنوف التعذيب»^(٩٠).

حتى ساعة تسلّم إدارة بوش الابن الحكم، فإن سلطات الدولة في أثناء الحرب تُعتبر استثناء لما عليه الحال في زمن السلم، ولا تستمر عادة أطول من الفترة الطارئة التي دعت إلى تطبيقها. غير أن حرب بوش ضد الإرهاب أعطت تلك السلطات صفة الديمومة وعدم الالتزام بالحدود الجغرافية. وكما وصف جورج أورول في كتابه المعنون ١٩٨٤ عن الحرب بين أوشينا ويوراسيا أو شرق آسيا، بأن مثل هذه الحرب سوف لن تنتهي، لأن في الإمكان دائماً تبرير الحرب بوجود خطر ما. والهدف دائماً هو تأمين التأييد السياسي لمن في الحكم، والحصول على مصادر التمويل لإنفاقها على تلك الحروب^(٩١). ويقصد ملاحقة الأعداء الجُدد وفق خطط سرية، فإن الرئيس بوش قد أعطى لنفسه الحق في إرسال فرق من قوات الكوماندوس ورجال وكالة الاستخبارات المركزية إلى أي بلد في العالم مُزوّدين بتعليمات سرية للقبض على الإرهابيين أو قتلهم، من دون مراعاة للقوانين العالمية التي أقرتها الأمم المتحدة.

لقد أصبح شعار إدارة بوش «الحرب، وليس القانون»، كما لو أن

The Armed Forces Officer (Washington, DC: Department of Defense, 1950) (٨٨)

نُمت كتابته من قبل المؤرخ - الصحفي هـ. ل. أ. مارشال بناء على أمر من الجنرال جورج مارشال.

«Geneva Convention Relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War.» (٨٩)
Opened for Signature (12 August 1949), 6 U.S.T. 3516, 75 U.N.T.S. 287.

نُمت مصادقة الولايات المتحدة عليه عام ١٩٥٥.

Convention Against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or (٩٠)
Punishment, 1465 U.N.T.S. 85, 23 I.L.M. 1027, article 2, sec. 2.

George Orwell, 1984, Signet Classics (New York: Signet, 1964). (٩١)

الأمريكيين باتوا بين خيارَي تحقيق الأمن أو العدالة. كان واضحاً أن تلك الإدارة افترضت أن التعذيب سيقود إلى استحصال معلومات دقيقة وموثوقة وذات قيمة عالية تفوق ما سينجم عن مثل هذه الأساليب على المدى البعيد من كره شديد لدى الجيل الجديد من المُتعاظفين مع العدو.

عندما أثار المُنتقدون الأستلة حول مفهوم «الحرب، وليس القانون»، انبرى جون يو للدفاع متسائلاً: «لماذا يجد البعض من الناس صعوبة في فهم أن القانون لا يغطي جميع أنواع السلوك البشري؟»، ثم أضاف: «من الناحية التاريخية كان يوجد ناس سيئون جداً، ولم يحظوا بحماية القوانين»^(٩٢). هذا المنطق تم اللجوء إليه في الكتاب الذي ألفه ديفيد فَرْم وريتشارد بيرل، اللذان كانا في طليعة المُطبلين لغزو العراق، وهو نهاية الشر: كيف نربح الحرب على الإرهاب. ذكر المؤلفان ما يلي: «إن على شعب يؤمن بحكم القانون أن يفهم أن لذلك حدوداً. فالحرب لها قواعدها، ووفقاً لهذه القواعد، فإن أعداءنا خارجون عليها»^(٩٣).

لقد أعادنا فرم وبيزل إلى القرون الوسطى، حين كان يُطلق على شخص ما صفة «خارج على القانون» في إنكلترا الأنغلو - ساكسونية. لم يكن للخارجين على القانون أي حقوق، وأمكن تصفيتهم تحت حصانة مضمونة لكل من يشارك في مثل تلك التصفيات^(٩٤). ولم يكن لمثل هذه الممارسات من معنى، إلا باستثناء النبلاء الذين شجّعوها قصد الانتقام. إن تجريد الناس من حقوقهم يخلق وضعاً ملائماً لممارسات قطاع الطرق والقراصنة، ويشجع القتل على يد الغوغاء والعصابات التي تعطي نفسها السلطة لتطبيق القانون.

كان النبلاء في طليعة من اعترض على سياسة «الخروج على القانون» عندما تعلق الأمر بهم، لدى محاولة البعض تطبيق ذلك عليهم. ففي عام ١٢١٥، وفي سفوح منطقة رايميد، أجبر النبلاء الملك جون على توقيع ما سُمي «الوثيقة العُظمى» («ماغنا كارتا»). تشير الفقرة الرقم ٣٩ إلى ما يلي: «لا يجوز إطلاقاً أن يُحتجز شخص حرّ، أو يُجرّد من حق التملك، أو يُعتبر خارجاً

(٩٢) نقلًا عن: Jeffrey St. Clair, *Grand Theft Pentagon: Tales of Corruption and Profiteering in the War on Terror* (Monroe, ME: Common Courage Press, 2005), p. 49.

(٩٣) David Frum and Richard Perle, *An End to Evil: How to Win the War on Terror* (New York: Random House, 2003), p. 229.

(٩٤) Frederick Pollock, «Anglo-Saxon Law», *English Historical Review*, vol. 8, no. 30 (April 1893), pp. 239-271.

على القانون، أو يُبعد أو يُحرم من أي من حقوقه كافة. كما نعد بأن لا نستخدم القوة ضده، أو نُرسل أشخاصاً آخرين لينالوا منه، ما لم يكن ذلك عن طريق حُكم مُحلفين من أقرانه، أو حسب قانون البلد». هكذا، وبالتدريج، أصبح تقديم «لائحة الاتهام» مبدأ «مُقدساً»، وأصبحت مبادئ «الوثيقة العُظمى» ضماناً ضد الخروج على القانون والاعتقال الاعتباطي^(٩٥).

بحلول القرن السابع عشر، وعندما بدأت المحميات الأمريكية تتكوّن في الأرض الجديدة، كان الافتراض القائم وفق القانون الجزائي أن الرجل الأبيض يتمتع بكل الحقوق، بغض النظر عن أي اتهام موجّه ضده. واعتُبر العبيد الهاربون في ذلك الوقت خارجين على القانون. ظلّ هذا المفهوم سائداً في بعض الولايات حتى تمّ إلغاء العبودية عام ١٨٦٦^(٩٦). وبعد ذلك أصبح مفهوم الخروج على القانون تبريراً خطابياً لإجراءات العدالة التي كانت سائدة في الغرب الأمريكي^(٩٧). وخلال الحرب العالمية الثانية طرح قاضي القضاة في بريطانيا جون ألزبروك سايمون فكرة العمل ثانية بمفهوم «الخارجون على القانون»، وذلك لكي يتم إعدام مجرمي الحرب النازيين بلا محاكمات. غير أن ونستون تشرشل وكليمنت أتلي وأنتوني إيدن فضّلوا العمل بالإعدامات السريعة، في الوقت الذي أصر جوزف ستالين على محاكمات صورية تنتهي بإعدام النازيين. لكن الرئيس الأمريكي هاري ترومان لم يكن يرغب في أن يذكره التاريخ بأنه زعيم مدفوع بواعز الانتقام. وترتب على ذلك أنه رفض أولاً خطة وزير المالية هنري مورغنتاو الابن بتطبيق مبدأ «السلام التأديبي» (الذي ثبت أنه كان كارثة بعد الحرب العالمية الأولى). ثانياً، أصرّ على إجراء محاكمات حقيقية لجميع المتهمين النازيين. وفي النهاية اتفق الزعماء الآخرون مع ترومان بعد أن أدركوا أنه ليس من السهل التفريق بين الذين يستحقون الإعدام السريع، وأولئك الذين يقفون أمام قضاء مستقل وربما يكون مصيرهم عقوبة أقل من الإعدام^(٩٨).

G. R. C. Davis, trans., *Magna Carta*, revised ed. (London: British Library, 1989), and William (٩٥) S. Holdsworth, *A History of English Law* (London: Methuen, 1926), pp. 112-114.

William Goodell, *The American Slave Codes in Theory and Practice* (New York: American (٩٦) and Foreign Anti-Slavery Society, 1853), part I, chap. 18.

Herbert L. Osgood, «England and the American Colonies in the Seventeenth Century,» (٩٧) *Political Science Quarterly*, vol. 17, no. 2 (June 1902), pp. 206-222.

Telford Taylor, *Anatomy of the Nuremberg Trials: A Personal Memoir* (Boston, MA: Little (٩٨) Brown, 1992), pp. 28-33.

ثامناً: تعليق معاهدات جنيف

في الوقت الذي غزت القوات المسلحة الأمريكية أفغانستان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أصدر الجنرال تومي فرانكس، قائد القيادة المركزية، تعليماته للقوات بأن تلتزم بمبادئ معاهدات جنيف^(٩٩). وحاول بعض المحققين العمل بتلك التوصيات عندما وصلت طلائع المعتقلين إلى قاعدة خليج غوانتانامو في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢^(١٠٠).

في اليوم نفسه، اجتمع في غرفة العمليات في البيت الأبيض وفد من وكالة الاستخبارات المركزية مع المستشار القانوني للبيت الأبيض ألبرتو غونزاليس ومحامي نائب الرئيس ديفيد أدنغتون ومحامي دائرة الاستشارات القانونية في وزارة العدل جون يو. ووفقاً لما ورد على لسان يو، «قال رجال الوكالة إنهم سيواجهون صعوبات حقيقية في استحصال معلومات هامة من المعتقلين إذا ما التزموا بمبادئ معاهدات جنيف»^(١٠١)، كما ادعى يو في ما بعد أن «تلك كانت أول مرة طُرح فيها موضوع الاستجواب أمام المسؤولين الرفيعة المستوى في البيت الأبيض»^(١٠٢)، غير أنه توقع طلباً من هذا النوع من ممثلي الوكالة، في مذكرة كان قد أكمل كتابتها قبل ذلك بيومين^(١٠٣).

«Final Report of the Independent Panel to Review Dod Detention Operations.» (٩٩) Schlesinger Report (August 2004), p. 80; Department of the Army, Field Manual 27-10, Law of Land Warfare (Washington, DC, 1956), para. 73.

إذا لم يُعتبر شخص ما أسير حرب، فإنه/إنها يعتبر مع ذلك «شخصاً محمياً» وفق معاهدة جنيف الرابعة التي تحمي السكان المدنيين. واستناداً إلى مبدأ عسكري معروف لوقت طويل عند الجيش الأمريكي، فإنه لا وجود لما يسمى «شخص غير خاضع للحماية القانونية».

Chris Mackey, *War against al-Qaeda* (New York: Little Brown, 2004).

(١٠٠)

كان ماكي (اسم مستعار) محققاً في قندهار وباكراام للفترة بين تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وآب/أغسطس ٢٠٠٢. منعت وزارة الدفاع تقرير المؤلف عن أساليب التحقيق. إن تطبيق بنود معاهدة جنيف ملزم وفق: «Enemy Prisoners of War, Retained Personnel, Civilian Internees and Other Detainees», Department of the Army Regulation 190-8 (1 October 1997), sees. 1 through 6, and *Operational Law Handbook*, edited by W. O'Brien (Charlottesville, VA: Judge Advocate General's School, 2003), pp. 10 and 22.

Barton Gellman and Jo Becker, «Part II: Pushing the Envelope on Presidential Power.» (١٠١) *Washington Post*, 25/6/2007.

(١٠٢) المصدر نفسه.

Memo, no. 4 (9 January 2002), to: William J. Haynes II, General Counsel, Department of Defense, from John Yoo, Deputy Assistant Attorney General, U.S. Department of Justice, Office of Legal Counsel, and Robert J. Delahunty, Special Counsel, U.S. Department of Justice, Re:

كان نائب الرئيس تشيني ووزير الدفاع رامسفيلد المُناديين الرئيسيين باستخدام أساليب الاستجواب القسرية. ونظراً إلى أنهما عملا في إدارة الرئيس فورد حين كان الكونغرس يُحقق في تجاوزات أجهزة الاستخبارات، وكانا من أشد المعارضين للحدّ من قوة السلطة التنفيذية في الفترة التي تلت فضيحة ووترغيت، كان كل منهما يطمح إلى أن يستعيد الرئيس قوته التي طمح إليها نكسون. ورغم أن موضوع أطروحة رامسفيلد لنيل شهادة الماجستير من جامعة برنستون كانت تدور حول قضية يونغتون، التي كانت حصيلتها الرفض التام للسلطة المطلقة والحدّ من سلطة الرئيس في زمن الحرب، فإن رامسفيلد أخذ يعمل عكس ذلك تماماً عندما أصبح في موقع المسؤولية، إذ دعا إلى أن يكون الرئيس وقت الحرب فوق القانون، حتى وإن كانت الحرب مجازية إلى حدّ كبير.

وعلى الجانب الآخر كان هناك المحامون العسكريون الذين أمضوا حياتهم في المهنة، في الوقت الذي كان كلٌّ من تشيني ورامسفيلد يعكف على إخضاع أولئك المحامين لمسؤولين يُعيّنون سياسياً وباختيارهما. لكن محاولتهما باءت بالفشل. وعليه، أصبح أمامهما خيار أن يُجبرا أولئك المحامين، أو أن يلتفأ عليهم بطريقة أو بأخرى. الشخص الذي عُهدت إليه هذه المهمة هو ديفيد أدنغتون الذي يُعتبر «تشيني» لتشيني، ومن أشد المتحمسين البيروقراطيين المطلعين على خفايا الأمور، وقد سوّد أبواب البيت الأبيض!

فالمحامون العسكريون المهنيون كانوا يريدون الالتزام بنصوص معاهدات جنيف. وهم إلى جانب أكثر العسكريين المُحترفين، كانت لهم نظرة بعيدة أعمق من تلك التي جاء بها المدنيون العاملون معهم. لم يكونوا راغبين في أن يعطوا العدو في أي ساحة معركة العذر لإساءة معاملة الجنود الأمريكيين الذين قد يتم أسرهم. لكن أدنغتون أراد نتائج مباشرة، وعليه، شكّا في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بشكل شديد من «أن وضع القيود على استجواب أفراد العدو الذين نعتقلهم، كما تتطلب معاهدات جنيف، تتسبب في أننا لا نستطيع أن نستحصل بسرعة على المعلومات من الإرهابيين»^(١٠٤). ولم يكن هو وحده الذي يحمل مشاعر من هذا الصنف. كان بمقدوره أن يعتمد على تأييد مساعدين

«Application of Treaties and Laws to al Qaeda and Taliban Detainees.» in: Greenberg and Dratel, eds., = *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 38.

Gellman and Becker, «Part II: Pushing the Envelope on Presidential Power».

(١٠٤)

هامين لرامسفيلد، وهما ستيفن كامبون، الذي أصبح نائباً لوزير الدفاع لشؤون التخابر، وجيم هاينز، المستشار العام لرامسفيلد (وهو شخص تحت رعاية أدنغتون). لقد عمل هؤلاء جميعاً على دفع القوات المسلحة إلى التخلي عن قوانين الحرب، خاصة في ما يتعلق بأساليب استجواب المعتقلين.

إن قسماً هاماً من تلك الخطة كان إيجاد مكان لاحتجاز المشكوك فيهم، يكون خارجاً عن سلطة القانون الأمريكي. ففي أواخر عام ٢٠٠١ سأل هاينز الأميرال دونالد غَتر، الذي كان حينها القاضي الرئيسي للبحرية الأمريكية، إن كان في الإمكان احتجاز المئات من الإرهابيين على سطوح سفن حربية. ويقول غَتر إن محامي رامسفيلد كان يريد إقامة سجن «لا تطاوله سلطة المحاكم»^(١٠٥). أما الجنرال توماس رومينغ، الذي كان من مجموعة المحامين العسكريين المهنيين عام ٢٠٠١، فيتذكر اجتماعات مع محامي الحكومة سادت فيها الأجواء المتوترة في شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر. «كان جون يو يريد أن يستخدم المحاكم بمثل الطريقة التي كانت عليها وقت الحروب مع القبائل الهندية. نظرت إليه في إحدى المرات وقلت إن ذلك كان قبل أكثر من ١٠٠ عام، وإنه لا شك لا يشعر بأننا إزاء قضايا قانونية حساسة». ثم أضاف: «فوق منظورهم القانوني، كانوا يردّدون أنه إذا أُلقي القبض عليك كإرهابي، فأنت مجرم حتى تثبت أنت براءتك، وهذا جنون»^(١٠٦).

في تاريخ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر أرسل المحاميان جون يو وياتريك فلين مذكرة سرية إلى هاينز يشيرون له فيها بشكل رسمي بأن المحاكم الاتحادية لا يحق لها أن تنظر في قضايا طلب «لائحة الاتهام» التي يتقدم بها المعتقلون في قاعدة غوانتانامو البحرية^(١٠٧). ومع أن هذا الجزم ادّعاء مشكوك فيه، فإن ذلك كان كل ما يحتاج الجيش إليه. وفي ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ تمّ

Tom Lasseter, «Easing of Laws that Led to Detainee Abuse Hatched in Secret,» (١٠٥) *McClatchy Newspapers*, 19/6/2008.

(١٠٦) المصدر نفسه.

Memo, no. 3 (28 December 2001), to: William J. Haynes II, General Counsel, Department of Defense, from Patrick F. Philbin, Deputy Assistant Attorney General, and John Yoo, Deputy Assistant Attorney General, U.S. Department of Justice, Re: «Possible Habeas Jurisdiction over Aliens Held in Guandamo Bay, Cuba,» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 29.

جلب الوجبة الأولى من المعتقلين المقيدون بالأصفاد على متن إحدى الطائرات الحربية الآتية من أفغانستان. وقد حرص جون يو على أن يكون حاضراً ساعة وصولهم، وكان قد أعدّ قبل ذلك بقليل مذكرة أخرى. فبتاريخ ٩ كانون الثاني/يناير قال يو، ومعه المحامي الخاص روبرت دلانتي، لجيم هاينز: إن معاهدات جنيف لا تحمي مقاتلي القاعدة أو طالبان^(١٠٨). وقال أيضاً إن تنظيم «القاعدة» ليس بلداً معيّناً، وعليه فإن أعضاءه لا يتمتعون بالحماية التي تكفلها معاهدات جنيف، ومن ضمنها أن يُنظر في قضاياهم أمام محاكم مختصة، وفقاً لما تتطلبه المادة الرقم ٥. بكلمة أخرى، إن هؤلاء مقاتلون أعداء وليسوا أسرى حرب. لذلك، فإن اعتقالهم مسألة غير قابلة للجدل.

لم يكلف يو ولا دلانتي نفسيهما مشقة ذكر أن التعليمات العسكرية رفضت ادعاء كهذا قبل ٥٠ عاماً؛ فوفقاً للعرف العسكري، فإن كل من يُلقى الجيش القبض عليه يقع تحت حماية المادة الرقم ٣ من معاهدات جنيف، التي تُحذّر من تعذيبه أو معاملته بطريقة لا إنسانية وفيها هدر لكرامته^(١٠٩). فالعرف العسكري يرفض الفكرة القائلة إن شخصاً ما ليس له حقوق. غير أن هذه العقيدة التقليدية وُضعت جانباً بفعل ما عمله كل من رامسفيلد وتشيني اللذين عملا بنصيحة يو، في الوقت الذي استبعدا المحامين العسكريين المهنيين خلال عملية اتخاذ القرارات السياسية في هذا الموضوع.

هذا وكان وليم هوارد تافت الرابع، وهو المستشار القانوني لوزارة الخارجية، قد اعترض على رأي جون يو، فأرسل بتاريخ ١١ كانون الثاني/يناير إلى وزارة العدل مذكرة تقع في أربعين صفحة، شرح فيها أن تفسيرهم لمعاهدات جنيف «غير صحيح»، و«يتعذر الدفاع عنه» و«مُتناقض». إن الادعاء أن أفغانستان «دولة فاشلة»، وعليه، لا تنطبق عليها بنود معاهدات جنيف، يتنافى تماماً مع «الموقف الرسمي للولايات المتحدة قبل مجيء طالبان إلى

Memo, no. 4, to: Haynes from Yoo, and Delahunty, Re: «Application of Treaties and (١٠٨) Laws to al Qaeda and Taliban Detainees».

تم الإعلان عن مسودة هذه المذكرة، وقد تختلف النسخة الأخيرة عنها.

Department of the Army, Field Manual 27-10, The Law of Land Warfare, para. 73. (١٠٩)

وهي تنص على أنه «إذا ما تم تقرير أن شخصاً ما ليس أسير حرب، فإنه لا يزال «يتمتع بالحماية» بموجب معاهدة جنيف الرابعة بما فيها المادة العامة رقم ٣ التي تمنع القسوة والمعاملة غير الإنسانية والتحقير. لاحظ أيضاً المقطع الرقم ٦٠ الذي ينص على «تصنيف سكان العدو إلى مجموعتين»: أسرى حرب ومدنيين.

السلطة، وخلال وجودها في السلطة». كما حذّر هذا المستشار القانوني الرئيس الأمريكي من أنه إذا تجاهل تطبيق معاهدات جنيف، فمن الممكن أن يُحاكَم باعتباره مجرم حرب^(١١٠). وأرسل تافت نسخة من تلك المذكرة إلى غونزاليس، في حين ردّ يو عليها. غير أن تبادل المذكرات في هذا الوقت لم يعن شيئاً، لأن بوش كان قد قرر بتاريخ ٨ كانون الثاني/يناير، ومن دون أي استشارة قانونية، أن حربته على الإرهاب لا تخضع لبند معاهدة جنيف^(١١١).

إن مذكرة جون يو بتاريخ ٩ كانون الثاني/يناير لم يكن هدفها حماية من يُلقى القبض عليه، بل إنه أراد أن يشرح للمحققين، ولمن كان يُشرف عليهم، بأنهم في مأمن من أن يطبّق عليهم قانون جرائم الحرب لعام ١٩٩٦، وهو القانون نفسه الذي طرحه أحد أعضاء الكونغرس المحافظين بعد مقابلة أحد الطيارين الأمريكيين الأسرى الذين أودعتهم حكومة فييتنام الشمالية في سجن كان يُطلق عليه مجازاً «فندق هانوي هيلتون». وكانت وزارة الدفاع الأمريكية قد شجعت تشريع هذا القانون الذي صوّت عليه الكونغرس بالإجماع. واعتبر هذا القانون أن خرق معاهدات جنيف يُعتبر جريمة فدرالية يُعاقب مرتكبوها من قبل المحاكم العسكرية والمدنية^(١١٢).

بتاريخ ٢٢ كانون الثاني/يناير، ورّع جي بايبي، رئيس دائرة الاستشارات القانونية، مذكرة أكد فيها أن الرئيس «يتمتع بسلطة دستورية مطلقة، لتعليق التزاماتنا بمعاهدات جنيف قدر تعلق الأمر بأفغانستان طوال فترة الحرب»^(١١٣). إن مثل هذا الإصرار الاستثنائي أصبح العنصر المركزي لسياسة التعذيب. يرى بايبي أن الرئيس «يمكنه وفقاً لقوانيننا الداخلية تعليق الاتفاقيات لمجرد قناعته بأن الظروف الضرورية لأية معاهدة لم تعد ملزمة»^(١١٤). بكلمة أخرى، إن المعاهدات «ليست قوانين ذات أهمية حيوية للبلد»، كما جاء في المادة الرابعة

Mayer, «Outsourcing Torture».

(١١٠)

(١١١) المصدر نفسه.

18 U.S.C. 2441 (Si.l pp. III 1997). *Memo*, no. 4, to: Haynes from Yoo, and Delahunty, Re: «Application of Treaties and Laws to al Qaeda and Taliban Detainees».

Memo, no. 6 (22 January 2002), to: Alberto R. Gonzales, Counsel to the President, and William J. Haynes, General Counsel, Department of Defense, from Jay S. Bybee, Assistant Attorney General, U.S. Department of Justice, Re: «Application of Treaties and Laws to al Qaeda and Taliban Detainees.» pp. 81 and 92.

(١١٤) المصدر نفسه، ص ٩٣.

من الدستور التي نصّت بما لا يقبل اللبس على أن المعاهدات «ليست إلا اتفاقيات سياسية في إمكان الرئيس أن يلتزم بها أو لا يلتزم بها، كليا كان أم جزئياً، وبشكل سري أو علني»^(١١٥).

في يوم ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، قام غونزاليس بتوسيع المفهوم الذي طرحته مذكرة بايبي أعلاه. ففي مذكرة وضعها حقيقة، وبشكل رئيسي، ديفيد أدنغتون، مستشار البيت الأبيض، نصح فيها للرئيس بأن حربه ضد الإرهاب هي نوع جديد من الحرب... تُعطي الأولوية للقدرة على استحصال المعلومات بسرعة من الإرهابيين الذين يُلقى القبض عليهم، أو على من يُساندهم، بغية تحاشي وقوع جرائم أخرى ضد المدنيين الأمريكيين^(١١٦). وفي رأبي أن هذا النموذج من الفهم يجعل التقييد على استجواب أسرى العدو، كما وضعته معاهدات جنيف، أمراً بالياً^(١١٧).

ومن الملاحظ أن نصيحة غونزاليس القانونية ليست إلا صدى لتبرير الفيلد مارشال فلهلم كايتل، وزير الدفاع في حكومة هتلر، عندما رفض اعتبار الجنود السوفيات الذين ألقى القبض عليهم في الجبهة الشرقية أسرى حرب. إن معاهدات لاهاي وجنيف ليست، في رأبي كايتل، إلا «بقايا بالية من تقاليد حروب فرسان القرون الوسطى»، ولا تصلح «لصراعنا حتى الموت لأجل تدمير الإرهاب البولشفي»^(١١٨). ومن المعروف أن كايتل أُدين في محاكمات نورمبرغ، وأُعدم شنقاً كمجرم حرب.

(١١٥) لغرض مناقشة مقنعة ضد وجهة النظر حول قوة المعاهدة، التي طبعت في الفترة التي سبقت ١ أيلول/سبتمبر، انظر: Carlos Manuel Vazquez, «Laughing at Treaties,» *Columbia Law Review*, vol. 99, no. 8 (1999), p. 2154, and Martin S. Flaherty, «History Right? Historical Scholarship, Original Understanding, and Treaties as «Supreme Law of the Land,»» *Columbia Law Review*, vol. 99, no. 8 (1999), p. 2095.

(١١٦) Jeffrey R. Smith, «Detainee Abuse Charges Feared: Shield Sought from '96 War Crimes Act,» *Washington Post*, 28/7/2006.

(١١٧) Memo, no. 7 (25 January 2002), to: President Bush from Alberto R. Gonzales, Counsel to the President, Re: «Decision re. Application of the Geneva Convention on Prisoners of War to the Conflict with al Qaeda and the Taliban,» in: Greenberg and Dratler, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 118.

(١١٨) Scott Horton, «Through a Mirror, Darkly: Applying the Geneva Conventions to a «New Kind of Warfare,»» in: *The Torture Debate in America*, edited by Karen J. Greenberg (New York: Cambridge University Press, 2005), pp. 140 and 148, note 7 (German text).

إن نصيحة غونزاليس وجماعته لا تقوم على أسس سليمة، لثلاثة أسباب . أولاً، إن توصياته تجاهلت منطق العقل الذي كان معمولاً به في صفوف الجيش ومكتب التحقيقات الفدرالي ووكالة الاستخبارات المركزية، بأن التعذيب الجسدي نادراً ما يسفر عن معلومات سريعة يمكن الاعتماد عليها. ثانياً، إن نصيحته وتلك التي قدمها محامو وزارة العدل لم تأتيا إلى ذكر أن الاستجابات القاسية تجعل من يقوم بها مخالفاً لمقررات مؤتمر الأمم المتحدة ضد التعذيب والوسائل القاسية غير الإنسانية الهادرة لكرامة البشر (CAT)^(١١٩) وتشريعاتها^(١٢٠). كما أن أيأ منهم لم يذكر رفض المحكمة العليا عام ١٩٥٢ لنظريتهم في إطلاق يد السلطة التنفيذية، التي كانت موضوعاً لأطروحة رامسفيلد لنيل الماجستير من جامعة برنستون^(١٢١) ثالثاً، إن بتجاهل مقررات معاهدات جنيف من دون طرحها للمناقشة العامة، يكون غونزاليس قد أدار ظهره لـ ٥٠ عاماً من الالتزام بتلك المعاهدات وفق القانون الأمريكي وقوانين غالبية شعوب العالم. كان هدف غونزاليس واضحاً عندما قال^(١٢٢): «عند الوصول إلى الاستنتاج بأن نصوص معاهدة جنيف الخاصة بأسرى الحرب، لا تسري على القاعدة وطالبان، فإن الرئيس قد قلل من الخطر الذي يتهدد مسؤولي الادعاء العام وفق قانون جرائم الحرب لعام ١٩٩٦»^(١٢٣).

ولو أخذنا في الاعتبار ما حصل لجون ووكر لند، فلن يكون من الصعب أن

«Opened for Signature.» (10 December 1984), G.A. Res. 39/46, 39 UN GAOR Supp. (114) no. 51, U.N. Doc. NRES/39/708 (1984); Enter ed into force (26 June 1987), 1465 U.N.T.S., 23 I.L.M. 1027 (1984); Ratified by the United States (1994).

18 U.S.C. sec. 2340A. (١٢٠)

Youngstown Sheet and Tube Co. v. Sawyer. (١٢١)

Bill Minutaglio, *The President's Counselor*: موثقة في: «جرائم الحرب» غير المشكوك فيها، *The Rise to Power of Alberto Gonzales* (New York: Harper Collins, 2006).

(١٢٣) أوضح أن التشريع يمنع البراءة من «جرائم الحرب» لأي شخص أمريكي، ويشمل ذلك المسؤولين، بما فيه المسؤولين، فيما يتعلق بمخالفات معاهدة جنيف حول أسرى الحرب (خاصة التعذيب) أو أية مخالفة للمادة العامة الرقم ٣ «فيما يتعلق بالكرامة الشخصية للأفراد».

Memo no. 7, to Bush from Gonzales, Re: «Decision re: Application of the Geneva Convention on Prisoners of War,» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 118.

وفيما بعد اتفق قاضي محاكمة لند «إن طالبان تفشل لو طبقت عليها معايير معاهدة جنيف فيما يتعلق بتقرير حق العفو القانوني عن المحاربين». انظر: *United States v. Lindh*, 212 F. Supp. 2d 541, 558 (E.D. Va. : 2002). The War Crimes Act, passed to give effect to the Geneva Conventions, can be found at 18 U.S.C. sec. 2441.

نفهم لماذا كان غونزاليس يبذل أقصى جهده لحماية كبار مسؤولي الإدارة الأمريكية من تهمة خرق قانون جرائم الحرب، إذا ما فكر بعض المحامين المستقلين في إثارة مثل هذه التهم أمام المحاكم الأمريكية أو غير الأمريكية^(١٢٤)، غير أنه لم يحاول حماية أولئك الذين ساهموا في تعذيب لند أو أشرفوا على تعذيبه، لكنه خشي أن تكشف تلك المعاملة القاسية خلال إجراءات المحاكمة. وعليه، فإنه حاول أن يخلق هيكلاً شبه قانوني يسمح بالاستجابات القاسية في المستقبل.

لقد اعترف غونزاليس بأن «القرار بعدم شمول القاعدة وطالبان بحماية معاهدة جنيف حول أسرى الحرب قد يؤدي إلى إضعاف موقف القوات المسلحة... وربما يؤدي إلى حالة من الغموض في موقف أعدائنا»^(١٢٥). ولكن لم يتخذ هو أو رامسفيلد أي خطوة لاختزال حالة الغموض. فمثلاً، لم يوضّح المقصود من المعاملة غير الإنسانية للمعتقلين، كما لم يضع جهازاً لمراقبة عمليات الاستجواب. أضف إلى ذلك أن واضعي السياسة من المدنيين لم يفهموا كيف تكون التعليمات الجلية أساساً للحفاظ على الانضباط العسكري بين الجنود الذين تدربوا على كره الأعداء، والذين لا يمكن أن نتوقع منهم أن يعاملوا السكان المدنيين بالحُسنى، خصوصاً بعد تعرضهم لفقد البعض من زملائهم خلال الصدمات المسلحة. لقد كان الاهتمام منصباً على خلق واقع يسمح باستحصال المعلومات عن طريق التعذيب. ولم يُبدِ هؤلاء صبراً مع المحامين العسكريين المهنيين الذين كانت فكرتهم أن «الحاجة العسكرية» تتطلب الالتزام بنصوص معاهدات جنيف كضمان لتأمين المعاملة الحسنة للأمريكيين الذين قد يقعون أسرى في أيدي العدو، وكذلك تحاشي إحداث صدمات مع السكان المدنيين في المناطق المحتملة.

وكغيره من الرجال العسكريين، كان وزير الخارجية كولن باول من المساندين للالتزام بقوانين الحرب، لكنه لم يفصح عن موقفه هذا حتى يوم ٢٥

Memo no. 7, to Bush from Gonzales, Re: «Decision re: Application of the Geneva (١٢٤) Convention on Prisoners of War,» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 119.

وعلى أية حال تنص المادة رقم ٣١ من معاهدة جنيف الرابعة (حول المدنيين) أنه «لا يجوز إنزال العقاب الجسماني أو المعنوي ضد الأشخاص الواقعين تحت الحماية، خاصة ما يتعلق باستحصال المعلومات منهم.. أو من طرف ثالث». انظر: UNHCR, < <http://www.unhcr.ch/html/menu3/b/92.htm> >.

(١٢٥) المصدر نفسه، ص ١٢٠.

كانون الثاني/يناير. وفي ذلك الوقت، وربما ليس بعلمه، كان القرار قد أُتخذ بتجاهل نصوص معاهدات جنيف. كتب الجنرال السابق ما يلي:

«أن تقلب رأساً على عقب سياسة وسلوكاً، وتُضعف مبادئ قوانين الحرب عندما يتعلق الأمر بوحداتنا، سواء كان ذلك ضمن صراعات محدودة أم واسعة، سيؤول كل ذلك إلى إضعاف تأييد حلفائنا العسكريين، وبحول دون استمرار التعاون معهم أو يجعله صعباً. ولربما يقود في بعض الحالات أن تقوم الحكومات الأجنبية بإجراء تحقيقات وتثير قضايا قانونية ربما قد تؤدي إلى إدانة مسؤولينا الكبار وأفراد قواتنا المسلحة»^(١٢٦).

وتابع مستشاره القانوني المحامي وليام تافت معقّباً في مذكرة أعدها هو شخصياً ليذكر من كانوا يدعون إلى استخدام التعذيب بالقول «إن الولايات المتحدة كانت قد تعاملت مع المثات من المحتجزين من دون المساس بالتزاماتها إزاء معاهدات جنيف»^(١٢٧).

إن المتحمسين للتعذيب لم يتوقفوا ولو للحظة للتفكير في انعكاسات تعليق معاهدات جنيف، وما يترتب على ذلك من تصرف الجنود الأمريكيين خلال زمني الحرب والاحتلال. إنهم يعرفون جيداً أن الإرهابيين سوف لن يتبعوا مبادئ معاهدات جنيف، ولا يهتمهم موضوع الجانب الأخلاقي في شيء. ونظراً إلى أنهم كانوا مقتنعين بتحقيق نصر مؤكد خلال فترة قصيرة، فإن موضوع الحرب بالنسبة إليهم أصبح موضوعاً لكسب الرأي العام، وتسببوا في النهاية في تبديد مشاعر التأييد والتعاطف التي أعلنها العالم بوقوفه إلى جانب الولايات المتحدة إثر هجمات ١١ أيلول/سبتمبر.

يعترف وزير العدل جون آشكروفت، مثله مثل غونزاليس، بـ «أن قانون الحرب لعام ١٩٩٦ يجعل مخالفة أي بند من نصوص معاهدات جنيف جريمة يعاقب عليها القانون في الولايات المتحدة». لكن آشكروفت نصح بالالتفاف

Memo no. 8 (26 January 2002), to: Counsel to the President, Assistant to the President for (١٢٦) National Security Affairs, from Colin L. Powell, U.S. Department of State, Re: «Draft Decision Memorandum for the President on the Applicability of the Geneva Convention to the Conflict in Afghanistan.» in: Greenberg and Dratel, Ibid., p. 123.

Memo, no. 10 (2 February 2002), to: Counsel to the President from William H. Taft IV, (١٢٧) Legal Advisor, Department of State, Re: Comments on Your Paper on the Geneva Convention.» in: Ibid., p. 129.

على تلك النصوص، وليس بعدم الالتزام بها. «إن الحقيقة التي تقول إن المعتقلين هم مقاتلون غير شرعيين تجعل من قضاياهم مسائل قانونية تقع على عاتق المسؤولين الأمريكيين»؛ بتاريخ ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢ نصح الرئيس بوش: «إذا ما تقرر عدم الالتزام بمعاهدات جنيف، فإن ذلك سيعطي ضمانات عالية بأنه لا محكمة ستنظر في أي اتهامات ضد ضباط الجيش الأمريكي ولا مسؤولي الاستخبارات ولا المباحث ولا الجنود، بخرق تلك الاتفاقيات في ما يتعلق بالسلوك في ساحة الحرب وظروف احتجاز المعتقلين وطرائق استجوابهم»^(١٢٨). وعلى غرار غونزاليس وجون يو، عرف آشكروفت أن واجبه ليس تطبيق القانون لحماية الأجانب من تجاوزات الأمريكيين الذين يمارسون معهم أساليب التعذيب. وبدلاً من ذلك، رأى أن واجبه ينصب على حماية المُعذِّبين الأمريكيين ورؤسائهم من أي تبعة قانونية، ومن ناحية أخرى تجريد ضحاياهم من جميع حقوقهم القانونية.

كل هذا يعني أن وزير العدل ذهب إلى أبعد مما ذهبت إليه ادعاءات المستشار القانوني للبيت الأبيض. فعمل الأخير لم يقتصر على حماية العسكريين وضباط الاستخبارات من أي تبعات قانونية، إنما حاول أيضاً حماية موظفي مكتب التحقيقات الفدرالي في حالة مخالفة قوانين الحرب لعام ١٩٩٦، إذا اقتضت الضرورة لاستحصا المعلومات.

بتاريخ ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أعلن بوش على الملأ ما كان قد أمر به قبل أسابيع من ذلك^(١٢٩)، وهو: أن كل من يُشكُّ في انتمائه إلى القاعدة لا تنطبق عليه حقوق الحماية كأسير حرب أو كمدني كما جاءت به الفقرة ٣ من معاهدة جنيف الرابعة. كما أن جنود طالبان ليس لهم الحق في الحماية القانونية ليس لأن دولتهم «دولة فاشلة» فقط، ولكن لأنهم لا يقاتلون وفقاً لمبادئ قوانين الحرب أيضاً. إن قراره هذا يُعتبر مخالفاً للموقف الذي اتخذته حكومة

Memo, no. 9 (1 February 2002), to: President George W. Bush, from Attorney General (١٢٨) John Ashcroft, Attorney General, Re: «Justice Department's position on why the Geneva Convention did not apply to al Qaeda and Taliban Detainees,» in: Ibid., p. 126.

Memo, no. 5 (19 January 2002), to: Chairman of the Joint Chiefs of Staff from Donald (١٢٩) Rumsfeld, Secretary of Defense, Re: «Status of Taliban and al Qaeda,» in: Ibid., p. 80.

بتاريخ ١٩ كانون الثاني/يناير أبطّل الوزير رامسفيلد مفعول أمر الجنرال فرانكس وأبلغ القادة العسكريين أن السجناء الجدد الذين في عهدهم ليس لهم حقوق قانونية على الإطلاق.

الولايات المتحدة عندما تدرّعت فييتنام الشمالية بالأعداء نفسها حتى تسنى لها إساءة معاملة الأسرى من الأمريكيين والفيتناميين الجنوبيين خلال فترة الستينيات والسبعينيات^(١٣٠). والحقيقة هي أنه تبثى المنطق نفسه الذي تستر خلفه المسؤولون النازيون بإنكار صفة أسرى حرب لكل رجال الكوماندوس الأمريكيين والبريطانيين الذين قبضوا عليهم في الصفوف الخلفية^(١٣١). خلاصة القول إن أياً من رؤساء الولايات المتحدة السابقين ولا قادتها العسكريين لم يذهب إلى المدى الذي ذهب إليه بوش.

ولغرض التستر على فداحة عمله هذا وإلقاء نوع من الضبابية عليه، قرأ الرئيس على الحضور نصاً أعدده له أدنغتون^(١٣٢). قال: «إن سياستنا هي أن القوات المسلحة الأمريكية ستستمر في معاملة الأسرى بالحُسن وبطريقة تتلاءم مع مبادئ جنيف، ولكن إلى الدرجة المناسبة التي تقررها الضرورة العسكرية»^(١٣٣).

فالذي كان في يوم من الأيام قانوناً للبلد قلبه بوش ليصبح مجرد رأي سياسي، يمكن بموجبه للعسكريين أن يعذبوا الناس ويمسوا كرامتهم إذا كان ذلك «ضرورياً». إن أوامر الرئيس هذه لم تذكر وكالة الاستخبارات المركزية بالاسم. وهكذا أصبح في وسع موظفي الوكالة المذكورة أن يعذبوا الناس ويمسوا كرامتهم من دون أن يوضحوا الضرورة التي تتطلب اللجوء إلى مثل تلك المعاملة.

Joseph Margulies, *Guantanamo and the Abuse of Presidential Power* (New York: Simon and Schuster, 2006), p. 57.

Horton, «Through a Mirror, Darkly: Applying the Geneva Conventions to a «New Kind of Warfare»,» p. 142.

Gellman and Becker, «Part II: Pushing the Envelope on Presidential Power». (١٣٢)

(١٣٣) علّل بوش أن جنود القاعدة لا يتمتعون بالحماية لأنهم لا يقاتلون تحت علم دولة معترف بها. وقال سكرتيره الصحفي إن جنود القاعدة حرموا أنفسهم من حماية المعاهدة الثالثة لأنهم عند القيام بعملياتهم لم يلتزموا بالمادة الرقم ٤ من قانون الحرب. وفي بيانه الذي صدر بتاريخ ٧ شباط/فبراير من عام ٢٠٠٢ اعتمد بوش على البرتو كونزاليس وجون يو اللذين ادعيا أن جنود طالبان لا يلبسون زياً عسكرياً (رغم أنهم يلبسون عمائم سوداً متميزة ولديهم تسلسل في القيادة). تجاهل يو وكونزاليس المادة الرقم ١٢٢ من معاهدات جنيف التي تلزم الولايات المتحدة بتقديم إشعار بنواياها على الانسحاب من المعاهدة قبل ستة من إقدامها على تلك الخطوة. وأكثر من ذلك إنه ما دامت أفغانستان والولايات المتحدة طرفين موقعين على المعاهدة فلا يجوز لأي منهما أن يلغي التزاماته «حتى يتم تحقيق السلام». انظر: «Text of Order Signed by President Bush on Feb. 7, 2002, Outlining Treatment of al-Qaida and Taliban Detainees,» <http://www.lawofWar.org/Bush_torture_memo.htm>, and Memo, no. 12 (7 February 2002), to: Alberto R. Gonzales, Counsel to the President, from Jay B. Bybee, Assistant Attorney General, U.S. Department of Justice, Re: «Status of Taliban Forces under Article 4 of the Third Geneva Convention of 1949,» at: 2(c) and (d) (declassified and released in full on 17 June 2004), in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 136.

في عام ٢٠٠٥، ولدى حضوره ليدلي بشهادته أمام لجنة مجلس الشيوخ، سئل فلاينغان أن يحدد معنى «المعاملة الإنسانية»، لكنه عجز عن إعطاء جواب. وفلاينغان هذا هو المستشار القانوني للبيت الأبيض والعضو في مجلس الحرب. وقد عُرف عنه كلامه المخادع. ثم كتب في ما بعد إلى اللجنة المذكورة أنه «لم يكن على علم بأي توجيه من البيت الأبيض يحدد بالضبط المقصود بالمعاملة الإنسانية». وترتب على ذلك أن أدلى غونزاليس بدلوه مؤكداً «أن عبارة «طريقة إنسانية» ليس لها تحديد دقيق قانونياً»^(١٣٤).

إن تصريحات الرئيس والمذكرات القانونية التي تسلمها كانت تعاني خللاً عميقاً. ربما لا يكون مقاتلو القاعدة وطالبان «جنوداً» بمعنى الكلمة وفق المعاهدة الثالثة من اتفاقيات جنيف، لكنهم ما زالوا «مدنيين»، ويجب أن يتمتعوا بحماية المعاهدة الرابعة من الاتفاقيات. لقد حاولت وزارة الخارجية ومحامو الجيش المهنيون بشكل متكرر أن يوضحوا أنه لا يوجد شخص ليس له ولو بعض الحقوق المحمية وفق اتفاقيات جنيف. إن المجتمع القانوني الدولي كان متفقاً تماماً على هذه النقطة، لكن مكتب الاستشارات القانونية لوزارة العدل ومجلس الحرب رفضا أن يستمعا إلى مثل تلك التحذيرات.

لربما كان الرأي العام الأمريكي مرتبكاً، لكن الحرس في قاعدة غوانتانامو لم يكونوا كذلك، وقالوا للمعتقلين «أنتم هنا في مكان لا يُطبَّق فيه القانون. نحن القانون»^(١٣٥). هذا وكان الجنرال ريكاردو أس سانشيز، الذي سمح باستخدام أساليب الاستجواب القاسية عندما كان قائداً لقوات التحالف في العراق عام ٢٠٠٣، قد كتب في ما بعد ليصف أوامر بوش:

«لقد كانت تلك الأوامر حدّاً فاصلاً في التاريخ العسكري الأمريكي؛ إذ إنها وضعت أسساً جديدة للانضباط القانوني ومبادئ التدريب العسكري وقواعد الاستجواب التي كانت تقوم عليها أسس سلوكيات الجيش الأمريكي إزاء معاملة السجناء في ساحة المعركة، منذ أن أعيد النظر في معاهدات جنيف وصودق

Frederick A. Schwartz, Jr., and Aziz Huq, *Unchecked and Unbalanced: Presidential Power (١٣٤) in a Time of Terror* (New York: New Press and Brennan Center for Justice, 2007), p. 228, note 33.

Robert Kirsch, «Unclassified Attorney Notes Regarding what Military Intelligence (١٣٥) Officers Told His Guantanamo Client Hadj Boudella,» Center for Constitutional Rights (New York)

([n. d.]).

عليها عام ١٩٤٩. فوفقاً لتوجيهات الرئيس، أصبح من الممكن الآن أن نتجاوز الأسس، إذا كان الأمر يتعلق بإرهابيي القاعدة. وتلك التوجيهات وضعت أمريكا على الطريق المؤدي إلى التعذيب»^(١٣٦).

تاسعاً: المغالاة في تضخيم الخطر

كان مسؤولو الإدارة الأمريكية، مثلهم مثل عامة الأمريكيين، قد أغضبتهم هجمات ١١ أيلول/سبتمبر وأرعبتهم. كان رامسفيلد موجوداً في مبنى البنتاغون عندما وقع الهجوم. وكان مبنى الكونغرس (الكابيتول) هدفاً محتملاً للطائرة الرابعة التي قرر بعض ركابها مقاومة الخاطفين فسقطت الطائرة على حقل في ولاية بنسلفانيا. وفي ذلك المبنى، كان أعضاء الكونغرس شديدي الفزع خلال الأسبوع التالي عندما أرسل طردان يحتويان على مادة الجمرية الخبيثة (الأنثراكس) إلى مكتبي سناتورين ديمقراطيين، وطرود أخرى إلى عدد من مكاتب الإعلام على الجانب الشرقي للبلاد. نجمت هذه الهجمات عن موت خمسة أشخاص وإصابة ٢٢ شخصاً آخرين. استهدفت الطرود كلاً من السناتور توم داشل من ولاية داكوتا الجنوبية والسناتور باتريك ليهي من ولاية فرمونت، اللذين تصرفا بهدوء فائق خلال تلك الهجمات. وكان الاحتمال أن يكون مصدر تلك المادة هو مختبر الجيش الأمريكي في فورت دتريك في ولاية ميريلاند، أكثر من كونه تنظيم «القاعدة». كان نائب الرئيس تشيني أقل هدوءاً وهو يعلن «أنه حتى لو كانت فرصة وقوع الكارثة ١ بالمئة، فإنه يجب أن تُعامل في الحرب على القاعدة كأنها «أمر مؤكد»^(١٣٧).

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، عندما سيق السجناء بلباسهم البرتقالي اللون إلى أقفاصهم في غوانتانامو، ادعى رامسفيلد أنهم «من أخطر القتلة الشرسين المدربين على وجه الأرض»^(١٣٨). وأيده قائد العمليات الموحدة الجنرال ريتشارد مايرز بأن في إمكانهم «أن يقرضوا خطوط الهايدروليك في الجزء

Ricardo S. Sanchez and Donald T. Phillips, *Wiser in Battle: A Soldier's Story* (New York: Harper Collins, 2008), p. 144.

Ron Suskind, *The One Percent Doctrine: Deep Inside America's Pursuit of Its Enemies Since 9/11* (New York: Simon and Schuster, 2006), p. 150.

«Secretary Rumsfeld Media Availability en Route to Guantanamo Bay, Cuba,» U.S. (١٣٨) Department of Defense (27 January 2002), <<http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=2320>>.

الخلقي من طائرة سي - ١٧ ليسقطوها ويدمروها»^(١٣٩). لكن حين طلب ألبرتو غونزاليس من البنتاغون إعداد صفحة واحدة لاتهام كل من السجناء الجدد، سارع البنتاغون إلى الرد بأن ليس عندهم معلومات كافية عن معظم السجناء لكي يقوموا باتهامهم ولو أمام محكمة عسكرية لا تراعي أدلة الاتهام^(١٤٠). إن الأدلة التي بررت اعتقال أولئك السجناء يجب أن يتم الحصول عليها من السجناء ذاتهم. وعندما وصل الجنرال مايكل دنلافي إلى غوانتانامو في شباط/ فبراير ليشرّف على عمليات الاستجواب، وجد أن أكثر من نصف المعتقلين ليس لهم قيمة مخبرية، أو لهم القليل منها^(١٤١).

في الأيام الأولى من عام ٢٠٠٢، كان الافتراض السائد أن المقاتلين الذين أُلقي القبض عليهم في أفغانستان إرهابيون يجب إرسالهم إلى كوبا. كان من ضمنهم شخص مصاب بخلل عقلي وغير قادر على الكلام^(١٤٢). وفي آذار/ مارس شكّا المقدم بيل كلاين، الذي كان نائباً لقائد المعسكر، من أن عدداً غير معروف من هؤلاء المعتقلين أبرياء، أو من يُسمّون «ضحايا اللحظة» الذين كانوا موجودين في المكان غير المناسب والوقت غير المناسب^(١٤٣). وبعد شهر تقريباً، طار دنلافي إلى أفغانستان ليحتج على إرسال من سَمّاهم سجناء من نوع «ميكى ماوس» (Micky Mouse) إلى كوبا^(١٤٤). لقد أصبح معتقل غوانتانامو مكباً للسجناء الذين كان مسؤولو معسكر الدوحة في الكويت لا يريدون الإبقاء عليهم في أفغانستان، ولا يجرؤون على إطلاق سراحهم^(١٤٥).

وحتى أواخر تموز/ يوليو ٢٠٠٥، وبعد إطلاق ١٨٠ معتقلاً، استمر رامسفيلد بدعواه، مصرّاً على «إنهم إرهابيون مدربون على صنع القنابل،

«News Briefing-Secretary Rumsfeld and Gen. Myers,» U.S. Defense Department (11 (١٣٩) January 2002), < <http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=2031> > .
Tim Golden, «Administration Officials Split Over Stalled Military Tribunals,» *New York Times*, 25/10/2004, p. 1.

(١٤١) المصدر نفسه.

Chris Mackey and Greg Miller, *The Interrogators: Inside the Secret War Against al Qaeda* (١٤٢) (New York: Little, Brown and Company), 221.

Tim Golden and Don VanNatta, Jr., «U.S. Said to Overstate Value of Guantanamo (١٤٣) Detainees,» *New York Times*, June 21, 2004, A1.

Greg Miller, «Many Held at Guantanamo Not Likely Terrorists,» *Los Angeles Times*, (١٤٤) December 22, 2002, A1.

Mackey and Miller, *The Interrogators: Inside the Secret War Against al Qaeda*, p. 222. (١٤٥)

والتجنيد، وجمع الأموال، وحراسة بن لادن، وانتحاريون، ربما بينهم الانتحاري الرقم ٢٠ الذي كان مفترضاً به أن يساهم في هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر»^(١٤٦). ولكن وفقاً لما صرح به مايكل شوير، الذي كان يدير نشاطات وكالة الاستخبارات المركزية لمقاومة الإرهاب حتى عام ٢٠٠٤، «أنه بحلول خريف عام ٢٠٠٢ أصبح معروفاً أن ١٠ بالمئة فقط من معتقلي غوانتانامو كانوا ذوي قيمة ومن العاملين بنشاط. أكثر الرجال، ربما كانوا في أحسن الأحوال، جنوداً لا يفقهون شيئاً عن الإرهاب»^(١٤٧).

كان المصدر الرئيسي لتقديرات شوير أعلاه هو محلل في الوكالة يجيد العربية، كان قد استجوب ٣٠ سجيناً على الأقل في صيف ٢٠٠٢، و«عاد ليقول إنه مقتنع بأننا نرتكب جرائم حرب في غوانتانامو». واستناداً إلى أقوال المحلل هذه، صرح أحد مسؤولي وكالة الاستخبارات المركزية للصحفي سيمور هرش بأن «أكثر من نصف السجناء كان يجب ألا يكونوا في هذا المعتقل. لقد وجدنا أشخاصاً نائمين وسط كومة من غائطهم، ومن ضمنهم مجنونان في الثمانينيات»^(١٤٨).

وطبقاً لما أدلى به سامي الحاج، مراسل قناة الجزيرة، أن ٤٥ من السجناء معه كانوا أولاداً يافعين. وقام محاميه كلايف ستاتفورد بمقارنة تلك الأرقام بالقائمة التي أعلنتها الجيش الأمريكي بأمر من المحكمة، واستطاع أن يؤيد وجود ٦٤ ولدأ بين المعتقلين. لكن الجيش لم يعترف إلا بوجود ٢٧ ولدأ كانت أعمار ثلاثة منهم ١٠ و١٢ و١٣ سنة وقت إلقاء القبض عليهم^(١٤٩). هذا وكان شاب سعودي ألقى القبض عليه عندما كان عمره ١٧ سنة قد انتحر وهو في سن ٢٢^(١٥٠). كان بعض السجناء كبار السن وهزلي البنية. فالحاج نصره، البالغ من العمر ٨٠ عاماً والمصاب بذبحة صدرية، كان يجزّ ساقيه عندما يمشي في أروقة غوانتانامو، متكثراً على عكاز طوال أربعة أعوام وهو يردد كلاماً غير

June 2005, Statement, quoted by: William Fisher, «A Tale of Two Gitmos: Where Was the (146) MSM?», *Truthout/Perspective* (22 February 2006).

Corine Hegland, «Empty Evidence», *National Journal*, 3/2/2006. (147)

Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib*, p. 2. (148)

Melissa A. Jamison, «Detention of Juvenile Enemy Combatants at Guant: Inamo Bay», (149) *Journal of Juvenile Law and Policy*, no. 9 (2005), pp. 127 and 136-137.

«Lawyer, Families Raise Suicide Doubts over Guantanamo Deaths», ABC News Online (150) (12 June 2006), < <http://www.abc.net.au/news/newsitems/200606/s1660495.htm> > .

مفهوم^(١٥١). أما محمد صديق، فكان سنّه حين أُطلق ٩٣ سنة^(١٥٢).

هذا وكان الجنرال جون غوردن، نائب المستشار القومي لمكافحة الإرهاب، قد صُدم عندما أطلع على تقرير وكالة الاستخبارات الذي تسلّمه في صيف ٢٠٠٢. وحذّر هو وجون بلنغر الثالث، المحامي في مركز الأمن القومي، كلاً من أدنغتون وغونزاليس من أن هذا «تجاوز على مفهوم العدالة الأمريكية». ووفقاً لما ذكره أحد الأشخاص الذين شاركوا في ذلك الاجتماع، كان ردّ أدنغتون «إن هؤلاء «مقاتلون أعداء»، ونرجوكم أن تستخدموا هذه العبارة. لقد خضعوا لعملية فحص دقيق، ولا شيء آخر عندنا يمكن الحديث عنه»^(١٥٣).

الحقيقة هي أن قضايا السجناء لم تخضع لأي فحص دقيق من قبل هيئة قانونية، كما تنص معاهدات جنيف^(١٥٤)، ولم يتم تقديم أدلة للمراجعة من قبل الهيئة المسماة «محاكم مراجعة وضع المقاتلين» (CSRTs) حتى صيف عام ٢٠٠٤، بعد أمر من المحكمة العليا التي طالبت بذلك الإجراء^(١٥٥). كما تطلّب الأمر معركة قانونية طويلة أخرى للحصول على قرارات محاكم بوش العسكرية من وزارة الدفاع. وقد استطاع مارك دنيو، أستاذ القانون في كلية سيتون هول، أخيراً في عام ٢٠٠٦ من أن يدرس الأدلة ضد ٥١٧ معتقلاً من مجموع ٧٥٠ معتقلاً في غوانتانامو. لقد وجد أن الأدلة واهية. وخلافاً لادعاءات رامسفيلد، فإن معظم معتقلي غوانتانامو هم «أسوأ ما خلق الله، وأنه تم إلقاء القبض عليهم جميعاً في ساحة المعركة»^(١٥٦)؛ فالأمر عكس ذلك تماماً. إن ٧ بالمئة، أي ٢١ معتقلاً من مجموع ٥١٧ معتقلاً قد تمت مراجعة قضيتهم من قبل «محاكم المراجعة» (CSRTs)، وإنه قد تم فعلاً إلقاء القبض عليهم في ساحة المعركة. وبالمناسبة، فإن القوات الأمريكية ألقت القبض على واحد منهم

Peter M. Ryan, «Its Motto: «Oops»,» *Philadelphia Inquirer* (5 May 2008). (١٥١)

Clive Stafford Smith, *Eight O'Clock Ferry to the Windward Side: Seeking Justice in Guantanamo Bay* (New York: Nation Books, 2007), pp. 150-151. (١٥٢)

Jane Mayer, «The Hidden Power,» *New Yorker*, 3/7/2006, p. 54. (١٥٣)

(١٥٤) معاهدات جنيف، المادة الرقم (٥).

Report on Guantanamo Detainees: A Profile of 517 Detainees through Analysis of Department of Defense Data, <<http://law.shu.edu/aaafinal.pdf>>. (١٥٥)

«Secretary Rumsfeld Interview with Jerry Agar, KMBZ News Radio 980 Kansas City, (١٥٦) Kansas,» U.S. Department of Defense Transcript (27 June 2005), <<http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.asp?transcriptid=3246>>.

فقط^(١٥٧)، كما وجد دنيو أن ٦٦ بالمئة من المعتقلين تم تسلمهم من السلطات الباكستانية، و١١ بالمئة من قوات جبهة التحالف الشمالي لقاء مكافآت مالية سخية. وطبقاً لما أدلى به الرئيس الباكستاني السابق مشرف، فإن حكومته «ألقت القبض على ٦٧٢ من أعضاء القاعدة، وسلمت ٣٦٩ منهم إلى الولايات المتحدة لقاء تسلم الملايين من الدولارات»^(١٥٨).

ما بين ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ و٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، كان في معتقل غوانتانامو أكثر من ٧٧٥ سجيناً بلا محاكمة. وأخيراً قررت هيئة «محاكم المراجعة» (CSRTs) أن ٥٢٠ منهم، أي ٦٧ بالمئة، كانوا «مقاتلين أعداء». لكن الملفات التي راجعها دنيو أظهرت أن ٨ بالمئة فقط من مجموع ٥١٧ سجيناً كانوا من مقاتلي القاعدة. كما وجد أن ٤٠ بالمئة لم تكن لهم علاقة بالقاعدة، و١٨ بالمئة لم تكن لهم علاقة بالقاعدة أو طالبان. ووجد أيضاً أن ٦٠ بالمئة لم يسبق له أن تحدثوا مع عضو في القاعدة. ويعتقد الجيش أن أكثر من نصف المعتقلين لم يقوموا بأي عمل عدائي ضد القوات الأمريكية ولا ضد حلفائها.

لقد أوضحت ملفات هيئة «محاكم المراجعة» (CSRTs) أن مصدر غالبية الأدلة ضد المعتقلين كان قوات جبهة التحالف الشمالي وضباط الاستخبارات الباكستانية. وهذه الأدلة لم يكن في الإمكان التأكد من صحتها أمام المحاكم العسكرية. كما أن المعلومات التي حصلت عليها فرق الاستجواب الأمريكية كان يشوبها الشك لأنها أخذت بالقوة، والدليل على ذلك أن أحد السجناء وجه أصابع الاتهام إلى أكثر من ٦٠ سجيناً من الذين كانوا معه^(١٥٩). وقد صُنف بعض المعتقلين بأنهم «المقاتلون الأعداء»، لا لأنهم كانوا مساهمين في أعمال حربية، ولكن لأنهم كانوا يقومون بأعمال خيرية يُشك في علاقتها بطالبان أو القاعدة أو المنظمات الأخرى المرتبطة بهما^(١٦٠). ومن بين المنظمات البالغ

«West Point Study Confirms Findings of Seton Hall Law's Report Showing Few (١٥٧) Guantanamo Detainees Were Captured on Any Battlefield.» *Seton Hall Law School* (8 November 2007).

كان رقم الكلية العسكرية ٢٢.

Pervez Musharraf, *In the Line of Fire: A Memoir* (New York: Free Press, 2006), p. 237. (١٥٨)

Hegland, «Empty Evidence». (١٥٩)

(١٦٠) بتاريخ ٢٥ تموز/يوليو ٢٠٠٧ أشارت دراسة نشرتها وزارة الدفاع وقام بها مركز دراسة الإرهاب للكلية العسكرية أن ٧٣ بالمئة من المعتقلين يشكلون «خطراً واضحاً» على قوات الولايات المتحدة وقوات التحالف، وأن ٩٣ بالمئة منهم يشكلون «خطراً متوقفاً». ادعى اللفتانانت كولونيل جوزف هـ فلتر أن مركزه «مستقل» عن البتاغون، غير أنه اعترف أن رؤسائه يودون أن تأتي دراسته مخالفة لدراسة سيتون هول. انظر: William Glaberson, «Pentagon Study Sees Threat in Guantanamo Detainees.» *New York Times*, 26/7/2007, p. 15.

عددها ٧٢ منظمة، التي قالت هيئة «محاكم المراجعة» (CSRTs) أنها ترتبط بالقاعدة أو طالبان، اعتبرت وزارة الأمن الداخلي أن ١٦ منها فقط تُعتبر منظمات خطيرة، وحظرت دخول أحد من أعضائها إلى هذه البلاد^(١٦١).

وهكذا، بعد ستة أعوام من الاستجواب القاسي، كان في مقدور الجيش أن يوجه التهم إلى ما يقارب ٢٠ شخصاً بالتآمر لمساعدة المنظمات الإرهابية. غير أن الأدلة لم تكن قوية بما فيه الكفاية لإحالتهم إلى المحاكم، لأن على الكونغرس، وفق رأي القاضي جون بول ستيفنز، الذي نظر في قضية حمدان ضد رامسفيلد لعام ٢٠٠٦، أن يُشرع قانوناً يصبح بموجبه التآمر جريمة يعاقب عليها قانون البلاد^(١٦٢). يجب أن تُظهر الأدلة أن المتهم حاول إما بمفرده وإما بالتعاون مع آخرين ارتكاب جريمة حرب، بغض النظر عما إذا كانت تلك المحاولة ناجحة أو فاشلة. وأخيراً، استطاعت إدارة بوش عام ٢٠٠٨ من إثبات التهم على سجين واحد فقط من معتقلي غوانتانامو وهو سليم أحمد حمدان، السائق الشخصي لابن لادن. لقد وجد بأنه مذنب بتقديم المساعدة إلى القاعدة. غير أن المحكمة العسكرية برآته من التهم الخمس الأخرى الأكثر أهمية^(١٦٣). في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، كان هناك ٢٥٠ من مجموع ٧٧٥ معتقلاً ما زالوا رهن الاعتقال في غوانتانامو^(١٦٤). أما الآخرون، فقد أُطلقوا بطريقة هادئة.

ومع ذلك، فإن الخطاب لإثارة الهلع ونشر الأكاذيب حول المعتقلين في غوانتانامو قد حقق أغراضه السياسية، وهي جعل الكونغرس والرأي العام يتقبلان فكرة تمتع الحكومة، ممثلة بالبيت الأبيض، بسلطة غير محدودة، وتبرير إساءة معاملة المعتقلين.

Report on Guantanamo Detainees: A Profile of 517 Detainees through Analysis of (١٦١) Department of Defense Data, p. 18, <<http://law.shu.edu/aaafinal.pdf>> .

Hamdan v. Rumsfeld, 548 U.S. 557, 601 (2006). (١٦٢)

(١٦٣) استطاعت الإدارة الأمريكية أيضاً إقناع الأسترالي دايفد هيكنس أن يعترف بالذنب مقابل إطلاق سراحه وإعادته إلى أستراليا، غير أن الاتهامات ضده لم تُعرض أمام أية محكمة. كما أن حمدان حُكم عليه بالسجن لمدة ٦٦ شهراً، واحتسبت له فترة ٦١ شهراً قضاها رهن الاحتجاز.

«Guantanamo Justice», *Washington Post*, 27/11/2008, p. 28.

انظر:

Shashank Bengali, «Closing Guantanamo Faces Hurdle: Yemen», *Miami Herald*, 29/11/ (١٦٤) 2008.

الفصل الثاني

إطلاق كلاب الحرب

كنت أعلم أن الأمريكيين سيعيدون الخدمات الكهربائية إلى بغداد، ولم يدر في خلدي أنهم سيستعملونها لتعديبي في الأماكن الحساسة.

مترجم عراقي^(*)

إن حقوق الإنسان كانت بالنسبة إلى الآباء المؤسسين لهذه الجمهورية تُعتبر حقاً إلهياً واضحاً و«طبيعياً». لم يكن هناك استثناء للسلطتين التنفيذية والتشريعية، اللتين يجب أن تتمتعاً بشرعية أخلاقية، حتى في غياب الحكومة. أمن المؤسسون بالفكرة القائلة إن «الدولة» ليست كياناً ميتافيزيقياً له اليد الطولى، يقوم على الاتفاق الجماعي أو يمارس سلطته على كل الناس من دون موافقتهم ضمن أراضيه.

في مطلع القرن السابع عشر ادعى الملك جيمس الأول في بريطانيا العظمى أن له سيادة «مطلقة» - أي سلطة قانونية ليس فوقها سلطة أخرى. وأصر حينها على أن الحق الملكي مقصور عليه وحده، وأنه غير خاضع للنقد أو المساءلة. وكل السلطات التي يتمتع بها الجنود وأفراد الشرطة والمخبرون السريون إنما هي بتفويض يأتي منه فقط. كما أن الحقوق التي يتمتع بها «رعاياه» مصدرها هو أيضاً، رغم أن تلك الحقوق قد اعترف بها الملك الذي سبقه في منطقة سهول رنيميد، وإن كان مرغماً. وأصبحت تلك الحقوق قوانين أقرها البرلمان بشكل متواصل خلال الأعوام الـ ٣٠٠ التي تلت ذلك.

إن الأمريكيين الأوائل الذين وصلوا إلى هذا العالم الجديد كانوا ذوي

(*) مقتبس من : Mark Danner, «Abu Ghraib: The Hidden Story» Review of Final Report of the Independent Panel to Review DoD Detention Operations (The Schlesinger Report), by James R. Schlesinger [et al.], AR-15-6, and George Ray, «Investigation of the Abu Ghraib Detention Facility and 205th Military Intelligence Brigade.» *New York Review of Books*, 7/10/2004.

عقيدة مختلفة؛ فمنذ رست سفينتهم مايفلاور على سواحل هذا العالم عام ١٦٢٠، فضّلوا نظاماً جمهورياً وحكومة قال عنها جفرسون في ما بعد إنها «تستمد سلطاتها العادلة من اتفاق المواطنين عليها». كان أغلبهم من البروتستانت الذين يكتون الاحتقار لمحاكم التفتيش الكاثوليكية، التي قامت على أخذ الاعترافات من الناس عن طريق الاستجوابات السرية والتعذيب. وفي محاولة لرد الفعل على تلك الممارسات، بدأت المحاكم القانونية في بريطانيا ترفض قبول أي أدلة تُنتزع عن طريق التعذيب، حتى قبل انشقاق الملك هنري الثامن على سلطة الكنيسة في روما في القرن السادس عشر. غير أن هذا الانشقاق لم يوقف التعذيب، بل زاده قوة بأمر من الملك تيودور والملك ستيوارت، اللذين قصرا ممارسة تلك الأساليب على المحاكمات الاستثنائية. ولم يتوقف العمل بأساليب التعذيب حتى مطلع القرن السابع عشر، عندما ثار البروتستانت المتطهرون^(١).

إن ثورة المتطهرين لم تقتصر على النصوص الدينية، بل شملت تجاوزات السلطة التنفيذية غير المحدودة، وكذلك المحاكم العسكرية والإجراءات القانونية السرية، ومحكمة ستار تشامبر السيئة الصيت، التي كانت، مثل محاكم بوش، تقبل الأدلة التي يُستحصل عليها عن طريق التعذيب.

كان البطل في تلك الأيام شاباً من المتطهرين اسمه جون ليرن ويبلغ من العمر ٢٤ عاماً، وذلك في عام ١٦٣٧، عندما ألقى جنود الملك القبض عليه بتهمة جلب كتيبات دينية غير رسمية وتوزيعها. لقد تحدّى جون أي شخص في السلطة أن يعمل وفق مفهوم «مطابق للعرف القانوني»، الذي يعتبره الأمريكيون الآن حقاً لا نزاع عليه. قرر المجلس الاستشاري للملك أن يُجيب للبرن عن أسئلة من دون معرفة التهمة الموجهة إليه، تماماً كما كان يجري في محكمة ستار التي سبقت الإشارة إليها. وهذا عين ما عمله أجهزة الاستخبارات الأمريكية في حربها ضد الإرهاب، حيث أصبحت المهمة محاولة لجمع الأدلة من المتهم ذاته وبناء قضية يُحاكم بموجبها. رفض للبرن ما طُلب منه، وقال إنه ليس من العدل أن يُدين المتهم نفسه، بل يجب أن يُسمح له بالإجابة عن أسئلة وفق تهم معينة يقدمها المدعي العام باللغة التي يفهمها المتهم. أصبح احتجاج

Leonard W. Levy, *Origins of the Fifth Amedment: The Right Against Self-Incrimination* (New York: Oxford University Press, 1968).

للبرن معروفاً للجميع، وأدى احتجاجه في النهاية إلى أن يصبح حقاً دستورياً ينص على أن المتهم يجب أن يُبلَّغ بالأسباب التي دعت إلى احتجازه، والتهمة الموجهة إليه، ومحاكمة لا تسمح بأن يُدين المتهم نفسه فيها^(٢).

بالرغم من ذلك، أدان مجلس محكمة ستار للبرن، وحكم عليه بأن يُشد إلى مؤخرة عربة تجره لمسافة ميلين في شوارع لندن، وأن يُجلد خلالها. ومع أنه نال أكثر من ٢٠٠ جلدة من سوط ثلاثي الأطراف، فقد تحمّل ذلك، وبقي فيه من العزم أن يخطب في الجمهور الذي تجمّع لتحيته. وقف مستنداً إلى العربة، واستنكر الطريقة التي عومل بها، الأمر الذي دعا محكمة ستار إلى زيادة عقوبته. صدرت التعليمات إلى سجانیه بأن يضعوا الأغلال على يديه ورجليه، ويمنعوا عنه الزيارات، ويحرموه الكتب أو الورق حتى لا يستعمله لكتابة شيء ما. كما أنهم حاولوا قطع الطعام والشراب عنه، لكن السجناء الآخرين تولوا توفير ذلك له وأبقوه على قيد الحياة. ولم يستطع للبرن تجاوز محنته، التي امتدت أربعة شهور من الحبس الانفرادي، فحسب، بل استطاع أيضاً أن يدوّن، وينشر في ما بعد، وصفاً كاملاً للظرف الذي مرّ به، فأصبح بين ليلة وضحاها بطلاً أسطورياً.

إن تحدي للبرن للملكية ساعد المتطهرين في أن ينقلبوا عليها ويؤسسوا نظاماً جمهورياً. لكن عندما أخذ المتطهرون أنفسهم بتقييد حرية التعبير عن الرأي والعبادة، كان للبرن لهم بالمرصاد بالحماسة نفسها. وعندما أصدر البرلمان أمراً بإجراء تحقيقات، رفض للبرن أن يدلي بشهادته، وأودع السجن من جديد. ومن زنزائنه بدأ يبعث بالبيانات التي تدعو إلى حرية الرأي والعبادة والصحافة، وحق الشخص في أن يلتزم الصمت خلال عملية استجوابه. إن تحديه هذا أفنّع مواطنيه من الإنكليز على ضفتي المحيط الأطلسي بأن الشخص يجب ألا يُكره على أن يصبح آلة طيعة في يد سجانیه ليحطم حياته.

عندما أعيدت الملكية إلى بريطانيا عام ١٦٦٠، كانت فكرة أن الملك فوق القانون قد ذهبت أدراج الرياح. والسلطة لم تُعد في يد الملك، ولم تُعد الملكية أكثر من «تاج» فقط، وأن البرلمان هو من يختار الوزراء. أُلغيت

(٢) انظر: John H. Langbein, «The Privilege and Common Law Criminal Procedure: The Sixteenth to the Eighteenth Centuries,» in: *The Privilege against Self-Incrimination: Its Origins and Development*, edited by R. H. Helmholz [et al.] (Chicago, IL: University of Chicago Press, 1997), chap. 4.

محكمة ستار تشامبر، وألغيت معها الإجراءات القانونية السرية، وتوقفت المحاكم العسكرية عن العمل. أصبحت المحاكم هي التي تقرر حقوق الناس العاديين وتحميها، وضمنت القوانين التي شرعها البرلمان حق المواطن في طلب «لائحة الاتهام» والحق في الطعن أمام المحاكم في قانونية الإجراءات التي أدت إلى اعتقاله.

أخذت المستوطنات الأمريكية في العالم الجديد بكل تلك المبادئ؛ إذ أصدر المشرعون في ماساتشوستس عام ١٦٤١ ما سُمي «هيكل الحريات»، الذي أعلن - ضمن ما أعلنه: «لا يجوز أن يُكره أي مواطن، سواء كان ذلك بالقوة أو بالتعذيب، على الاعتراف بجريمة ما ضد نفسه أو ضد أي شخص آخر»^(٣). وفي ما يتعلق بأغلبية المستوطنات، كان الناس الأحرار هم مصدر السلطة؛ فالمسؤولون الذين يتم انتخابهم لا يمثلون الملك أو «العرش»، بل هم لخدمة الشعب. وخلال الثورة الأمريكية، كان مفهوم السلطة التشريعية هو السائد، لكن هذه الفكرة استمرت لغاية عام ١٧٨٠. لقد جاء الأمريكيون بفكرة تعديل الدستور من قبل المواطنين خلال مؤتمرات تُعقد لهذا الغرض، لتكون سلطة الحكومة حقيقة هي سلطة مُستمدة «متنا نحن الشعب».

تلك كانت النظرية التي قامت عليها هذه البلاد، رغم أن قائمة الأشخاص الذين لم يكن يحق لهم الانتخاب شملت السود والهنود والنساء والأطفال. تمت إعادة صوغ هذه النظرية في التعديل التاسع للدستور الفدرالي، حيث صدرت التعليمات للقضاة بعدم قراءة الوثائق التي تشمل بشكل ضيق عدم ضمان حقوق تلك المجموعات أو انضمامهم إلى قائمة الناس الأحرار. لكن إدارة بوش تحدت هذه النظرية، ومعها تراث البلاد، منذ توليها السلطة؛ فمحامو الحكومة ادعوا أن الدستور لا يضمن حقوقاً يمكن للسلطة العليا أن تصادها، ومن تلك

«Liberty 45, Massachusetts Body of Liberties.» in: *The Colonial Laws of Massachusetts*, edited (٣) by W. H. Whitmore (Boston, MA: [n. pb.], 1890), pp. 32-61.

سُمح بالتعذيب، بعد الإدانة، للحصول على أسماء مشاركين في الجريمة، ويبدو أن الأمر بذلك لم يكن عن طريق إصدار الأوامر. Lynn Hunt, *Inventing Human Rights: A History* (New York: W. W. Norton, 2007), p. 77.

خلال الهستيريا التي صاحبت قضية ساحرات (سايلم) بولاية ماساتشوستس، عُذب شخص بهدف الحصول على اعتراف منه لإرغامه على التماس العفو. وعندما رفض، ألقيه أرضاً ووضعوا على صدره الصخور صخرة فوق أخرى حتى فارق الحياة.

حماية المواطنين من الاعتقال العشوائي والتعذيب والإحالة إلى المحاكم العسكرية. وبناء على رأي وزارة العدل، فإن أي شخص، سواء كان مواطناً أو أجنبياً، يمكن أن يُجرّد من حقوقه الدستورية بأمر من السلطة التنفيذية (الحكومة)، تماماً مثلما أجاز الجيش الإمبراطوري الياباني لنفسه تعذيب السجناء الأمريكيين في الحرب العالمية الثانية، بعد أن سمّاهم «المحاربين»^(٤).

ولغرض تسهيل مهمتي الاعتقال والتعذيب، طلع محامو بوش علينا بألقاب لسجناء الحرب على الإرهاب، وأعطوا لأنفسهم الحق بإلصاقها بأي شخص، حسب مشيئتهم. فالأشخاص الذين يتمتعون بالحقوق الدستورية سيفقدون تلك الحقوق إذا ما تم تصنيفهم بأنهم مجرمون، أو أسرى حرب بمجرد تسميتهم بأنهم محاربون غير شرعيين، أو محاربون أعداء، أو محاربون مجردون من الحقوق، أو معتقلون لأغراض السلامة العامة. ومثلاً على ذلك، ذهبت وزارة الدفاع إلى المحكمة لتقول إن «سيدة كبيرة السن في سويسرا قد كتبت شيكات» كانت تعتقد أنها لصالح منظمة ترعى اليتامى في أفغانستان، وهي في الحقيقة واجهة مالية للقاعدة. وهذا العمل وحده كفيلاً لاعتبارها مقاتلة عدوة يمكن إيداعها معتقل غوانتانامو^(٥).

أولاً: «كأنما فعلنا بهم الفاحشة»

وفقاً لما جاءت به سلطة بوش، فإن من يُلقى عليه القبض من الأعداء لا يُدعى سجين حرب، لأن مثل هذه التسمية تكفل معاملة إنسانية والتزامات من قبل جميع الأطراف. كما أن المدنيين أصبحوا خارج الحماية، كما تتطلب ذلك معاهدة جنيف الرابعة^(٦). من العبارات الجديدة التي جاءت بها إدارة بوش «أشخاص تحت السيطرة» (PUCs). وقد استُخدمت هذه العبارة في قاعدة

Frederick A. Schwartz, Jr., and Aziz Huq, *Unchecked and Unbalanced: Presidential Power in a Time of Terror* (New York: New Press and Brennan Center for Justice, 2007), p. 222, note 26.

Adam Liptak, «In Terrorism Cases, Administration Sets Own Rules.» *New York Times*, 27/11/ (٥) 2005, sec. 1, 1.

اقتباس من مطالعة أمام محكمة الاستئناف الفدرالية.

(٦) تحمي معاهدة مؤتمر جنيف الرابعة المعتقلين الذين هم ليسوا أسرى حرب أو جنود جرحى أو مرضى، بل هم مدنيون لا علاقة لهم بالصراع بما فيه «المدنيون المشكوك فيهم قطعاً أو ممن ساهموا بنشاطات معادية لأمن الولايات المتحدة». Geneva Convention 4 Relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War, art. 5, 6. U.S.T. 3516, 75 U.N.T.S. 287 (12 August 1949).

باغرام الجوية في أفغانستان، للإشارة إلى الأشخاص الذين لا تتوافر عنهم معلومات مخبرية مؤكدة، ويمكن أن يُطلق سراحهم قبل أن تُضاف أسماؤهم إلى القائمة الرسمية للمعتقلين. «لقد تلقينا التعليمات بأن هؤلاء المعتقلين هم لا شيء»، وشرح أحد أفراد الشرطة العسكرية في ما بعد بالقول: «أعتقد أن إطلاق هذه العبارة عليهم يعني استبعادهم من فئة «الجنود»، وهو ما أدى إلى تغيير مواقفنا اتجاههم»^(٧). وطبقاً لما صرح به ثلاثة جنود من الفرقة ٨٢ المحمولة جداً، أصبحت المعاملة الوحشية للسجناء أمراً اعتيادياً في معسكر مركوري القريب من الفلوجة، إلى الغرب من بغداد «كان العراقيون يُسموننا القتلة المجانين»، ويكمل العريف قوله: «لأنهم يعرفون جيداً أنه لو أمسكنا بهم هنا، فإنهم سيكونون في الجحيم، قبل أن نرسلهم إلى سجن «أبو غريب»»^(٨).

«كان الأمر بالنسبة إلينا كاللعبة. كان في إمكاننا أن نضربهم على الرأس والصدر والساقين والمعدة، ثم نلقيهم أرضاً ونركلهم بشدة، ويتكرر هذا المشهد يومياً»، تابع العريف يقول: «ولكي نجبر أحدهم على الكلام، نضعه في وضع إجهاد حتى تضعف عضلاته ويغمى عليه. وكنا إذا شعرنا بالملل أحياناً، نجعلهم يتجمعون في وضع هرمي وهم عراة. كان هذا قبل «أبو غريب»، ولكنه مشابه له. وقد فعلنا ذلك من أجل تسلية أنفسنا. لم تُعطينا قيادتنا أي تعليمات واضحة، ولذلك ابتدعنا نحن أساليبنا الخاصة». وأضاف:

«كانوا يريدون معلومات استخباراتية، مع إمكان أن تأتي تلك المعلومات بسرعة ومن دون تعريض أحد من المعتقلين للموت. لذلك كنا حذرين في هذا الصدد. لقد قصرنا نشاطنا على كسر أذرعهم وسيقانهم وأشياء من هذا القبيل. في الأيام التي كان فيه أفراد الوحدات في استراحة من مهامهم الاعتيادية، كانوا يأتون إلى خيام المعتقلين ليتخلصوا مما يضايقهم من مشاعر الإحباط، بمن فيهم جميع الطباخين الذين كانوا جنوداً في الجيش الأمريكي. كانت نوعاً من الرياضة. في أحد الأيام طلب عريف من أحد المعتقلين أن يأخذ عمود خيمة ويضرب به ساق معتقل آخر حتى كسرهما. كان الحراس يأتون من مختلف أقسام

Douglas Jehl and Andrea Elliott, «The Reach of War: G.I. Instructors-Cuba Base Sent Its (٧) Interrogators to Iraqi Prison,» *New York Times*, 29/5/2004.

«Leadership Failure: Firsthand Accounts of Torture of Iraqi Detainees by the U.S. Army's (٨) 82nd Airborne Division,» *Human Rights Watch*, vol. 17, no. 3 (September 2005), <<http://hrw.org/en/node/11610/section/3>>.

القاعدة ليفعلوا بالمعتقلين ما يشاؤون. في إحدى الليالي، أخذ حارس مصباحاً يضاء بمادة فوسفورية وضرب به عدداً من المعتقلين، الذين ما لبثوا أن أخذوا يلتمعون في الظلمة، الأمر الذي جعلنا نضحك بشدة. لكن المواد الفسفورية أحرقت عيونهم وجلودهم بدرجة سيئة»^(٩).

إن معاملة المعتقلين بطرق وحشية قصد التسلية لم تقتصر على ما فعله جنود الفرقة ٨٢ المحمولة جواً، ولا على سجن «أبو غريب» وحراسه المولعين بالتقاط الصور التذكارية للمعتدبين، بل حدث الشيء نفسه أيضاً في معتقل غوانتانامو عام ٢٠٠٣؛ إذ ذكر أحد الحراس من جنود البحرية الأمريكية لأحد الصحفيين أن أفراد وحدته تلقوا تعليمات بـ «أن نزور المعتقلين مرة أو اثنتين في الشهر في غياب أي شاهد. لقد حاولنا أن نذيقهم سوء العذاب إلى الدرجة الممكنة. لم نستطع أن نفعل الكثير لأن هناك دائماً نزلاء جدداً. ولذلك لم يكن في الإمكان إعادتهم إلى زناناتهم بسيقان مكسورة أو ما شابه ذلك. لم أكن أحاول أن أحصل على معلومات منهم قدر رغبتني بقضاء وقت ممتع. كانت أشبه ما تكون بلعبة عن كيفية السيطرة على عقل الآخر»^(١٠).

ثانياً: سجون وكالة الاستخبارات المركزية على طريقة الغولاغ السوفياتية

في فترة السبعينيات، انتقد الأمريكيون جنرالات الأرجنتين لمشاركتهم في اختفاء من كان يُشكّ فيه خلال «حربهم القذرة» ضد من سمّوهم الإرهابيين. بتاريخ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أعطى بوش الأوامر لاعتقال أو قتل كل من يُشكّ في أنهم أعضاء في القاعدة أينما وجدوا، وتسليمهم إلى الحكومات الأجنبية لتقوم بتعذيبهم. كما أنه أصدر تعليماته بوضع هؤلاء في السجون التي تديرها الوكالة لتمارس معهم «أساليب الاستجواب المتقدمة»، وإخفائهم عن أنظار مراقبي الصليب الأحمر الدولي. كانت تلك السجون من أسوأ السجون، من الوجهة القانونية.

(٩) المصدر نفسه، ص ٩ - ١٢.

(١٠) Seymour M. Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib* (New York: Harper Collins, 2004), pp. 12-13.

أكد مسؤول في مكتب التحقيقات الفدرالي لهيرش (صحفي مرموق يعمل في مجلة النيويورك-الترجم) بأن عملاء المكتب قد شاهدوا نشاطات مماثلة ورفعوا عنها تقارير إلى مراكز عملهم.

قامت الوكالة بإنشاء أرخبيل من السجون السرية في ثمانية بلدان أجنبية، تمتد ما بين تايلاند وأفغانستان وبولندا ورومانيا^(١١). كما أنها سلّمت بعض السجناء إلى حكومات المغرب ومصر والأردن وسورية وأوزبكستان. كان مجرد التهديد بتسليم أي من السجناء إلى تلك الأنظمة القاسية كافياً لأن يثير الذعر في نفوسهم ويكفل تعاونهم، حسب ما جاء على لسان أحد المحققين في قاعدة باغرام المدعو كريس ماكي (اسم مستعار)^(١٢). وبالتعاون مع الجيش، أدارت الوكالة خمسة سجون في أفغانستان. بعضها قريب من كابول، ويشمل كلاً من قاعدة باغرام الجوية، و«حفرة الملح» والسجن المظلم (يُسمى أحياناً «الديسكو» لأنهم يذيعون الموسيقى الصاخبة ليل نهار). السجن الرابع كان في قندهار، والخامس خارج مدينة أسدآباد. كانت إدارة سجن باغرام وقندهار في يد الجيش، حيث وضعت الوكالة السجناء في حاويات لشحن البضائع على ظهر السفن. كما كانت تدير سجن حفرة الملح، وهو في الأصل معمل لصناعة الطابوق (الآجر). أما الوكالات الحكومية الأخرى، ومن ضمنها الاستخبارات البريطانية، فإنها استخدمت معسكرات الجيش للاعتقال. ومن هناك يأخذون السجناء إلى مكاتب لغرض الاستجواب، ويعيدونهم إلى عهدة الشرطة العسكرية لغرض حراستهم^(١٣).

ما زال العالم على غير علم بكيفية معاملة محققي الوكالة للسجناء في

(١١) في شهر كانون الأول/ديسمبر من عام ٢٠٠١ قررت وكالة المخابرات المركزية الأمريكية أن تفتتح أماكن لها في أفغانستان بعد أن قام جنود تحالف الشمال بخنق السجناء لديهم عن طريق وضعهم في حاويات للشحن لا منافذ لها. كان أول تلك المواقع معمل طابوق قديم خارج كابول سمّوه «حفرة الملح». كما وُضع سجناء في حاويات شحن في قاعدة باكرام الجوية في قندهار. أما موقع وكالة المخابرات في تايلند فقد أُغْلِقَ في عام ٢٠٠٣. انظر: Dana Priest, «CIA Holds Terror Suspects in Secret Prisons,» *Washington Post*, 2/11/2005, p. 15.

تشير برقية فاكس من وزارة الخارجية المصرية إلى سفارتها في لندن أن الولايات المتحدة قد احتجزت ٢٣ عراقياً وأفغانياً في رومانيا. وتشير البرقية ذاتها إلى أماكن احتجاز مشابهة في بلغاريا وكوسوفو ومقدونيا وأوكرانيا. انظر: Doreen Carvajal, «Swiss Investigate Leak to Paper on C.I.A. Prisons,» *New York Times*, 12/1/2006.

كما تم الإبلاغ عن سجون في بولندا ورومانيا تم إغلاقها بعد أن تولت وسائل الإعلام نشر خبر وجودها في شهر تشرين الثاني/نوفمبر من عام ٢٠٠٥. انظر: Brian Ross and Richard Esposito, «Sources: Top al Qaeda Figures Held in Secret CIA Prisons,» ABC News (5 December 2005).

Chris Mackey and Greg Miller, *The Interrogators: Inside the Secret War Against al Qaeda* (١٢) (New York: Little, Brown and Company, 2004).

(١٣) المصدر نفسه.

مختلف السجون، لكن ثمانية من المعتقلين تمكنوا من كشف ظروف اعتقالهم في السجن المظلم قرب مطار كابل الدولي، خلال الأعوام ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤. وبناء على ما ورد على ألسنة محاميهم، كان السجناء يوضعون في حبس انفرادي، في عتمة كاملة، مقيدون بسلاسل إلى الجدران، وغالباً ما كانوا محرومين من الطعام والشراب، في حين كانت الموسيقى الغربية الصاخبة تصدح على مدار الساعة. وذكر أحدهم أنه استُجوب في غرفة كان الضوء فيها مسلطاً عليه من مصباح مخروطي الشكل، بينما كان مقيداً بسلاسل ربطت إلى حلقة مثبتة إلى أرضية الغرفة، وهُدّد بالاعتصاب^(١٤).

أمضى سند الكاظمي بعض الوقت في السجن المظلم قبل نقله إلى معتقل غوانتانامو. ويقول محاميه إن سند كان يعاني رضوضاً في جسمه، «وإنه بكى عندما تكلم بصعوبة على ما جرى له». ادّعى الكاظمي أنهم علّقوه من ذراعيه فترة طويلة، فتورّمت ساقاه بشكل مؤلم. وأضاف أنهم ضربوه باستخدام الحبال (الكابلات) الكهربائية^(١٥).

كان السجّانون قد ابتدعوا فكرة تعليق السجناء من الذراعين حتى يحرموهم من النوم. وفي مقابلة مع جين ماير، الصحفية في نيويورك تايمز، قال أحد ضباط وكالة الاستخبارات، «الحرمان من النوم فعّال لأن الإنسان يفقد قدرته على التوازن والتفكير بشكل عقلائي، وهكذا يبدأ السجناء بالكشف عن المعلومات»^(١٦). في تموز/يوليو ٢٠٠٢، مات شاب أفغاني عمره ١٨ عاماً في سجنه قرب مدينة أسدآباد، عندما قيّد الحراس يديه وتركوه بلا ماء لأربعة أيام خلال موجة حرّ شديدة^(١٧). وتشير تقارير البنتاغون إلى أن ما بين تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ مات ثمانية أفغانيين بينما كانوا رهن الاعتقال لدى القوات الأمريكية^(١٨).

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، طلب أحد محققي وكالة الاستخبارات

Carlotta Gall, «Rights Group Reports Afghanistan Torture,» *New York Times*, 19/12/ 2006, (١٤) p. 16.

Jane Mayer, «The Black Sites,» *New Yorker*, 13/8/2007. (١٥)

(١٦) المصدر نفسه.

Kate Clark, «Ghans,» < http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/south_asia/464S959.stm >. (١٧)

Will Dunham, «Pentagon Admits S Afghans Died in Custody,» Reuters (13 December (١٨) 2004).

المركزية العامل في سجن حفرة الملح من الحراس الأفغانين أن يجردوا أحد المعتقلين من ملابسه، ويبقوه مقيداً خارج البناية في أثناء الليل، فمات متجمداً. أحالت الوكالة القضية إلى وزارة العدل التي قررت ألا تقاضي أحداً بحجة أن ذلك السجن لا يُعتبر مؤسسة أمريكية. توصلت الوزارة إلى هذا القرار لأن حراس السجن لم يكونوا أمريكيين، وحصل محقق الوكالة إياه على ترقية في ما بعد^(١٩).

وطبقاً لما أدلى به كريس ماكي، فإن المحققين العسكريين الذين عمل معهم في قاعدة باغرام أواخر عام ٢٠٠١ ومطلع عام ٢٠٠٢ حاولوا أن يلتزموا بمعاهدات جنيف، غير أن سلوكهم تغير بفعل الضغط، وبعد أن أصبحوا تحت تأثير متسبي وكالة الاستخبارات المركزية الذين كانوا يعملون بحرية تامة. وفي أواخر عام ٢٠٠٢، أصبح مرآب الطائرات، الذي كان السوفيات قد بنوه في قاعدة باغرام، معتقلاً مُضاء كل الوقت بهدف إجهاد المعتقلين. وكان المعتقلون يؤمرون حين يكونون خارج زناناتهم بالوقوف في وضع منحني مؤلم لساعات، وعيونهم معصوبة ورؤوسهم مغطاة بأكياس لا تسهل عليهم التنفس بحرية. هذا وكانت إحدى المحققات قد داست بحذائها على رقبة أحد السجناء، وركلت في مناسبة أخرى الأعضاء التناسلية لسجين آخر. وطلب في إحدى المرات من سجين مقيد إلى الأرض أن يزحف نحو المحقق الذي يجلس على مبعده منه، ويقوم بتقبيل حذائه. وأجبر سجين آخر على أن يلتقط أغطية القناني البلاستيكية من برميل مليء بالغازات^(٢٠).

في الفترة ما بين تموز/ يوليو ٢٠٠٢ وآب/ أغسطس ٢٠٠٣، كانت كارولين وود، وهي ضابطة برتبة ملازم في الاستخبارات العسكرية، مسؤولة عن حوالي ٢٠ محققاً ومحللاً في قاعدة باغرام. في أحد الأوقات في الصيف، وقبل أن يتلقى المحققون في غوانتانامو الأوامر برفع شدة أساليب الاستجواب، كانت كارولين قد حوّلت المحققين الذين هم تحت إمرتها بأن يقيدوا المعتقلين بالسلاسل بعد وضعهم في موضع مؤلم، وإذلالهم بتجريدتهم من ملابسهم،

Douglas Jehl and Tim Golden, «CIA to Avoid Charges in Most Prisoner Deaths,» *New York Times*, 23/10/2005, p. 6, and Dana Priest, «The CIA Avoids Scrutiny of Detainee Treatment,» *Washington Post*, 3/3/2005.

Tim Golden, «In U.S. Report, Brutal Details of Two Afghan Inmates' Deaths,» *New York Times*, 20/5/2005.

وعزل كل منهم لمدة ٣٠ يوماً، وتهديدهم بالكلاب الهائجة. إن كتيّب الجيش الخاص بكيفية استجواب المعتقلين لا يجيز استخدام أي وسيلة من تلك الوسائل. ويبدو أن الملازم كارولين وود «استعارت» تلك الأساليب من وكالة الاستخبارات المركزية واستعملتها بالطريقة التي قالت الوكالة إنها تستخدمها «لتهيئة المعتقلين» قبل إجراء عمليات استجوابهم.

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، مات سجينان أفغانيان في قاعدة باغرام. كان الأول، المدعو ديلاوار، شاباً نحيلاً له من العمر ٢٢ عاماً، ويعمل سائق أجرة. أُلقي القبض عليه مع ثلاثة ركاب بتهمة اشتراكهم في هجوم صاروخي. نُقل الركاب الثلاثة إلى قاعدة غوانتانامو ليُطلق سراحهم بعد مرور عام واحد من دون تقديم أي اتهام ضدهم. أما ديلاوار، فكان أسوأ حظاً؛ فقد أظهرت محكمة عسكرية في ما بعد أنه كان يُجلب من زنزانه في الساعة الثانية صباحاً لعدد من الليالي ليُخبروه أن ذلك آخر تحقيق معه. كانت ساقاه ترتجفان بشدة. رجا المحققين أن يعطوه قليلاً من الماء، فقام جندي من الوحدات الخاصة اسمه جاشوا كلاوس بأخذ جرعة ماء ثم بصقها على وجه ديلاوار. حاول أحد جنود الشرطة العسكرية أن يجعل ديلاوار يثني ركبتيه، لكن الركبتين لم تنثيا. في تلك اللحظة قرر أغلب المحققين أن ديلاوار لم يكن مشاركاً في الهجوم، لكن الحرس استمروا في تقييد ذراعيه إلى سقف الزنزانه. وبعد ساعات، لاحظ أحد الأطباء أن ديلاوار كان يعاني سكرات الموت.

ادّعى مسؤولو البنتاغون أن ديلاوار توفي لأسباب طبيعية، لكن التشريح الذي أُجري لجثمانه أظهر أنه رُكل في جانب ساقيه أكثر من مئة مرة خلال ٢٤ ساعة. أدلت إحدى الطبيبات العسكريات بشهادتها فقالت «إن ساقيه أضحتا لِيَتَيْن للغاية» من شدة الركل، «وإنه لو عاش لتطلب الأمر بترهما»^(٢١). اعترف أحد الجنود في محكمة جرت في ما بعد بأنه رفس ساقَي ديلاوار حوالي ٣٧ مرة. كما اعترف ثلاثة جنود آخرين بأنهم رفسوا السجين في منطقة العانة، وضربوا رأسه بالجدار أو الطاولة ووضعوه في موضع غير مريح، وصبوا الماء في فمه إلى الحد الذي جعله غير قادر على التنفس^(٢٢). كما أخبروا المحكمة

Douglas Jehl, «Army Details Scale of Abuse in Afghan Jail», *New York Times*, 12/3/2005, (٢١)

p. 1.

(٢٢) المصدر نفسه.

أنهم استمروا في ركله لأنه كان يكرر القول «العون من الله!»^(٢٣).

والسجين الآخر الذي توفي في قاعدة باغرام هو الملا حبيب الله. كان أيضاً قد ضُرب على ساقيه بالطريقة نفسها، وأظهر تقرير التشريح أن موت الرجل كان قتلًا متعمداً، إلا أن وزارة الدفاع ضربت بالتقرير عُرْض الحائط وقالت إنه مات لأسباب طبيعية^(٢٤).

إن وحشية من هذا النوع لا يمكن أن تحدث لو كان حراس السجن يحترمون آدمية المعتقلين الذين في عهدهم. لكن المعاملة الإنسانية لم تكن أمراً متوقفاً، بل العكس. قال الرقيب جيمس لاهي للمحققين العسكريين: «في بعض الأحيان، كنا نبني علاقة طيبة مع السجناء، لكن العريف المشرف علينا، واسمه لورينغ، كان يدعونا ليذكرنا بأن هؤلاء ناس أشرار، ويتحدث عن هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. لقد أوضح هذا الرقيب لجنوده أنه يجب عليهم أن يكرهوا هؤلاء الناس ويأخذوا الحذر منهم، مردداً ما قاله رامسفيلد بأن «هؤلاء من شر الأشرار»^(٢٥).

عندما فضحت صحيفة الواشنطن بوست في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وجود سجون سرية لوكالة الاستخبارات المركزية، لم تعلق الوكالة على الخبر^(٢٦). غير أن الرئيس بوش، وبتاريخ ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ لم يعترف بوجود تلك السجون فقط، بل دافع عنها وعمّا سمّاه «وسائل الاستجواب البديلة» التي تُستعمل مع المعتقلين. وبتاريخ ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨ اعترف مدير الوكالة مايكل هايدن أخيراً بأنه تم بين عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٣ إخضاع ثلاثة من أعضاء القاعدة لعملية الإغراق الوهمي وهم مشدودون إلى طاوولات أعدت لذلك الغرض^(٢٧).

Steven H. Miles, *Oath Betrayed: Torture, Medical Complicity, and the War on Terror* (New York: Random House, 2007), pp. 65-71; David Griffith, *A Good War Is Hard to Find: The Art of Violence in America* (Brooklyn, NY: Soft Skull Press, 2006), p. 154; Alfred W. McCoy, *A Question of Torture: CIA Interrogation from the Cold War to the War on Terror* (New York: Metropolitan Books/Henry Holt, 2006), p. 126; «USA Amnesty International's Supplementary Brief to the UN Committee Against Torture,» (3 May 2006), p. 2, and Tim Golden, «Years after 2 Afghans Died, Abuse Case Falts,» *New York Times*, 13/2/2006.

Miles, *Ibid.*, p. 65 and 91. (٢٤)

Griffith, *Ibid.*, pp. 154-155. (٢٥)

Priest, «CIA Holds Terror Suspects in Secret Prisons.» (٢٦)

Greg Miller, «Three Were Waterboarded, CIA Chief Confirms,» *Los Angeles Times*, 6/2/ 2008. (٢٧)

في الحقيقة، إن جميع معتقلي وكالة الاستخبارات كانوا «سجناء أشباحاً»، بمعنى أنهم غير مُسجّلين في الوثائق الرسمية للوكالة، ولا أحد يعرف من هم أو أماكن احتجازهم، ولا متى تم احتجازهم، ما عدا الجيش والحكومات الأجنبية الضالعة في العملية. كان السجناء يختفون فجأة بطريقة العنف نفسها التي مارستها حكومتا الأرجنتين وتشيلي في حقبة السبعينيات.

وطبقاً لما أدلى به الجنرال بول كرن، الذي ترأس التحقيق في قضية «أبو غريب»، فإن حكومة الولايات المتحدة أخفت هوية حوالي ١٠٠ سجين من هذا النوع في العراق وحده، من ضمنهم أكثر من ٣٠ شخصاً في سجن «أبو غريب»^(٢٨). وبين نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وآذار/مارس ٢٠٠٤، نُقل حوالي ١٢ شخصاً منهم إلى سجون وكالة الاستخبارات في بلدان أخرى، الأمر الذي يشكّل مخالفة لمعاهدات جنيف. وبتاريخ ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٤، أصدر جاك غولد سميث، رئيس الدائرة القانونية (OLC)، مذكرة (رفضت إدارة بوش الكشف عنها) قال فيها إن نقل أولئك السجناء هو عملية قانونية^(٢٩).

وعلى أي حال، وقبل أن تصدر تلك المذكرة، كان الميجر جنرال أنطونيو تاغوبا قد قال في تقريره عن فضيحة «أبو غريب» إنه يُدين أي إجراء من هذا القبيل، واعتبره «سلوكاً مخادعاً يتناقض مع المبادئ العسكرية، ويُشكّل مخالفة للقانون العالمي»^(٣٠).

«Testimony before the Senate Armed Services Committee.» (September 2004), cited in: (٢٨) *George W. Bush Versus the U.S. Constitution: The Downing Street Memos and Deception, Manipulation, Torture, Retribution, Coverups in the Iraq War and Illegal Domestic Spying*, compiled by John Conyers; edited by Anita Miller; Introduction by Joseph C. Wilson (Chicago, IL: Academy Chicago Publishers, 2006), p. 92 (or The Conyers Report); Josh White: «Abu Ghraib Kept a Log of Prison Conditions, Practices.» *Washington Post*, 25/10/2004, p. 14; «General Who Ran Guantanamo Bay Retires.» *Washington Post*, 1/8/2006, p. 6; Katherine Shrader, «CIA in Middle of Election-Year Battle.» Associated Press (16 September 2006) (reporting ninety-six prisoners), and «Army Announces Major General Miller's Retirement.» U.S. Army News Release (31 July 2006).

Dana Priest, «Memo Lets CIA Take Detainees Out of Iraq.» *Washington Post*, 24/10/2004. (٢٩)

«Article 15-6 Investigation of the 800th Military Police Brigade» (Taguba Report), and (٣٠) Karen J. Greenberg and Joshua L. Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib* (New York: Cambridge University Press, 2005), p. 425, para. 33.

ثالثاً: قوات المهمات الخاصة

خلال الأيام الأولى للحرب في أفغانستان، احتفلت الصحافة بنشر صور عملاء سريين من قسم النشاطات الخاصة في وكالة الاستخبارات المركزية، وهم يمتطون صهوات الجياد، ويشنون حرباً غير نظامية متنكرين باللباس المحلي لمساندة قوات جبهة التحالف الشمالي لإسقاط نظام طالبان. وهذا الأمر هو الذي دفع رامسفيلد إلى أن يرسل وحدات من الجيش وكوماندوس البحرية للقيام بمهام مماثلة، وهم يرتدون الزي الأفغاني أيضاً. في بعض الحالات، تجاهلت هذه الوحدات قوانين الحرب، أسوة برجال وكالة الاستخبارات المركزية. كانت وحدة المهمات الخاصة الرقم ٥ في طليعة القوات التي قامت بعمليات سرية لدى إرسالها إلى أفغانستان في خريف عام ٢٠٠١، بهدف إلقاء القبض على بن لادن، أو قتله. وفي عام ٢٠٠٣، تسللت إلى العراق وحدة المهمات الخاصة الرقم ٢٠ المكوّنة من ذوي القبعات الخضراء وكوماندوس دلتا ورجال من القوة الجوية المتخصصين بعمليات الإنقاذ خلف خطوط الأعداء، ومجموعة من فرق بحرية جوية برية («سيلز» SEALs). كانت الأوامر تقضي باعتقال أو قتل «بعض الشخصيات المهمة، من ضمنهم أعضاء في حزب البعث». وبالتعاون مع جنود من الفرقة المحمولة جواً الرقم ١٠١، استطاعوا أن يقتلوا ولدي صدام، عدي وقصي، في معركة دامت ١٤ ساعة. كما أن بعض العناصر من قوات المهمات الخاصة الرقم ٥ والرقم ٢٠ والرقم ١٢١ عملوا بالتعاون مع رجال وكالة الاستخبارات المركزية والمخبرين العراقيين، وتمكنوا من مطاردة صدام حسين وإلقاء القبض عليه أخيراً^(٣١). أما الوحدة الخاصة الرقم ١٣٤، فقد نيطت بها مهمة الإشراف على معسكرات الاعتقال بعد فضيحة سجن «أبو غريب»^(٣٢).

ويهدف إبعاد محامي الجيش عن الاطلاع على العمليات السرية، أمر رامسفيلد بنقل الإشراف على تلك الوحدات إلى خارج سيطرة الجيش، أي إلى مسؤولية نائبه ستيفن كامبون، وفق ما أطلق عليه «قيادة العمليات الخاصة»^(٣٣).

«Profile: Task Force 5» Cooperative Research, History Commons, <http://www.cooperativeresearch.org/entity.jsp?entity=task_force_5_1> . (٣١)

«Army Announces Major General Miller's Retirement». (٣٢)

(٣٣) إن الكشف عن هذه الوحدات السرية ليست بالأمر السهل. فعل مستوى وزارة الدفاع، يبدو أنها تابعة لقسم المساعدات الاستراتيجية SSB التابع لوكالة المخابرات العسكرية، التي تناط بها عادة مهام برنامج =

تسلم كامبون مسؤولية كهذه، رغم أنه مدني يفتقد الخبرة العسكرية^(٣٤).

إن أساليب الاستجواب القاسية التي استخدمتها القوات الخاصة مع السجناء كانت أحياناً قاتلة. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ مثلاً، قام عناصر من الـ «سيلز» ملحقين بوحدة القوات الرقم ١٢١ بضرب مناضل الجمادي، وهو شخص كان يُشكّ في أنه من المتمردين، بأعقاب بنادقهم قبل أن يسلموه وهو عار إلى سجن «أبو غريب» مساء يوم ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، من دون تدوين اسمه في سجل المعتقلين، وهي الليلة نفسها التي لَفَّ فيها حرس السجن سجيناً عارياً ببطانية، وغطوا رأسه بكيس، وشدوا أطرافه إلى أسلاك كهربائية، وأوقفوه على صندوق صغير، ثم أخبروه بأنه إذا أتى بأية حركة فإنه سيُصعق بالتيار الكهربائي الذي شدّوه إلى يديه وقدميه. وفي الليلة إيّاه، قرر محققو الوكالة أن يعلقوا الجمادي بالشكل الذي يسمّيه المحققون الإسرائيليون طريقة الشنق الفلسطيني^(٣٥)، من دون أن يعلموا أن عناصر الـ «سيلز» كسروا عدداً من أضلاعه. قيدوا معصميه بالسلاسل، بعد أن وضعوا يديه خلف ظهره، ورفعوه معلقاً، وشدّوه إلى قضبان الشباك في زنزانته. كانت معاناته كبيرة، إلى الحد الذي جعل سجيناً آخر في زنزانة قريبة يقول «لقد سمعنا كيف فاضت روحه»^(٣٦).

بعد نصف ساعة تقريباً، اكتشف المحققون أنه فارق الحياة. طلب محقق الوكالة مارك سوانر من الحرس أن يفكوا السلاسل المشدودة إلى قضبان الشباك.

= المالحقات العسكرية لـ «الجواسيس الشرعيين». ويبدو أن SSB ترسل فرقاً صغيرة من الضباط واللغويين (الترجمون والمحللون) والمحققين والمساعدين الفنيين للعمل مباشرة مع فرق المهام الخاصة ووحداتها المقاتلة. إن القوات الخاصة لجيش الولايات المتحدة هي فرق يتم تنظيمها بإشراف مركز قيادة العمليات الخاصة وهو الذي يختارهم من بين صفوف القوات المسلحة ويسمح لهم القيام بعمليات سرية في عدد من البلدان المختلفة بدون علم السفراء الأمريكيين في تلك البلدان أحياناً. وعلى الأقل هناك وحدتان من القوات الخاصة أتى متسبوها من قوات الحرس الوطني. تتكون كل وحدة من ست مجموعات ميدانية من جنود ألفا (فريق أ) ووحدة ميدانية من جنود برافو (فريق ب). أما وحدات القوات الخاصة لسلاح البحرية فتسمى عجول البحر (SEALs).

Jeffrey St. Clair, «The Secret World of Stephen Cambone: Rumsfeld's Enforcer,» *Counterpunch* (7 February 2006), < <http://www.counterpunch.org/stclair02072006.html> > .

(٣٥) كان بعض المحققين في أبي غريب إسرائيليين يتكلمون اللغة العربية، ممّن عيّنتهم الشركة العالمية (CACI).

Wayne Madsen, «The Israeli Torture Template,» *Counterpunch* (10 May 2004).

انظر:

«From Ghosts of Abu Ghraib,» (DVD), directed by Rory Kennedy (HBO Home Video, ٢٠٠٦)
(2007) (Brooklyn, NY: Moxie Firecracker Films Production, 2006).

«وعندما طُرح الجثمان أرضاً، اندفع الدم جارياً من أنفه وفمه، كما لو كنت فتحت صنوبر ماء»، وفقاً لما أدلى به والتر دياز، أحد رجال الشرطة العسكرية المناوب في تلك الليلة. أُصيب المحققون بالهلع، بمن فيهم ضابط الاستخبارات العقيد توماس باباس. وضعوا جثمان الجمادي في كيس بلاستيكي وغطوه بالثلج، ونقلوه إلى الحمام ثم أفللوا الباب، وجلسوا يتحدثون في ما يمكن عمله. في صباح اليوم التالي، حضر عدد من رجال الإسعاف التابعين للجيش. وضعوا الجثمان على نقالة، بعد أن أدخلوا حقنة في ذراعه مربوطة إلى جهاز تغذية، ثم حملوه متظاهرين بأنهم ينقلونه إلى مستشفى السجن لتلقي العلاج، من غير أن يثيروا فضول المعتقلين الآخرين أو شكهم. في الحقيقة، أخذ رجال الإسعاف الجثمان إلى عيادة التشريح العسكرية، حيث تقرر أن الرجل قد قُتل. وعلى أي حال، فإن موت الجمادي بقي طبي الكتمان حتى نيسان/أبريل ٢٠٠٤، عندما بثت محطة تلفزيون «سي بي أس» صورة الجثمان المغطى بالثلج وهو مكشوف الوجه ويحيط به عدد من الجنود لالتقاط الصور التذكارية^(٣٧)، حيث أطلقوا عليه اسم Iceman («رجل الثلج») و Mr. Frosty («السيد متجمد»)^(٣٨).

رابعاً: غوانتانامو

إن أغلب أساليب الاستجواب في غوانتانامو التي أوصى بها رامسفيلد لم تكن محددة بشكل دقيق، وتُترك الأمر للجنود لكي يُبدعوا، وهكذا فعلوا. لقد اعترت الحيرة رجال مكتب التحقيقات الفدرالي وهم يشاهدون ما كان يجري، فكتبوا تقارير لتوثيق أكثر من ٢٠ قضية تجاوزت^(٣٩). ومن الأمثلة على تلك التجاوزات أنهم غطوا فم أحد السجناء بشريط لاصق لأنه كان يُرتل القرآن بصوت مسموع. وفي حالة أخرى، لبس أحد الجنود ملابس قس كاثوليكي

Philip Gourevitch and Errol Morris, «Exposure: The Woman Behind the Camera at Abu (٣٧) Ghraib,» *New Yorker*, 24/2/2008, p. 56.

Seth Hettena, «Iraqi Died While Hung from Wrists,» Associated Press (7 February 2005); (٣٨)

Adam Zagorin, «Haunted by «The Iceman»,» *Time*, 14/11/2005, p. 38, and Jane Mayer, «A Deadly Interrogation,» *New Yorker*, 14/11/2005.

Matt Apuzzo, «FBI Details Possible Detainee Abuse,» Associated Press (2 January 2007); (٣٩)

«FBI Inquiry Details Abuses Reported by Agents at Guantanamo,» American Civil Liberties Union (ACLU) (3 January 2007), and «Summarizing Twenty-six Eyewitness Reports by FBI Agents at Guantanamo,» < <http://www.aclu.org/safefree/torture/27816prsl0070103.html> >.

وتظاهر بأنه «يُعْمَد» أحد السجناء. وفي حالة ثالثة غطوا وجه أحد السجناء بالعلم الإسرائيلي. كما أوردت إحدى منتسبات مكتب التحقيقات الفدرالي أنها شاهدت جندياً وهي تمسك بعضو أحد السجناء العراة بيد، بينما كانت تلتخ بيدها الأخرى وجه السجين بدم أذعت أنه من عاداتها الشهرية (الطمث). وهذا يُعتبر بحق عملاً في غاية الإهانة لرجل يعتبر نفسه مسلماً متديناً^(٤٠). وفي مناسبة أخرى، كتب أحد منتسبي مكتب التحقيقات ما يلي:

في أكثر من مناسبة دخلتُ غرف التحقيق لأجد المعتقلين وقد رُبطت أيديهم وأرجلهم بالسلاسل، وهم يتكورون على الأرض في وضع مماثل لوضع الجنين، بلا ماء ولا طعام. وكانوا في أكثر الحالات يبولون ويتغوطون وهم في ذلك الوضع، وقد تُركوا هناك لمدة تتراوح بين ١٨ - ٢٤ ساعة أو أكثر. في إحدى المرات خَفَضُوا درجة الحرارة إلى الحد الذي كان فيه معتقل حافي القدمين يرتجف برداً. في مناسبة أخرى أغلقوا جهاز التكييف بحيث أصبحت درجة الحرارة أكثر من ١٠٠. كان أحد المعتقلين فاقد الوعي تقريباً وهو ملقى على الأرض، وبجانبه كومة شعر. من الواضح أنه نتف شعره بالكامل في أثناء الليل.

اشتكى رجال مكتب التحقيقات من أن تلك الأساليب ليست في منتهى القسوة فقط، بل هي نوع من «التعذيب» أيضاً^(٤١). كما أن العمل بمثل تلك الأساليب لم يأتِ بأية معلومات استخباراتية نافعة، وجعل إحالة قضايا أولئك المعتقلين إلى المحاكم الأمريكية أمراً مستحيلاً^(٤٢). لكن رامسفيلد أصَرَ على أساليب الاستجواب القاسية. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، كان سعيداً بتقل العميد ريك باكوس من معتقل غوانتانامو وتعيين الجنرال جفري ميلر بدلاً منه. وقيل عن باكوس بأنه يُعامل المعتقلين برقّة، ويحاسب الحراس الذين يؤذونهم^(٤٣)، أما ميلر فكان معروفاً بأنه ضابط مدفعية لا خبرة له في

Apuzzo, Ibid.

(٤٠)

«FBI E-mail Refers to Presidential Order Authorizing Inhumane Interrogation Techniques.» American Civil Liberties Union (ACLU) (20 December 2004), <<http://www.aclu.org/safefree/general/18769prs20041220.html>>.

Dan Eggen and R. Jeffrey Smith, «FBI Agents Allege Abuse of Detainees at Guantanamo Bay.» *Washington Post*, 21/12/2004.

«Too Nice» Guantanamo Chief Sacked.» *BBC News* (16 October 2002).

(٤٣)

الاستجواب أو الاستخبارات، لكنه كان يشارك رامسفيلد في كرهه لكل من يُشك في أنه إرهابي. لقد فقد هذا الجنرال البعض من أصدقائه في هجمات ١١ أيلول/سبتمبر، وكان يشجع حراس المعتقل على كره السجناء^(٤٤). ورغم تقارير مكتب التحقيقات الفدرالي ضد التعذيب، فإن ميلر، مثله مثل رامسفيلد، كان مهوساً بالمعاملة القاسية التي تُرغم المعتقلين على الإدلاء بالمعلومات الاستخباراتية النافعة. كما إنه لم تردعه حقيقة عدم وجود أدلة كافية لأدانة معتقلي غوانتانامو، حتى أمام المحاكم العسكرية التي أسستها إدارة بوش.

عندما استمر رامسفيلد في تجاهل احتجاجات مكتب التحقيقات الفدرالي، اضطر مدير المكتب روبرت مولر إلى سحب عناصره من معتقل غوانتانامو. ولم يكن يرغب في أن يصل الأمر بهم إلى تعرضهم لمواقف يتهمهم فيها السجناء بارتكاب جرائم حرب، خاصة عندما خلع المحققون العسكريون بزاتهم واستبدلوها ببذلات مدنية، وهي التي يرتديها عادة رجال مكتب التحقيقات الفدرالي^(٤٥).

ورغم أن عناصر مكتب التحقيقات كانوا شهوداً على تجاوزات رهيبه في كل من غوانتانامو والعراق، وفقاً للمادة الرقم ٣ من معاهدات جنيف، فإن مدير المكتب مولر لم يُطالب بإحالة أحد إلى التحقيق، ولم يأمر بمقابلة أي من الضالعين في تلك التجاوزات. استمر الموقف على حاله حتى بعد أن تلقى تقريراً عاجلاً في حزيران/يونيو ٢٠٠٤ من أحد عناصر مكتبه، «بأنه راقب حالات عديدة لسوء معاملة المعتقلين من المدنيين العراقيين، من ضمنها خنق السجناء، وضربهم، ووضع السجائر المشتعلة في آذانهم»^(٤٦). كانت الإشارة واضحة إلى عدم تحمس مولر أو آشكروفت لمحاكمة أي أمريكي بارتكاب جرائم حرب.

Neil A. Lewis, «In New Book Ex-Chaplain at Guantanamo Tells of Abuses,» *New York Times*, 3/10/2005.

عارضت كل من المخابرات العسكرية ومكتب التحقيقات الفدرالي التحقيقات القسرية بشكل عام لأنها لا تأتي بمعلومات يمكن الوثوق بها. انظر: *Intelligence Interrogation: U.S. Army Field Manual 34-52* (Washington, DC: Department of the Army, 1992); Toni Locy and Kevin Johnson, «FBI Had Warned Pentagon on Tactics,» *USA Today*, 7/12/2004, and «FBI E-mail Refers to Presidential Order Authorizing Inhumane Interrogation Techniques».

Eggen and Smith, «FBI Agents Allege Abuse of Detainees at Guantanamo Bay,» p. 1. (٤٥)

«FBI E-mail Refers to Presidential Order Authorizing Inhumane Interrogation Techniques». (٤٦)

ادعى مسؤولو البنتاغون أن المعاملة القاسية ضرورية لاستحصال المعلومات، لكن سوء معاملة المعتقلين في أفغانستان والعراق وكوبا لم تكن أمثلة للقسوة المتناهية فقط. فمثلاً في غوانتانامو، كان مفترضاً أن يُمنح المعتقلون فرصة المشي خارج زنانات السجن كل أسبوع ٣ ساعات على الأقل. لكن الحراس ابتدعوا خلال الصيف الحار طريقة جديدة، وهي شد أيدي السجناء خلف ظهورهم، وتعصيب أعينهم، وتغطية رؤوسهم بأكياس من القماش، الأمر الذي كان يجعل عملية التنفس صعبة للغاية، وشد الرسغين وجعلهم يجلسون على ركبهم، ثم تركهم في هذا السعير يتلظون تحت أشعة الشمس اللاهبة وقت الظهيرة^(٤٧).

كان بعض السجناء يوقظون في أثناء الليل، ويُقيّدون بالسلاسل، ويُنقلون من زنزانية إلى أخرى قصد حرمانهم من النوم. فمثلاً جرى على مدى ١٤ يوماً نقل محمد جواد من زنزانية إلى أخرى ٨ مرات خلال الليلة الواحدة، أي مرة كل ساعة بين الزنانات المرقمة ل٤٠ - ل٤٨. وفي عام ٢٠٠٤، سُرّب تقرير المنظمة الدولية للصليب الأحمر إلى الصحف، وكان قد تمّ فيه توثيق تلك التجاوزات. خلاص التقرير إلى القول بأن معاملة السجناء في غوانتانامو «لا شيء إلا قسوة متناهية غير طبيعية ومُذلة، وتُعتبر شكلاً من أشكال التعذيب»^(٤٨). وفي الوقت نفسه، كان الجنرال ميلر يطلب من جنوده أن يردّوا كل صباح وهم يحيّون ضباطهم الكبار قائلين «الشرف يتطلب الدفاع عن الحرية»^(٤٩).

خامساً: «أبو غريب»

كان رامسفيلد بالغ الاغتياب بوسائل الاستجواب التي جاء بها ميلر واستُخدمت في غوانتانامو، لكنه كان مثبط العزيمة لندرة المعلومات التي توافرت للجيش عن القوى المتمردة المعادية في العراق. لذلك أرسل الجنرال ميلر في آب/اغسطس ٢٠٠٣ بهدف الإسراع في عمليات الاستجواب وتشديدها

Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib*, p. 12.

(٤٧)

Neil Lewis, «Red Cross Finds Detainee Abuse in Guantanamo», *New York Times*, 30/11/ (٤٨) 2004, p. 1.

(٤٩) التزام الشرف دفاعاً عن الحرية هو شعار قوات المهام المشتركة للقيادة الجنوية لقوات الولايات المتحدة في قاعدة غوانتانامو.

في مراكز الاعتقال الخمسة عشر التي يديرها الأمريكيون، ومن ضمنها سجن «أبو غريب» خارج بغداد^(٥٠).

إن القرار بتحويل سجن «أبو غريب» إلى سجن أمريكي كان قراراً استثنائياً. لقد احتج أحد ضباط سلطة التحالف المؤقتة في حينها بالقول «إن الأمر لا يختلف عن الذهاب إلى معسكر دحاو [النازي]، ونقول إننا نريد استخدام المبنى سجناً. لقد عُذب الآلاف من العراقيين وأعدموا بين جدران هذا السجن، وإن حبال المشانق وغرف الإعدام لا تزال على حالها عندما وصلت القوات الأمريكية إلى ذلك المبنى^(٥١). غير أن الرمزية بإعادة فتح مركز صدام للموت والتعذيب لم تثنِ رئيس سلطة التحالف المؤقتة السفير بول بريمر ولا نائب وزير الدفاع بول وولفووتز، بعد أن زارا المبنى وشاهدا غرف الإعدام في تموز/يوليو ٢٠٠٣. كما أن القرار لم يزعج وزير الدفاع رامسفيلد الذي زار الموقع بعد ذلك بشهر. لربما اعتقد الجميع أنه كان يكفي أن تُستبدل صورة صدام بلافتة كبيرة كُتب عليها بالعربية والإنكليزية «أمريكا صديقة لكل العراقيين»^(٥٢).

وصل الجنرال ميلر في يوم ٣١ آب/أغسطس بصحبة فريق من المحققين المتمرسين، من بينهم امرأة كان تخصصها إهانة الرجال المسلمين والسخرية منهم. ورغم أن أغلبية السجناء في «أبو غريب» كانوا في ذلك الوقت من المدنيين الخاضعين من الناحية القانونية لحماية المادة الرابعة من معاهدة جنيف^(٥٣)، فإن

(٥٠) تشير رسالة بريد إلكترونية من سكوت هورتون، رئيس لجنة القانون الدولي في اتحاد محامي مدينة نيويورك، إلى منظمة مراقبة حقوق الإنسان بتاريخ ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ ذكر فيها معلومات «أدلى بها ضابط برتبة عالية في أحد الاجتماعات» وأرسلت إليه في صيف عام ٢٠٠٣. انظر: John Barry, Michael Hirsh and Michael Isikoff, «The Roots of Torture», *Newsweek* (24 May 2004), and Andrew Cockburn, *Rumsfeld: His Rise, Fall, and Catastrophic Legacy* (New York: Scribner, 2006), p. 193.

بناء على ما قاله كوكبورن فإن رامسفيلد اشتكى لأن المحققين في أبي غريب لا يؤكدون ما يعرفه هو بأن التمرد في العراق من فعل (المخلصين لصدام) وغيرهم من «اليائسين».

(٥١) مقتبس من: Tara McKelvey, *Monitoring: Inside America's Policy of Secret Interrogations and Torture in the Terror War* (New York: Carroll and Graff, 2007), p. 61.

(٥٢) Philip Gourevitch and Errol Morris, *Standard Operating Procedure* (New York: Penguin Books, 2008), p. 19.

(٥٣) أطلق سراح معظم الجنود العراقيين الذين أُلقي القبض عليهم خلال الغزو. أحيل البعض منهم إلى السلطات العراقية ليواجهوا المحاكم الجنائية. كما أعيد تصنيف آخرين باعتبارهم «معتقلين لأغراض السلامة العامة» بموجب قرار مجلس الأمن الدولي للأمم المتحدة رقم ١٥٤٦. جدير بالذكر أن المعايير التي استعملت في هذا التقسيم لا تزال غير واضحة. انظر: Deborah Pearlstein and Priti Patel, *Behind the Wire: An Update to Ending Secret Detentions* (New York: Human Rights First, 2005), p. 6 and note 102.

الجنرال أعلن نيته استخدام أساليب الاستجواب التي مورست مع السجناء في غوانتانامو^(٥٤). لم يُبلغ الحراس ولا المحققون بأن تلك الأساليب ممنوعة، ولكنهم فهموا المقصود عندما قدم لهم ميلر ثلاثة من «فريق النمر» للاستجواب ولفت انتباههم، كما فعلت كارولين وود في سجن باغرام، بأن مهمة رجال الشرطة العسكرية هي «إعداد المعتقلين للاستجواب»^(٥٥).

كانت التعليمات تقوم على إجهاد المعتقلين وإهانتهم إلى الحد الذي يجعلهم ضعفاء وغير قادرين على مواجهة عمليات الاستجواب^(٥٦). يتذكر تيم دوغَن أنه:

«عندما وصلنا إلى «أبو غريب»، كان فريق النمر يُصنَّف بأنه الفريق المتمرس في كسر معنويات المعتقلين، ويعمل عادة من الساعة الثامنة مساءً حتى الساعة الثامنة صباحاً. كان الفريق يجري استجواباته بعيداً عن أعين الآخرين في زنانات مخصصة لهذا الغرض، حيث تمارَس جميع صنوف التجاوزات. أضف إلى ذلك أن أعضاء الفريق لم يفصحوا عما كانوا يقومون به. أخبرني أنت إذن ما كان يجري في تلك الزنانات تحت جنح الظلام! لا أعتقد أن أولئك الجنود اليافعين قد ابتدعوا تلك الأساليب من دون تخويل من آخرين»^(٥٧).

استطاع الجنرال ميلر أن يُقنع قائد قوة المهمة المشتركة الرقم ٧ الجنرال ريكاردو سانثيز بأن يُصدر مذكرة تحدد بشكل واضح الأساليب المسموح بها. بكلمة أخرى، أعطاه نسخة من قائمة الأساليب التي أقر رامسفيلد استخدامها في

Scott Wilson and Sewell Chan, «As Insurgency Grew, So Did Prison Abuse,» *Washington Post*, 10/5/2004, quoting Brig. Gen. Janis L. Karpinski.

«Schlesinger Report,» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 912.

(٥٦) تشير كلمة «نمر» إلى تراث مرير يعود إلى فترة حرب فيتنام. لقد عذبت قوات الفيتكونغ الأسرى الأمريكيين لديها بوضعهم في أقفاص من القصب تعد أصلاً لاصطياد النمر. وكرد على ذلك قامت وحدات النمر الأمريكية رقم ١٠١ المحمولة جواً بتعذيب وقتل المئات من الفلاحين الفيتناميين ونسائهم وأطفالهم لمدة سبعة أشهر عام ١٩٦٧. وفي بعض الأحيان تم تشويه الجثامين بقطع الأذان وجلدة الرأس. انظر: «Buried Secrets, Brutal Truths,» *Toledo Blade*, a four-part series beginning on 22 October 2003, <http://nl.newsbank.com/nl-search/we/Archives?p_product=TB&p_tl>.

تم التحقيق مع وحدات النمر عندما استوزر حينها رامسفيلد للدفاع للمرة الأولى، ووجد أن هناك دلائل لإحالة ١٨ جندياً للمحاكمة، إلا أن الاتهامات لم توجه لأحد إطلاقاً.

Gourevitch and Morris, *Standard Operating Procedure*, p. 204.

(٥٧) مقتبس من:

معتقل غوانتانامو اعتباراً من نيسان/أبريل. وفي يوم ١٤ أيلول/سبتمبر صادق سانشيز على ٢٩ طريقة للاستجواب، بعضها أشد وحشية من طرق رامسفيلد الأربع والعشرين، ومن ضمنها التهديد بالكلاب^(٥٨). ولم يكن القصد من استخدام الكلاب إرعاب السجناء فقط، بل إهانتهم أيضاً، لأن الكلب في نظر الكثير من المسلمين حيوان «نجس». وهكذا أرسلت خمس مجموعات من الكلاب مع مدربيها من غوانتانامو بعد زيارة ميلر. ورغم أن تعليمات سانشيز أشارت إلى أن الكلاب يجب أن تكون مكتمة الأفواه في أثناء عمليات الاستجواب، فإن العقيد توماس باباس، القائد العسكري للمخابرات في «أبو غريب»، قال إن ميلر أخبره أن الكلاب يُمكن أن تُستخدم «من دون كامات»^(٥٩). وفي إحدى الحالات أظهرت صورة التقطها أحد الحراس^(٦٠) أن الكلب قد نهش أحد المعتقلين وسبّب له جرحاً تطلب معالجته بـ ١٢ غرزة^(٦١).

لم تُستخدم الكلاب في أثناء عمليات الاستجواب فقط، بل استخدمت لأغراض التسلية أيضاً. ذكر أحد أفراد القوات الخاصة أنه شاهد زميله يستخدم الكلاب لإرعاب السجناء الذين كانوا يرتجفون من شدة الخوف. «وعندما استفسرت عما يجري، قال لي أحدهم إنه في رهان مع زميله على من يمكنه أن يتفوق على الآخر من حيث جعل المعتقلين يبولون على أنفسهم جزعاً»^(٦٢). وتجدر الإشارة إلى أن الرقيب إيفان «جب» فردريك أدين بإساءة استعمال سلطاته في سجن «أبو غريب» لأنه كان ينظّم هذا النوع من التجاوزات التي أُطلق عليها اسم «رقصة الكلاب»^(٦٣).

«Schlesinger Report.» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 915, appendix D.

بتاريخ ١٩ أيار/مايو عام ٢٠٠٤ أقسم سانشيز اليمين أنه لم يأمر البتة بحرمان السجناء من النوم أو تعريضهم للموسيقى الصاخبة ولا ترويعهم باستخدام الكلاب. انظر: Bradley Graham, «No Pattern of Prisoner Abuse, General Says.» *Washington Post*, 20/5/2004, p. 23.

R. Jeffrey Smith, «General Is Said to Have Urged Use of Dogs.» *Washington Post*, 26/5/ (٥٩) 2004, p. 1.

Mark Danner, *Torture and Truth: America, Abu Ghraib, and the War on Terror* (New York: New York Review Books, 2004), p. 24.

Josh White and Scott Higham, «Use of Dogs to Scare Prisoners Was Authorized.» (٦١) *Washington Post*, 11/6/2004.

Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib*, p. 36. (٦٢) نقلًا عن:

Thomas E. Ricks, *Fiasco: The American Military Adventure in Iraq* (New York: Penguin, (٦٣) 2006), p. 293.

كان الجنرال ميلر مولعاً بإهانة السجناء. ففي آب/أغسطس ٢٠٠٣ أخبر المسؤولة عن «أبو غريب» الضابطة برتبة عميد جانيس كاربنسكي قائلاً: «إنك لطيفة جداً. ولذلك فهم لا يعرفون أنك المسؤولة عن هذا المعتقل. وإذا كنت تريدان السيطرة على هؤلاء السجناء، فيجب أن تعاملهم كالكلاب. إذا اعتقدوا أنهم لا يختلفون عن الكلاب تكونين قد فقدت السيطرة عليهم، وبالتالي فقدت السيطرة على عمليات الاستجواب. هذه طريقة أثبتت نجاحها واستخدمناها في غوانتانامو»^(٦٤). أنكر ميلر أنه قال كلاماً من هذا القبيل، لكن فحوى كلامه قد تسرب بالفعل. فبعد أشهر من ذلك، التقطت صورة لجندي في السجن اسمها لندي إنغلاند وهي تضع حبلاً حول رقبة سجين وتقوده كالكلب، وهو عارٍ يمشي على أربع. وتجدر الإشارة إلى أن الطريقة نفسها استُخدمت لإذلال سجين ذي أهمية من معتقلي القاعدة اسمه محمد القحطاني، حين كان ميلر قائداً لمعتقل غوانتانامو^(٦٥).

هذا وكان تحقيق ترأسه الميجر جنرال جورج فاي قد استنتج - في تقرير ما زال سرياً - أن «الطريقة التي استُخدمت فيها الكلاب أحياناً في سجن «أبو غريب» تُظهر بشكل واضح مخالفة صريحة لمعاهدات جنيف»^(٦٦). وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، أعلن ميلر أنه سيستخدم حقه الدستوري بعدم تجريم نفسه، إذا ما طُلب منه الإدلاء بشهادته في محاكمة الجنود المشرفين على الكلاب.

لم يكن ميلر هو الضابط الوحيد الذي أتى بالأساليب الوحشية إلى معتقل «أبو غريب»؛ فهناك أيضاً الضابطة كارولين وود التي رُقيت إلى رتبة نقيب ومُنحت الميدالية البرونزية تقديراً لخدماتها، رغم حقيقة أن وحدتها قتلت عدداً من السجناء في معتقل باغرام. لقد أصبحت كارولين هذه مسؤولة عن عمليات الاستجواب. وهي التي ساعدت الجنرال سانشيز في إعداد مسودة أساليب الاستجواب اعتماداً على خبرتها في أفغانستان، حيث نقلت البعض من «قواعد الاشتباك مع العدو» من قوات المهمات الخاصة الرقم ٢٠. وهي الوحدة المشتركة للقوات الخاصة، ولوكالة الاستخبارات المركزية التي قتلت نجلي صدام.

«The Torture Question.» Frontline (WGBH Boston) (18 October 2005). (٦٤)

«Senate Hearings Held on Prisoner Abuse Charges.» Online News Hour (13 July 2005), (٦٥)
< http://www.pbs.org/newshour/bb/military/july-dec05/gitmo_7-13.html >.

Douglas Jehl and Eric Schmitt, «Army Report: Gen. Sanchez Approved Torture at Abu (٦٦)
Ghraid.» *New York Times*, 27/8/2004.

في الوقت الذي قدمت كارولين وود مقترحاتها لتهيئة الجو للبدء في عمليات الاستجواب في «أبو غريب»، أرسل النقيب وليام بونس، الذي عمل في هيئة التعاون وتبادل المعلومات عن الأفراد التابعة لمكتب سانشير، رسالة إلكترونية إلى كل وحدات الاستخبارات العاملة في العراق، يطلب منها تقديم أي اقتراحات أو أفكار للسلطات المعنية حول أساليب الاستجواب. وأضاف في ختام رسالته تلك قائلاً: «في ما يتعلق بهؤلاء المعتقلين، حان الوقت لنخلع القفايز من أيدينا أيها السادة»^(٦٧). كما أنه قال بشكل خاطئ إن معاهدات جنيف لا تكفل حماية أي من المقاتلين الأعداء الذين في عهدهم^(٦٨).

وحتى لو كان الرئيس بوش قد قال إن معاهدات جنيف لا تنطبق على من يُشك فيه من الإرهابيين في أفغانستان، فإن معاهدات جنيف تنطبق على السجناء العسكريين والمدنيين في العراق. أضف إلى ذلك أن المبادئ أصبحت غير واضحة عندما تحوّل الموقف من حرب إلى احتلال من قبل قوات التحالف التي بدأت تواجه مقاومة من العراقيين، وبعض العناصر الخارجية التي قيل إنها كانت تعمل بإمرة القاعدة. وصلت طلائع المحققين المدنيين إلى سجن «أبو غريب» في أيلول/سبتمبر وتشيرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. كان البعض منهم جنوداً خدموا في البوسنة وأفغانستان وغوانتانامو، وتم توظيفهم لأغراض الاستخبارات العسكرية من قبل شركة أمريكية خاصة اسمها «سي أي سي العالمية»، ويساعدتهم في ذلك عدد من المترجمين التابعين لشركة أخرى اسمها «تاي تان».

كان «ستيف الكبير» ستيفانوفيتز أحد هؤلاء المحققين المدنيين. وهو ضابط بحرية متقاعد ذو رتبة صغيرة وغير ذي قيمة، إلا أنه ضخّم الجثة وراتبه يتكون من ستة أرقام (مئات الآلاف)، رغم أنه لم تكن له خبرة سابقة في إجراء التحقيقات^(٦٩). عندما استفسر جندي من القوات الخاصة اسمه تشارلز غرانر الابن من قائد وحدة الشرطة العسكرية التابع لها عما إذا كان عليه أن ينفذ أوامر ستيفانوفيتز، رد الضابط المذكور «إن مهمتنا هي دعم التحقيقات العسكرية»^(٧٠).

Eric Schmitt, «General in Prisoner Abuse Case Declines to Testify Further,» *New York Times*, 13/1/2006.

Gourevitch and Morris, *Standard Operating Procedure*, p. 41.

(٦٨)

(٦٩) المصدر نفسه، ص ١٢١.

(٧٠) المصدر نفسه، ص ١٢٢.

تمتع المحققون المدنيون بمنافع عدة، منها أنهم لا يخضعون للقيادة العسكرية، بمعنى أنهم لا يخضعون لقانون العدالة العسكرية، الذي من المفترض أن يعمل بموجبه جميع أفراد القوات المسلحة التي تحتل العراق. أضف إلى ذلك أن سلطة التحالف المؤقت التي تحكم العراق قد أصدرت أوامرها بأن أولئك المحققين المدنيين لا يخضعون للقوانين العراقية. هذا وكان المحققون العسكريون الذين عملوا بالتعاون مع وكالة الاستخبارات المركزية في أفغانستان بدأوا بالظهور خلال الصيف والخريف في صحبة محققي الوكالة. لكن حتى الجنرال أنطونيو تاغوبا لبث حتى تشرين الثاني/نوفمبر - وبعد أن كان المعسكر والسجن يُقصفان ليلاً بشكل متواصل بمدافع الهاون - ليقول «إن جرائم ذات صبغة سادية واضحة ومعيبة قد ارتكبت هنا»، وتم تصويرها خلال النوبات المسائية. وطبقاً لما ورد في تحقيقه الذي ركز على رجال الشرطة العسكرية وتجاوزاتهم، نجد التالي:

كسروا المصابيح وصبوا السائل الفسفوري على المعتقلين، كما صبوا ماء بارداً على معتقلين عراة. هناك حالات عن ضرب معتقلين بيد مكنسة وبكرسي. هددوا معتقلاً بالاعتصاب، وسمحوا لأحد أفراد الشرطة العسكرية بأن يخيظ جرح معتقل بعد أن دُفع بقوة ضد جدار زنزانه. اغتصبوا أحد المعتقلين باستخدام ذراع مكنسة، واستخدموا الكلاب لإفزاع المعتقلين وتهديدهم بجعل تلك الكلاب تنهشهم. وقد حدث في إحدى المرات أن نهش كلب أحد المعتقلين^(٧١).

نُشرت صور التجاوزات على الملأ أول مرة يوم ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، وأظهرت الحراس وهم يهينون السجناء. كانوا قد وضعوا حبلاً حول رقبة سجين، واقتيد كالكلب وهو يمشي على أربع. كما أُجبر بعض السجناء على ممارسة الاستنماء، وجعلهم الحرس يتجمعون بعضهم فوق بعض على شكل هرم وهم عراة^(٧٢). كان رجال الشرطة العسكرية يعرفون جيداً من خلال تدريباتهم في فورت لي في فرجينيا، أن الرجال المسلمين يجدون مثل تلك الأساليب مُهينة ومُذلة. ولكن يبدو أن أحداً لم يُذكر هؤلاء الحراس بأن يحترموا

(٧١) Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib*, p. 22, and «The Taguba Report,» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, pp. 405 and 416-417.

(٧٢) Danner, *Torture and Truth: America, Abu Ghraib, and the War on Terror*, pp. 217-224.

الدين الإسلامي، بل حدث العكس تماماً. لقد كانوا يختارون السجناء المتدينين ويخضعونهم لكل صنوف الإهانة الجنسية^(٧٣). أما أكثر الصور شهرة، فتلك التي يظهر فيها سجين وقد لُفَّ جسمه ببطانية وغطّي رأسه بكيس، وبدا للأمريكيين كأنه ساحرة أو واحد من رجال [المنظمة العنصرية] الكوك لوكس كلان (KKK) (Ku Klux Klan)، ثم أوقفوه على صندوق صغير بعد أن ربطوا أطرافه بالأسلاك الكهربائية. أخبره الحراس أنه إذا ما وقع من على الصندوق فسَيُصعق بالتيار الكهربائي.

حاولت اللجنة التي ترأسها وزير الدفاع الأسبق جيمس شليزنغر أن تقلل من أهمية ما حدث في «أبو غريب» عن طريق مقارنتها بأعمال صبيانية يقوم بها بعض طلبة الجامعات ضمن نشاطات جمعياتهم الأخوية (Fraternity). الفرق أنه لم يكن هناك أي شعور «أخوي» بتهديد سجناء بالصعق الكهربائي. وربما تكون هذه الطريقة في التعذيب قد نقلها إلى «أبو غريب» عملاء وكالة الاستخبارات المركزية الذين ساعدوا الاستخبارات البرازيلية في حربها ضد الإرهابيين في الثمانينيات، وأطلق البرازيليون على هذا الأسلوب في التعذيب اسم «الفيتنام»^(٧٤).

كما أظهرت الصور جثماني سجينين فارقا الحياة نتيجة للضرب المبرح في سجن «أبو غريب»، في غرفة فارغة تغطي الدماء أرضيتها. وتظهر إحدى الصور مجندة تقف إلى جانب إحدى الجثتين وترفع إشارة النصر. غير أن أكثر الصور سوءاً لم تُنشر بعد. وبناء على ما جاء في أخبار محطة تلفزيون «سي أن أن»، فإن من تلك الصور واحدة «أظهرت سجيناً عراقياً قد تُرك وهو على وشك أن يلفظ أنفاسه الأخيرة، وأخرى وهم يغتصبون امرأة، وثالثة لهم وهم يرفسون جثة سجين ميت. كما كان هناك شريط فيديو يظهر فيه حراس السجن وهم يغتصبون أولاداً عراقيين»^(٧٥). ويتذكر الجنرال تاغوبا الذي أجرى أول تحقيق أنه شاهد شريط فيديو يظهر فيه جندي أمريكي وهو يغتصب سجيناً عراقية من دبرها^(٧٦).

(٧٣) اعتماداً على ما جاء على لسان المعتقلين الذين قابلهم جوناثان بايل ومساعدته فيما يتعلق بالدعوى التي أقاموها ضد الشركتين العالميتين Titan و CACI.

(٧٤) Darius Rejali, «A Long-standing Trick of the Torturer's Art.» *Seattle Times*, 14/5/2004.

(٧٥) Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib* p. 43.

(٧٦) Seymour Hersh, «The General's Report.» *New Yorker*, 25/6/2007, p. 60, <http://www.newyorker.com/reporting/2007/06/25/070625fa_fact_hersh>.

قال حارس يُدعى جافال ديفيز إن «أبو غريب» كان «كمدينة فقدت روحها»^(٧٧). ويستشهد بما قاله الفيلسوف نيتشه محذراً، «يجدر بكل من يعارك الوحش أن يتأكد أنه لن يصبح هو الآخر وحشاً خلال تلك المعركة»^(٧٨). ثم أضاف «لقد صيرني ذلك المكان وحشاً»^(٧٩).

أما المواطن السوري أمين سعيد الشيخ، فيصف ما حدث له في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، عندما قام أحد رجال الشرطة العسكرية في «أبو غريب» بإطلاق النار عليه فأصابه في ساقه، وهو يحاول أن يستولي على مسدس قام أحد الحراس العراقيين بتهريبه له داخل السجن:

بين كل ساعة وأخرى يأتي الجنود لتهديدي بالقتل والتعذيب والقول بأنني سأمضي بقية حياتي في السجن: «سنجعلك تمنى الموت لكن أمنيتك لن تتحقق». في الليلة التي جاء فيها الحارس غارنر وفتح باب زنزاتي، كان بمعينته عدد من الجنود. لقد أرغموني على أكل لحم خنزير... ووضعوا مشروباً كحولياً في فمي وأجبروني على شربه... أخبرني أحدهم أنه سيغتصبي... سألني آخر إن كنت أوّمن في شيء، فقلت إنني أوّمن بالله. قال لي إنه يؤمن بالتعذيب، وإنه سيقوم بتعذيبي. طلبوا مني أن أشتم الإسلام، ونظراً إلى أنهم بدأوا يضربوني على ساقي المكسورة، فإنني اضطررت أخيراً إلى لعن ديني. ثم طلبوا مني أن أشكر السيد المسيح على أنني ما زلت حياً، فقممت بما أمروني، رغم أن ذلك مخالف لتعاليم ديني. ومع ذلك ربطوني إلى سرير وأنا معلق، ففقدت وعيي بعد مضي بعض الوقت^(٨٠).

أصبح سجن «أبو غريب» لبعض الوقت أكبر مركز لعمليات الاستخبارات العسكرية منذ الحرب العالمية الثانية، غير أن المسؤولين عن عمليات الاستجواب كانوا يتمتعون بحرية مطلقة. كان من بينهم مسؤولون من الاستخبارات المركزية ومكتب التحقيقات الفدرالي والاستخبارات العسكرية والقوات الخاصة، مثل

«Abu Ghraib GI: I'm No Bad Apple,» CBS News (2 June 2005), <<http://www.cbsnews.com/stories/2005/06/02/iraq/main699154.shtml>> .

Friedrich Wilhelm Nietzsche, *Beyond Good and Evil: Prelude to a Philosophy of the Future*, (٧٨) translated by Walter Kaufmann (New York: Vintage Books, 1966), p. 89.

«From Ghosts of Abu Ghraib,» (DVD). (٧٩)

«Sworn Statement for the Taguba Report,» *Washington Post*, 16/1/2004, <<http://media.washingtonpost.com/wp-srv/world/iraq/abughraib/151362.pdf>> . (٨٠)

الوحدة الرقم ١٢. كان أيضاً المتعاقدون من المحققين المدنيين الذين يرتدون الملابس المدنية ويغطون وجوههم بأقنعة تُظهر عيونهم فقط. ونادراً ما كانوا يفصحون عن أسمائهم الحقيقية. في بعض الأوقات، وعندما لا يستطيع الجنود الأمريكيون استحصال المعلومات التي يريدونها، كانوا يقومون بتسليم المعتقلين إلى المتعاقدين من المحققين المدنيين. لا أحد كان يعلم بما كان يجري في غرف الحمام ولا في السرايب، لكن السجناء الآخرين كانوا يسمعون الصراخ والعيول. وعندما يفشل المتعاقدون في استحصال المعلومات، يسلمون السجناء إلى مجموعات التعذيب من العراقيين المتعاونين مع قوات الاحتلال، من الذين كانت ألقابهم تتفاوت بين «العقرب» و«التمساح» و«الكوبرا»^(٨١).

ربما يعتقد الإنسان أن من مصلحة الجنود الأمريكيين الالتزام بنصوص معاهدات جنيف، لأنهم ربما سيقعون في الأسر يوماً ما. غير أن المحاضرات التي ألقى عليهم في المدارس العسكرية لم تكن قابلة للتطبيق، كما أن القيادة كانت غائبة، الأمر الذي شجع الجنود على الاعتقاد بأن الحرب في العراق هي امتداد للحرب في أفغانستان - كما كان الرئيس يصرّ على ذلك - وأن معاهدات جنيف لا تنطبق على هذه الحرب. هذا وكان عضو في وحدة الشرطة العسكرية الرقم ٣٧٧ قد شرح الموقف قائلاً: إن الأشخاص الذين لم تكفل معاهدة جنيف حمايتهم، لم يكونوا جنوداً بمعنى الكلمة. كانوا لا شيء^(٨٢).

لقد خلصت الهيئة التي ترأسها شليزنغر إلى أن الجنرال سانشير كان مهملًا في مراقبة ما يجري في مراكز الاعتقال في العراق. ويُشير قسم من التقرير الذي كُشف عنه إلى أن سانشير أقر أشدّ أساليب الاستجواب قسوة، وأن تلك الأساليب كانت قد جُربت في أفغانستان وفي قاعدة غوانتانامو. وخلص التقرير إلى القول إن أوامره مخالفة للقانون عندما عمل بتعليق بنود معاهدات جنيف، وما ترتب عليه من تصنيف جميع المعتقلين في العراق بأنهم مقاتلون غير شرعيين^(٨٣). كما أن الهيئة وجدت أن سانشير ومستشاريه القانونيين هم الذين

Nicholas Riccardi, «Trial Illuminates Dark Tactics of Interrogation,» *Los Angeles Times*, (٨١) 20/1/2006.

Douglas Jehl and Andrea Elliott, «Cuba Base Sent Its Interrogators to Iraqi Prison,» *New York Times*, 29/5/2004.

Douglas Jehl and Eric Schmidt, «Army Report: Gen. Sanchez Approved Torture at Abu Ghraib,» *New York Times*, 27/8/2004.

سببوا الفوضى والارتباك بتغيير القواعد التي تتحكم في إجراء الاستجواب ٣ مرات خلال ٣٠ يوماً^(٨٤). غير أن شليزنغر وهيثه لم يأتيا إلى ذكر أي مسؤولية لكل من وزير الدفاع رامسفيلد أو نائبه بول ولفووتز، اللذين اتصلا شخصياً بالمحققين في «أبو غريب»، وتلقياً في بعض الأمسيات تقارير حية ومختصرة عما حققته أساليب الاستجواب المرعبة من نتائج^(٨٥).

إن قيادة الشرطة العسكرية لسجن «أبو غريب» انتقلت من العميد كاربنسكي إلى ضابط الاستخبارات العسكرية العقيد توماس باباس، وذلك بعد وصول ميلر في آب/أغسطس ٢٠٠٣. عندما وصلت كاربنسكي لتفقد زنانات السجن، كان التعقيم على ما يجري على أشده. لكن عناصر القسم العسكري للتحقيقات الجنائية نسوا أن يزيلوا ورقة مُلصقة على عمود خارج مكتب التحقيقات. في الحقيقة، كانت تلك الورقة نسخة من مذكرة وزير الدفاع رامسفيلد المؤرخة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، التي تجيز استخدام الموسيقى الصاخبة، وترك جميع المصابيح مضاءة في أثناء الليل لحرمان السجناء من النوم، واستخدام الكلاب لإرعاب السجناء وإخضاعهم للضغط النفسي. وعلى هامش تلك المذكرة، كتب رامسفيلد بخط يده «يجب التأكد من تنفيذ كل ذلك»^(٨٦). وفي تقرير آخر بتاريخ ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٤ ورد نص لما قاله الضابط المسؤول عن عمليات الاستجواب بأن مكتب سانشير أصدر أوامر نُشرت على ٣٥ صفحة وُشرت فيها القواعد التي يجب الالتزام بها خلال عمليات الاستجواب. وأضاف أن المحققين تلقوا تشجيعاً «من الأشخاص الذين يريدون المعلومات بأن يذهبوا إلى أقصى مدى من أجل استحصالها من السجناء»^(٨٧).

Eric Schmitt, «Career of General in Charge during Abu Ghraib May End.» *New York Times*, (٨٤) 5/1/2006, p. 3.

Cockburn, *Rumsfeld: His Rise, Fall, and Catastrophic Legacy*, p. 195. (٨٥)

تقلاً عن سانتوس كاردونا (Santos Cardona)، الذي يعمل مدرباً للكلاب، وقد أدلى بشهادته أمام محكمة عسكرية بتهمة إساءة معاملة السجناء في سجن أبو غريب، مؤيدة بتصريحات أخرى أدلى بها ستيف بسكاتور (Steve Pescatore)، المحقق المدني المناوب ليلاً في سجن أبو غريب. انظر: المصدر نفسه.

Janis Karpinski and Steven Strasser, *One Woman's Army: The Commanding General at Abu Ghraib Tells Her Story* (New York: Miramax, 2005), p. 201. (٨٦)

«DIA Document Released by the ACLU.» American Civil Liberties Union (2 May 2006), (٨٧) «Information Clearing House.» *Daily News Digest*, 2/5/2006. مقتبس من:

لم يختلف الوضع في سجن «أبو غريب» عن حال عملية الاحتلال ذاتها. فكلاهما كان ينقصه الإعداد والتدريب والإدارة والأشخاص المسؤولين. لقد كان السجن هو المكان الذي «يُلقي» فيه الجيش المعتقلين الذين يجمعهم خلال تمشيطة للمناطق المختلفة في بغداد وحولها. كان هناك أقل من ٣٠٠ حارس في عهدتهم أكثر من ٥٠٠٠ سجين. كان السجن والمعسكر الأمريكي هناك يتعرضان للقصف بقذائف الهاون كل ليلة تقريباً، وكانت درجة الحرارة في الصيف تصل إلى ١٢٠ درجة فهرنهايت. لم يكن هناك عدد كاف من الضباط لمراقبة الحراس والمحققين، خاصة في أثناء نوبات المساء. لكن حين شكت قائدة المعسكر كاربنسكي إلى الجنرال والتر واجداكوفسكي، نائب الجنرال سانشير، قلة عدد الحراس وازدحام السجن، انفجر قائلاً «لا يهمني إن كنا نعتقل ١٥٠٠٠ شخص بريء! إننا نكسب هذه الحرب!»^(٨٨).

إن التجاوزات لم تكن مقتصرة على سجن «أبو غريب»؛ فمثلاً عندما استسلم الجنرال العراقي عبد حامد مهاوش، البالغ من العمر ٥٧ عاماً، في مدينة القائم بتاريخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، كان يأمل في الحصول على قدر من التساهل في ما يتعلق بأولاده. وبدلاً من ذلك ضرب بلا رحمة على أيدي عراقيين يعملون مع وكالة الاستخبارات المركزية. وبعد يومين، قام التلميذ الضابط صف لويس ولشوفر الابن مع أحد الحراس العسكريين من فرقة الفرسان المدرعة الثالثة بوضع مهاوش في كيس نوم (Sleeping Bag)، وشدوا حول الكيس سلكاً كهربائياً طوله ٢٤ قدماً وتركوه على الأرض. جلس ولشوفر على صدره حتى فارق الحياة، مع كسر ستة أو سبعة من أضلاعه. لم يكن هذا الأسلوب مسموحاً به وفق كتيّب الجيش الميداني، غير أن أحد الرجلين شهد أمام المحكمة بقوله إنهما كانا يعتقدان أن تلك الإجراءات مسموح بها «لأن قادتنا أخبرونا أن الوقت حان لنزع القفايز عن أيدينا»^(٨٩).

واستناداً إلى ما أدلى به د. ستيفن مايلز، الذي درس دور الأطباء في الحرب ضد الإرهاب، فإن ما لا يقل عن ١٩ سجيناً فارقوا الحياة نتيجة للضرب المبرح

Miles, *Oath Betrayed: Torture, Medical Complicity, and the War on Terror*, p. 50.

(٨٨)

Riccardi, «Trial Illuminates Dark Tactics of Interrogation.» and Josh White, «Documents (٨٩) Tell of Brutal Improvisation by GIs.» *Washington Post*, 3/8/2005.

والخنق والتعليق، على أيدي الجنود الأمريكيين وعملاء الاستخبارات في ما لا يقل عن عشرة سجون في أفغانستان والعراق. كما قضى آخرون نحبهم في ظل ظروف يمكن وصفها بالتقصير الطبي. وقد أورد مايلز أسماء جميع الضحايا في كتابه المعنون *Oath Betrayed: Torture, Medical Complicity and the War on Terror* (خيانة القسم الطبي: التعذيب وتورط الكادر الطبي في الحرب على الإرهاب)^(٩٠).

وطبقاً لما قاله أحد الحراس أمام محكمة عسكرية عُقدت في ما بعد، فإن المحققين من الاستخبارات العسكرية ووكالة الاستخبارات المركزية والمتعاقدين المدنيين هم الذين أصدروا الأوامر بالتعذيب عندما حدث لأول مرة. يأتي المحققون إلى الحراس ويقولون لهم «يحتاج هذا الشخص إلى تمضية ليلة سوداء!» كان من المتوقع من الحرس خلال نوبات الليل ان يستعملوا «إبداعاتهم». كان التعذيب متوقفاً لأنه مكتوب في خطط الاستجواب، لكن غالبية التجاوزات كان يملئها ظرف الاستجواب ونتيجة متوقعة ومباشرة لتعليق العمل بقوانين الحرب.

عندما وصل الإخصائي غرانر إلى قاعدة «أبو غريب» في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، شكاً لزميل له من الشرطة العسكرية الأوامر التي كان يتلقاها من ضباط الاستخبارات بالقول، «إنهم يطلبون مني أن أقوم بأعمال ضد السجناء أشعر بأنها خطأ من الناحيتين الأخلاقية والمهنية». غير أن هذا الزميل صرح في ما بعد، «ولكن سرعان ما أصبح غرانر نفسه مدمناً على ممارسة العنف وتعذيب السجناء، مستمتعاً بوقته كما لو كان في حفلة»^(٩١). لقد وصل الحد به إلى أن عبّر عن المتعة التي يشعر بها وهو يمارس التعذيب. «إن الروح المسيحية في داخلي تقول لي إن ذلك عمل مشين، لكن روح الضابط العسكري في داخلي تخبرني بأنني أحب أن أرى شخصاً يبول على نفسه من شدة الخوف»^(٩٢).

لقد حظيت أعمال غرانر بالمديح من قبل المقدم ستيف غوردن الذي أثنى

Miles, «Homicide,» in: Miles, *Oath Betrayed: Torture, Medical Complicity, and the War on Terror*, chap. 4.

From Sgt.: Ken Davis, quoted in: Philip Zimbardo, *The Lucifer Effect: Understanding How Good People Turn Evil* (New York: Random House, 2007), p. 362.

«From Ghosts of Abu Ghraib.» (DVD).

(٩٢)

على وحدة الاستخبارات في سجن «أبو غريب»^(٩٣)، في الوقت الذي كانت فيه التجاوزات توثق بالصور^(٩٤).

لم يتلق أيٌّ من رجال الشرطة العسكرية في «أبو غريب» تدريباً على كيفية حراسة السجناء. والأمر الشائع بين رجال الاستخبارات العسكرية أنه يتم فقط تجنيد الأشخاص الذين يُظهرون شراسة في إجراء عمليات الاستجواب، وبعضهم لم يتجاوز التعليم الثانوي^(٩٥)، والغالبية العظمى منهم لا تعرف كلمة عربية واحدة. وفي غمرة الحر الشديد والرائحة الكريهة المنبعثة من سجن «أبو غريب»، واستمرار القصف الليلي للمعسكر، سُمح للجنود بأن يصبوا جام غضبهم على السجناء.

إن معاملة السجناء بطريقة تعسفية كان نتيجة التدريب الذي تلقاه الجنود ضمن برنامج (SERE) القائم على أربعة مبادئ: كيف تنجو وتموّه وتقاوم وتهرب من العدو. ولإجل إقناع الجنود والطيارين بعدم الاستسلام للعدو، كانت القوات الأمريكية على مدى عدة عقود تبعث المتطوعين إلى الغابات ليلاً مزودين بوصول فقط ليجدوا طريقهم إلى الطرف الآخر من الغابة من دون الوقوع في أسر القوات التي تترصد بهم. وعندما يتم أسر أيٍّ منهم، يُساق إلى مركز صوري للتحقيق، ويخضع هناك لسنوف التعذيب على يد المحققين والحراس الوهميين. الاعتقاد هو أن التعسف في معاملتهم يجعل منهم جنوداً أشداء كي يتحملوا التعذيب إذا ما وقعوا في أسر عدو حقيقي. والعبرة التي يأخذها معظم الجنود من تدريب من هذا الصنف هو كيف يتم تحطيم معنويات أفراد العدو وإبذاؤهم وتحقيرهم. وإذا ما تبين أن أيّاً منهم يحاول الجلد والصبر مستعيناً بإيمانه، فيجب العمل على تبديد ذلك الإيمان باللجوء إلى التعذيب المستمر حتى ينهار ذلك السجين بالكامل.

يقوم برنامج SERE على دراسة كيفية حصول المحققين الشيوعيين على اعترافات مزيفة من المعتقلين الأمريكيين خلال الحرب الكورية. وفي يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ صدرت مذكرة باستعمال الوسائل ذاتها لاستحصال

(٩٣) من شهادة جندي القوات الخاصة جو داربي خلال محاكمة غرانر، واقتبست في: Zimbaro, Ibid., p. 360, and Silja J. A. Talvi, «Torture Fatigue.» *These Times* (28 June 2005).

Zimbaro, Ibid., p. 518, note 48.

(٩٤) أعيد نشرها، في:

David Rose, *Guantánamo: The War on Human Rights* (New York: New Press, 2004), p. 44. (٩٥)

الاعترافات من الذين يُشك في أنهم إرهابيون^(٩٦)، وإضافة إلى تحقيق السجناء، أوصت المذكرة بوجوب تجريد السجناء من ملابسهم باعتبار أن ذلك «دليل كاف للسيطرة الكاملة عليهم». ولغرض فاعلية التأثير، «يجب تمزيق الملابس والبدء بخلع الأزرار بعنف. ويجب أن تبدأ هذه العملية من الأعلى نحو الأسفل لكي يفقد السجين توازنه». كما أوصت المذكرة بوضع الأكياس على رؤوس المعتقلين وجعلهم يقفون بانحناء، في وضع غير مريح، وهو ما أجمع المحققون على تسميته بطريقة عبادة الله^(٩٧).

الدليل على ذلك هو مقتل الجنرال مهاوش، الذي كان أحد المحققين معه واحداً من خريجي برنامج SERE. يتذكر هذا المحقق أن طريقة «كيس النوم» ولفّ السجناء بالأسلاك للحد من حركته بحيث «تجعله يشعر بالاختناق» قد أثبتت فاعليتها في أثناء التدريب^(٩٨). لقد كان استخدام تلك الأساليب في معاملة السجناء بطريقة تعسفية بالغ الانتشار خلال العام ٢٠٠٤، وهو ما حدا بالجيش أن يأخذ من أولئك المساهمين بالبرنامج تعهداً مكتوباً بعدم اللجوء إلى ذلك الأسلوب مع السجناء^(٩٩).

وليس من المتوقع من الجيش الذي يسيء معاملة الأسرى ويعذبهم بوحشية، أن يلتزم متطوعوه الجدد بالأداء يمارسوا تلك الأساليب مع الناس الذين هم تحت سيطرتهم. إن العرف العسكري يقوم على الافتراض بأن الطريقة الوحيدة لتدريب الجنود والتزامهم بالطاعة هي وضعهم في موقف يقرب من الموت حتى يصبحوا معتمدين على ضباطهم اعتماداً كلياً. وهنا فقط يتحول هؤلاء إلى آلة تحصد الأرواح من دون وازع أخلاقي. ويستتبع ذلك أننا نجد أنه ليس من الصعوبة أن نفهم لماذا أساء المحققون والحراس في «أبو غريب» معاملة السجناء عند تلقي الأوامر بذلك. بل أكثر من ذلك، إنهم كانوا يجدون متعة في إنزال الإهانات والتعذيب، حتى وإن كان قد تمّ تذكيرهم بقوانين الحرب والتوازن الأخلاقية التي لا تسمح بتلك القسوة.

M. Gregg Bloche and Jonathan H. Marks, «Doing Unto Others as They Did Unto Us,» (٩٦)
New York Times, 14/11/2005.

Mayer, «The Black Sites». (٩٧)

Bloche and Marks, *Ibid*. (٩٨)

Jane Mayer, «The Experiment,» *New Yorker*, 11/7/2005, p. 67. (٩٩)

ومن الغريب أن انكشاف فضيحة «أبو غريب» لم يضع نهاية لعمليات التعذيب؛ فبعد أن تم نشر الصور على نطاق واسع، كتب الأخصائي توني لاغورانيس، وهو جندي في وحدة المراقبة لقوات البحرية العاملة في جنوب بغداد بين آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ ما يلي:

كنا نخرج للقيام بغاراتنا، ونبقى في بيوت المعتقلين ونعذبهم هناك على مرأى من أفراد عوائلهم. كان ما نقوم به أسوأ مما شاهدته داخل السجن. كنا نكسر عظامهم ونهشم أقدامهم برؤوس الفؤوس التي نحملها معنا. قمنا بإحراق البعض. جعلنا في إحدى المرات معتقلاً يجلس على أنبوب عادم مركبتنا الهمفي، وهو ما تسبب في إصابة ريلة ساقه (بطّة ساقه) بحروق من الدرجة الثالثة^(١٠٠).

استمرت هذا التجاوزات بدرجة أو بأخرى في جميع القواعد العسكرية المنتشرة في العراق، حتى بعد أن سلمت قوات الاحتلال الأمريكي مسؤولية سجن «أبو غريب» إلى الحكومة العراقية في آب/أغسطس ٢٠٠٦. والسبب في ذلك أن جواً من اليأس استمر يلقي بظلاله امتداداً من معسكراتنا حتى البيت الأبيض.

سادساً: التعذيب من دون ترك آثار

يمكن القول إن سوء معاملة من يُشك في أنهم إرهابيون منذ ١١ أيلول/سبتمبر يمكن إرجاعه إلى القصور في التدريب، والقيادة الفاشلة، وضعف قوانين الانضباط العسكري، والحماسة المفرطة لدى الإدارة. والحقيقة أن التعذيب لم يبدأ بتسلّم إدارة بوش مقاليد الأمور، بل كان من ضمن ذخيرة وكالة الاستخبارات المركزية خلال حقبة طويلة؛ ففي الفترة الممتدة بين عامي ١٩٥٠ و١٩٦٢، أنفق العلماء العاملون لصالح الوكالة ما يقارب المليار دولار على إجراء بحوث لأغراض التعذيب باستخدام الكهرباء، واختراع عقاقير تسبب الهلوسة. كان الهدف المزعوم منها هو تطوير بعض الوسائل لمقاومة الاستجوابات التي تجربها السلطات الشيوعية للأسرى. وهو ما جعلوه أساساً للتدريب في برنامج SERE، ولكن هذا الصنف من التدريب كان مرتبطاً في كيفية السيطرة على عقلية السجناء أو الأسرى.

«Former Army Interrogator Describes the Harsh Techniques He Used in Iraq» (١٠٠)
Democracy Now (15 November 2005), <http://democracynow.org/2005/11/15/former_u_s_army_interrogator_describes>.

ولحق ذلك ما هو أسوأ؛ ففي الفترة الممتدة بين عامي ١٩٦٨ و١٩٧٢ اغتال عملاء وكالة الاستخبارات المركزية، بالتعاون مع وحدات من القوات الخاصة التابعة للجيش الأمريكي، الآلاف ممن كان يُشك في أنهم أعضاء في قوات الفيتكونغ في فيتنام. ولقي البعض من هؤلاء مصرعه بعد عمليات استجواب وحشية^(١٠١). وعندما أعلنت تحقيقات لجان الكونغرس في السبعينيات أن عمليات الاغتيال لم تُعد مقبولة، غيّرت الوكالة أساليب التحقيق إلى تغطية رؤوس السجناء بأكياس وحرمانهم من النوم وتعريضهم للموسيقى الصاخبة على مدار الساعة، وإخضاعهم لوضع مُجهّد، وإذلالهم جنسياً وهم عراة، وأخيراً إخضاعهم لعمليات الإغراق الوهمي. وهذه الأساليب بالطبع لا تترك أثراً ظاهراً للعيان، وتضطر البعض إلى الاقتناع بأن صمودهم هو سبب إلحاق الأذى والألم بهم، وهو الأمر الذي يضطرهم إلى الانهيار أخيراً.

في الفترة الممتدة بين عامي ١٩٦٣ و١٩٧٥، أوصت الوكالة منتسبيها بعدم «ترك أثر للتعذيب»، وعمّت نصحتها على أجهزة الأمن والشرطة في آسيا وأمريكا اللاتينية من خلال مطبوعها السيئ الصيت KUBARK (دليل التحقيقات المضادة). ورغم أن هذا الدليل قد ألغي في السبعينيات، فإنه عاد إلى الظهور ثانية في أمريكا الوسطى عام ١٩٨٣ تحت عنوان الدليل لِحُسن استغلال المصادر البشرية، وقامت بتوزيعه فِرَق تدريب متحركة تابعة للجيش الأمريكي. وحين صدر هذا الدليل، كان ديفيد أدنغتون يشغل منصب مساعد المستشار القانوني لوكالة الاستخبارات المركزية^(١٠٢).

ومنذ عام ٢٠٠١، تمّ العمل من جديد باستخدام أساليب التعذيب من دون ترك أثر، بما في ذلك الإذلال الجنسي والإغراق الوهمي، لأنه يسهل إنكارها أو التعقيم عليها وتغطيتها. ويستطيع المساهمون في هذه الجرائم أن يقنعوا أنفسهم بأنهم لا يعذبون أحداً بحجة أنه ليس هناك أدلة مرئية^(١٠٣). إن مذكرة

Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib*, p. 270.

(١٠١)

تشير التقديرات إلى أن عدد القتلى يزيد على ثلاثين ألفاً، ولكن (في الحقيقة) إنه لا أحد كان يقوم بإجراء الإحصاء.

Philippe Sands, *Torture Team: Rumsfeld's Memo and the Betrayal of American Values* (New York: Palgrave Macmillan, 2008), p. 53.

McCoy, *A Question of Torture: CIA Interrogation from the Cold War to the War on Terror*.

جون يو التي تولى جي بايبي، المدير في وزارة العدل، تعميمها بتاريخ ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٢، قد شجعت المساهمين في عملية لخداع النفس بأن التعذيب يجب أن يكون جسمانياً لكي يُسمى «تعذيباً»، ولا ينطبق هذا على التعذيب النفسي والعقلي.

لذلك، فإنه عندما انتحر ثلاثة من المعتقلين في غوانتانامو، أنكر قائد المعسكر أن يكون سبب الانتحار الألم النفسي المبرح الذي أنزله الحراس والمحققون بالسجناء، بل قد يكون مرجعه اليأس بأنهم باقون رهن الاعتقال إلى أجل غير مسمى، في حين أصّر الجنرال هاري ديفيز على أن عمليات الانتحار تلك «ليست عملاً ناجماً عن اليأس، ولكنها عمليات ذات مغزى عسكري لا مثيل له بقصد استهداف معنوياتنا هنا في غوانتانامو»^(١٠٤). أما المتحدث باسم وزارة الخارجية، فقال «إن موت هؤلاء ليس إلا مسألة علاقات عامة تهدف إلى تهييج الرأي العام ضدنا»^(١٠٥).

أصرت إدارة بوش على أن إخضاع السجناء لوضع مُجهّد، وحرمانهم من النوم، وتعريضهم لصخب الموسيقى على مدار الساعة، والإذلال الجنسي، والإغراق الوهمي، كل ذلك لا يرقى إلى مستوى التعذيب لأنها لا تترك أثراً مرئياً دائماً^(١٠٦). إن وثائق كتلك التي نشرها بايبي لم تكن إلا محاولة من قِبل المسؤولين للدعاء بأن القسوة والمعاملة غير الإنسانية والتحقير لا ترقى إلى مستوى التعذيب، متجاهلين بذلك الأدلة الموثوقة على أن للتعذيب النفسي أثراً بالغ الخطورة يفوق أثر التعذيب الجسدي. إن آثار التعذيب الجسدي تختفي بمرور الزمن، فالجراح تشفى، لكن الألم النفسي الناجم عن العجز في المقاومة لن يزول مطلقاً، مثله مثل خوض تجربة معركة فعلية تلحق الأذى الدائم بشخصية الفرد وذاته^(١٠٧).

Sara Wood, «Three Guantanamo Bay Detainees Die of Apparent Suicide», American Forces Press Service (10 June 2006), <<http://www.defenselink.mil/news/newsarticle.aspx?id=16080>> .

«Guantanamo Suicides a «PR Move»», BBC News (11 June 2006), <<http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/americas/5069230.stm>> .

(١٠٦) لمعرفة المزيد عن المناقشة الموسعة من أن «التعذيب باستخدام أعقاب السجائر» ليس تعذيباً، انظر: Mark Bowden, «The Dark Arts of Interrogation», *Atlantic Monthly* (October 2003), p. 51.

(١٠٧) انظر: Physicians for Human Rights and Human Rights First, *Leave No Marks: Enhanced Interrogation Techniques and the Risk of Criminality* (Washington, DC: Human Rights First, 2007).

لقد أقرت المحكمة العليا بهذه الحقيقة الناصعة عام ١٩٦٠، فكتبت ما يلي:

إن الإكراه أو القسر يمكن أن يكون نفسياً أو جسدياً، وإن دماء الشخص المشتبه فيه ليست وحدها الدليل الكافي على فعل غير دستوري. عدد القضايا التي نظرت المحكمة فيها يُعطي الدليل الواضح على أن حتى الضغط على الإيهام يُعتبر طريقة أكثر تعقيداً «لإقناع» شخص ما بالتعاون^(١٠٨).

والأذى النفسي الناجم عن ممارسات الجنود والمحققين الأمريكيين هو الذي دفع أكثر من ٤٠ سجيناً في غوانتانامو إلى محاولة الانتحار^(١٠٩). وقد تمكن ثلاثة من شتى أنفسهم عام ٢٠٠٦، واستطاع سجين آخر قتل نفسه عام ٢٠٠٧^(١١٠). كما أن كثيرين منهم حاولوا الموت عن طريق الإضراب عن الطعام. وفي تموز/ يوليو ٢٠٠٣، كان ما يقارب من ١٢٠ من مجموع ٦٢٥ سجيناً في غوانتانامو يتعاطون أدوية مضادة للكآبة. وبناء على ما ورد على لسان الإمام المسلم الوحيد، فإن السجناء في عنبر مخيم دلتا كانوا يرددون كلاماً غير مفهوم، أو يتكلمون بصوت يشبه صوت الأطفال، ويرددون عبارات لا معنى لها. ووصل الحد ببعضهم إلى القيام بتمضية أوقاتهم باستخدام الأقلام الملونة التي أحضرتها الممرضات لهم، في الرسم كالأطفال، وتعليق ما يرسمونه على جدران زنازاناتهم^(١١١).

كما أن إجبار السجناء المضربين عن الطعام بفك إضرابهم يُعتبر من ضمن أساليب التعذيب التي لا تترك أثراً مرئياً؛ فالإضراب الذي بدأ في منتصف حزيران/ يونيو ٢٠٠٥ امتد ليشمل ١٣١ سجيناً في منتصف أيلول/ سبتمبر. تدخل الجيش حينها لإجبارهم على تناول الطعام. أحضروا لهذا الغرض «كراسي» خاصة أعدت للمهمة، حيث يُربط إليها السجناء ليتمكن الحراس من إدخال أنبوب تغذية مطاطي طوله ٣٤ بوصة من خلال الأنف^(١١٢). وقد أصر الجنرال جون كرادوك، قائد القيادة الجنوبية التي تُشرف على معتقل غوانتانامو، على أن

Blackburn v. Alabama, 361 U.S. 199, 206 (1960).

(١٠٨)

«Guantanamo Suicides a «PR Move»».

(١٠٩)

«USA: Cruel and Inhuman: Conditions of Isolation for Detainees at Guantanamo Bay,» (١١٠)

Amnesty International (5 April 2007), < <http://www.amnestyusa.org/document.php?lang=e&id=ENGAMR510512007> > .

James Yee and Aimee Molloy, *For God and Country: Faith and Patriotism under Fire* (New York: Public Affairs, 2005), pp. 101-102.

Carol D. Leoning, «More Join Guantanamo Hunger Strike,» *Washington Post*, 13/9/2005, (١١٢)

and Tim Golden, «Tough U.S. Steps in Hunger Strike at Camp in Cuba,» *New York Times*, 9/2/2006.

الكراسي كانت في الحقيقة «مريحة للغاية»^(١١٣)، رغم أنها استعملت في سجون أمريكية أخرى، ولها علاقة بموت أكثر من دزينة من السجناء^(١١٤). ويمضي الجنرال كرادوك قائلاً: «إننا تركنا للسجناء المضربين اختيار لون الأنبوب، ويبدو أن اللون الأصفر كان لونه المفضل»^(١١٥).

ويتذكر السجناء الذين رُبطوا إلى تلك الكراسي أنها كانت مثل كراسي الإعدام بالكهرباء، وكراسي التعذيب^(١١٦)، لكن العملية نجحت؛ ففي آب/ أغسطس ٢٠٠٧ انخفض عدد السجناء المضربين عن الطعام إلى ٢٠ سجيناً فقط. وتجدر الإشارة إلى أن نقابة الأطباء الأمريكيين ومنظمة الأطباء العالمية قد استنكرتا هذا الأسلوب في إرغام السجناء على قطع إضرابهم^(١١٧)، ووصفه ألكسندر سولجنستين بأنه شيء يشبه الاغتصاب^(١١٨). إلا أن د. وليام ونكروردر الابن، مساعد وزير الدفاع للشؤون الصحية، أبدى رأياً مغايراً؛ إذ قال: «هناك سؤال أخلاقي، وهو هل تسمح لشخص ما أن يرتكب عملية انتحار؟»^(١١٩). ولكن إذا نظرنا إلى القضية من الناحيتين القانونية والأخلاق الطبية، فإن الجواب هو «نعم»؛ فبموجب القانون الأمريكي، وكذلك إعلان طوكيو ١٩٧٥ لاتحاد الأطباء العالمي، يمكن للمريض المقتدر أو المؤهل أن يرفض تلقي المعالجة الطبية. والإطعام الإلزامي يُعتبر اعتداء على المريض ما لم يعط ذلك المريض أو من يكون وصياً عليه الموافقة لتلقي العلاج من دون أي ضغط أو إكراه^(١٢٠).

Julian E. Barnes, «Military Says Special Chair Stops Gitmo Hunger Strikes.» U.S. News (١١٣) and World Report (22 February 2006), <<http://www.usnews.com/usnews/news/articles/060222/22gitmo.htm>> .

«Critics Question Use of «Restraint Chair» in Jails.» CBC News (31 January 2003), (١١٤) <<http://www.cbc.ca/canadalstory/2003/01/31/chair030131.html>> .

Barnes, Ibid. (١١٥)

Clive Stafford Smith, *Eight O'Clock Ferry to the Windward Side: Seeking Justice in Guantanamo Bay* (New York: Nation Books, 2007), p. 215. (١١٦)

Carla K. Johnson, «Halt Force-feeding, Doctors Say Guantanamo Use Called (١١٧) Unethical.» Associated Press (1 August 2007).

Aleksandr Solzhenitsyn, *The Gulag Archipelago, 1918-1956: An Experiment in Literary Investigation*, translated by Thomas P. Whitney (New York: Harper and Row, 1973), p. 470. (١١٨)

Golden, «Tough U.S. Steps in Hunger Strike at Camp in Cuba.» (١١٩)

World Medical Association, «Declaration of Tokyo: Guidelines for Physicians (١٢٠)

Concerning Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment in Relation to Detention and Imprisonment.» paper presented at: The 29th World Medical Assembly, Tokyo, Japan, October 1975, <<http://www.wma.net/e/policy/cl8.htm>> .

أما بالنسبة إلى الجيش، فإن الأمر لا يتعلق بصحة السجناء أو «رفاهيتهم»؛ الأمر باختصار هو أنهم لا يريدون أن يكون الانتحار وسيلة لإظهار حالة اليأس القتال التي وصل إليها أولئك السجناء. وسولجنستين يعرف تماماً المناورة السياسية أو الحكمة في موقف كهذا، إذ يقول «إن الإضراب عن الطعام سلاح أخلاقي خالص. وهو يفترض أن السجناء لم يفقد ضميره بالكامل بعد، أو أن السجناء يخاف الرأي العام. في ظل هذه الظروف يصبح الإضراب عن الطعام سلاحاً فعالاً»^(١٢١).

سابعاً: نظرة عامة

لقد مرت سبعة أعوام منذ بداية ما سمّي الحرب على الإرهاب، وما زال الكثير ممّا يجب أن نتعلمه من إساءة معاملة المعتقلين المشكوك فيهم، لكن بعض الاستنتاجات غير قابلة للنقاش.

أولاً، لا يمكن أن ترجع مسؤولية التجاوزات الرهيبة التي حصلت في «أبو غريب» وتصويرها إلى عدد قليل من «التفاحات الفاسدة» التي كانت تمارس تلك التجاوزات تحت جنح الظلام، كما تدّعي الإدارة الأمريكية؛ فالتعذيب هو الهدف منذ البداية، وهو ما حدا بالرئيس بوش إلى فتح السجون السرية، وإصداره الأوامر بإقامة المحاكم التي تقبل الأدلة المُستحصلة جراء التعذيب. أضف إلى ذلك أوامره بتعليق العمل بمعاهدات جنيف. إن سوء المعاملة التي لحق بجميع السجناء، خاصة من يسمّون «السجناء الذين هم تحت السيطرة»، كانت هدف بوش وفريقه العَطش إلى التعذيب، وأن كل ما حصل من تجاوزات كان نتيجة متوقّعة لسلسلة من الإشارات التي بررت تلك المعاملة الوحشية. والحقيقة أن الرئيس كان واضحاً تماماً عندما قال إن هذه الحرب تختلف عن سابقتها، وإن المعايير الإنسانية التي وضعت سابقاً لا يمكن سحبها على هذه الحرب.

ولحد الآن لم يظهر أي دليل على أن التعذيب أوصل إلى تقارير موثوق بها عن «قنبلة موقوتة»، أو ما شابه ذلك. والحقيقة هي أن أكثر التحقيقات التعسفية جرت بعد فوات الأوان. في الجولة الأولى من التحقيقات كان الغرض

Solzhenitsyn, *The Gulag Archipelago, 1918-1956: An Experiment in Literary Investigation*, (١٢١) p. 466.

هو الحصول على معلومات عمّن يُشتبه فيهم، وهي معلومات يمكن أن تكون ذات جدوى لإلقاء القبض على بعض الإرهابيين والمتمردين. لكن التحقيقات التي جرت لاحقاً، وبعد أعوام من الاعتقال، لم تأت بأية معلومات ذات قيمة استخباراتية نافعة. ويبدو أن هدفها أصبح تبرير الاعتقال الذي قام أصلاً على تهم غير موثوقة، أو مصدرها أشخاص كان هدفهم الحصول على مكافآت مالية، أو بناء على شكوك الجنود الأمريكيين الذين كانوا يقومون بمهام اكتساح المناطق الأهلة بالسكان، والتي يُعرف عنها عداؤها العلني للاحتلال. ولذلك حاول المحققون والحراس، وبشكل مستمر، أن يُكرهوا المعتقلين على إدانة أنفسهم، لأنه لا تتوافر الأدلة على أسباب اعتقالهم أصلاً.

ثانياً، لم يكن هناك أي مسؤول يرغب في إطلاق سراح شخص ما، ليتبين في ما بعد أن ذلك الشخص قد ساهم في مهاجمة قوات التحالف، حتى وإن كان مدفوعاً بأغراض الانتقام ممن أهانوه وعذبوه في المعتقل. إن مهندسي سياسة التعذيب لم يدُر في خلدتهم أن الوقت الذي يجب أن يقرروا فيه بشأن ما يفعلونه مع السجناء سيأتي يوماً ما. كل ذلك يدعونا إلى القول إن القوة الدافعة إلى حربهم على الإرهاب معروفة وكارثية، وقامت أصلاً على شهوة الانتقام، ليس إلا.

الفصل الثالث

التعذيب على أيدي الحكومات التابعة

عندما نستنفد وسائلنا معهم كنا نبعث بهم إلى حيث لا خيار لهم إلا الكلام.

ضابط استخبارات أمريكي^(٥)

هناك المزيد من التفاصيل حول القصة التي تتعلق بسوء معاملة السجناء في غوانتانامو وأفغانستان والعراق. وكما ذكرنا سابقاً، فإن الرئيس بوش قد استحدث برنامجاً غير معروف من قبل لاختطاف الإرهابيين المشكوك فيهم من الولايات المتحدة أو أي بلد آخر، وتسليمهم إلى بلدان تمارس التعذيب بشكل روتيني خلال إجراء تحقيقات. والغرض من هذا البرنامج هو الحصول على المعلومات عن طريق التعذيب. وقد عبر الرئيس عن ذلك صراحة عندما التقى السفير السعودي الأمير بندر يوم ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وقال له، «إذا ألقينا القبض على أشخاص ولم نقدر على ضمان تعاونهم معنا، فنسألهم لكم»^(١).

وعندما وقع الرئيس المذكورة السرية لاستحداث هذا البرنامج في يوم ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١^(٢)، خول وكالة الاستخبارات الأمريكية أن تختار من تراه مشكوكاً فيه وتختطفه^(٣). وهذه الخطوة تعطيه الخيار لإنكار عملية الاختطاف إذا

Dana Priest and Barton Gellman, «U.S. Decries Abuse but Defends Interrogations,» (٥) *Washington Post*, 26/12/2002.

Bob Woodward, *State of Denial: Bush at War, Part III* (New York: Simon and Schuster, 2006), (١) p. 80.

Douglas Jehl and David Johnston, «Rule Change Lets CIA Freely Send Suspects Abroad to (٢) Jails,» *New York Times*, 6/3/2005, and Dana Priest, «Covert CIA Program Withstands New Furor,» *Washington Post*, 30/12/2005.

John Crewdson and Tom Hundley, «Jet's Travels Cloaked in Mystery,» *Chicago Tribune*, 24/ (٣) 3/2005.

ما حدث خطأ ما. كما أنه خوّل الوكالة السلطة لتفتح سجوناً لهذا الغرض في مناطق حول العالم^(٤).

أولاً: أصل فكرة هذا البرنامج

لا أحد يعرف من أين استمد الرئيس سلطته لإصدار التعليمات لاختطاف الأشخاص وتعذيبهم. وفي الحقيقة، إن هذا النوع من السلوك يبدو مناقضاً لما كانت عليه هذه البلاد طوال ٢٠٠ عام من التزامها بالقوانين الدولية والوطنية. وما فعله بوش هو التفاف على الإجراءات التي يجب أن تتم عن طريق المحاكم بصدد تسليم السجناء^(٥). أضف إلى ذلك أن التعذيب عن طريق الحكومات التابعة يخالف أيضاً قرارات مؤتمر الأمم المتحدة ضد التعذيب، التي صادقت الولايات المتحدة عليها عام ١٩٩٤^(٦).

إنه لمن الصعب حقاً على المرء أن يتخيل أن الولايات المتحدة، التي تأسست لتكون مكاناً آمناً للشوار الفاشلين من الذين اعتبرهم ملوك أوروبا في تلك الأيام إرهابيين، تصل إلى هذا الحال. فلمدة نصف قرن من عمرها، مانعت الحكومة في تسليم أي متهم إلى بلده الأصلي لغرض المحاكمة. فالأمريكيون يعرفون أن تلك المحاكم غير عادلة. وأخيراً عندما تمّ التفاوض حول معاهدات لتسليم السجناء في منتصف القرن التاسع عشر، كانت المحاكم الأمريكية تشترط أن تقدم الحكومات الأجنبية المعنية سبباً معقولاً لإقناعها بأن الشخص المطلوب قد ارتكب عملاً جرمياً ليس ذا طبيعة سياسية. وعليه، فإن السياسيين المطلوبين، بمن فيهم الإرهابيون، لا يخضعون لبنود اتفاقيات تبادل السجناء. وهذا السبب هو الذي حدا بالولايات المتحدة إلى عدم عقد اتفاقيات لتبادل السجناء مع الحكومات الشيوعية والإسلامية للأسباب الجلية، وهي أن النظام القضائي فيها ليس مستقلاً، ولا يرقى إلى مستوى إجراءات المحاكم أو مفهوم العدالة في الغرب.

David Johnston, «At a Secret Interrogation, Dispute Flared over Tactics», *New York Times*, (٤) 10/9/2006, p. 20.

Christopher H. Pyle, *Extradition, Politics, and Human Rights* (Philadelphia, PA: Temple : انظر (٥) University Press, 2001).

Article 3, Convention Against Torture (CAT), Opened for Signature (10 December 1984); G. (٦) A. Res. 39/46, 39 UN GAOR Supp. no. 51, U.N. Doc. A/RES/39/708 (1984); Entered Into Force (26 June 1987), 1465 U.N.T.S., 231. L. M. 1027 (1984); Ratified by the United States (1994).

غير أن هذا الاشمزاز من النظم القضائية الأجنبية بدأ ينحسر عندما جاء ريغان إلى الحكم. فالإدارة الجديدة لم تكن معنية بالثوار الأجانب، وكانت مستعدة لتسليم المجرمين المشكوك فيهم من دون المرور بالإجراءات القضائية في المحاكم الأمريكية. وهي التي بادرت إلى إعادة النظر في الاتفاقيات الموقعة من أجل استثناء السياسيين الذين كانوا يتمتعون بحالة من اللجوء السياسي وتسهيل إعادتهم إلى بلدانهم. حتى إجراءات «التسفير» خضعت هي الأخرى للتعديل، واستعيض عنها بإجراء شكلي بأمر من المحكمة من دون سماع القضية برمتها. ومن الناحية التاريخية، فإن الأشخاص الذين تأمر الحكومة بطردهم من البلاد كانوا أحراراً في الذهاب إلى أي بلد يختارونه. ولكن في الثمانينيات، بدأت وزارة العدل القيام بإجراءات جديدة. والدليل على ذلك قضية بعض الأشخاص ممن كانوا يُعتبرون من أتباع الجيش الجمهوري الإيرلندي السري. تم إعادة هؤلاء إلى إيرلندا الشمالية، حيث حوكموا بتهمة الإرهاب أمام المحاكم البريطانية التي لا تحمل وداً لكل من يعادي السياسة الإمبريالية البريطانية أو الديانة البروتستانتية، رغم وجود التزام قانوني بعدم تسليم أي شخص حين تكون الحكومة الأمريكية متأكدة من أن ذلك الشخص سيُدان^(٧). غير أن المكتب الاستشاري القانوني للرئيس ريغان ذهب إلى القول بأنهم حصلوا على ضمانات بأن المتهمين المُبعدين سوف لن تُساء معاملتهم. لكن تلك الضمانات كانت شكلية غير دقيقة، ولم تخضع لمتابعة وزارة الخارجية إطلاقاً^(٨).

ثانياً: سياسة الاختطاف في إدارة ريغان - بوش الأب

لم تكتف إدارة ريغان - بوش بسياسة الإبعاد التي بدأتها، بل أخذت توسع عملياتها في الاختطاف. وما قام به المقدم أوليفر نورث عام ١٩٨٥ يعتبر خطوة جريئة رغم أنها غير قانونية، نموذجاً لتلك السياسة. بتاريخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر من العام نفسه، قامت مجموعة مكونة من أربعة أشخاص تابعين لجهة التحرير الفلسطينية - جماعة أبو نضال - بالسيطرة على سفينة إيطالية اسمها «أكيلي لورو». طالبت المجموعة حكومة إسرائيل بإطلاق سراح عدد من المعتقلين الفلسطينيين. وخلال العملية أطلقوا النار على أحد الركاب، وهو

Article 3, CAT, G.A. Res. 39/43, Annex, 39 U.N. GAOR Supp. no. 51, U. N. Doc. A/39/51; (V)
Ratified by the United States (21 October 1994).

Pyle, *Extradition, Politics, and Human Rights*.

(٨)

أمريكي معوق اسمه ليون كلينغهورف، وألقوه مع كرسيه في البحر. وافقت الحكومة المصرية على إعطاء الخاطفين ممرأً آمناً للذهاب إلى مقر منظمة التحرير الفلسطينية في تونس، شرط ألا يقتلوا شخصاً آخر. وعلى أي حال، كانت الاستخبارات الإسرائيلية تتنصت على المكالمات التلفونية للرئيس المصري، وبعثت بنصوص تلك المكالمات إلى المسؤولين الأمريكيين. واستطاعت أن تعطي رقم الطائرة المصرية التي ستقل الخاطفين الأربعة وتنقلهم إلى تونس. وهنا اتصل نورث بحاملة الطائرات الأمريكية (ساراتوغا)، فانطلقت أربع مقاتلات واعترضت طريق الطائرة المصرية وأجبرتها على الهبوط في قاعدة سيغونياً التابعة لقوات الناتو في جزيرة صقلية. وهناك استعد فريق من كوماندوس وحدة دلتا، ويأمر من البيت الأبيض، لاقتحام الطائرة واعتقال المختطفين. غير أن الجنود الإيطاليين كانت لديهم أوامر من حكومتهم بمنع الأمريكيين من اختطاف الفلسطينيين. ونجم عن ذلك موقف محرج للطرفين. غير أن التعقل كان سيد الموقف بعد ساعات، وتولى الإيطاليون المسؤولية عن المختطفين الأربعة، بعد أن وعدت الحكومة بأنها ستنظر في أمر تسليمهم لاحقاً. لكن الضغط الذي مارسته مصر على إيطاليا مكن الخاطفين من الهروب.

شعرت الإدارة الأمريكية بغضب عارم اتجاه حليفها في الناتو، وأسعدها جداً التأييد الشعبي الذي حصلت عليه نتيجة لعملية اعتراض الطائرة المصرية وإجبارها على الهبوط في قاعدة الحلف. وخلال فصلي الشتاء والربيع، كان الأعضاء الصقور في الكونغرس والإدارة الأمريكية برمتها يعملون على جعل موضوع الاختطاف استراتيجياً رئيسية في الحرب ضد الإرهابيين في الشرق الأوسط.

وفي الكونغرس، كان الأشد حماسة السيناتور الجمهوري أرلين سبكتر، من ولاية بنسلفانيا. في عام ١٩٨٥، وقبل اعتراض الطائرات الأمريكية للطائرة المصرية، كان المذكور قد قدم مشروع قانون لمنح المدعي العام سلطة السماح لوكالة الاستخبارات المركزية ومكتب التحقيقات الفدرالي والقوات المسلحة باختطاف من يُشك في أنه إرهابي^(٩). هذا وكان قاضيان سابقان قد اعترضوا على مشروع قانون سبكتر، وهما وليم وبستر مدير مكتب التحقيقات، والمستشار القانوني لوزارة الخارجية أبراهام سوفر. لقد أدرك الاثنان لا قانونية المشروع المطروح. كان وبستر يشعر بعدم الارتياح من أن عمليات اختطاف من هذا

S1373, 99th Cong., 1st Sess. Quene 27 (1986).

(٩)

الصف ستيء إلى تعاون أجهزة الشرطة الأجنبية مع مكتب التحقيقات^(١٠). أما سوفر، فقد خشي هو الآخر على أن وضع مثل هذا القانون موضع التنفيذ سيعكّر علاقات وزارة الخارجية مع مختلف الدول^(١١).

كما حظي مشروع القانون باعتراض نائب مدير الاستخبارات المركزية جون مكماهون، وكليير جورج الذي لا يثق بتصرفات المقدم نورث ومدير وكالة الاستخبارات المركزية وليم كيسي، التي تشبه تصرفات رعاة البقر في الغرب الأمريكي، مع أنهما عملا مع المذكورين في السابق لإمداد المتمردين في نيكاراغوا بالسلاح. في عام ١٩٨٤، ورغم معارضة المذكرة أعلاه، صدرت الأوامر لتكوين مجموعة لأغراض مقاومة الإرهاب ضمت لبنانيين وفلسطينيين وغيرهم من غير الأمريكيين، ليقعوا في حرج عام ١٩٨٥ عندما قام واحد من هؤلاء العملاء بتفجير سيارة ملغومة قبالة بيت المرجع الديني محمد حسين فضل الله. لم يُصب بأذى، لكن أكثر من ثمانية أشخاص لاقوا حتفهم في ذلك التفجير^(١٢).

كان يبدو أن الرأي العام يعارض سياسة الاختطاف، فمشروع سبكتر لم يُصادق الكونغرس عليه^(١٣). لكن الأحداث لم تكن رعاة البقر عن عزمهم. ففي الوقت الذي كان أعضاء الكونغرس والصحافة يعتقدون أن الاختطاف ما زال خياراً مطروحاً للنقاش، خول الرئيس وكالة الاستخبارات المركزية بطريقة سرية أن تختطف من تشك فيه^(١٤). وهذا التحويل يخالف أصلاً ما يسمح لها به القانون^(١٥)، ومع ذلك، وقّعه الرئيس ريغان، وسمح في الوقت نفسه ببيع أسلحة ومعدات عسكرية إلى إيران، وهو الأمر الذي يُعتبر مخالفاً للقوانين أيضاً. اتضح في ما بعد أن أوامر البيت الأبيض سمحت للوكالة ليس فقط

(١٠) John Wolcott and Andy Pasztor, «Reagan Ruling to Let CIA Kidnap Terrorists Overseas Disclosed,» *Wall Street Journal*, 20/2/1987, pp. 1 and 11.

(١١) Testimony before the Subcommittee on Security and Terrorism, Committee on the Judiciary, U.S. Senate, 99th Cong., 1st Sess. (1985), p. 71.

Walcott and Pasztor, *Ibid.*, p. 11. (١٢)

Cong. Rec., S1382-87 (19 February 1986). (١٣)

Walcott and Pasztor, *Ibid.*, p. 11. (١٤)

(١٥) Under the National Security Act of 1947, the CIA Was Expressly Forbidden to Exercise «Police, Subpoena, [or] Law Enforcement Powers.» 50 U.S.C. sec. 403 (d) (3). However, Reagan's Executive Order 12333, Subpara. 2.6 Challenged this Flat Prohibition by Allowing the Agency to Assist Law Enforcement.

باختطاف من يُشك فيه من الإرهابيين، بل تخريب مصادر تمويلهم وتمويلهم وسفرهم وتجنيدهم وعملياتهم في البلدان الأجنبية أيضاً. بعد ما يقارب الشهر، نجح نورث في تأسيس لجنة سمّاها «مجموعة العمليات»، مهمتها الإشراف على عمليات الاختطاف وغيرها من العمليات السرية^(١٦).

في عام ١٩٨٧، وضعت الوكالة ذلك التفويض السري موضع التنفيذ لأول مرة، وذلك عندما استدرجت أحد الإرهابيين (كان أحد مختطفي طائرة أردنية) إلى يخت في جزيرة قبرص. ألقى عملاء مكتب التحقيقات الفدرالي القبض عليه بعد أن أبحر اليخت، بهدف تقديمه للمحاكمة في الولايات المتحدة. ونظراً إلى أن القبض على فواز يونس قد تم في المياه الدولية، فإن وزارة العدل ادّعت أنها لم تخترق حرمة أي دولة. كان هذا الادعاء موضع شك في نظر القانون الدولي المتعارف عليه، وكذلك قانون تسجيل اليخوت، لكن قبرص لم تقدم احتجاجاً. وفي محكمة فدرالية، أصدر القاضي حكمه بأن يونس، الذي كُسر رسغاه خلال عملية الاعتقال من قبل رجال مكتب التحقيقات الفدرالي، ليس له الحق في الاعتراض على عملية اختطافه قانونياً^(١٧). لقد شجع هذا «الانتصار» في المحكمة الفدرالية إدارة بوش الأب على اختطاف قادة عمليات تهريب المخدرات، ومن ضمنهم مانويل نوريغا، دكتور بنما، ومن ثم محاكمته في الولايات المتحدة.

ثالثاً: عمليات الاختطاف خلال إدارة كلينتون - غور

لقد ذهبت إدارة الرئيس كلينتون إلى أبعد من تسليم المتهمين والإبعاد واختطاف المشكوك فيهم لغرض تقديمهم للمحاكم الأمريكية، إلى تخويل وكالة الاستخبارات المركزية اختطاف الإرهابيين وتسليمهم إلى الحكومات الأجنبية. وبناء على ما قاله الخبير بمكافحة الإرهاب ريتشارد كلارك، عارض لويد كتلر، المستشار القانوني للبيت الأبيض، اختطاف أشخاص لأنه يخالف القانون^(١٨). في الظاهر كان يبدو أن الرئيس متفق مع هذا الرأي حتى اللحظة التي صرح فيها نائب

Wolcott and Pasztor, *Ibid.*, p. 11.

(١٦)

United States v. Yunis, 681 U.S. F. Supp. 909, 915 (D.D.C. 1988).

(١٧)

Michael Otterman, *American Torture: From the Cold War to Abu Graib and Beyond* (London: Pluto Press, 2007), p. 114; Testimony of Michael Scheuer on: «Extraordinary Rendition in U.S. Counterterrorism Policy: The Impact on Transatlantic Relations.» before a Joint Hearing of the Subcommittee on International Organizations, Human Rights, and Oversight, and the Subcommittee on Europe of the House Committee on Foreign Affairs (17 April 2007).

الرئيس آل غور ضاحكاً، «طبعاً، إنه عمل غير قانوني، ولذلك يُعتبر من العمليات السرية»^(١٩).

دخلت الإدارة في أول اتفاقياتها لتسليم السجناء مع النظام المصري عام ١٩٩٥، رغم علمها أن وزارة الخارجية كانت تدين المعاملة غير الإنسانية للسجناء في ذلك البلد. وكان أول شخص سُلم إلى مصر بشكل سري من دون المرور بالإجراءات القانونية أمام المحاكم الأمريكية، هو المدعو طلعت فؤاد قاسم، الذي سبق أن حُكم عليه غيابياً في مصر بالإعدام لعلاقته في اغتيال الرئيس السادات عام ١٩٨١. وفي عام ١٩٩٥، ألقى رجال الشرطة في كرواتيا القبض على قاسم في مدينة زغرب وسلموه إلى الأمريكيين. نُقل قاسم إلى ظهر سفينة أمريكية في البحر الأدرياتيكي للتحقيق معه، وسُلم في ما بعد إلى السلطات المصرية التي تكون ربما أعدمته وفقاً للحكم الذي أصدرته محكمة عسكرية بحقه غيابياً^(٢٠).

في عملية ثانية جرت عام ١٩٩٧، قام رجال مكتب التحقيقات الفدرالي باختطاف المدعو مير إيغال كاسي من فندق في باكستان، وأعادوه إلى الولايات المتحدة. حوكم كاسي بتهمة قتل خمسة من عملاء وكالة الاستخبارات المركزية وشخصين آخرين عندما كانوا ينتظرون أمام إشارة المرور خارج البناية الرئيسية للوكالة في منطقة لانغلي في فرجينيا. وجدت المحكمة الفدرالية كاسي مذنباً وحكمت عليه بالموت^(٢١).

وفي عملية أخرى جرت عام ١٩٩٨، قام عملاء وكالة الاستخبارات المركزية باعتقال خمسة من الإسلاميين المتشددين، من ضمنهم شوقي سلامة عطية في مدينة تيرانا عاصمة ألبانيا، وسفروهم إلى القاهرة لإجراء التحقيق معهم. وهناك ادعى عطية أنه عُلق من أطرافه وعُذّب باستخدام الصعق الكهربائي في منطقة العانة، وترك في زنزانه يملأها الماء القذر حتى ركبته^(٢٢). كان اثنان من هؤلاء الخمسة قد حُكم عليهما بالإعدام غيابياً قبل أن يقبض عليهما الأمريكيون، فنُفذ الحكم فيهما. وبناء على تصريح مايكل شوير، المسؤول عن

Richard A. Clarke, *Against All Enemies: Inside America's War on Terror* (New York: Free Press, 2004), pp. 24 and 143-145.

Jane Mayer, «Outsourcing Torture,» *New Yorker*, 14/2/2005.

Kasi v. Angelone, 300 F3d 487 (4th Cir. 2002).

Mayer, *Ibid.*

(٢٠)

(٢١) انظر:

(٢٢)

برنامج تسليم السجناء، فإن الوكالة كانت تعطي المحققين المصريين في الصباح قائمة تحتوي على عدد من الأسئلة لتُطرح على المعتقلين، ويستحصلون على أجوبة لتلك الأسئلة بحلول المساء. كان عملاء الاستخبارات الأمريكية يرغبون في حضور عمليات الاستجواب مع زملائهم المصريين، لكن السلطات المصرية لم تسمح لهم بذلك^(٢٣).

يبدو أن برنامج تسليم المختطفين لم يؤثر في أحد باستثناء المختطفين أنفسهم. لكن ذلك لم ينطبق على الخمسة المشار إليهم في أعلاه. بتاريخ ٥ آب/أغسطس ١٩٩٨، نشرت صحيفة عربية تصدر في لندن رسالة من الجبهة العربية للجهاد [جبهة الجهاد الإسلامية الدولية أو الجبهة الدولية للجهاد الإسلامي] تهدد فيها بالانتقام من عمليات الاختطاف هذه. وبعد يومين، قام أعضاء من تنظيم القاعدة بتفجير سفارتين للولايات المتحدة في أفريقيا، كانت حصيلته مقتل ٢٢٤ شخصاً^(٢٤).

وفي تصريح لشويز في مقابلة مع الصحافية جين ماير العاملة في مجلة النيويورك، فإن جميع الأشخاص الذين اختطفوا وسُلموا كانوا قد حُكم عليهم غيابياً في بلدانهم، وإن اختطافهم قد حظي بموافقة محامي وكالة الاستخبارات المركزية^(٢٥). لا أحد يعرف إن كان الرئيس كلينتون قد أقرّ شخصياً عمليات الاختطاف، ولكن الواقع هو أن اختطاف المشكوك فيهم وتسليمهم إلى الحكومات الأجنبية ليلاقوا التعذيب، وربما الموت، قد تمّ تحت إدارة الحزب الديمقراطي.

رابعاً: عمليات الاختطاف خلال إدارة بوش - تشيني

لأجل وضع برنامجها للاختطاف موضع التنفيذ، حوّلت إدارة بوش البحرية الأمريكية استئجار ٣٣ طائرة تقريباً، من ضمنها طائرات بوينغ ٧٣٧^(٢٦). ومنذ أيلول/سبتمبر من عام ٢٠٠١، نقلت فرق من قوات وكالة الاستخبارات

(٢٣) المصدر نفسه.

(٢٤) Amy Goodman and David Goodman, «Syria and the US: Fellow Travelers at the Crossroads for Terrorism,» *Mother Jones* (20 September 2006).

Mayer, *Ibid.*

(٢٥)

(٢٦) Seth Hettena, «Navy Office Contracted Planes for CIA's Terrorist Renditions,» *Boston Globe* (25 September 2005), A. 21.

المركزية بطرق سرية أكثر من ١٠٠ مشبوه فيه بـ «تكسيات التعذيب» تلك (٢٧).

من بين ضحايا هذا الاختطاف غير الاعتيادي بعض مسؤولي القاعدة الرئيسيين، الذين جمعت عنهم الحكومة الأمريكية أدلة غير قابلة للشك فيها عن تدريبهم ونشاطاتهم. والبعض الآخر ناس أبرياء، من بينهم أستاذ جامعي اتهمه أحد طلابه زوراً لأنه حصل على درجة متدنية في المادة التي كان يدرسها على يديه، وكان ذلك الطالب عضواً في تنظيم القاعدة (٢٨). ويغض النظر عما إذا كانوا يستحقون اللوم أم لا، فيبدو أن عملاء في الاستخبارات المركزية، وعملاء أجنب يعملون لصالحها، وكذلك أفراد القوات الخاصة الأمريكية، عذبوهم وروعوهم وأهانوهم.

١ - من السويد إلى مصر

بتاريخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، قامت وحدة خاصة من وكالة الاستخبارات المركزية باختطاف شخصين كانا قد قدما يطلب للجوء السياسي في السويد، ونقلتهما جواً من استوكهولم إلى مصر لاستجوابهما. وبناء على ما

Ian Fisher, «Reports of Secret U.S. Prisons in Europe Draw Ire and Otherwise Red Faces», *New York Times*, 1/12/2005, A. 14.

قبل تقديم استقالته كمدير لوكالة المخابرات الأمريكية في شهر حزيران/يونيو ٢٠٠٤، أدل جورج تينيت بشهادة قال فيها إن تسليم سجناء لدول أجنبية قد حصل ثمان مرات تقريباً خلال مدة توليه مسؤولية الوكالة لسبع سنوات. انظر شهادة: *George Tenet, «Counterterrorism Policy» Hearing before the National Commission on Terrorist Attacks upon the United States (24 March 2004)*, <http://www.govinfo.library.unt.edu/911/hearings/hearings8/tenet_statement.pdf>.

في شهر آذار/مارس ٢٠٠٥ تقريباً تم القيام بعمليات تسليم أخرى بلغت الثلاثين، استناداً إلى: *Crewdson and Hundley, «Jet's Travels Cloaked in Mystery»*.

كما أخبر تينيت لجنة التحقيق في حوادث ١١ أيلول/سبتمبر أن «عمليات تسليم المعتقلين إلى دول أجنبية» كانت تمثل جزءاً كبيراً من سياسة الرئيس كلينتون ضد الإرهاب خلال فترة توليه الرئاسة الثانية، وأنه على الأقل قد تمت سبعون عملية من هذا النوع قبل ١١ أيلول/سبتمبر. انظر: *Farah Stockman, «Terror Suspects Torture Claims Have Mass. Link» Boston Globe (29 November 2004)*, p. 6, and Douglas Jehl, «Qaeda-Iraq Link U.S. Cited Is Tied to Coercion Claim», *New York Times*, 9/12/2005.

يقدر أن ١٥٠ سجيناً قد تم تبادلهم بشكل سري للفترة بين أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

انظر أيضاً: *Trevor Paglen and A. C. Thompson, Torture Taxi: On the Trail of the CIA's Rendition Flights (Hoboken, NJ: Melville House, 2006)*, and *Stephen Grey, Ghost Plane: The True Story of the CIA Torture Program (New York: St. Martin's Press, 2006)*.

(٢٨) بناء على ما صرح به أحد مسؤولي وكالة المخابرات المركزية، انظر: *Dana Priest, «Wrongful Imprisonment: Anatomy of a CIA Mistake» Washington Post, 4/12/2005*.

أدلى به شهود عيان للتلفزيون السويدي عام ٢٠٠٣، قام ثمانية أشخاص مقتنعين باصطحاب شخصين بملابس مدنية من مبنى سفارة الولايات المتحدة. كان الشخصان المشتبه فيهما هما أحمد عجيزة ومحمد الزري، اللذين قبضت عليهما شرطة الأمن السويدية في إحدى الأمسيات، وهو ما يدل بشكل قوي على تعاون الجهتين على تنفيذ العملية. وعندما أصبح الرجلان في قبضة عملاء وكالة الاستخبارات المركزية، مزق هؤلاء العملاء ملابسهما ثم جرّدهما منها. وبعد أن وضعوا سدادتين في مؤخريهما ألبسوهما جفازين وبدلتين للرياضة، ثم غطوا عيونهما وصدفوا أيديهما وأرجلهما وغطوا رأسيهما بكيسين. ونُقلا بعد ذلك بطائرة «غلف ستريم» نفّثة إلى سجن طرة في القاهرة. بعد خمسة أسابيع، زارهما السفير السويدي فأخبراه بأنهما عُذبا، رغم عدم ارتباطهما بتنظيم القاعدة. أطلقت السلطات المصرية الزري من دون توجيه تهمة إليه، لكنها حكمت على عجيزة بالسجن خمساً وعشرين سنة، استناداً إلى إدانة سابقة حُكم عليه بموجبها غيابياً، لأنه عضو في جماعة إسلامية راديكالية^(٢٩).

٢ - من الولايات المتحدة إلى سورية

بتاريخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ كان ماهر عرار، وهو كندي من أصل سوري، في مطار جون كندي في نيويورك لركوب طائرة أخرى. طرح رجال الهجرة عليه بعض الأسئلة، لكن بطريقة غير مهذبة، كما جرت العادة في المطارات. كان الاستجواب مهيناً وسيئاً، وبمشاركة من مسؤولين من دائرة الهجرة ومكتب التحقيقات الفدرالي وعملاء وكالة الاستخبارات المركزية، لأن اسمه ظهر ضمن قائمة بأسماء الأشخاص الخاضعين للمراقبة.

طلب عرار حضور محام ليتولّى الدفاع عنه، فأخبروه خطأ أنه لا يتمتع بمثل هذا الحق لأنه ليس مواطناً أمريكياً. كما رُفض طلبه للاتصال بعائلته هاتفياً، وبدلاً من ذلك قيّدوا يديه ورجليه، ثم أخفي في مكان ما من المطار، ثم داخل مركز الاعتقال المركزي في نيويورك، وهو ما سبب ألماً لزوجته وبناته الصغيرات اللواتي لم يكنّ على علم بما حدث له. سُمح له أخيراً بأن يتصل بحماته في كندا. في إثر ذلك، قام القنصل الكندي بزيارته في مركز الاعتقال،

Seymour M. Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib* (New York: (٢٩) HarperCollins, 2004), pp. 53-55.

لكن القنصل فشل في إقناع مكتب التحقيقات بالإفراج عنه، بل أمر لاري تومبسون، نائب المدعي العام، بإبعاد عرار إلى سورية، بالرغم من اعتراضه بحجة بأنه سيُعذَّب هناك، لأنه متخلف عن الخدمة العسكرية الإلزامية^(٣٠).

درج تاريخياً منح المبعدين الخيار بالذهاب إلى البلد الذي يفضلونه، لأن الإبعاد عملية تنفيذية هدفها التخلص من الأشخاص الذين يدخلون البلد بشكل غير قانوني، وليس تطبيق قوانين الدول الأخرى. فإذا كانت دولة ما تريد إعادة أحد مواطنيها، فإن ذلك يتم عن طريق معاهدة تبادل السجناء تحت إشراف محكمة أمريكية، لأن حرية الشخص ستكون في خطر. وعلى أي حال، فإنه اعتباراً من الثمانينيات خالفت وزارة العدل نفسها تلك المعاهدات ليتسنى لها إبعاد من يُشك في ارتكابهم أعمالاً إرهابية، والاكتفاء بتعهد من الحكومات الأجنبية المعنية بأنها لن تعرّضهم لأعمال تعذيب^(٣١). وطبقاً لرأي الوزارة، فإن في إمكانها تسليم أي شخص يُشك في أنه إرهابي إلى أي نظام حكم في العالم، إذا أفاد محاموها بأنه ليس من المحتمل أن يخضع ذلك الشخص للتعذيب. ولم تكلف الوزارة نفسها بأخذ تعهد مكتوب بخصوص هذه المسألة. في الحقيقة، إنها لن تحتاج أبداً إلى أي تعهد ما دام فيها موظف إداري مقتنع بهذا الأمر. لقد فشلت إدارة بوش، رغم تقديمها الحجة تلو الحجة بأن المحاكم لا يحق لها أن تنظر في أي ترتيبات أو تأكيدات من أي بلد بعدم تعذيب المُبعدين إليه^(٣٢).

ولو كانت إدارة بوش راغبة حقاً في إجراء تحقيق قانوني مع ماهر عرار لوجهت إليه تهمة بالجرم، أو لأرسلته إلى بلده كندا، حيث يمكن النظر في تلك التهمة. ولو كانت تعتقد أن عرار قد خالف قوانين بلد آخر، لوجب تسليمه بعد القيام بالإجراءات القانونية من خلال المحاكم، كما تتطلبها معاهدة تبادل السجناء. لكن الإدارة الأمريكية لم تكن تملك مثل تلك الأدلة؛ كان لديها فقط مجرد الشك، وهو كاف لإرسال عرار إلى سورية، حيث تولت أمره

Karen De Young, «Gonzales Revisits Deportation Remarks.» *Washington Post*, 22/9/2006, (٣٠) p. 14.

انظر شهادة ماهر عرار أمام لجنة المراقبة المشتركة حول التعذيب وتسليم السجناء إلى دول أخرى: «The Case of Maher Arar.» U.S. House of Representatives (18 October 2007).

Pyle, *Extradition, Politics, and Human Rights*, chap. 16.

(٣١)

Neela Banerjee, «Administration.» *Times*, 11/1/2008.

(٣٢)

الاستخبارات العسكرية السورية، المعروفة بتحقيقاتها الرهيبة^(٣٣). كل هذا والحكومة الكندية غير عارفة بذلك القرار^(٣٤).

في الساعة الثالثة صباحاً من يوم ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، وضع رجال مكتب التحقيقات الفدرالي عرار في طائرة «غلف ستريم» في مطار نيويورك لتنقله إلى العاصمة واشنطن. ومن هناك نقله عملاء وكالة الاستخبارات المركزية إلى الأردن، الذي سلمه إلى الاستخبارات العسكرية السورية. لم تكن لدى السوريين رغبة في التحقيق مع ماهر عرار، ولا حتى محاكمته بسبب تخلفه عن الخدمة العسكرية الإلزامية. وقد صرح ضابط من الاستخبارات الأمنية الكندية قائلاً «أعتقد أن الولايات المتحدة كانت تريد تسليم عرار للأردن، حيث يمكنهم أن يعملوا به ما يشاؤون»^(٣٥). استجوب رجال المباحث السورية عرار، وعذبوه لمدة أسبوعين، وضعوه خلالها في زنزانة تحت الأرض، حيث كان يمكنه أن يسمع صراخ ضحايا التعذيب الآخرين. في النهاية اعترف زوراً بأنه التحق بأحد مراكز تدريب القاعدة. بعد عشرة أشهر، سلمه السوريون إلى السلطات الكندية، فرجع إلى كندا وقد انخفض وزنه ٤٠ رطلاً، وأصيب بعرج في مشيته، ويكوابيس مستمرة^(٣٦).

لماذا إذاً كان اسم عرار على قائمة المطلوبين؟ وفقاً للهيئة الكندية التي حققت في اختطافه، فإن الشرطة الكندية كانت قد أخبرت مكتب التحقيقات الفدرالي أن عرار «إسلامي متطرف» كان في منطقة العاصمة واشنطن يوم ١١ أيلول/سبتمبر. ناقشت وكالة الاستخبارات المركزية ووزارة العدل ومسؤولون في البيت الأبيض الموضوع على مدى أكثر من سنتين^(٣٧). في الحقيقة كان عرار في

Mayer, «Outsourcing Torture».

(٣٣)

Glenn Greenwald, *A Tragic Legacy: How a Good vs. Evil Mentality Destroyed the Bush Presidency* (New York: Crown, 2007), p. 251.

اقتباس تقرير اللجنة الكندية التي أجرت تحقيقاً استمر ١٨ شهراً حول اختطاف عرار وتبرئته من كافة التهم.
Ian Austen, «Deported Canadian Was No Threat, Report Shows.» *New York Times*, 10/8/ (٣٥) 2007.

Mayer, «Outsourcing Torture», p. 106, and «Missing Ottawa Engineer Turns Up in Syria.» (٣٦) CBC (21 October 2002), < http://www.cbc.ca/canada/story/2002/10/21/11arar_021021.html > .

وجدت اللجنة الكندية للتحقيقات حول الإجراءات الرسمية المتعلقة بماهر عرار أن وصف عرار لعملية اختطافه كان صحيحاً. انظر : «Report of Professor Stephen J. Toope.» Fact Finder (14 October 2005), < http://www.maheerarar.ca/cms/images/uploads/Opening_Submissions_OPP_June_14_2004.pdf > .

Austen, Ibid.

(٣٧)

ذلك الوقت يعمل مهندس كمبيوتر في مدينة سانتياغو. وأصبح موضع شك الشرطة الكندية لأن عقد إيجار الشقة التي كان يسكنها كان يحمل اسم شخص كندي من أصل سوري، هو الآخر، وله أخ ورد اسمه في إحدى وثائق تنظيم القاعدة. ونتيجة التعذيب الذي أنزله السوريون بالأخوين، ذكرا اسم عرار، الذي كان لا يكاد يعرفهما^(٣٨). لقد وجدت هيئة التحقيق الكندية أنه «لا توجد قطعاً أي أدلة ضده» ولم يقيم بعمل مخالف^(٣٩). غير أن المدعي العام الأمريكي أشكروفت أصرّ على أن المعلومات كانت أكثر من كافية لتسليم عرار إلى سورية^(٤٠).

لم يكن عرار مقاتلاً معادياً للولايات المتحدة، بل كان مواطناً كندياً على الأرض الأمريكية بطريقة قانونية، وهو يتمتع بجميع الحقوق والقوانين التي يضمنها الدستور، ورأي كل المعارضين لأساليب التعذيب الانفرادي والاختطاف لأغراض التعذيب. كانت النتيجة أن الهيئة الكندية برأت عرار من التهم كلها، واعتذرت الحكومة الكندية منه رسمياً، وقبلت استقالة المدير العام للشرطة الكندية بسبب إعطائه معلومات مزورة، ومنحت عرار أعلى مبلغ من التعويض في تاريخ كندا، وهو ١٠,٥ مليون دولار كندي^(٤١). غير أن إدارة بوش استمرت في إنكار مسؤوليتها لما تسببت له من المعاناة. وعندما سأل الصحفيون المدعي العام غونزاليس، عما إذا كان عرار يستحق اعتذاراً ردّ بالقول «حسناً، لم نكن مسؤولين عن نقله إلى سورية» (رغم أن قرار إبعاد عرار مذبّل بتوقيع نائب المدعي العام لاري تومبسون). وعندما سئل ثانية إن كان عرار قد خضع لعملية تسليم غير اعتيادية، أوضح غونزاليس: «ليس ذلك ما جرى. كل الذي حدث هو عملية إبعاد»^(٤٢).

وترتب على إجراءات الحكومة الكندية أن وزير الأمن والسلامة العامة في كندا طلب من وزارة العدل الأمريكية رفع اسم عرار من قائمة الأشخاص الذين لا يُسمح لهم بدخول الأراضي الأمريكية. لكن الوزارة رفضت الطلب. في الحقيقة، ذهب السفير الأمريكي في كندا إلى حد القول «إنه لمن الواحة أن

Plaintiff's Complaint, Arar v. Ashcroft, no. CV-00249 (E.D.N.Y. Filed, 22 January 2004). (٣٨)

Douglas Struck, «Canadian Was Falsely Accused: Panel Says», *Washington Post*, 19/9/2006. (٣٩)

Tim Harper, «Arar Deportation «Within the Law»», *Toronto Star* (21 November 2003), (٤٠) p. 13.

Andrew Mayeda, «Harper Apologizes for Canada's Role in Arar's «Terrible Ordeal»», *CanWest News Service* (27 January 2007). (٤١)

De Young, «Gonzales Revisits Deportation Remarks», p. 14. (٤٢)

يطلب الوزير الكندي من حكومة الولايات المتحدة بأن تقرر من يُسمح له بدخول أراضيها أم لا^(٤٣).

٣ - من تنزانيا إلى اليمن

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وبعد شهرين من الإفراج عن عرار، ألقى رجال أمن أمريكيون القبض على محمد الأسد في دار السلام، تنزانيا، وهو يتناول العشاء مع زوجته. وضعوا على رأسه كيساً، وقيدوه بالأغلال ونقلوه تحت جناح الظلام، ربما إلى جيبوتي، حيث تم استجوبه، من رجل وامرأة أخبراه أنهما من مكتب التحقيقات الفدرالي. كانا يريدان أن يعرفا منه سبب قيامه قبل ستة أعوام بتأجير مكتب لمنظمة الحرمين الإسلامية. يقول مكتب التحقيقات إنه يشك في أن المنظمة الخيرية تموّل الإرهابيين. وبعد أسبوعين، نُقل الأسد إلى منطقة باردة، لعلها أفغانستان، وأبقوه ثلاثة شهور في زنزانة مظلمة قذرة. ثم نقلوه إلى سجن آخر حيث كان جميع الحرس يرتدون بدلات سوداء ويتفاهمون بإشارات الأيدي. اعتقلوه هناك لمدة ثلاثة عشر شهراً فقد خلالها الكثير من وزنه قبل أن تنقله وكالة الاستخبارات إلى اليمن. أبقت السلطات اليمنية في سجونها تسعة شهور أخرى، وقدموا له في النهاية عرضاً لم يكن قادراً على رفضه: في مقابل اعترافه بجرم تزوير وثائق سفر، حُكم عليه بالسجن مدة تعادل المدة التي أمضاها منذ القبض عليه^(٤٤).

٤ - من مقدونيا إلى أفغانستان

بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أنزل أشخاص المدعو خالد المصري من حافلة عامة في مقدونيا. والمصري هذا ألماني عاطل عن عمله كبائع سيارات. كان اسمه مطابقاً تماماً لاسم أحد الأشخاص ذوي العلاقة بعملية خطف إحدى الطائرات المدنية في ١١ أيلول/سبتمبر. قال مسؤول سابق في الوكالة: «لم تعرف» المسؤولة عن وحدة القاعدة في وكالة الاستخبارات المركزية الكثير عن هذا الشخص الألماني. كان لديها «شعور داخلي عنه فقط». لكن ذلك كان كافياً لها لتأمر فريقاً من عملاء الوكالة بنقل المصري جواً إلى أفغانستان. وقد استعملوا معه الأساليب الوحشية نفسها التي استخدمت في اختطاف رجلين من

«Wilkins Says Canada Should Back Off on Arar,» CTY (24 January 2007).

(٤٣)

Margaret Satterthwaite, «Dirty Secrets of the War on Terror,» *Amnesty International* (٤٤) Magazine (Fall 2006).

السويد، وتم تسليمهما إلى مصر^(٤٥). إن الوكالة لا تنقل السجناء من مكان إلى مكان فقط، بل تُرعبهم وتهينهم وتحقّرهم أيضاً خلال عملية النقل.

وضعوا خالد المصري في سجن حفرة الملح الذي تديره وكالة الاستخبارات المركزية في ضواحي العاصمة كابل. قاموا بضربه ورفسه، ورموه في زنزانه مظلمة ليس فيها فراش سوى بطانية قذرة وقنينة من الماء الوسخ. استجوبه فريق يتألف من ستة أو سبعة أشخاص مُقتنعين ويرتدون ملابس سوداء، وكان معهم طبيب أمريكي و مترجم مقتنعان أيضاً. قالوا له: أنت هنا في مكان لا يسود فيه القانون. في إمكاننا أن ندفنك هنا لمدة ٢٠ عاماً، ولن يعرف عنك أي شخص شيئاً^(٤٦).

خلال الشهور الخمسة التالية، تم استجواب المصري ثلاث أو أربع مرات، ووضح أنه ليس الشخص المطلوب. أصبح الأمر هو كيفية حل المشكلة، وهو ما أشارت إليه وزيرة الخارجية كوندوليزا رايس بأنه «خطأ ربما يتطلب تقديم اعتذار»^(٤٧). استمرت مسؤولية وكالة الاستخبارات المركزية التي أمرت بنقل المصري إلى أفغانستان في عنادها بدعوى أن حدسها كان كافياً. وكما قال جون رادسون الذي عمل في مكتب استشارة لوكالة الاستخبارات المركزية حتى عام ٢٠٠٤، لا أعتقد أن أحداً كان قد فكر في ما يجب أن نعمله مع هؤلاء الأشخاص^(٤٨).

في آذار/ مارس ٢٠٠٤، بدأ المصري إضراباً عن الطعام دام ٣٧ يوماً، وانتهى عندما وضع الطبيب في فمه أنبوباً للتغذية عنوة. كان الألم شديداً للغاية، وتسببت هذه العملية في إصابته بمرض خطير. وأخيراً، في أيار/ مايو ٢٠٠٤، كفت الوكالة ووزارة الخارجية عن التردد، فنقل المصري جواً إلى ألمانيا حيث أخلي سبيله على قمة تلة معزولة، من دون إعطاء أي مبرر أو اعتذار^(٤٩). وفي ٣١ كانون الثاني/ يناير

Priest, «Wrongful Imprisonment: Anatomy of a CIA Mistake». (٤٥)

Dominique Dhombres, «The CIAs Secrets Flights to Europe.» *Le Monde*, 12/9/2006. (٤٦)

إعلان خالد المصري لتأييد معارضة الإدعاء لطلب حكومة الولايات المتحدة حول منع سماع القضية أمام المحاكم، أو البديل في محاكمة سريعة. انظر: El-Masri v. Tenet, Civil Action no. 1:05cv1417 TSE-TRJ.

Priest, Ibid. (٤٧)

Mayer, «Outsourcing Torture». (٤٨)

Farah Stockman, «Firms Get Scrutiny Over CIA Captures.» *Boston Sunday Globe* (11 December 2005), p. 44. (٤٩)

وهذا اقتباس مما قالته مستشارة ألمانيا أنجيلا ميركل للمراسلين أن وزيرة خارجية الولايات المتحدة كوندوليزا رايس قد اعترفت بأن اختطاف المصري كان «خطأ».

٢٠٠٧ أمرت محكمة ألمانية بإلقاء القبض على ١٣ شخصاً اشتركوا في عملية اختطاف المصري^(٥٠)، في حين رُقِيَت مسؤولة الاستخبارات المركزية، التي أمرت باختطافه ونقله وبالتالي معاناته، إلى منصب استخباري رفيع في الشرق الأوسط^(٥١).

٥ - من زامبيا إلى غوانتانامو

ذهب مارتن موبانغا، وهو مواطن بريطاني من أصل زامبي، إلى باكستان في تشرين الأول/أكتوبر من عام ٢٠٠٠ ليدرس الإسلام واللغة العربية. بعد أن أمضى بعض الوقت في بيشاور، درس في مدرستين في أفغانستان وقرر أن يترك البلد عندما بدأ الأمريكيون هجومهم عام ٢٠٠١. لكنه اكتشف في ذلك الوقت أن جواز سفره البريطاني قد اختفى. عبر مارتن الحدود إلى باكستان واستطاع الحصول على جواز زامبي جديد أرسلته له عائلته بالبريد. طار موبانغا إلى أفريقيا ليملك مع أقربائه. وهناك استطاع عميل للاستخبارات البريطانية (MI6) أن يتبعه بعد أن وُجد جواز سفره البريطاني في أحد كهوف القاعدة، الأمر الذي جعل الاستخبارات البريطانية تعتقد أنه غادر إلى زامبيا بجواز سفر مزور، ولا بُد أن يكون إرهابياً. بعد ثلاثة أسابيع استطاع فريق من عملاء وكالة الاستخبارات المركزية من اختطافه ونقله إلى غوانتانامو، حيث مكث هناك حوالي ثلاث سنوات. يصف موبانغا معاملته في السجن كما يلي:

أردت دخول المرحاض، فطلبت من المحقق أن يسمح لي بذلك، لكنه قال «يمكنك أن تذهب عندما أقرر أنا». أخبرته أن أمامه ٥ دقائق فقط قبل أن اضطر إلى التبرز على الأرض، فترك الغرفة. وأخيراً جررت نفسي نحو زاوية الغرفة، حيث قضيت الحاجة. رجع المحقق إلى الغرفة وهو يحمل ممسحة من الإسفنج لتنظيف الأرض، فغمس الممسحة في البول والغائط ثم بدأ يمسح وجهي بها، كما لو أنه يصبغ وجهي بفرشاة. بدأ أولاً بقدمي وساقتي ثم أعلى جسمي. وكان في الوقت ذاته يتلفظ ببعض العبارات العنصرية ويشتمني بالقول «يا للأسود المسكين، يا للأسود الصغير». يبدو أنه اعتقد أن ما يقوله كان مسلياً^(٥٢).

Mark Lander, «German Court Challenges C.I.A. Over Abduction,» *New York Times*, 1/2/ (٥٠) 2007.

Jane Mayer, *The Dark Side: The Inside Story of How the War on Terror Turned Into a War on (٥١) American Ideals* (New York: Doubleday, 2008), p. 334.

Silja J. A. Talvi, «Torture Fatigue,» *These Times* (28 June 2005).

(٥٢)

في حزيران/يونيو ٢٠٠٤، قررت المحكمة العليا أن على الجيش إحالة الأمر إلى محكمة كفاءة لمراجعة الأسس التي يُسمح بموجبها اعتقال الأشخاص^(٥٣). وفي تشرين الأول/أكتوبر قررت المحكمة العسكرية في غوانتانامو رفض طلب موبانغا باستدعاء أخته وعمته وأخيه للشهادة دفاعاً عنه. لقد أكد الرجل انه لم يسافر إلى زامبيا بوثائق سفر مزورة، لكن المحكمة وجدت أن أولئك الشهود «ليسوا في وضع يسمح لهم بالحضور بشكل مقبول» وأن شهادتهم، إن أدلوا بها، ليست لها علاقة بالقضية أصلاً. وعند مراجعة أحد الضباط قرار المحكمة، قرر أن ينقضه، ولما اتصل بذوي السجين أبدوا استعدادهم للحضور. وهكذا تهاوت اتهامات الحكومة ضد موبانغا^(٥٤).

٦ - من إيطاليا إلى مصر

بتاريخ ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، قام فريق ملثم من عملاء وكالة الاستخبارات المركزية في مدينة ميلان الإيطالية باختطاف رجل دين يبلغ من العمر ٤٢ عاماً يدعى أسامة حسن مصطفى نصر (أبو عمر). قال نصر في ما بعد أنهم وضعوا شريطاً لاصقاً حول رأسه، وخدروه، ونقلوه جواً إلى مصر (عن طريق ألمانيا). عرض عليه عميل أمريكي مبلغاً من المال لقاء العمل معهم كمنخب. وعندما رفض نصر، بدأ الحراس المصريون بضربه بقسوة حتى فقد حاسة السمع في إحدى أذنيه. كذلك استخدموا معه الصاعق الكهربائي بعد أن وضعوه على فراش مبتل. كما أحرقوا جسمه بالصعقات الكهربائية بعد أن ربطوه إلى لوحة حديدية، يسمونها «العروسة»^(٥٥). بتاريخ ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٤، أطلق المصريون أسامة، فاتصل مباشرة بزوجته في إيطاليا، التي لم تكن حتى تلك الساعة تعرف سبب اختفاء زوجها. وخلال تلك المكالمات التي قامت السلطات الإيطالية بتسجيلها، حث نصر زوجته على إتلاف كل ما موجود في ذاكرة الكمبيوتر الذي لديه. بعد يومين قام المصريون باعتقاله ثانية، الأمر الذي يظهر خطة تعاون ثلاث أجهزة أمنية^(٥٦). عند

Hamdi v. Rumsfeld, 542 U.S. 507 (2004).

(٥٣)

Martin Mubanga to David Rose, «How I Entered the Hellish World of Guantanamo Bay.» *The Observer* (6 February 2005).

Craig Whitlock, «Cleric Details : انظر : صفحة تم تهريبها من السجن.» *Washington Post*, 10/11/2006.

Crewdson and Hundley, «Jet's Travels Cloaked in Mystery».

(٥٦)

اقتباس من سجلات المحاكم الإيطالية.

الإفراج عن أسامة نصر ثانية في شباط/فبراير ٢٠٠٧، أطلع الصحافيين على آثار جروح ومناطق سوداء حول معصميه وكاحليه، قال إنها نتيجة التعذيب بالصعق الكهربائي. وأضاف «تحمل كل بقعة من جسمي آثار التعذيب»^(٥٧).

بتاريخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧ أدانت محكمة إيطالية ٢٥ عميلاً للمخابرات المركزية الأمريكية، وعقيداً من القوة الجوية الأمريكية، وسبعة إيطاليين ممن ساهموا في عملية اختطاف أسامة نصر. ولكن تم إقناع الحكومة الإيطالية بعدم طلب إعادة المتهمين الأمريكيين إلى إيطاليا، إلا أن المحكمة الإيطالية بدأت ثم أجلت إجراءاتها لمحاكمتهم غيابياً^(٥٨).

٧ - من باكستان إلى المغرب

اعتقل المدعو بنيام محمد، وهو بريطاني الجنسية، في باكستان، وسُلم إلى وكالة الاستخبارات المركزية التي نقلته إلى المغرب، ثم إلى أفغانستان، وأخيراً إلى غوانتانامو. كل ذلك للحصول على اعتراف منه بأنه تعاون مع الأمريكي خوزيه باديليا لصنع ما يسمى «القنبلة القذرة» من مادة مشعة لتفجيرها داخل الولايات المتحدة. كانت التهم قد جاءت أصلاً من اعترافات عضوين في القاعدة، أنكراها لاحقاً وادّعى أنهما أجبرا على الإدلاء بتلك الاعترافات تحت التعذيب.

إن قسماً من قضية محمد هذا يبدو غريباً، من اعتقاله وتسليمه إلى عملاء أمريكيين، وما قاله له محققو مكتب التحقيقات الفدرالي من أن «القواعد قد تغيرت، وإنك لا تستطيع توكيل محام»^(٥٩). إن وصف السجين لظروف اعتقاله في الأشهر الأولى من عام ٢٠٠٤ في السجن المظلم الذي تديره وكالة الاستخبارات المركزية في ضواحي العاصمة كابل، يتطابق مع تلك التي أدلى بها السجناء الآخرون: «وضعوه في زنزانة مظلمة، حيث كانت الموسيقى الصاخبة تُسمع ليل

انظر أيضاً: Haider Rizvi, «Terror Policies Draw Outrage at Home and Abroad,» *Common Dreams* (28 June 2005), and «EU Arrest Warrant Issued for 22 CIA Operatives,» Reuters (23 December 2005).

Nadia Abou El-Magd, «Accuser in Case vs. CIA Agents Tells of Torture,» *Boston Globe* (23 (٥٧) February 2007), p. 3.

Colleen Barry, «31 to Stand Trial in CIA Kidnapping Case,» Associated Press (16 February (٥٨) 2007), and «U.S. Italy: Italian Court Challenges CIA Rendition Program,» Human Rights Watch (16 April 2008), < <http://www.hrw.org/english/docs/2008/04/16/usint18540.htm> > .

(٥٩) يبدو أن هذه المعلومات قد نقلت عن طريق محاميه كليف ستافورد سمث، المستشار القانوني لمنظمة Reprive، وهي منظمة معارضة لأحكام الإعدام. انظر: < <http://www.reprive.org.uk/casework> _ انظر: <http://www.reprive.org.uk/casework> > .

نهار. علقوه عدة مرات، وكان التعليق يستمر أحياناً لأيام حتى بدأت ساقاه بالتورم، وفقد الإحساس في رصغيه ويديه. ويتذكر كيف كان السجناء الآخرون يضربون رؤوسهم بجدران الزنانات وأبوابها، وهم يُطلقون صراخاً عالياً^(٦٠).

إن الأمر غير الاعتيادي الذي ورد على لسان محمد هو ما حصل له ما بين تموز/ يوليو ٢٠٠٢ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، عندما خضع للاستجواب على أيدي المغاربة بأمر من وكالة الاستخبارات المركزية في سجن خارج العاصمة الرباط. كان المغاربة يُحدثون الجروح في صدره وعضوه الذكري باستعمال مشرط، وهم يطرحون عليه أسئلة عن خالد الشيخ محمد وأبي زبيدة وخوزيه بادايلا، وعن قصة «القنبلة المشعة» التي يبدو أنها قد جاءت من الاستخبارات الأمريكية والبريطانية^(٦١).

في رسالة إلى الحكومة البريطانية في تموز/ يوليو ٢٠٠٨، أنكرت حكومة الولايات المتحدة كل ما جاء على لسان محمد، ولكن بتاريخ ٢٨ آب/ أغسطس من العام نفسه، وجدت المحكمة البريطانية العليا أن الإنكار الأمريكي «لا يمكن تصديقه»، وأمرت بتسليم محمد جميع الوثائق التي تثبت براءته، وهي الوثائق المعدة أصلاً ضده من أجل تقديمه للمحاكمة في غوانتانامو^(٦٢). وقيل إن من بين بعض الأدلة أن محمد اعترف بأنه شاهد على الإنترنت كيفية صنع «القنبلة القذرة». غير أن محمد قال إنها مجرد «نكتة»، لأن طريقة العمل «تتطلب خلط السائل القاصر للألوان (Bleach) مع مسحوق اليورانيم - ٢٣٨ في إناء، ووضع الإناء على الرأس وتحريك الرأس يمناً ويسرة لمدة ٤٥ دقيقة»^(٦٣).

بتاريخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، أسقطت إدارة بوش جميع التهم

(٦٠) Stephen Grey and Ian Cobain, «Suspect's Tale of Travel and Torture,» *Guardian*, 2/8/2005.

يبدو أن هذه المعلومات قد نقلت عن طريق محاميه كليف ستافورد سميت، المستشار القانوني لمنظمة Reprive، وهي منظمة معارضة لأحكام الإعدام. انظر: Binyam Mohammed al Habashi, «Diary of : انظر: Reprive Terror-Part 3,» *Dairy Mail Online* (11 December 2005), <<http://www.dailymail.co.uk/news/article-371330/Diary-terror-Part3.html>> .

(٦١) Binyam Mohammed al Habashi, «Diary of Terror-Part 2,» *Dairy Mail Online* (9 December 2005), <<http://www.dailymail.co.uk/news/article-371328/Diary-terror-Part1-cont.html>>, and «CIA Sent Student to Morocco to Be Tortured,» *The Observer* (11 December 2005).

(٦٢) Andy Worthington, «High Court Rules on Binyam Mohamed,» *UK Watch.net* (2 September 2008), <http://www.ukwatch.net/article/high_court_rules_on_binyam_mohamed> .

(٦٣) Raymond Bonner, «British Court Rejects U.S. Denial of Torture Claim,» *New York Times*, (٦٣) 22/8/2008.

الموجهة إلى محمد^(٦٤). وبعد أيام، طلب وزير الداخلية البريطاني جاكى سميث من المدعية العامة البريطانية البارونة باتريشا سكوتلاندا أن تفتح تحقيقاً حول دور كل من وكالة الاستخبارات المركزية ومكتب الاستخبارات البريطاني (MI 5) «لمعرفة إن كانت هناك جرائم قد ارتكبتها الوكالتان»^(٦٥).

٨ - من باكستان إلى مصر

ادعى ممدوح حبيب، وهو استرالي من أصل مصري، أن السلطات الباكستاني ألقت القبض عليه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، وتعرض للضرب المبرح قبل تسليمه إلى أمريكيين كانا يرتديان قميصين بأكمام قصيرة. ويتذكر ممدوح أن واحداً منهما كان يحمل على ذراعه وشماً للعلم الأمريكي، بينما كان الآخر يحمل وشماً للصليب. أخذ الرجلان إلى مطار، وألبسا بدلة رياضية بدلاً من ملابسه، ثم عصبوا عينيه ونقلوه إلى مصر بطائرة خاصة. وفي مصر، ضربه المحققون المصريون بأدوات غير حادة تشبه ما يستعمله الرعاة لضرب مواشيهم. أجبروه أن يقف على أطراف أصابعه في حوض يصل فيه مستوى الماء إلى رقبته، ويكرر الأمر نفسه في غرفة منخفضة السقف بحيث يضطر إلى إحناء رأسه على نحو مؤلم مدة ساعات. وأخيراً وضعوه في حوض ماء، وعلى مقربة منه كان يوجد مولد كهربائي. أخبروه أنه سيتم صعقه بالكهرباء إذا امتنع عن الاعتراف. وفي النهاية اضطر ممدوح أن يضع توقيعاً على عدد من الاعترافات، كانت كلها، حسب قوله، غير صحيحة.

بعد أن أمضى حبيب ستة شهور في عهدة الأمن المصري، نُقل جواً إلى قاعدة باغرام الجوية في أفغانستان، ومن هناك نُقل إلى غوانتانامو. بقي في المعتقل لغاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ عندما أطلقتها الإدارة الأمريكية لعدم توافر أدلة ضده تسمح بإحالاته إلى المحاكم. غير أن حكومة الولايات المتحدة رفضت أن تعترف أو أنكرت أنها اختطفت حبيب ونقلته إلى مصر لأغراض الاستجواب^(٦٦).

Peter Finn, «Charges Against 5 Detainees Dropped Temporarily,» *Washington Post*, 22/10/ (٦٤) 2008, p. 14.

Richard Norton-Taylor and Duncan Campbell, «Smith Orders Inquiry into MI5 and CIA (٦٥) Torture Claims,» *Guardian*, 30/10/2008.

Mayer, «Outsourcing Torture».

(٦٦)

٩ - من مالوي إلى أفغانستان

ليث سعيدي جزائري قام بإدارة فرع لمؤسسة الحرمين الإسلامية العالمية في مدينة تانغا في تنزانيا. وفي الواقع كانت الحكومة السعودية قد أغلقت هذه المؤسسة للاشتباه في أنها تمول الإرهابيين. بتاريخ ١٠ أيار/ مايو ٢٠٠٣ قامت السلطات التنزانية بتسليم سعيدي إلى الشرطة الملاوية التي احتجزته مدة أسبوع في سجن يقع في المنطقة الجبلية بأمر من الأمريكيين. ثم سلمته إلى امرأة قوقازية شاب شعرها، وكان برفقتها ٥ رجال مقتنعين ويرتدون بدلات سوداً. وطبقاً لإجراءات وكالة الاستخبارات المركزية التي أضحت معروفة الآن، وضع الرجال شريطاً لاصقاً على عيني سعيدي، كما وضعوا سداً في مؤخرته وألبسوه جفاساً وبدلة رياضية. غطوا أذنيه، ووضعوا الأصفاد حول يديه ورجليه، وألقوه على أرضية الطائرة في رحلة طويلة إلى أفغانستان. عند هبوط الطائرة، تسلّمه رجال بملابس سود، وأخذوه إلى سجن مظلم تصدح الموسيقى الصاخبة فيه بلا انقطاع. ووسط الضجيج، قال له أحد الرجال شيئاً باللغة الإنكليزية قام المترجم بترجمته إلى ما يلي: «أنت في مكان خارج هذا العالم. لا أحد يعرف أين أنت، وليس هناك من سيدافع عنك».

مكث سعيدي في السجن المظلم أسبوعاً، وقد رُبط أحد رصغيه إلى جدار زنزانه لا شباك فيها. ثم نُقل إلى سجن حفرة الملح، حيث قام عملاء الاستخبارات المركزية بربط إحدى يديه إلى السقف والأخرى إلى الأرض. تورم رصغا سعيدي وقدماه بشكل مؤلم. وقد تم التوقف عن اتباع هذه الطريقة من طرق التعذيب حين تسببت في موت سجينين. نقل عملاء الوكالة سعيدي إلى سجن ثالث خارج كابل، حيث مكث أشهراً عدة في زنزانه قذرة ذات باب مكسو بالزنك. وهناك تبادل هو وخالد المصري، الذي اختطف في مقدونيا، رقمي هاتفيهما. استمر المحققون في استجواب سعيدي يومياً، وظلوا مدة أسابيع يعيدون على مسامعه تسجيل مكالمات هاتفية له مع أخيه في كينيا كانا يتحدثان خلالها عن «الطائرات»، لكن تبين أن المترجم خلط بين «الطائرات» و«الإطارات» التي كان حديثهما يدور حول بيعها^(٦٧).

Craig S. Smith and Souad Mekhennet, «Algerian Tells of Dark Term in U.S. Hands,» *New York Times*, 7/7/2006, p. 10.

«Tirat» خليط من الكلمة الإنكليزية tire مع علامة الجمع في اللغة العربية «ات».

في نهاية ربيع عام ٢٠٠٤ وبداية صيفه، نقل الأمريكيون سعيدي بالطائرة إلى تونس، حيث احتجزته السلطات هناك لمدة ٧٥ يوماً لحيازته جواز سفر غير شرعي. اعترف سعيدي بأنه جزائري لا تونسي، فقام الأمريكيون بنقله إلى الجزائر العاصمة، حيث احتجزه رجال الأمن الجزائري أياماً عدة، ثم أفرجوا عنه عند موقف للباص. ولقاء المتاعب التي قاساها على مدى الأشهر الـ ١٦ الماضية، قدموا له بعض الملابس ومبلغاً قليلاً من المال وحذاءً أبيض^(٦٨).

خامساً: على عاتق من تقع مسؤولية كل هذا؟

طبقاً لادعاء مايكل شوير، الذي أشرف على برنامج تسليم المعتقلين إلى سلطات بلدانهم بين العامين ٢٠٠١ و٢٠٠٤، كان البرنامج قد حظي بموافقة وزارة العدل ومجلس الأمن القومي ولجنتي الاستخبارات في الكونغرس والرئيس جورج بوش نفسه^(٦٩). وكتب شوير يقول إنه في الحقيقة لم يشاهد قط «مثل هذه المجموعة من العمليات التي فحصها بدقة وعناية مدير وكالة الاستخبارات المركزية (جورج تيننت) ومجلس الأمن القومي ولجنتنا الاستخبارات في الكونغرس. لقد أخبرناهم مراراً وتكراراً أن السجناء الذين يتم تسليمهم إلى البلدان الأخرى قد تُساء معاملتهم»^(٧٠). ثم أضاف: «في كل عملية تسليم كانت كل عملية تذهب إلى مدير وكالة الاستخبارات المركزية أو إلى نائبه... أي إلى الرجلين الأول والثاني في جهازنا الاستخباراتي، للحصول على توقيع أحدهما قبل التنفيذ»^(٧١).

لم تعترف وكالة الاستخبارات المركزية رسمياً حتى الآن بوجود مثل هذا البرنامج، لكن مديرها جورج تيننت أخبر لجنة الاستخبارات في مجلس الشيوخ في شباط/فبراير ٢٠٠٠ أن الوكالة «ساعدت على نقل أكثر من ٢٠ إرهابياً لتقديمهم إلى العدالة. وقد تم ذلك بالتعاون مع بلاد أجنبية في مختلف مناطق العالم»^(٧٢). وبعد أربعة أعوام، أخبر اللجنة الخاصة للتحقيق في هجمات ١١

(٦٨) المصدر نفسه.

Michael Scheuer, «A Fine Rendition.» *New York Times*, 11/3/2005, p. 23.

(٦٩)

(٧٠) المصدر نفسه.

«Transcript of «File on 4» Rendition.» BBC Current Affairs Group (8 February 2005).

(٧١)

(٧٢) شهادة مدير وكالة المخابرات المركزية جورج تيننت أمام لجنة الاستخبارات في مجلس الشيوخ 106th Cong., 2nd sess. (2 February 2000).

أيلول/سبتمبر أن الوكالة سلمت عدداً كبيراً من الإرهابيين قبل ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، ولكنه لم يفصح عن دور الوكالة في الفترة التي تلت هجمات أيلول/سبتمبر، عدا ما أورده في مذكراته التي نُشرت في ما بعد حول نقل الليبي إلى بلد ثالث لغرض استكمال الاستجواب^(٧٣).

أما المدعي العام جون آشكروفت، فقد اعترف صراحة بتسليم السجناء، وكان ذلك في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، في معرض دفاعه عما يتعلق بقضية تسليم ماهر عرار إلى سورية^(٧٤). ثم عاد المدعي العام غونزاليس ليؤكد وجود البرنامج في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، ثم في آذار/مارس التالي^(٧٥). وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ اعترفت وزيرة الخارجية كوندوليزا رايس للمستشارة الألمانية أنغيلا مريكيل بأن اختطاف المواطن الألماني خالد المصري «كان خطأ»^(٧٦). وكذا الحال بالنسبة إلى الرئيس بوش نفسه حين أعلن «إننا لا نسلم السجناء إلى بلدان أخرى لأغراض التعذيب»^(٧٧).

هذا وكان السفير البريطاني السابق إلى أوزبكستان غريغ موراي قد ناقض تصريح الرئيس بوش علانية بالقول «إننا نتسلم معلومات استخباراتية نتيجة للتعذيب على يد قوات الأمن الأوزبكية، التي تقوم بذلك بطلب من حكومتي الولايات المتحدة والمملكة المتحدة»^(٧٨). كما أخبر موراي الصحافية جين ماير

George J. Tenet, *At the Center of the Storm: My Years at the CIA* (New York: Harper Collins, (٧٣) 2007), p. 353.

Dana Priest, «Man Was Deported after Syrian Assurances,» *Washington Post*, 20/11/2003, (٧٤) p. 24.

R. Jeffrey Smith, «Gonzales Defends Transfer of Detainees,» *New York Times*, 8/3/2005. (٧٥)

Glenn Kessler, «Rice to Admit German's Abduction Was an Error,» *Washington Post*, 7/12/ (٧٦) 2005, p. 18.

«President Meets with World Health Organization Director-General,» Oval Office (6 (٧٧) December 2005), < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/12/20051206-l.html> > .

أخبر رئيس الوزراء المصري أحمد نظيف مراسلي صحيفة شيكاغو تريبيون أن وكالة المخابرات المركزية قد نقلت ما بين ٦٠ إلى ٧٠ من الإرهابيين المشتبه بهم إلى بلاده. انظر: Craig Whitlock, «CIA Ruse Is Said to Have Damaged Probe in Milan,» *Washington Post*, 6/12/2005.

إن استخدام الأجهزة المصرية للتعذيب موثق لدى مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل التابع لوزارة الخارجية الأمريكية. انظر: «Egypt: Country Reports on Human Rights Practices-2002,» Human Rights Report (31 March 2003), < <http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2002/18274.htm> > .

E-mail by the Honorable Craig Murray (July 2004), in: Steven H. Miles, *Oath Betrayed: (٧٨) Torture, Medical Complicity, and the War on Terror* (New York: Random House, 2007), part 1.

العاملة في مجلة النيويورك ركر أنه يعرف ثلاث حالات على الأقل، نقلت فيها الولايات المتحدة ثلاثة سجناء من أفغانستان إلى أوزبكستان، وهو لا يعرف ماذا حلّ بأولئك الرجال، لكنه «متأكد تقريباً أنهم عُدّبوا». وأضاف قائلاً إنه «لأمر شائع في أوزبكستان أن تقوم سلطات الأمن بحرق الأيدي والأذرع»، وأنه يعرف عن حالي حرق نجم عنهما موت الضحيتين^(٧٩). واختتم موراي قوله «إننا بتعاوننا مع الحكومة الأوزبكية قد بعنا أنفسنا للنفايات»^(٨٠).

غير أن هذا الفضح المتواصل للبرنامج لم يثن مسؤولي الإدارة الأمريكية عن التقليل من أهمية دورهم. فمثلاً، أصّر المدعي العام جون أشكروفت على أن ماهر عرار سُلم إلى سورية لا لأغراض التعذيب، وأن السوريين وعدوا بأنهم لن يعذبوه^(٨١)، مع العلم بأن وزارة الخارجية الأمريكية كانت تستنكر، وبشكل متواصل، تعذيب السجناء في سورية. لم يوضح أشكروفت من أين حصلت الإدارة على التحويل لاختطاف الأشخاص، كما لم يوضح الأسباب التي دعت إلى نقل عرار بطريقة سرية، أو لماذا لم يتابع أحد ما إذا كان ماهر قد عومل بطريقة إنسانية أم لا^(٨٢). وفوق ذلك، لم يبيّن مصدر الثقة بكلام السوريين، وهم الذين قال الرئيس بوش في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ عن نظام الحكم في سورية بأنه ترك لمواطنيه «إرثاً من التعذيب والاضطهاد والفقير والخراب»^(٨٣).

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، صرحت وزيرة الخارجية الأمريكية رايس بـ «أن الولايات المتحدة لم ولن تنقل أحداً إلى أي بلد نعتقد أن ذلك الشخص سيُعذب فيه»، ثم أضافت «وكلما دعت الضرورة، كانت الولايات المتحدة تتلقى تأكيدات من الحكومة ذات العلاقة بعدم تعذيب السجناء الذين يتم نقلهم إليها»^(٨٤). وهذا الادعاء هو الآخر باطل. لقد اعترف مايكل شوير في مقابلة مع

Mayer, «Outsourcing Torture». (٧٩)

E-mail to Steven H. Miles, in: Miles, Ibid. (٨٠)

Priest, «Man Was Deported after Syrian Assurances». (٨١)

(٨٢) كما أوضح دبلوماسي عربي «أنه من الحماسة متابعتهم لأنك ستعرف ماذا يجري. وهو أمر يشبه

مقولة «لا تسأل أحداً، ولا تخبر أحداً». انظر: Dana Priest, «CIA's Assurances on Transferred Suspects Doubted,» *Washington Post*, 17/3/2005.

(٨٣) المصدر نفسه.

Farah Stockman, «Rice Defends Rendition: Calls It Vital Tool against Terror,» *Boston Globe* (6 December 2005), p. 25. (٨٤)

إن اعترافها أعلن مسبقاً على لسان المتحدث باسم البتاغون بتاريخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. =

برنامج «٦٠ دقيقة» بأن الغرض من برنامجه «أن نجد شخصاً آخر يقوم بالعمل القدر نيابة عنا»^(٨٥). كما أن عميل الاستخبارات الأمريكية السابق روبرت باير أوضح: «إذا كنت تريد استجواباً جدياً، فيجب أن تبعث بالسجناء إلى الأردن، وإذا أردت التعذيب فابعث بهم إلى سورية. أما إذا كنت تريد اختفاء السجين وعدم رؤيته ثانية، فسلمه إلى السلطات المصرية»^(٨٦). وتحدّث فنسنت كانيترارو، الذي كان يقود قسم مكافحة الإرهاب في وكالة الاستخبارات المركزية، بالصراحة نفسها قائلاً: «يجب أن تكون أعمى وأخرس وأطرش لكي تصدّق أن السوريين سوف لن يلجأوا إلى التعذيب، حتى وإن أقسموا بأغلظ الأيمان»^(٨٧).

وطبقاً لما صرحت به رايس، فإن عمليات اختطاف السجناء وتسليمهم كانت تقوم على تعاون البلدان الأخرى المعنية، التي يُنقل إليها السجناء ومنها. وعلى أي حال، فإن التعاون الذي تشير إليه رايس لم يكن علناً وبأمر من المحاكم المعنية، فالأمر الذي قصده حقيقة هو التعاون الخفي مع أجهزة الاستخبارات في تلك البلدان. ثم أضافت إن أولئك السجناء يُنقلون إلى أماكن أخرى لـ «أسباب قانونية»^(٨٨). وهذا ادعاء لا تجرؤ رايس على قوله إن كان المُختطفون أمريكيين، أو أن عملية الاختطاف قد تمت في شوارع الولايات المتحدة. في الحقيقة اعترفت رايس بأن عمليات الاختطاف والتسليم هي نوع من القانون البديل. «يجب أن نتابع الإرهابيين الذين يجدون الحماية في مناطق لا تكون حكوماتها قادرة على اتخاذ الإجراءات الصارمة». بكلمة أخرى «الأماكن التي يكون فيها الإرهابيون في مأمن، حيث لا تطاولهم يد القانون»^(٨٩).

انظر: William J. Kole, «Austria Probes CIA's Alleged Use of Flight Space.» *Boston Globe* (24 November 2005), p. 38.

هذه الخدعة المكشوفة قد مارسها دائرة ملاحقة النازيين والتحقيقات الخاصة بوزارة العدل في أواخر السبعينيات. وهي جزء من عملية تغيير الخطوات القانونية لإبعاد غير المرغوب فيهم واستبدالها بأوامر رئاسية لإبعاد المتهمين بجرائم حرب وإرهابيين حتى إلى بلدان من المتوقع أن تعذبهم بسبب معارضتهم السياسية لأنظمة الحكم في السلطة.

«Exporting Prisoner Abuse.» CBS News (6 March 2005), < <http://www.cbsnews.com/stories/2005/03/06/national/main678373.shtml> >.

Stephen Gray, «American Gulag.» *New Statesman* (17 May 2004). (٨٦) أخذت من:

Shannon McCaffrey, «Canadian Sent to Syrian Prison Disputes U.S. Claims against Torture.» *Knight-Ridder* (29 July 2004). (٨٧)

(٨٨) المصدر نفسه.

(٨٩) المصدر نفسه.

ربما يكون الخطف أحسن ما يمكن أن تعمله الحكومة لإلقاء القبض على المُشتبه فيهم في المناطق النائية في أفغانستان واليمن، حيث لا توجد سلطة للقانون. لكن الحماية القانونية لماهر عرار كان يجب أن تُتبع في الولايات المتحدة. وهو كشخص موجود على الأرض الأمريكية، تحت حماية المادة الرابعة المعدلة التي لا تُجيز الاحتجاز غير القانوني، وكذلك المادة الخامسة المعدلة التي تضمن الإجراءات القانونية وفق أمر من المحكمة. كما أن القوانين تمنع اختطاف المشتبه فيهم على أيدي العملاء المقتنعين لوكالة الاستخبارات المركزية في السويد وإيطاليا.

إن معرفة تفاصيل برنامج الاختطاف وعمليات التّعذيب على أيدي الحكومات التابعة ما زالت غير معروفة بالكامل. ولكن عن طريق استخدام تقارير مختلف منظمات حقوق الإنسان استطاع بيتر برغن عضو «مؤسسة أمريكا الجديدة» من توثيق ٥٣ حالة اختطاف على يد وكالة الاستخبارات المركزية بين ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وآذار/مارس ٢٠٠٨^(٩٠). ويقدر سكوت هورتن، الذي ساعد في إعداد تقرير عن الاختطاف لصالح «مركز برنان» في كلية الحقوق في جامعة نيويورك، بأن عدد المختطفين وصل إلى ١٥٠ شخصاً على الأقل في الفترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٥^(٩١). وإذا أخذنا في الاعتبار أن وكالة الاستخبارات المركزية استخدمت ٣٣ طائرة، وأنها اختطفت من يُشبه فيهم وأودعتهم سجونها في ثمانية بلدان، فإن العدد قد يكون أكثر من تقديرات هورتن.

ومهما يكن العدد، فإن كوندوليزا رايس كانت على حق عندما قالت «إن التّعذيب والتأمر للقيام بعمليات التّعذيب يُعتبران جريمتين وفق القانون الأمريكي، بغض النظر عن مكان حدوثها في العالم»^(٩٢). ومع ذلك، فإن وزارة العدل لم تُقدّم حتى الآن أي شخص إلى المحاكمة جزاء تلك الجرائم.

Peter Bergen, «The Body Snatchers: Inside the CIA's Extraordinary Rendition Program and the Most Bungled Abduction that Exposed Its Secrets,» *Mother Jones* (March-April 2008).

Mayer, *The Dark Side: The Inside Story of How the War on Terror Turned Into a* : مقتبس من : War on American Ideals, p. 109.

(٩٢) المصدر نفسه.

الفصل الرابع

إعطاء إشارة البدء

إن ما يضع المتمسكين بمبادئ الأخلاق والفضيلة جميعاً في موقف متناقض، هو عدم فهمهم للجانب المتوحش فينا كبشر. . . وقوة المصلحة الشخصية والأنانية الجماعية التي تتحكم في العلاقات بين الجماعات. . . كما أنهم لا يدركون محدودية الخيال البشري، وسهولة انقياد المنطق إلى التحيز والمواقف والنتائج المترتبة عن الأنانية اللاعقلانية. . . كل ذلك يجعل الصراع الاجتماعي أمراً لا مفر منه في تاريخ البشر، ربما إلى نهايته.

راينهولد نيبور^(*)

يقول جيمس رايزن، مراسل نيويورك تايمز، إن المفتش العام لوكالة الاستخبارات المركزية لم يستطع حتى الآن أن يضع يده على أي دليل يُثبت أن الرئيس بوش أعطى الأوامر باستخدام وسائل التعذيب^(١). ومثل هذا القول ليس مدعاة للدهشة؛ فما من رئيس يمكن أن يوقع شيئاً يلغي قدرته على إنكار معرفته ومسؤوليته عن جرائم الحرب. ولا أحد من العاملين معه يجرؤ على توريط الرئيس. ولغرض حماية الرئيس بوش من مسؤولية إطلاع أعضاء الكونغرس بشأن السجون السرية والاختطاف والتعذيب، ظهر مدير الاستخبارات المركزية جورج تينيت وكأنه يتعامل مع هذه القضايا كعمليات اعتيادية غرضها جمع المعلومات الاستخباراتية، وليس كعمليات سرية. ولذلك، لم يقم بكتابة مسودة لمذكرة رسمية، أو إشعار ليُرسل إلى الرئيس، الذي يتوجب عليه حينئذ أن يُحيل ذلك إلى قادة الكونغرس.

Reinhold Niebuhr, *Moral Man and Immoral Society: Society: A Study of Ethics and Politics*, (*)
Library of Theological Ethics (New York: Continuum International Publishing Group, 2005), p. xvi.
James Risen, *State of War: The Secret History of the CIA and the Bush Administration* (New York: Free Press, 2006), pp. 24-26.

أولاً: تعليق قواعد القانون

في هذا الوقت، أشار الرئيس إلى ما يريد عن طريق سلسلة من القرارات. وكان أول هذه الإشارات وأكثرها وضوحاً هي أولاً قراره باعتبار هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر عملاً حربياً، وليس جريمة. وتبع ذلك أن انتقلت مسؤولية التحقيقات مع المشكوك فيهم من مكتب التحقيقات الفدرالي، لتصبح من اختصاص وكالة الاستخبارات المركزية. وكما أوضح مسؤولون في الإدارة، فإن مكتب التحقيقات الفدرالي أصبح شديد الالتزام بالقانون، كما دلت عليه تحقيقات الكونغرس التي جرت في السبعينيات. فالمكتب يحقق بعد ارتكاب الجرم، ويقوم بإحالة المنفذين إلى المحاكم. ورغم أن هذه الملاحظة تدل على نقص في فهم كيفية تصرف حماة القانون في الوقت الحاضر، أصبح مكتب التحقيقات الفدرالي في نظر إدارة بوش مكتباً ينقصه الإبداع في التفكير، ومتقيداً بالبيروقراطية، والإدارة الجديدة تكره البيروقراطية الملتزمة بأحكام الدستور؛ فالرئيس يريد رجالاً يقاتلون القاعدة بالقسوة عينها، ومن دون الشعور بأنهم مقيدون بقانون أو بعرف.

لم يكن في هذا الخيار شيء غير اعتيادي؛ فالأمريكيون كانوا دائماً معجبين بالخارجين على القانون، ويعتبرونهم أبطالاً، بدءاً من روايات رعاة البقر في الغرب الأمريكي في القرن التاسع عشر، ومروراً برجال الشرطة «الأبطال» في المسلسلات التلفزيونية، وكما الأبطال الخارقين في الأفلام والروايات البوليسية. ومثلما فعل الرئيس كنيدي وريغان، كان بوش هو الآخر من المعجبين بجرأة «جيمس بوند» و«جاك باور» وشجاعتهم الشخصية، وهما اللذان عُرف عنهما بأنهما يضعان القانون جانباً ويفعلان ما يحلو لهما.

أولاً: لقد أعطى بوش الإشارة إلى ما كان يتوقعه (وقد كان ذلك قد تم بالفعل) في خطابه بشأن الاتحاد عام ٢٠٠٣ أمام أعضاء الكونغرس:

«حتى هذا اليوم، ألقينا القبض وتعاملنا بطريقة أو بأخرى مع كل قادة القاعدة... لقد ألقينا القبض على أكثر من ٣٠٠٠ إرهابي في مختلف البلدان، ولقي الآخرون منهم مصيراً آخر. دعوني أقل ذلك بطريقة أخرى - إنهم لم يعودوا يشكلون مصدر خطر على الولايات المتحدة»^(٢).

President Delivers, «State of the Union,» U.S. Capitol (28 January 2003), <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2003/01/20030128-19.html>> .

ماذا حدث للآخرين الذين «لقوا مصيراً آخر؟» لا أحد يعرف بالضبط، ولكن من المؤكد أنهم قُتلوا جميعاً.

ثانياً، بعث الرئيس بإشارة أخرى تتعلق بنوع الاستجابات التي كان يريدتها عن طريق إعلان أن معاهدات جنيف لا تنطبق على السجناء الذين أُلقي القبض عليهم في أفغانستان. ويعمل كهذا يكون قد أعفى محققي القوات المسلحة ووكالة الاستخبارات المركزية من مسؤولية الالتزام بقوانين الحرب، رغم أنهم يخوضون «حرباً» ضد القاعدة. كما لم يذهب أحد من الرؤساء السابقين في التاريخ الأمريكي إلى أبعد مما ذهب إليه الرئيس بوش بقبول الأدلة التي يُستحصل عليها خلال عمليات التعذيب.

ثالثاً، من خلال استحداث المحاكم العسكرية الخاصة، أعطى بوش إشارة بأنه لا يريد من المحققين أن يشعروا بضرورة الالتزام بالدستور وبالإجراءات القانونية، وحتى بما يتعلق بقواعد جمع الأدلة. إن الميزة الرئيسية لهذه المحاكم هي أنها تقبل الأدلة التي يتم الحصول عليها عن طريق أساليب التعذيب. كما يمكن لهذه المحاكم ألا تُفصح عن جرائم المحققين أنفسهم، وذلك عن طريق محاكمة المشتبه فيهم سراً، أو القول بأن المعلومات التي تم الحصول عليها لا يمكن الكشف عنها لأنها يُمكن أن تُستعمل ضد السلامة العامة. ولغرض إحباط أي محاولة قانونية لتحدي قرارات تلك المحاكم، أمر بوش أن تلك القرارات غير قابلة للتمييز أمام المحاكم المدنية، كما هو جارٍ في ما يتعلق بقرارات المحاكم العسكرية العرفية، أو طلب تقديم لوائح الاتهام ضد المعتقلين^(٣).

ومن خلال ذلك، أعطى بوش نفسه السلطة لتعليق الضمان القانوني الرئيسي بعدم جواز الاحتجاز من دون محاكمة - بكلمة أخرى وجوب تقديم لائحة الاتهام إلا في حالات الضرورة فقط، التي يضمنها الدستور للكونغرس وليس للرئيس. حاول بوش أن يخفف من اغتصابه لهذه السلطة بالقول إنه قصد بذلك الإرهابيين الأجانب، ولكنه في حقيقة الأمر جرّد مواطنين أمريكيين من هذا الحق أيضاً، وهما خوزيه باديليا وياسر عاصم حمدي - وسلطته هذه ستصبح موضوع جدل قانوني موسع على مدى الأعوام السبعة التالية (كما سنرى في الفصل التاسع).

Military Order, 66 F.R. no. 2 (13 November 2001), pp. 57 and 831-836, and Greenberg and (٣) Dratel, «Torture Papers.» p. 25.

إن ما فعله بوش هو انتحال لما قام به الرئيس فرانكلين د. روزفلت، عندما استحدث محكمة عسكرية حاكمت ثمانية من الألمان خلال الحرب العالمية الثانية بتهمة التخريب داخل الولايات المتحدة. ويمكن للمرء أن يناقش بأن استحداث تلك المحكمة كان مخالفة للدستور لأنه لم يلتزم بالإجراءات القانونية. كما يمكن القول إن المحاكمات السريعة للجواسيس والمخربين يُنظر إليها بأنها طراز قديم للعدالة، وفقاً لمقررات مؤتمر جنيف الذي انعقد عام ١٩٤٩، والقوانين الموحدة للعدالة العسكرية عام ١٩٥١ وقانون جرائم الحرب عام ١٩٩٦. غير أن إدارة بوش لم تفسح المجال للاعتراض وفق ما ذكرنا سابقاً.

النقطة الأخرى هي أن أوامر بوش خالفت المادتين الأولى والثالثة من الدستور، الذي يُشير صراحة إلى أن استحداث المحاكم هو من اختصاص الكونغرس فقط. ليس في الدستور شيء يعطي الرئيس السلطة لتأسيس نظام محاكم خاص به. والسبب الأساسي في ذلك هو الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وعدم جواز جمع كلتا السلطتين في يد السلطة التنفيذية.

ادّعت إدارة بوش أن التاريخ يقف إلى جانبها لأن المحاكم العسكرية كانت قد استُخدمت في الماضي. لكن المحاكم المشار إليها، بما فيها المحاكم التي استُحدثت خلال الحرب المكسيكية والحرب الأهلية والفترة التي تبتعتها، وتلك التي تلت الحرب العالمية الثانية، كانت محاكم مؤقتة كان القصد منها تسهيل عمليات الاحتلال، ولم يكن الغرض منها إطلاقاً أن تحل محل المحاكم العسكرية الاعتيادية أو المحاكم المدنية^(٤). وفي حالات قليلة أخرى، تم تأسيس محاكم عسكرية من أجل إنزال العدالة السريعة بالجواسيس والمخربين وبمن قاموا بعمليات اغتيال، ومجرمي الحرب الذين أُلقي القبض عليهم خلال المعارك أو بعدها. ونجم عن أكثر تلك المحاكمات السريعة ما يمكن أن يُطلق عليه إعدامات من غير محاكمات عادلة ومنصفة. والأمثلة على ذلك إعدام الجنرال جون أندريه خلال الثورة الأمريكية، ومحاكمة هنود داكوتا عام ١٨٨٢، وهي المحاكمة التي نجمت عنها أكبر عملية إعدام جماعي في التاريخ الأمريكي، والمحكمة التي حاكمت الأشخاص الذين اتُهموا بالتآمر لاغتيال

Duncan v. Kahanamoku, 327 U.S. 304 (1946), and Louis Fisher, *Military Tribunals and (٤) Presidential Power: American Revolution to the War on Terrorism* (Lawrence: University Press of Kansas, 2005).

الرئيس أبراهام لنكولن عام ١٩٨٥ وأدانتهم، وكذلك محاكمة ستة من الجواسيس المخربين الألمان وإعدامهم عام ١٩٤٢. ومثال آخر هو إدانة الجنرال الياباني تاموكي ياماشيتا عام ١٩٤٦ وإعدامه. لكن يجب ألا يغيب عن أذهاننا أن بوش ومحاميه كانوا يريدون هذا النوع من العدالة العاجلة.

ثانياً: التهرب من المسؤولية الخارجية

لوّحت إدارة بوش بالإشارة إلى تأييد عمليات التعذيب عن طريق مهاجمة محكمة الجنايات الدولية التي استحدثت للنظر في جرائم الحرب التي جاء غزو العراق ليضع نهاية لها^(٥). ورغم أن أكثر من ٩٠ دولة قد انضمت إلى هذه المحكمة، فإن حكومة الولايات المتحدة رفضت الانضمام لأن غونزاليس اعترف صراحة في مذكرته المؤرخة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ أن الإدارة الأمريكية لا ترغب في أن يُحاكَم أي من مسؤوليها عن جرائم يمكن أن يكونوا قد اقترفوها في الحرب العالمية على الإرهاب^(٦).

وهذا سبب معقول للقلق؛ لقد أقنعت جماعات حقوق الإنسان عدداً من البلدان بإعلان حقها القانوني العالمي للنظر في القضايا الجرمية والمدنية ضد مجرمي الحرب، ومن يشتركون في أعمال التعذيب ويلحقون الأذى بمواطنيهم. ففي عام ١٩٨٠، سمحت محكمة التمييز في المنطقة الثالثة للسيدة دولي فيلارتيغا أن تقاضي أمام محكمة في نيويورك أحد رجال الشرطة السريين في باراغواي بسبب تعذيبه أخاها حتى الموت بجريرة نشاط والدهما السياسي^(٧). ثم أمرت المحكمة تعويضها بمبلغ مقداره ١٠,٤ مليون دولار. لقد شجعت هذه المبادرة الآخرين على تقديم شكاواهم للتعويض ليس في الولايات المتحدة فقط، بل في أقطار أخرى أيضاً.

في عام ١٩٩٨، استخدم مجلس الشيوخ البريطاني مبدأ الشرعية العالمية لملاحقة المجرمين، وهو الأمر الذي أدى إلى تجريد دكتاتور تشيلي السابق

(٥) ظهرت هذه المحكمة إلى الوجود بتاريخ ١ تموز/يوليو من عام ٢٠٠٢، بالرغم من المعارضة الأمريكية الطويلة الأمد. إن نطاق سلطة المحكمة يقتصر فقط على الجرائم التي يرتكبها مسؤولو الدول الأعضاء والجرائم التي تحدث على أراضي تلك الدول. إن كلاً من العراق والولايات المتحدة ليسا عضوين ولكن للولايات المتحدة قوات في حوالى مئة دولة في أي وقت من الأوقات وإن هدفها هو محاربة القاعدة حول العالم.

Greenberg and Dratel, «Torture Papers», p. 118.

(٦)

Fildrtiga v. Pefia-Irala, 630 E 2d 876 (2d Cir. 1980).

(٧)

أغستو بنوشيه من الحماية وما ترتب عليه من نقله من لندن إلى إسبانيا ليوقف أمام المحكمة بتهمة التعذيب والقتل لعدد من المواطنين الإسبان والتشيليين خلال الحرب القذرة في فترة السبعينيات^(٨). وفي عام ٢٠٠١، وبينما كان وزير الخارجية الأسبق هنري كيسنجر يلقي محاضرة في فرنسا، تسلم أول استدعاء له للمثول أمام القضاء لمساهمته في الحرب السرية. وفي عام ٢٠٠٢ اضطر إلى إلغاء خطاب له في البرازيل لكي يتحاشى الذهاب لمواجهة تهمة تتعلق بعمليات الحرب القذرة في أمريكا الجنوبية، وهذا الذي دعاه إلى أن يشكو إلى رامسفيلد ملاحقة السياسيين باستخدام المحاكم في الداخل والخارج^(٩).

كان رامسفيلد هو نفسه قلقاً إزاء المحاكم الأجنبية؛ فقد كان يخاف محكمة العدل الدولية، التي يمكن أن تستدعيه للمثول أمامها بسبب مخالفته قوانين الحرب، بما في ذلك عمليات التعذيب. من الناحية القانونية، ليس من الضروري أن يخشى رامسفيلد المحكمة التي تعقد اجتماعاتها في مدينة لاهاي الهولندية، لأي محاكمة للجنود الأمريكيين ولا لعملاء وكالة الاستخبارات المركزية، لتصرفاتهم خلال الحرب. وبغرض تحاشي الاستدعاء للحضور أمام المحكمة المذكورة، كان في استطاعة حكومة الولايات المتحدة محاكمة مجرمي الحرب من رعاياها أمام محاكمها. وهنا تكمن المشكلة، لأن إدارة بوش لم يكن في نيتها محاكمة أحد من مسؤوليها بتهمة ارتكاب جرائم حرب.

وإذا افترضنا أن محكمة العدل الدولية تريد مقاضاة هؤلاء، فإنه يتعين على هيئة القضاء فيها أن تثبت أن جرائم الحرب «جزء من خطة أو سياسة معينة»^(١٠). وهذا طبعاً يخلق مشكلة أخرى. إن التجاوزات التي لحقت بالسجناء العراقيين الذين كانوا في عهدة القوات كانت ضمن سياسة موضوعة لذلك الغرض. ولأن الإدارة كانت تعرف بأنه سيحصل المزيد من عمليات الاختطاف والتعذيب المخطط لها، فإنها قامت بإصدار تعليماتها إلى نائب وزير الخارجية جون بولتون (الذي أصبح في ما بعد مندوباً مؤقتاً للولايات

Regina v. Bartle. Regina v. Evam, ex Parte Pinochet, [1998] 4 AllER 897; [1999] 2WLR 272; (A) [1999] 2WLR 827.

Jack L. Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration* (٩) (New York: W. W. Norton, 2007), pp. 54-64.

Rome Statute of the International Criminal Court, art. 8, 2187 U.N.T.S. 3, p. 92; Opened (١٠) for Signature (17 July 1998), and Entered Into Force (1 July 2002) (without the United States).

المتحدة في الأمم المتحدة) بأن يمارس ضغطاً على مندوبي أكثر من ١٠٠ حكومة أجنبية لتوقيع «الاتفاقية الرقم ٩٨»، التي تعهدت فيها تلك الحكومات بعدم تسليم الأمريكيين المتهمين بجرائم حرب إلى محكمة العدل الدولية الجديدة. وإذا رفضت أي من تلك الحكومات التوقيع، فإن المساعدات الأمريكية ستُقطع عنها فوراً. وقد أصبح هذا التحذير قانوناً بعد أن صادق عليه الكونغرس الجمهوري^(١١).

كان جاك ل. غولدسميث أحد مهندسي رد الإدارة الأمريكية، وهو عمل أولاً تحت إمرة المستشار العام لوزارة الدفاع جيم هاينز قبل أن ينتقل إلى مكتب الاستشارات القانونية في وزارة العدل. صرح غولدسميث أنه يجب مقاومة محكمة العدل الدولية لأن العسكريين الأمريكيين (وكذلك رجال الاستخبارات) موجودون في جميع أرجاء العالم تقريباً، «ومن السهل إلقاء القبض عليهم وجلبهم أمام محكمة لاهي، خصوصاً أن العالم أصبح يعبّج بالعداء لأمريكا». وقدم النصيحة لرامسفيلد أن تلك المحكمة «ليست إلا وسيلة في يد البلدان الضعيفة عسكرياً من أجل تقييد الدول ذات القوة العسكرية الفائقة. ثم أضاف أنه «حتى وإن لم يحضر أحد (منا) أمامها، فإنها تبقى وسيلة لحشد الرأي العام ضدنا، وتأجيج النقد الرسمي لنشاطاتنا العسكرية»^(١٢).

وفي مذكرة بتاريخ ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٤ ما زالت سرية، نصح غولدسميث بأن في استطاعة وكالة الاستخبارات المركزية نقل السجناء العراقيين إلى خارج بلدهم لغرض التحقيق، شرط أن يُعاملوا بالْحُسْنَى^(١٣). وعندما تسربت الأخبار عن هذه النصيحة في كانون الأول/ديسمبر، رفع بعض

(١١) وفقاً لقانون حماية أفراد القوات المسلحة الأمريكية المرقم (22 U.S.C. 7421) فإن الإدارة الأمريكية قد قطعت المساعدات عن حوالي ٢٤ دولة تقريباً، أغلبها فقيرة لأنها رفضت التوقيع على اتفاقيات الحصانة. كان ١٢ منها من أمريكا اللاتينية والكاريبية التي خسرت تمويلاً لبرامج العناية الاجتماعية والصحية بما فيها الأيدز والتربية ومساعدة اللاجئين وإصلاح النظام القضائي. لقد حُرمت الدومانيكان وهي جزيرة في البحر الكاريبي من مبلغ قدره ٤٠٠٠٠٠ دولار، مما أدى إلى عجزها عن تمويل عمليات خفر السواحل لمدة سنة. خسرت البيرو ٤ ملايين والأكوادور ١٥ مليوناً، وخسرت بوليفيا ١,٥ مليون دولار.

انظر: Juan Forero, «Bush's Aid Cuts on Court Issue Roil Neighbors», *New York Times*, 19/8/2005.

(١٢) Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration*, pp. 62-63.

(١٣) Dana Priest, «Memo Lets CIA Take Detainees Out of Iraq», *Washington Post*, 24/10/2004.

المحامين الدوليين عقيرتهم بالاحتجاج لأن مكتب الاستشارات القانونية عاد ثانية إلى عدم قراءة نصوص معاهدات جنيف قراءة جيدة^(١٤).

ثالثاً: التهرب من تسلسل القيادة العسكرية

كان الضباط العسكريون يمثلون العائق المتوقع لوضع سياسة التعذيب موضع التنفيذ، فلم يحب بعضهم ما قام به وزير الدفاع رامسفيلد من إطلاق يد القوات الخاصة لتفعل ما تشاء - بطرق سرية ومن دون ارتداء البدلات العسكرية - لا داخل أفغانستان فقط، بل حول العالم أجمع^(١٥). كما أنهم لم يتفقوا مع الرئيس عندما أعلن أن جنود طالبان ومقاتلي القاعدة لا يستحقون أن يتمتعوا بحماية قوانين الحرب، لأن نشاطاتهم سرية، ولا يلبسون زياً رسمياً. لكن الإدارة الأمريكية انغمست غير مبالية في جملة مخاطرات؛ فقد أعطى الرئيس تأييده لهذا النوع من الحرب غير الاعتيادية عن طريق إصدار أوامر رئاسية سرية خولت رجال الكوماندوس السلطة لقتل أي شخص مشكوك فيه بأنه إرهابي، أو اعتقاله لأغراض التحقيق في القواعد العسكرية الأمامية أو في سجون سرية لا قيود عليها، وهو ما كان يفعله «رعاة البقر» من عملاء وكالة الاستخبارات المركزية^(١٦).

ولغرض سحب البساط من تحت أقدام الضباط كي لا يتحدوا نشاطات رجال الكوماندوس وخططهم، أمر رامسفيلد بنقل مسؤولية أولئك الرجال من القيادة العسكرية وجعلهم تحت قيادة نائبه ستيفن كامبون، رئيس الاستخبارات المدنية^(١٧). ولكي يُعتم على طبيعة العمليات، فقد سماها «برامج التدخل الخاصة» (SAPs)، وجعل اسمها الرمزي «الثعلب الرمادي». وجرى إبلاغ لجنتي الاستخبارات في الكونغرس بأوامر الرئيس. لكن أعضاء هاتين اللجنتين لم يناقشوا الحكمة من تلك العمليات أو شرعيتها من الناحية القانونية مع زملائهم

Marcella Bombardieri, «Harvard Hire's Detainee Memo Stirs Debate,» *Boston Globe*, 9/12/ (١٤) 2004.

نُشر حديثاً أن القوات الأمريكية نقلت صدام حسين إثر اعتقاله إلى قاعدتها في قطر، وربما إلى الولايات المتحدة، حيث قابله بعض المسؤولين، وحُقق معه هناك لمدة أسبوعين قبل إعادته إلى المعتقل في بغداد (الترجم).

Seymour M. Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib* (New York: (١٥) Harper Collins, 2004), pp. 48-50.

(١٦) المصدر نفسه، ص ١٦.

(١٧) المصدر نفسه، ص ٥٢.

الأخرين، ولا حتى مع مساعدتهم، لأن تلك الأوامر بالغة السرية^(١٨). وطبعاً، كان من بين «برامج التدخل الخاصة» برنامج واحد على الأقل تورط في آب/ أغسطس ٢٠٠٣ في تعذيب سجناء في العراق وإذلالهم جنسياً^(١٩).

لم يلجأ رامسفيلد ولا هاينز خلال إعدادهما العدة لسياسة التعذيب إلى طلب النصح من كبار ضباط النيابة العامة (JAG)، بل جاء بتفسير جديد من نوعه لقوانين الحرب، بمساعدة محامين مدنيين من ذوي الميول السياسية المطابقة لميولهما، مثل جون يو من مكتب الاستشارات القانونية في وزارة العدل. كما أنهما حالاً دون تدخل المحامين العسكريين المهنيين في عمليات الاستجواب القاسية عن طريق متعاقدين مدنيين ليقوموا بتلك المهام. ويكونان بذلك قد وضعاً أولئك المدنيين خارج نطاق تسلسل القيادة العسكرية^(٢٠). في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤، تمكن لندسي غرام (جمهوري من ولاية كارولينا الجنوبية) من إقناع الكونغرس بإقرار قانون يمنع مسؤولي البنتاغون من التدخل في مهمة محامي JAG «لإعطاء النصيحة المستقلة». إلا أن القانون المذكور وضع عليه، عندما طُرح على طاولة الرئيس الأمريكي في البيت الأبيض للتوقيع، الشرط التالي: «الرأي القانوني لجميع المحامين الذين عُيّنوا لأسباب سياسية، لا يزال ملزماً... للمحامين العسكريين»^(٢١).

رابعاً: التهرب من التحديات القانونية

حاول محامو الإدارة الأمريكية التهرب من المساءلة عن طريق وضع المزعوم أنهم «إرهابيون» في «حفرة سوداء قانونية»، كما أطلق عليها عضو في مجلس اللوردات البريطاني جوان ستاين^(٢٢)، وهي مجازاً حفرة عميقة لا يستطيع

(١٨) Seymour Hersh, «The Gray Zone: How a Secret Pentagon Program Came to Abu Ghraib,» *New Yorker*, 24/5/2004.

(١٩) Hersh, *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib*, pp. 47-48.

(٢٠) «Report of Attorney Scott Horton to the German Bundesanwaltschaft,» (28 January 2005), p. 2.

اعتماداً على شكوى غير مسجلة قُدِّمها وفد من المحامين العسكريين ذوي الرتب العليا إلى اتحاد عمالي نيويورك في شهر أيار/ مايو عام ٢٠٠٣.

(٢١) Charlie Savage, «Military Lawyers See Limits on Trial Input,» *Boston Globe* (28 August 2006), p. 21.

(٢٢) Johan Steyn, «Guantanamo Bay: The Legal Black Hole,» *Twenty-seventh F. A. Mann Lecture* (25 November 2003), < http://www.statewatch.org/news/2003/nov/17_Guantanamo.htm >.

أيّ محام الوصول إليها لتحدي الإدارة، في ما يتعلق بظروف احتجاز المتهمين وإمكانية إساءة معاملتهم، وعرضها أمام المحاكم.

كان الموقع المقترح لهذه الحفرة في البداية هو جزيرة غوام المعزولة والبعيدة في غرب المحيط الهادئ^(٢٣) (تابعة إدارياً للولايات المتحدة). ولكن حين علم رامسفيلد أن في الجزيرة محكمة فدرالية ومدعياً عاماً مستقلاً، تراجع عن ذلك الخيار. وحصل الشيء نفسه عند التفكير في القاعدة العسكرية الأمريكية في ألمانيا، باعتراف بيير ريتشارد بروسير، السفير فوق العادة فيما يختص بجرائم الحرب، إذ قال: «يجب علينا أن نتعامل عندئذ مع المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان»^(٢٤). وهنا قال جون يو وياتريك فلين لجيم هاينز إن القاعدة البحرية الأمريكية في غوانتانامو خارجة عن سلطة المحاكم الفدرالية. وهكذا أصبحت تلك القاعدة خيار رامسفيلد المفضل^(٢٥)؛ فالقاعدة خارج الأرض الأمريكية وبعيدة عن الأنظار. ومن خلال المبالغة في إجراءات الأمن العسكري، أصبحت مغلقة أمام المحامين وأجهزة الإعلام ومنظمات حقوق الإنسان، وحتى الأمم المتحدة.

استطاعت الإدارة الأمريكية لمدة عامين كاملين استغلال عدم وجود محكمة فدرالية في القاعدة المذكورة كعذر لمنع النظر في أي دعاوى قضائية حول ظروف اعتقال السجناء وإساءة معاملتهم، وهو الأمر الذي مكّن محامي الحكومة من الاحتفال بهذا الوضع غير القانوني بإصدار بطاقات أصبحت مثار سخرية، وذلك عندما منحوا أنفسهم العضوية في ما سُمّي «اتحاد محامي قاعدة غوانتانامو الذي يعمل من أجل العدالة... في الجزيرة الكاريبية التي لا تقع تحت إشراف أي محكمة كوية أو محكمة فدرالية أمريكية»^(٢٦).

Katherine Q. Seelye, «U.S. to Hold Taliban Detainees in «the Least Worst Place»», *New York Times*, 28/12/2001.

Charlie Savage, *Takeover: The Return of the Imperial Presidency and the Subversion of American Democracy* (New York: Little, Brown, 2007), p. 144 (Interview).

(٢٥) إن البحث عمّا سُمّي الحفر القانونية السود كان موضوع «المذكرة الرقم ٣ إلى هاينز من كل من فلين ويو. انظر: «Possible Habeas Jurisdiction», in: Greenberg and Dratel, «Torture Papers».

إن ادعاء الحكومة يقول إن سجناء غوانتانامو لا يحق لهم طلب مذكرات اتهامهم لأن خليج غوانتانامو منطقة كوية ذات سيادة. رُفض هذا الادعاء من قبل المحكمة العليا عندما نظرت في قضية رسول ضد بوش المرقمة (2004) 542 U.S. 466.

Philippe Sands, *Torture Team: Rumsfeld's Memo and the Betrayal of American Values* (New York: Palgrave Macmillan, 2008), p. 50.

عندما رفضت المحكمة العليا في عام ٢٠٠٤ فكرة أن القاعدة «منطقة خارج اختصاص القانون الأمريكي»^(٢٧)، أطل غونزاليس بحيلة أخرى؛ فخلال مناقشة التصديق على توليه منصب المدعي العام أمام لجنة الكونغرس، أصر على أن منع القسوة ضد السجناء أو معاملتهم بطريقة غير إنسانية تحط من قيمتهم كبشر، أمر وافقت عليه الحكومة الأمريكية عام ١٩٩٤ عندما صادقت على مقررات الأمم المتحدة ضد التعذيب^(٢٨). وكان المقصود من هذا التوقيع حماية الأجانب الذين تحتجزهم الحكومة داخل الولايات المتحدة^(٢٩)، وهذا يعني أن الأجانب الذين تحتجزهم الحكومة خارج أراضيها يمكن معاملتهم معاملة قاسية وغير إنسانية، والحط من قيمتهم كبشر كيفما تشاء. ومن البديهي القول إنه لم يكن ضرورياً للحكومة الأمريكية أن توقع معاهدة لحماية الأجانب داخل أراضيها؛ فهناك الكثير من القوانين التي تكفل ذلك^(٣٠). وليس من المتوقع من الأمم المتحدة أو المنظمات العالمية أو أي بلد أن يوقع معاهدة تسمح للأمريكيين بتعذيب الأجانب خارج الأرض الأمريكية. إن ادعاء غونزاليس الغريب العجيب هذا قد قابله أبراهام سوفر بالرفض، وكان آنثذ يشغل منصب المستشار القانوني لوزارة الخارجية، وتفاوض حول المعاهدة ممثلاً لإدارة الرئيس ريغان. أخبر سوفر لجنة الكونغرس أن الغرض من المؤتمر وقراراته التي خرج بها هو وضع معايير قانونية، بغض النظر عن المكان الذي يجري فيه التحقيق، أو السجن الذي يكون المتهم فيه^(٣١).

خامساً: مذكرات التعذيب

لا شيء يفصح عن رغبة الإدارة الأمريكية في عمليات التعذيب القاسية أكثر من مذكراتها المتتابة، وتذرّعها بآراء قانونية لحماية ممارسي أعمال التعذيب ورؤسائهم من الملاحقة. في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، قبضت الحكومة

(٢٧) المصدر نفسه.

(٢٨) فتحت لغرض التوقيع بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر من عام ١٩٨٤، G.A. Res. 39/46, 39 UN GAOR Supp. no. 51, U.N. Doc. A/RES/39/708 (1984).

ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ ٢٦ حزيران/يونيو عام ١٩٨٧، 1465 U.N.T.S., 23 I.L.M. 1027 (1984)، ثم صادقت عليها الولايات المتحدة عام ١٩٩٤.

David Luban, «Torture, American Style,» *Washington Post*, 27/11/2005. (٢٩)

Sen. Rep., pp. 103-107 at 59 (1993). (٣٠)

(٣١) اقتباس من إبراهيم سوفار المستشار القانوني السابق لوزارة الخارجية إبان إدارة ريغن، انظر: Luban, *Ibid*.

الأمريكية على المدعو أبي زبيدة، أحد مساعدي بن لادن الكبار. والنقاش الذي دار حول كيف يجعلون أبا زبيدة يتكلم بشكل الأساس لبناء سياسة التعذيب التي انتهجتها الإدارة الأمريكية.

حين أُلقي القبض على أبي زبيدة في باكستان، كان الاعتقاد السائد أنه مخطط عسكري ومُجنّد، ومدير معسكر للتدريب، وحلقة أساسية مع الإرهابيين في أقطار أخرى. غير أنه سرعان ما خُفّض تقييم المركز الذي يشغله أبو زبيدة، إلى كونه أحد مسؤولي التخابر، ومدير للبيوت الآمنة في أفغانستان وباكستان. ثم عادوا وخفّضوا دوره ثانية إلى أقل من ذلك عندما قرأ المحققون مذكراته ليجدوا أن له ثلاث شخصيات مختلفة؛ فهو، وفقاً لما قاله أحد رجال مكتب التحقيقات الفدرالي دون كولمان، عضو فريق المحققين، «رجل معتوه ومزدوج الشخصية»، لكن مثل هذا الحكم جاء متأخراً لإنقاذ أبي زبيدة من التعذيب. هذا وكان الرئيس بوش قد بالغ في أهمية إلقاء القبض على أبي زبيدة خلال أحاديثه المتعددة، ولم يكن يرغب في أن يتراجع عمّا قاله عنه. ففي حديث له مع مدير وكالة الاستخبارات المركزية تينيت، قال «لقد ذكرتُ أنه مهم. أنت لا تريد أن تخرجني، أليس كذلك؟» ردّ تينيت «بالطبع لا، يا سيادة الرئيس»^(٣٢).

بدأ رجال مكتب التحقيقات الفدرالي استجواب أبي زبيدة في سجن الاستخبارات المركزية في قندهار، بحضور مترجمين للعربية والإنكليزية. طلب رجال المكتب العناية الطبية بالجروح التي أصيب بها في فخذه ومنطقة العانة نتيجة إطلاق النار في أثناء عملية مطاردته. تجاهل عملاء وكالة الاستخبارات ذلك الطلب، وطلبوا من البيت الأبيض أن يتولوا هم أمر استجواب أبي زبيدة. وبناء على ما صرح به عميل الوكالة السابق جون كيراكو، الذي كان عضواً في عملية الاستجواب، فإن قرار تعذيب أبي زبيدة - وهو يعتبر ذلك الاستجواب تعذيباً - «أُتخذ في البيت الأبيض بموافقة مجلس الأمن القومي ووزارة العدل». لم يصدر تفويض شامل، إلا أن كل خطوة في عملية التعذيب كانت موضوعاً لطلب خاص ومنفصل^(٣٣). هذا وكان ألبرتو غونزاليس طلب اجتماعاً لمحامين من وزارتي العدل والدفاع. وبعد مناقشة «خمس أو ست من الوسائل» التي اقترحتها وكالة

Ron Suskind, *The One Percent Doctrine: Deep Inside America's Pursuit of Its Enemies Since 9/11* (٣٢) (New York: Simon and Schuster, 2006), pp. 99-101.

< <http://www.youtube.com/watch?v=xMvJYN5izQY> >, and David Johnston, «At a (٣٣) Secret Interrogation, Dispute Flared over Tactics,» *New York Times*, 10/9/2006, p. 20.

الاستخبارات المركزية، أعطى المجتمعون موافقة غير رسمية للبدء باستخدام تلك الوسائل، قبل الحصول على موافقة من دائرة الاستشارات القانونية^(٣٤).

في حالة أبي زبيدة، أعطى أولئك المحامون الضوء الأخضر لعملاء وكالة الاستخبارات ليضربوه ويخضعوه للإغراق الوهمي ويهددوه بتسليمه إلى أجهزة الأمن في بلد آخر، حيث ستكون الأساليب أشد قسوة. وطبقاً لما قاله كيراكو، فإن عملية الإغراق الوهمي آتت ثمارها، إذ أعطى أبو زبيدة الوكالة «معلومات مفصلة عن خطط القاعدة للقيام بهجمات أخرى». ثم أعطاهم في ما بعد «معلومات عن قادة القاعدة»^(٣٥). استعملت عملية الإغراق الوهمي مع سجينين آخرين على الأقل، وهما خالد الشيخ محمد، المتهم بأنه المخطط الرئيسي لهجمات ١١ أيلول/سبتمبر، وكذلك عبد الرحيم الناشري، المتهم بالهجوم على المدبرة كول في ميناء يماني^(٣٦).

«نحن نعرف أن لدى أبي زبيدة معلومات إضافية يمكن أن تنقذ حياة ناس أبرياء»، كما شرح الرئيس بوش في ما بعد، «لكنه توقّف عن الكلام»^(٣٧). ولذلك وضعوا أبا زبيدة في زنزانة ليس فيها بطانية، وفتحوا جهاز التبريد حتى ازرقّ لونه، على حدّ تعبير أحد المسؤولين. كما عذّبوه عن طريق الإضاءة المسلطة عليه بشكل دائم، والموسيقى الصاخبة التي تصمّم الأذان على مدار الساعة^(٣٨). لم يعالج أحد جروحهم حتى تمّ نقله بالطائرة إلى تايلند، حيث كان على وشك الموت. وحتى في ذلك الوقت، قام أطباء وكالة الاستخبارات المركزية بإعطائه جرّعاً لتخفيف الألم لفترة قصيرة فقط عن طريق حقنة التغذية، حتى يتمكن عملاء الوكالة من تعذيبه متى أحبّوا عن طريق قطع جرّع تخفيف الألم^(٣٩).

Evan Thomas and Michael Hirsch, «The Debate Over Torture,» *Newsweek*, 21/11/2005, (٣٤) p. 26.

R. Jeffrey Smith and Dan Eggen, «Gonzales Helped Set the Course for the Detainees,» *Washington Post*, 5/1/2005.

Greg Miller, «Three Were Waterboarded, CIA Chief Confirms,» *Los Angeles Times*, 6/2/ (٣٦) 2008.

«President Discusses Creation of Military Commissions to Try Suspected Terrorists,» White House (6 September 2006), < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2006/09/20060906-3.html> >.

Savage, *Takeover: The Return of the Imperial Presidency and the Subversion of American Democracy*, pp. 219-220.

Johnston, «At a Secret Interrogation, Dispute Flared over Tactics,» p. 20.

(٣٩)

وطبقاً لما صرح به الرئيس بوش، فإن «تلك الأساليب كانت صعبة ولكنها مضمونة النتائج وقانونية وضرورية»، ووافقت عليها وزارة العدل^(٤٠). وبناء على ما قاله العاملون في مكتب التحقيقات الفدرالي، كان أبو زبيدة قد بلغ عند انتهاء استجوابات الوكالة المتكررة حالة من التشوش العقلي^(٤١). كان موضوع استخدام الإغراق الوهمي في أثناء استجواب السجناء موضع نقاش داخل الإدارة الأمريكية. فهذا الأسلوب استخدمته، كما هو معروف، محاكم التفتيش في القرن الخامس عشر، ولا جدال في أنه يُعتبر تعذيباً. هذا وكان جنود أمريكيون قد أحيلوا إلى محاكم عسكرية للجوئهم إلى هذا الأسلوب في حرب الفلبين في مطلع القرن العشرين^(٤٢)، كما أدانت وزارة العدل عمدة مدينة في تكساس ونائبه عام ١٩٨٣ لأنهم أخضعوا السجناء للإغراق الوهمي^(٤٣). ولأن هذا الأسلوب يُعتبر نوعاً من «الإعدام الزائف»، فإنه يُنظر إليه بأنه مخالف لمقررات مؤتمر الأمم المتحدة ضد التعذيب^(٤٤). ولم تأتِ المذكرات التي أعدها جون يو في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ على ذكر هذه المعلومات. وعندما عثر بعض محامي وكالة الاستخبارات بأنهم ما زالوا يشكون في شرعية هذا الأسلوب، أبدى غونزاليس، المستشار القانوني للبيت الأبيض، رأياً قانونياً آخر لغرض تطمينهم.

بتاريخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢، ردّ مساعد المدعي العام جي. بايبي على ذلك الشك^(٤٥). فمذكرته التي وقعت في ٥٠ صفحة، وهي من إعداد جون يو

«President Bush Delivers Remarks on Terrorism: CQ Transcripts», *Washington Post*, 6/9/ (٤٠) 2006.

حتى شهر شباط/فبراير من عام ٢٠٠٧، ما زالت وزارة العدل ترفض الكشف عن المذكرات القانونية التي أقرت تلك الأساليب.

Suskind, *The One Percent Doctrine: Deep Inside America's Pursuit of Its Enemies Since 9/11*, (٤١) p. 100.

Paul Kramer, «The Water Cure», *New Yorker*, 25/2/2008, p. 38. (٤٢)

United States v. Lee, 744 F. 2d 1124 (5th Cir. 1984), and Evan Wallach, «Drop by Drop: (٤٣) Forgetting the History of Water Torture in US Courts», *Columbia Journal of International Law*, vol. 45 (2007), p. 468.

David Johnston and James Risen, «Aides Say Memo Backed Coercion for Qaeda Cases», (٤٤) *New York Times*, 24/6/2004.

«Memo J4», (1 August 2002), to Alberto Gonzales, «Counsel to the President», from Jay S. (٤٥) Bybee, «Assistant Attorney General, U.S. Department of Justice», Re: «Standards of Conduct for Interrogation under 18 U.S.C. sees. 2340-2340A», in: Greenberg and Dratel, «Torture Papers», p. 172.

بمساعدة من ديفيد أدنغتون وتيموثي فلانغن والقاضي السابق في تكساس ألبرتو غونزاليس، كانت تهدف إلى تهدئة مخاوف وكالة الاستخبارات المركزية من أن عملاءها قد يُحاسبون أمام القضاء جزاء ما فعلوه بأبي زبيدة. والمذكرة تلك لم تذكر من قريب أو بعيد إداة العمدة ونائبه في تكساس أمام المحكمة الفدرالية في مدينة هيوستن، وقت كان غونزاليس يمتهن المحاماة في تلك المدينة. وبدلاً من ذلك، لجأ إلى وصف ضيق ومحدود لما يمكن اعتباره تعذيباً^(٤٦).

ولما يزيد على نصف قرن من الزمن، اتفقت الحكومات جميعاً، بما فيه حكومة الولايات المتحدة، على تحديد التعذيب بالقول إنه يشمل التعذيب النفسي والبدني. ومثلما أقرته مؤتمرات جنيف، فقد قالها مؤتمر الأمم المتحدة ضد التعذيب بكل وضوح^(٤٧). فإذا أراد أحد ما أن يراوغ، فإنه لم يُمنع التعذيب فقط، بل أي نوع من المعاملة القاسية وغير الإنسانية والمهينة. لكن مذكرة بايبي اختارت المراوغة. لقد كتب الذين أعدوا تلك المذكرة أن الضرر البدني (الجسماني) هو «ما يكون مساوياً لشدة الألم الذي يُصاحب الضرر الجسماني الخطير، مثل توقف عضو من أعضاء الجسم عن أداء وظيفته، الأمر الذي قد يسبب الوفاة»^(٤٨). وتضم ذخيرة وكالة الاستخبارات المركزية وسائل متعددة، مثل إساءة المعاملة من دون ترك أثر ملحوظ، ومنها الإغراق الوهمي وتعريض السجناء للبرد القارس والموسيقى الصاخبة والحرمان من النوم ونقل السجناء من الضوء الساطع إلى الظلمة الحالكة على مدار السنة. لا يمكن أن ترقى هذه الوسائل مهما بلغت شدتها من التعذيب النفسي إلى القول بأنها تعذيب، حسب رأي معدي المذكرة.

وطبقاً لرأي المراوغين، فإن في إمكان المحققين أن يهددوا السجناء بالموت ما دام ذلك لا يقود إلى الموت فعلاً. يمكنهم أن يُجبروا السجناء على تناول الأدوية ما دامت هذه الأدوية «لا تؤثر في أولئك الأفراد من إدراك

«Gonzales's Request is Acknowledged in a Letter from Justice Department Attorney John (٤٦) Yoo to Alberto Gonzales.» *Memo*, vol. 15 (1 August 2002), Re: «Letter Regarding «the Views of Our Office Concerning the Legality, under International Law, of Interrogation Methods to Be Used on Captured al Qaeda Operatives.» in: *Ibid.*, p. 218.

«The Convention Against Torture: art. 1.» (Whether Physical or Mental), and art. 2 : انظر (٤٧) «No Exceptions Whatever».

Memo, vol. 14 (1 August 2002), to Gonzales from Bybee, Re: «Standards of Conduct for (٤٨) Interrogation.» in: Greenberg and Dratel, «Torture Papers.» p. 172.

العالم حولهم»^(٤٩)، ويمكن أن تتسبب في إحداث ضرر عقلي ما دام أثره «ليس طويلاً»^(٥٠). ولغرض إثبات قضية تعذيب ما، يجب أن يكون الضرر نابغاً، أو يمكن إرجاعه إلى فعل مقصود، وهذا ارتباط من المستحيل إثباته أمام المحاكم^(٥١).

غير أن المذكرة اعترفت بأن بعض الوسائل التي أتت خلال عمليات الاستجواب كانت فعلاً نوعاً من التعذيب. ومن هذه الوسائل الإعدام الوهمي، والتهديد بالموت الوشيك، والصعق الكهربائي لمنطقة العانة، والاعتصاب^(٥٢). إن المذكرة تركت الباب مفتوحاً لممارسة وسائل كان الجيش قد منع استخدامها لسنين، منها إيقاع الألم باستخدام المواد الكيميائية (الأدوية)، وتعصيب العينين، وإجبار السجناء على الوقوف أو الجلوس أو الانحناء في وضع يسبب لهم الألم لفترة من الزمن، وحرمانهم من الطعام والنوم، والتنويم المغنطيسي باستخدام المواد الكيميائية^(٥٣). إن تعريف التعذيب وفقاً لما جاء في المذكرة ضيق جداً بحيث إن جميع الأساليب التي مارسها المحققون الفيتناميون الشماليون في معاملة السناتور جون مكين (جمهوري من ولاية أريزونا) عندما كان في قبضتهم لا ترقى إلى المستوى الذي يمكن أن يُقال عنها إنها تعذيب. في الحقيقة إن عميد كلية الحقوق في جامعة ييل، هارولد كوه، أخبر لجنة الكونغرس أن تعريف بايبي للتعذيب «يمكن أن يُبزىء حتى صدام حسين»^(٥٤).

نظراً إلى أن القانون ضد التعذيب يتطلب برهاناً لإثبات أن المحقق قصد بالذات أن يتسبب في إلحاق الأذى الشديد، فقد قال بايبي إن في إمكان ممارسي التعذيب تحاشي العقاب بالقول إنهم «فعلوا ذلك بحسن نية»، ولم يقصدوا إلحاق الأذى بالسجناء، بل قصدوا حماية أرواح المواطنين الأمريكيين^(٥٥). كما إن المذكرة ادعت أن المحققين يمكنهم القول إنهم فعلوا

(٤٩) المصدر نفسه، ص ١٨١.

(٥٠) المصدر نفسه، ص ٧٨-١٧٧.

(٥١) المصدر نفسه، ص ١٧٨.

(٥٢) المصدر نفسه، ص ١٨٢.

U.S. Army, «Field Manual 34-52.» Intelligence Interrogation. (٥٣)

Testimony, Senate Committee on the Judiciary, 109th Cong., 1st sess. (6 January 2005), (٥٤)

< http://www.judiciary.senate.gov/hearings/testimony.cfm?id=1345&wit_id=3938 >.

Memo, vol. 14 (1 August 2002), and Greenberg and Dratel, «Torture Papers,» p. 175. (٥٥)

ذلك دفاعاً عن النفس باسم الحكومة الأمريكية، وإذا فشل هذا الادعاء يمكنهم أن يعولوا على الضرورة، أو كما قال أحد نازي الهولوكوست، أدولف آيخمان، «تنفيذ أوامر الجهات العليا»^(٥٦). (هناك مذكرة مماثلة صدرت في آذار/ مارس ٢٠٠٣ لطمأنة المحققين، وقد بقيت طي الكتمان) وبالطبع، فإن هذه النصائح كلها تتنافى مباشرة مع القوانين الفدرالية والعالمية بخصوص التعذيب، وهي (أي القوانين) تشير إلى أنه لا يمكن أن يُبرر أو يُقبل تحت أي ظرف^(٥٧). إن دفاع آيخمان أو (التستر تحت أوامر السلطة العليا) قد رُفض من قبل المحكمة الأمريكية التي أدانت أحد متعهدي وكالة الاستخبارات المركزية ديفيد سارو لضربه أحد السجناء حتى الموت^(٥٨).

كما أن مذكرة بايبي أذعت أن سلطة الرئيس لإدارة العمليات العسكرية تأخذ الأولوية على الأعداء القانونية المناهضة للتعذيب، بما فيه مقررات مؤتمر الأمم المتحدة. فالمذكرة التي تقول صراحة «إن أي محاولة للكونغرس لضبط إجراءات استجواب من يُلقى عليه القبض من المحاربين في ساحة المعركة، يخالف روح الدستور وسلطة الرئيس باعتباره القائد العام للقوات المسلحة»^(٥٩). ولذلك، فإنه «لا يحق لوزارة العدل أن تضع القانون ضد التعذيب موضع التنفيذ»^(٦٠)، ولا أن تلاحق موظفي الحكومة الفدرالية الذين ينفذون سلطة الرئيس الدستورية للقيام بحملة عسكرية^(٦١). باختصار، إن قوانين الحرب لا تنطبق على الولايات المتحدة، بل تنطبق على البلدان الأخرى فقط. وهذا لعمرى نوع من المراوغة الغربية؛ مكتب الاستشارات القانونية (OLC) يلغي دستورية قوانين الحرب لعام ١٩٩٦، التي وقعتها الحكومة، والتي تعاقب أي مخالقات صريحة لمعاهدة جنيف. كما أنه يلغي العرف المثبّع في المحاكم العسكرية، الذي يمنع معاملة السجناء معاملة غير إنسانية، ويلغي أيضاً مفعول القوانين الفدرالية ضد القتل والاعتداء^(٦٢).

(٥٦) المصدر نفسه، ص ٢٠٧.

1465 U.N.T.S. 85, 231. L.M. 1027, art. 2, sec. 2.

(٥٧)

Andrea Weigl, «Passaro Convicted of Assaulting Afghan,» *News Observer* (18 August 2006), and Scott Shane, «C.I.A. Contractor Guilty in Beating of Mghan Who Later Died,» *New York Times*, 18/8/2006, p. 6.

Memo, vol. 14 (1 August 2002), and Greenberg and Dratel, «Torture Papers,» p. 207.

(٥٩)

E. g. 18 U.S.C. sec. 2340 A.

(٦٠)

Memo, *Ibid.*, and Greenberg and Dratel, *Ibid.*, p. 204.

(٦١)

Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration*, p. 149.

(٦٢)

هذا وكان القاضي فيليكس فرانكفورتر قد كتب ما يلي: «الواقع... في (رحلتنا) مع القانون، المكان الذي تصله يعتمد على الاتجاه الذي تأخذه. وكذا الحال بالنسبة إلى أي قضية»^(٦٣). ومن الناحية المنطقية، فإن مذكرات التعذيب قد قامت على افتراضين: أولاً، وخلافاً للدستور وإعلان الاستقلال، ليس هناك خطأ أن يُعلن الرئيس أن بعض الأشخاص ليس لهم أي حقوق إطلاقاً. وذلك يُعطي محققيه السلطة لعمل ما يشاؤون مع السجناء، باستثناء ما يمنعه الرئيس. ثانياً، ليس في الدستور ولا القوانين ما يمنع الرئيس من أن يستخدم نفوذه لإعطاء نفسه الحقوق المطلقة فيما يتعلق بمعاملة من يُشكّ بأنه يقوم بعمل إرهابي، وإخفاء القسوة تحت ستار الأمن القومي. بكلمة أخرى، عندما يقوم بحرب ضد الإرهاب، تصبح سلطة الرئيس مساوية لسلطة أي من زعماء الحرب الأفغانيين.

علّق الصحفي أنتوني لويس على مذكرة بايبي بالقول إنها «تشبه النصيحة التي يقدمها محام لأعضاء المافيا عن كيفية الالتفاف على القانون لكي يتحاشوا دخول السجن»^(٦٤). كما أن جاك غولدسميث، الجمهوري المحافظ الذي أصبح في ما بعد أستاذاً للقانون في جامعة هارفرد، وحل محل بايبي كرئيس لمكتب الاستشارات القانونية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، قد قال «يبدو أن المذكرة كانت ممارسة للقوة الغاشمة بدلاً من أن تكون تحليلاً منطقياً»^(٦٥). والأسوأ من ذلك هو أنها كانت «سماحاً مضموناً» أو «بطاقة للخروج من السجن»، لأنه سيكون من غير المستطاع أن تحاكم أياً من هؤلاء المحققين إذا قال إنه كان يعمل وفق رأي مكتب الاستشارات القانونية بحسن نية^(٦٦). وفي رأي هارولد كوه، عميد كلية الحقوق أستاذ جون يو، أن مذكرة تلميذه السابق «ربما تكون أكثر الآراء القانونية خطأ من التي قرأتها في حياتي»، و«إنها وصمة عار في جبين العدالة والقانون وسمعتنا الوطنية»^(٦٧).

الحقيقة هي أن تلك المذكرة لم تكن حصيلة جهد جون يو وحده، بل إنها حظيت بموافقة عدد من المسؤولين، من ضمنهم محامون من مجلس الأمن

United States v. Rabinowitz, 339 U.S. 56, 69 (1950). (٦٣)

Anthony Lewis, «Making Torture Legal,» *New York Review of Books* (15 July 2004). (٦٤)

Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration*, p. 150. (٦٥)

(٦٦) المصدر نفسه، ص ٩٦ - ٩٧.

Testimony, Senate Committee on the Judiciary, 109th Cong., 1st sess., pp. 3-4. (٦٧)

القومي ومكتب الاستشارات القانونية للبيت الأبيض ومكتب نائب الرئيس^(٦٨). وفي ما بعد، قال أحد محامي وكالة الاستخبارات المركزية بأنها كانت «الدرع الذهبية» للوكالة^(٦٩). لقد كان مسؤولو الوكالة يفضلون أن تأتي الحماية عن طريق غطاء قانوني على شكل أمر من الرئيس نفسه، لكنهم تلقوا تظميناً كافياً من خلال مذكرتي بايبي وجون يو بإصدار تعليمات سرية تسمح باستخدام الإغراق الوهمي، ومنع الأدوية المخففة للألم ووسائل أخرى، رغم أن ممارسات من هذا النوع مخالفة لمؤتمر الأمم المتحدة ضد التعذيب، ولمؤتمر جنيف، وقانون جرائم الحرب.

وجدير بالذكر أن لا مستشارة الأمن القومي كوندوليزا رايس، ولا وزير الخارجية كولن باول استشيروا بصدد هذا الموضوع. وعندما سمعا بمذكرات التعذيب بتاريخ ٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤ واجها غونزاليس في مكتبه. وبناء على ما ورد في صحيفة الواشنطن بوست على لسان أحد المسؤولين السابقين في البيت الأبيض، وكان على علم بذلك الاجتماع، أن «رايس قالت بغضب إنه يجب التوقف عن طرح آراء بشكل سري حول قضايا تهمة القوانين العالمية والوطنية». وهددت أن تحمل شكواها إلى الرئيس إذا ما استمر غونزاليس في «وضعها في زاوية مظلمة»، لكن المسؤولين كليهما لم يحتجاً لدى الرئيس أو نائبه^(٧٠).

قد يكون أمراً مطمئناً لو كانت قضية مذكرات التعذيب قضية شاذة أو حصيلة عمل إدارة أمريكية منفردة، لكن الحقيقة هي عكس ذلك. فمذكرة بايبي اعتمدت على جهود الرئيسين رونالد ريغان وجورج هربرت بوش لوضع التعديلات لغرض مصادقة الولايات المتحدة على مقررات مؤتمر الأمم المتحدة ضد التعذيب. وشملت تلك التعديلات ١٩ فقرة بهدف حماية عملاء وكالة الاستخبارات المركزية عند استخدامهم وسائل تضع السجناء في وضع مؤلم وتحرمهم من النوم وتحقرهم وتغتصبهم^(٧١). وفي الصيغة النهائية، فإن المعاملة

Dana Priest, «CIA Puts Harsh Tactics on Hold: Memo on Methods of Interrogation Had (٦٨) Wide Review.» *Washington Post*, 27/6/2004.

Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration*, p. 144. (٦٩)
(٧٠) المصدر نفسه.

Michael Otterman, *American Torture: From the Cold War to Abu Graib and Beyond* (London: (٧١) Pluto Press, 2007), pp. 108-109.

القاسية وغير الإنسانية لا ترقى إلى مستوى التعذيب ما لم تكن مقصودة بالذات لإيقاع الألم الشديد أو المعاناة أو الألم الجسماني والعقلي. والألم العقلي لا يكون كذلك إلا إذا استمر بشكل مقصود، وشمل «استخدام المواد الكيميائية التي تؤثر في العقل، أو استخدام وسائل أخرى محسوبة وذات تأثير عميق في حواس السجين أو شخصيته، والتهديد بالموت الحتمي، أو ارتكاب مثل هذه الأعمال ضد شخص آخر من أقاربه»^(٧٢). هذا وكانت إدارة كلينتون قد صادقت على المعاهدة عام ١٩٩٤ مع كل التعديلات التي طلبتها الإدارتان السابقتان.

بتاريخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢، أصدر جون يو مذكرة أخرى من مكتب الاستشارات القانونية لم يكشف عن محتواها رسمياً حتى الآن. أجازت المذكرة قائمة من أساليب الاستجواب بناء على طلب من وكالة الاستخبارات المركزية، بما فيها الإغراق الوهمي، رغم أن حكومة الولايات المتحدة أعلنت منذ عام ١٩٤٧ أن هذا الإجراء يُعتبر جريمة حرب. وبناء على ما ورد في صحيفة النيويورك تايمز، فإن المذكرة حددت حتى عدد المرات ومدة فترة التعذيب التي يُسمح باستخدامها^(٧٣). إلا أن جون يو اعترض على واحدة من الأساليب التي اقترحتها الوكالة، إذ قال إن تهديد المحققين لأي سجين بالدفن وهو حي يُعتبر مخالفاً للقانون^(٧٤).

سادساً: تحاشي الاعتراض من داخل الإدارة ذاتها

من أجل التأكد من أن تكون كفة سياسة التعذيب هي الراجحة داخل الإدارة الأمريكية، عملت مجموعة من المحامين من ذوي الميول السياسية المتطابقة من أعضاء الحزب الجمهوري على عزل من يمكن عزله، بغية ضمان عدم الاعتراض على تلك السياسة. فمثلاً، الأمر باستحداث المحاكم العسكرية الخاصة قد أعدت له مجموعة من المحامين المحافظين، وهم محامو نائب الرئيس، ديفيد أدنغتون، إضافة إلى برادفورد برنسون وتيموثي فلانغن، المستشارين القانونيين لدى البيت الأبيض. وقد أخذت هذه الخطوة بعض

18 U.S.C. sec. 2340.

(٧٢)

Scott Shane, David Johnston and James Risen, «Secret U.S. Endorsement of Severe Interrogations,» *New York Times*, 4/10/2007.

Barton Gellman and Jo Becker, «Part II: Pushing the Envelope on Presidential Power,» *Washington Post*, 25/6/2007.

المسؤولين على حين غرة، بمن فيهم كولن باول وزير الخارجية، ومستشاريه القانونيين، وكوندوليزا رايس، مستشارة الأمن القومي، والمستشار القانوني لمجلس الأمن القومي جون بلنغر الثالث، وقسم الجريمة في وزارة العدل، ورؤساء الأركان العامة المشتركة ومحاميهم. وحين وصل الخبر إلى ممثلي النيابة العامة قبل صدور الأوامر بأيام، طلبوا مراجعتها والنظر فيها. غير أن جيم هاينز، المستشار القانوني العام لرامسفيلد، تجاهل ذلك الطلب^(٧٥).

إن مراوغة من هذا النوع هي التي أدت إلى صدور مذكرات التعذيب السيئة الصيت. وبناء على ما جاء على لسان محام سابق لوكالة الاستخبارات المركزية، «فإنه كان في الإمكان تحاشي السؤال الكبير عن التفاصيل السرية... لنبدأ حواراً مفتوحاً. ولكن بدلاً من ذلك وجدنا حلقة صغيرة من المحامين والمستشارين الذين عملوا في ما بينهم، كأنهم جماعة من المنشقين يدعم بعضهم بعضاً في طرح أفكار متطرفة»^(٧٦).

ولغرض تقليص فرص الاعتراض في الكونغرس، حصرت الإدارة مجال الاطلاع على توجيهاتها في رئيسي لجنتي الاستخبارات وأعضاء الحزب الديمقراطي في مجلس النواب ومجلس الشيوخ، مع إلزامهم بالتزام السرية التامة. كما أن وكالة الاستخبارات المركزية رفضت أن تطلع السيناتور جون روكفلر الرابع (ديمقراطي من ولاية فرجينيا الغربية)، نائب لجنة الاستخبارات، على تفاصيل المعلومات التي في حوزتها، بما فيها تقرير المفتش العام للوكالة لعام ٢٠٠٤، الذي أثار فيه الأسئلة حول الأسس القانونية لعمليات نقل السجناء وتسليمهم إلى بلدان أخرى^(٧٧).

سابعاً: رفع درجة أساليب التعذيب

قام وزير الدفاع رامسفيلد بالدور الأكبر في دفع ممارسات الاستجواب القاسية التي قامت بها القوات المسلحة. ومن خلال اللقاءات عبر الأعمار الصناعية، مارس رامسفيلد ونائبه لشؤون الاستخبارات، ستيفن كامبون، الكثير

Jane Mayer, «The Hidden Power,» *New Yorker*, 3/7/2006, pp. 52-54.

(٧٥)

Dana Priest, «Covert CIA Program Withstands New Furor,» *Washington Post*, 30/12/2005.

(٧٦)

A. John Radsan of the William Mitchell College of Law in St. Paul, Minnesota.

تقلاً عن:

(٧٧) المصدر نفسه.

من أساليب الضغط على القادة العسكريين الميدانيين للحصول على معلومات استخباراتية من أجل القيام بالعمليات العسكرية. لقد كانت شهية رامسفيلد لوضع يده على أي معلومات نهمة. وفي حالة عدم إشباع تلك الشهية النهمة، كان العاملون في مكتبه، وبالتعاون مع جماعة «مجلس الحرب» في مكتب نائب الرئيس، يدفعون القوات المسلحة إلى اتباع أساليب أشد عدوانية.

يبدو أن المحاولات الأولى بدأت في ٢٥ تموز/ يوليو ٢٠٠٢، عندما استفسر أحد موظفي مكتب جيم هاينز من «الجهاز المشترك لاستعادة الجنود» (JPRA) في فورت براغ في ولاية كارولينا الشمالية عن معلومات بشأن أساليب التدريب وفق برنامج «النجاة والتخلص والمقاومة والفرار» (SERE)^(٧٨). وفي اليوم التالي، قام المسؤول عن JPRA المقدم في القوة الجوية دانيال بومغارتنر بتزويد هاينز بمعلومات تفصيلية عن البرنامج وكيفية تنفيذه.

طبعاً يتركز تدريب SERE على مقاومة التعذيب، وليس محاكاته. غير أن هذا التمييز لم يكن موضع اهتمام الإدارة الأمريكية. هذا وكان ديف بيكر، رئيس وحدة الاستخبارات العسكرية المسؤولة عن تطبيق وسائل الاستجواب في قاعدة غوانتانامو، قد أخبر أحد محققي القوات المسلحة بأن طلب وحدته تخويلها ممارسة الأساليب القاسية «كان نتيجة الضغط الذي شعرنا به قادماً من واشنطن للحصول على معلومات استخباراتية، في غياب أي تعليمات سياسية من هناك»^(٧٩). وفي الوقت نفسه، كان المحققون يرغبون في أن يحصلوا من البنتاغون على الحماية القانونية عن طريق تعليمات جلية لا لبس فيها^(٨٠).

يبدو أن القيادة في غوانتانامو اعتمدت على أربعة مصادر من أجل إعداد قائمة بأساليب التعذيب. كان أولها أساليب الاستجواب القاسية التي يتعرض لها الجنود المتمرسون من الذين أكملوا تدريبهم وفق برنامج SERE. وحضر لهذا

Spencer Ackerman, «Roadmap to Torture,» *Washington Independent* (18 June 2008). (٧٨)

Sands, *Torture Team: Rumsfeld's Memo and the Betrayal of American Values*, p. 61. (٧٩) نقلاً عن:

«DoD Provides Details on Interrogation Process,» U.S. Department of Defense Press (٨٠)

Release (22 June 2004), <<http://www.defenselink.mil/releases/release.aspx?releaseid=7487>>, and Ackerman, «Roadmap to Torture,» quoting General Dunlavey's lawyer, Lt. Col. Diane Beaver, «Telling CIA Attorney Jonathan Fredman in October 2002: We Will Need Documentation to Protect Us,» <<http://www.truthout.org/article/roadmap-torture>>.

الغرض عدد من أعضاء القيادة إلى قاعدة فورت براغ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ ليشاهدوا بأم أعينهم كيف يتم هذا التدريب (التعذيب).

المصدر الثاني هو جوناثان فردمان، المستشار الرئيسي لقسم مكافحة الإرهاب في وكالة الاستخبارات المركزية، الذي زار غوانتانامو في تشرين الأول/أكتوبر. عندما سُئل عن الخط الفاصل بين الاستجواب القانوني وغير القانوني، اقترح فردمان معياراً لذلك، وهو أنه «إذا مات السجين خلال الاستجواب، فإنك تكون قد ارتكبت خطأ»^(٨١).

المصدر الثالث هو ما كان يفعله الجيش والوكالة بالسجناء على أرض الواقع في أفغانستان. فخلال لقاء بين فردمان بتاريخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر مع المقدم دايان بيفر، المستشار القانونية للجنرال دنلافي، اعترفت بيفر بأن الحرمان من النوم كان يُمارَس على السجناء في قاعدة باغرام الجوية، ولكن هذا «غير موثَّق رسمياً». ثم أضافت أنه يجب أن نحدّ من استخدام هذه الوسائل عندما يكون أفراد من الصليب الأحمر الدولي حاضرين. اتفق فردمان معها بالقول «في الماضي، عندما كان الصليب الأحمر الدولي يثير ضجة حول سجناء معينين، كانت وزارة الدفاع تقوم بنقلهم بعيداً عن أنظاره»^(٨٢).

المصدر الرابع الذي استلهم منه مسؤولو غوانتانامو أساليبهم في الاستجواب هو المسلسل التلفزيوني ٢٤، حيث يجري تعذيب الإرهابيين كل أسبوع حتى يكشفوا موقع القبيلة التي ستنفجر. «شاهدنا السلسلة عن طريق الكيبل»، حسب ما أفادت به المقدم بيفر. «شاهد رجالنا الحلقات الأولى من هذا المسلسل الذي كان مفضلاً جداً لديهم»^(٨٣). كما ذكرت أنها حضرت اجتماعاً ضم حوالي ٣٠ جندياً أو أكثر ناقشوا خلاله الأساليب التي يمكن اتباعها من أجل كسر شوكة السجناء العنيدين. وكان في الإمكان أن تشاهد الحماسة على وجوههم عندما يسمعون أفكاراً جديدة. والجنرال دنلافي كان ميالاً بشكل خاص إلى الإغراق الوهمي^(٨٤). لقد حارب في فييتنام، وهو على

(٨١) Warren P. Strobel, «Documents Confirm US Hid Detainees from Red Cross,» *McClatchy Newspapers*, 18/6/2008.

(٨٢) المصدر نفسه، بناء على ما جاء في جدول أعمال ذلك الاجتماع.

(٨٣) Philip Gourevitch and Errol Morris, *Standard Operating Procedure* (New York: Penguin Books, 2008), p. 62.

(٨٤) المصدر نفسه، ص ٦٣.

قناعة تامة بجدوى هذه الطريقة في الاستجواب. لم يأت دنلافي ولا الأشخاص الذين في إمرته بتلك الوسائل لكسر شوكة السجناء العنيدون بالاعتماد على أنفسهم فقط. ففي تاريخ ٢٥ أيلول/سبتمبر زارهم عدد من المحامين ذوي الميول السياسية، ومن ضمنهم جيم هاينز وألبرتو غونزاليس وديفيد أدنغتون، ومستشار وكالة الاستخبارات المركزية جون ريزو، ومايكل تشرتوف، الذي كان رئيساً للقسم الجنائي في وزارة العدل ثم أصبح في ما بعد وزيراً للأمن الداخلي. شاهد الزوار أساليب الاستجواب، واستمعوا إلى تقارير موجزة عنها، وناقشوا تلك الأساليب مع المعنيين في القاعدة. والرسالة التي تلقتها المقدم بيفر كانت واضحة جداً: على المستجوبين «أن يقوموا بكل ما هو مطلوب»^(٨٥).

بتاريخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ طلب العسكريون في غوانتانامو تخويلاً رسمياً في ما يتعلق بثلاث قضايا:

القضيتان الأولى والثانية تتعلقان بإهانة أولئك الرجال المسلمين من طريق «إجبارهم على التعري»، والأمر الآخر هو «خلق شعر رؤوسهم ولحاهم». كما طلب المستجوبون الموافقة على وضع المعتقلين في السجن الانفرادي مدة تبلغ ٣٠ يوماً بشكل متواصل، وكذلك حرمانهم من التمييز بين ساعات النهار وساعات الليل، وتعريضهم للموسيقى الصاخبة، وإرعابهم باستخدام الكلاب. إن إيقاع الألم الجسماني بالسجناء مسموح به إلى الحد الذي لا يكون فيه «قاسياً جداً». والتعذيب النفسي هو الآخر مسموح به شرط ألا يستمر «وقتاً طويلاً»، وتُرك للمحققين أن يقرروا درجة القسوة وطول الوقت.

أما القضية الثالثة التي طلبها دنلافي ومرؤوسوه، فهي الموافقة على أساليب كانوا يستخدمونها منذ عامين سابقين تقريباً، وهي تعريض السجناء لظروف البرد القارس والإغراق الوهمي، وتهديدهم بالحقاق الأذى بهم أو بأفراد عوائلهم. أما استخدام الأساليب الأخرى، مثل الدفع والضرب والصفع، فكانت من الأساليب المقترحة أيضاً. ألحق الطلب المشار إليه أعلاه بمذكرة من المقدم بيفر قالت فيها إن الأساليب التي تُطلب الموافقة عليها هي وسائل قانونية. أما الجنرال دنلافي، الذي كان في الأصل قاضياً مدنياً، فقد اقترح أن يكون ما تطلبه بيفر شفهياً. لكنها أصرت على أن تكون الموافقة مكتوبة وموقعة من

(٨٥) المصدر نفسه، ص ٦٤.

جانب جميع المعنيين لتكون، كما ورد في مذكرتها، «حصانة مسبقة».

بعثت القيادة الجنوبية بتلك الطلبات إلى قائد القوات الأمريكية الجنرال ريتشارد مايرز. وحاولت المستشار القانونية النقيب البحري جين دالتون استطلاع آراء بعض الضباط الكبار، فكان ردهم المبدئي سلبياً. كان الاعتقاد السائد أن الوسائل المقترحة ستجعل من يمارسها عرضة للمحاسبة بموجب القوانين الفدرالية والعرف والعدالة العسكريين، إضافة إلى القانون الدولي. كما أنهم قالوا إن تلك الأساليب تُعتبر مخالفة لأوامر الرئيس القاضية بوجود معاملة السجناء بطريقة إنسانية. وقبل أن تتم مراجعة الطلبات بشكل نهائي، طلب من جين دالتون أن تقدّم استقالتها. وكما أخبرها الجنرال مايرز، فإن جيم هاينز «يرغب في وقف إجراءات استطلاع آراء كبار الضباط ومراجعة الطلبات»^(٨٦).

ونتيجة لذلك، تفردت بيفر في غوانتانامو بإقرار تلك الطلبات، الأمر الذي اعتبره هاينز كافياً. وعليه، فإنه نصح لرامسفيلد في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ بالموافقة على القضيتين الأولى والثانية، وكذلك الجزء الخاص بالتعذيب المتوسط الشدة من القضية الثالثة. كما أن المستشار العام أقر الأساليب الأخرى في القضية الثالثة المتعلقة بالتعريض للبرد القارس، شرط وضع مقياس الحرارة في مؤخرة السجن، وكذلك استخدام الإغراق الوهمي. وعلى أي حال، اقترح هاينز أن ينظر مكتب وزير الدفاع في كل قضية على حدة. ويكون بذلك قد جعل رامسفيلد مسؤولاً بشكل مباشر، وشخصياً، عن أساليب التعذيب التي لا تترك أثراً ظاهراً للعيان.

القضية الثالثة هي بالطبع ما يسميه الأمريكيون «الدرجة الثالثة»، وهي أعلى درجة من القسوة التي دأب محققو الشرطة على استخدامها في الاستجواب في القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين. وجدير بالذكر أن النازيين الذين أخضعوا أعضاء المقاومة في فرنسا والنرويج لهذا المستوى من القسوة أدينوا في ما بعد باقتراف جرائم حرب^(٨٧). إن أساليب الاستجواب التي اقترحها هاينز

Strobel, Ibid.

(٨٦)

Andrew Sullivan, «Verscharfte Vernehmung», Atlantic.com (29 May 2007), <http://andrewsullivan.theatlantic.com/the_daily_dish/2007/week22/index.html>, and Michael Marrus, ed., *The Nuremberg War Crimes Trials, 1945-1946: A Documentary History* (Boston, MA: St. Martin's Press, 1997), p. 65.

ذهبت إلى أبعد مما ذكر في الدليل العسكري الميداني للجيش الأمريكي (ص ٣٤ - ٥٢) الخاصة بالاستجابات الاستخباراتية. كما أن مقترحات هاينز تخالف أيضاً المادة الثالثة من معاهدات جنيف، التي تحرم القسوة والمعاملة غير الإنسانية والمُذلة، وكذلك العرف العسكري الذي يحرم الهجوم على العدو إذا ما أعلن استسلامه. ولكن في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ صادق رامسفيلد على مقترحات هاينز، وأضاف ملاحظة إلى جانب توقيعه تقول «إني أقف على قدمي مدة تتراوح بين ٨ و ١٠ ساعات، فلماذا تحصرون مدة وقوف السجناء في ٤ ساعات فقط؟»^(٨٨).

يبدو أن الوزير لا يستطيع التفريق بين وضع السجناء الذي يُرغم على الوقوف في موضع مؤلم، وتزداد شدة هذا الألم في غضون دقائق إلى الحد الذي يؤدي إلى إلحاق الضرر الدائم بمفاصله، وبين وضعه وهو يستند إلى طاولة عالية، حيث يمكنه أن يرتاح بالجلوس في مقعده أو المشي في مكتبه متى يشاء. عندما يُرغم السجناء على الوقوف لفترة طويلة، فإن عملاء الوكالة (ومن قبلهم عملاء الاستخبارات والأمن السوفيياتي (KGB)) قد اكتشفوا أن سيقان السجناء تبدأ بالتورم وبعدها يحصل الضرر الدائم. يبدأ الشخص بالهلوسة ثم تتوقف الكليتان عن العمل^(٨٩). إن غالبية الأساليب التي صادق عليها رامسفيلد قد مُنعت القوات المسلحة من استخدامها. والسبب في ذلك أن مثل تلك الأساليب مورست مع سجناء الحرب الأمريكيين في الحرب العالمية الثانية والحرب الكورية^(٩٠).

حين وصلت مذكرة رامسفيلد إلى غوانتانامو في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، انبرى العقيد بريتين مالو، آمر قوة مهمة التحقيقات الجنائية (CITE) في وزارة الدفاع، مباشرة إلى منع العاملين في مكتبه من «المشاركة في استخدام الوسائل التي ما زالت مثار تساؤل»، وأمرهم بأن يُخبروا عن «أي نقاشات تدور

Memo, vol. 21 (27 November 2002). Approved by Rumsfeld (2 December 2002), to: Donald (٨٨) Rumsfeld, Secretary of Defense, from William J. Haynes II, General Counsel, Department of Defense, Re: Counter-Resistance Techniques,» in: Greenberg and Dratel, «Torture Papers,» p. 237.

Alfred W. McCoy, *A Question of Torture: CIA Interrogation from the Cold War to the War on* (٨٩) *Terror* (New York: Metropolitan Books/Henry Holt, 2006), p. 46.

(٩٠) الدليل الميداني لجيش الولايات المتحدة (ص ٣٤ - ٥٢) تحقيقات المخابرات (ص ١ - ٩)، توضح بشكل صريح أن «إجبار الفرد على الوقوف أو الجلوس أو الركوع في وضع غير طبيعي لمدة طويلة من الوقت» يُعتبر تعذيباً.

حول أساليب الاستجواب وطرقه»^(٩١). وجدير بالذكر هنا أن احتجاجات وكلاء مكتب التحقيقات الفدرالي لم تجد أذناً صاغية لدى الجنرال جفري ميلر. وهكذا، أصبحت توقعات رامسفيلد هي الطاغية على الموقف^(٩٢). كما أن عملاء الجهاز البحري للتحقيقات الجنائية (NCIS) شكوا، مثلهم مثل رجال مكتب التحقيقات الفدرالية، إلى قادتهم في البنتاغون بأن السجناء في غوانتانامو «يخضعون لانتهاكات جسدية وعقلية ولمعاملة قاسية». كان في إمكان ألبرتو جي. مورا، المستشار القانوني العام للبحرية، أن يتجاهل الشكوى التي جاءت من NCIS في غوانتانامو، لأن العاملين في البحرية ليس لهم علاقة مباشرة بالاستجوابات التي تجري هناك، إذ ينصبّ عملهم على حراسة القاعدة فقط. لكن مورا قرر أن يحقق في الموضوع بمساعدة من وزير البحرية غوردن إنغلاند. أخبر مورا هاينز بأن سياسة الاستجواب الجديدة تخالف القانون وتقترب من التعذيب، وربما «تؤدي في النهاية إلى تعرض القيادة بكاملها للمساءلة القانونية»^(٩٣). وعندما تم تجاهل ملاحظات مورا، حذا حذو مدير مكتب التحقيقات الفدرالي، بأن أوعز إلى جميع محققي البحرية بالابتعاد تماماً «عن جميع أساليب الاستجواب»، وطلب منهم «أن يبلغوا خطياً لدى مشاهدة أي ممارسات من ذلك النوع». لقد كان مورا يعارض بشكل خاص جهود الإدارة الأمريكية بالتفريق بين التعذيب وسوء المعاملة.

إذا لم تعد القسوة أمراً غير قانوني وتُستخدم كجزء من السياسة، فإن ذلك يغير بشكل أساسي علاقة المواطن بالدولة، ويخرب مفهوم حقوق الأفراد. إن الدستور يعترف بأن تلك الحقوق مضمونة وليست مكتسبة بفعل قانون أو ولاية معينة. فالكرامة الإنسانية تعني التحرر من القسوة، وهي حق لكل إنسان ليس في أمريكا فقط، بل حتى لأولئك الذين نسميهم «مقاتلين أعداء غير قانونيين».

(٩١) رسالة إلكترونية من قائد CITE الكولونيل برنتان مالو فيما يتعلق في «المشاركة في نقاشات حول استراتيجية التحقيق، والطرق الفنية، الخ» (٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢)، في: Jameel Jaffer and Amrit Singh, eds., *Administration of Torture: A Documentary Record from Washington to Abu Ghraib and Beyond* (New York: Columbia University Press, 2007), p. 145.

(٩٢) إعادة طبع رسائل مكتب التحقيقات الفدرالي الإلكتروني، في: المصدر نفسه، ص ١٣٢، ١٣٥ و١٤٣-١٤٤.

Tim Golden, «Senior Lawyer at Pentagon Broke Ranks on Detainees,» *New York Times*, 20/ (٩٣) 2/2006; John Shattuck, «In Search of Political Courage,» *Boston Globe* (22 May 2006), p. 11, and R. Jeffrey Smith, «Detainee Abuse Charges Feared: Shield Sought from 96 War Crimes Act,» *Washington Post*, 28/7/2006.

وإذا ما عمل أحد ما بسياسة التفريق هذه، فلنقرأ السلام على الدستور وكل ما جاء به من ضمان الحقوق للجميع^(٩٤).

بتاريخ ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وبعد أن تجاهل هاينز نصيحته أكثر من شهر، بعث مورا إلى هاينز مسودة مذكرة توضح أن الأساليب التي توصي بها القضيتان الثانية والثالثة من مذكرة هاينز تُعتبر قاسية وغير اعتيادية، وهي حتى إن لم تكن تعذيباً، فإنها مخالفة للقوانين الأمريكية والعالمية. وحذّر مورا هاينز وكل من في مكتبه بأنه سيقوم رسمياً بتوقيع تلك المذكرة عصر ذلك اليوم. لقد كانت مذكرة مورا هذه مثل قنبلة موقوتة؛ فأكبر محامي البحرية كان قد عُيّن من قِبل إدارة بوش، ومعروف بأنه محافظ متشدد، وكان داخل مبنى البنتاغون عند تعرّضه للهجوم يوم ١١ أيلول/سبتمبر. ولو كانت مذكرة مورا قد تسربت إلى الإعلام، لكانت وزارة الدفاع - أو بالأحرى الإدارة الأمريكية كلها - ستقع في حرج بالغ. وعليه، وقبل أن يحلّ عصر ذلك اليوم، اتصل هاينز بمورا ليبلغه: «إنه ليسعدني أن أخبرك بأن وزير الدفاع قد سحب تخويله، وأنتا سنؤلف هيئة تتولى النظر في موضوع الاستجواب وعمله بالطرق المناسبة»^(٩٥).

لم يكن تأليف الهيئة التي ستتولى موضوع الاستجواب وعمله بالطرق المناسبة إلا خدعة. لقد ملأ هاينز تلك الهيئة بمحاميين من ذوي الميول السياسية القوية من الجمهوريين، وجعل على رأسها المستشار العام لسلاح الجو ماري ووكر، وهي من أشد المخلصين لرامسفيلد. وحتى قبل أن تعقد الهيئة اجتماعها الأول، طلب هاينز من مكتب الاستشارات القانونية (OLC) مذكرة أخرى. وبتاريخ ١٤ آذار/مارس، قدّم جون يو مذكرة سرية من ٨١ صفحة قال فيها إن المعاملة القاسية وغير الإنسانية والمُذلة للسجناء في غوانتانامو لا تخالف سياسة عدم التعذيب، لأن المقصود بتلك السياسة هم السجناء داخل الولايات المتحدة، وبالترتيب القواعد غير الأمريكية في الخارج^(٩٦). وبشكل دقيق، فإنها

Jane Mayer, «The Memo,» *New Yorker*, 27/2/2006, p. 35.

(٩٤)

Gourevitch and Morris, *Standard Operating Procedure*, p. 142, and *Memo*, vol. 22 (15 (٩٥) January 2003), to [William Haynes II,] General Counsel of the Department of Defense, from Donald Rumsfeld, Secretary of Defense, Re: Detainee Interrogations,» in: Greenberg and Dratel, «Torture Papers,» p. 239, and «The Torture Question,» *Frontline*.

John C. Yoo, «Re: Military Interrogation of Alien Unlawful : من : مذكرة إلى هاينز،» *Actu* (14 March 2003), p. 21, <http://www.aclu.org/pdfs/safefree/yoo_army_torture_memo.pdf>.

لا تنطبق على الحدود البحرية والمناطق التابعة قضائياً للولايات المتحدة^(٩٧)، بما فيها غوانتانامو والسفن في عرض البحار. وهكذا أصبحت هذه المناطق «ثقوباً قانونية سوداً». كما أن جون يو طرح رأياً يقول إن الرئيس لا يخضع للقوانين الاتحادية ذات التطبيق العام. فإذا ما تم سحب السلطة لاستجواب «المقاتلين الأعداء» منه، فإن ذلك «يتعارض مع الحقوق الدستورية التي يتمتع بها الرئيس باعتباره القائد العام»^(٩٨).

ثم أضاف قائلاً: «بموجب دستورنا، فإن الحق الأساسي للولايات المتحدة في معاملة المقاتلين الأعداء هو من اختصاص الرئيس باعتباره القائد العام»^(٩٩). وهكذا ألغى جون يو سلطة الكونغرس في تشريع القوانين التي تحد من «التجاوز على قانون الشعوب» و«القواعد التي يتم بموجبها تنظيم القوات البرية والبحرية»^(١٠٠). وهو ألغى سلطة الكونغرس بموجب المادة الرقم ١ من الفقرة الرقم ١٨ لـ «سن القوانين الضرورية والمناسبة... القابلة للتنفيذ... السلطات التي خولها الدستور لحكومة الولايات المتحدة أو أي وزارة أو قسم»^(١٠١). وفي كلتا الحالتين، يمكن للكونغرس أن يحد من سلطة الرئيس في الحرب ضد ما يُسمى الأعداء. إضافة إلى ذلك، ادعى جون يو أن سلطة الرئيس تعطيه الحق في معاملة الأعداء غير القانونيين (ليسوا جنوداً نظاميين) بالطريقة التي يراها مناسبة^(١٠٢). بكلمة أخرى، ليس الرئيس خادماً للمصلحة العامة، وله الحق المطلق برغم ما تذكره مقدمة الدستور من أن سلطة القانون هي من اختصاصنا «نحن الشعب». كما أن جون يو يناقش بأن القوانين التي تمنع التعذيب والاعتداء والتشويه وجرائم الحرب، لم يكن القصد منها الحد من سلطة من يخولهم الرئيس لكي يقوموا بما هو مطلوب منهم في ما يتعلق بالمقاتلين الأعداء، خصوصاً، إذا كانوا يقومون بعملهم داخل الحدود البحرية والمناطق الجغرافية للولايات المتحدة، قدر تعلق الأمر بالسلطة القضائية^(١٠٣). وعليه،

(٩٧) المصدر نفسه، ص ٣٥.

(٩٨) المصدر نفسه، ص ١٨.

(٩٩) المصدر نفسه، ص ١٦.

(١٠٠)

Article I, Sec. 8, clauses 9 and 13.

(١٠١)

Article I, Sec. 8, clause 18.

Yoo, Ibid., p. 16.

(١٠٢) مذكرة إلى هايتز، من:

(١٠٣) المصدر نفسه، ص ١٩.

كان جون يون يرمي، بطريقة أو بأخرى، إلى القول بأن الكونغرس يجب أن يضع الرئيس وعملاءه السريين فوق القانون.

رغم أن المدعي العام آشكروفت صادق على توصيات/ مذكرات جون يو، فإن مورا لم يكن مقتنعاً بها وبمببراتها^(١٠٤). وفي أحد اللقاءات، انتقد نظرية وزارة العدل في ما يتعلق بـ «سلطة الرئيس المطلقة وغير المحدودة»، وسأل جون يو بصراحة «إن كان الرئيس قد أمر باستخدام أساليب التعذيب» فأجاب يو بلا تردد «نعم»^(١٠٥). وإذا لم تكن نظرية يو بشأن سلطة الرئيس لم تلق القبول، فإنه قد أعاد تفسير القانون الجنائي الذي يمكن أن يُطبق في غوانتانامو، وتوصل إلى الاستنتاج بأن عدداً من أساليب التعذيب التي لا تترك أثراً جسمانياً «مثل إجراء التغييرات في ظروف زنانات السجناء»^(١٠٦)، وتعرضهم للبرد القارس - مع التحكم في ذلك عن طريق وضع مقاييس الحرارة في مؤخرات السجناء - لا ترقى إلى اعتبارها أعمالاً إجرامية.

في أواخر آذار/ مارس ٢٠٠٣ أصدر جيم هاينز التعليمات لجماعته بقبول مذكرة جون يو باعتبارها السلطة التي تتحكم في كل شيء في هذا المجال. وبذلك يكون قد ضمن لرامسفيلد الحماية القانونية، التي كان يسعى إليها. واعتماداً على مبادرات OLC، فإن تقرير الهيئة لشهر نيسان/ أبريل قد ذهب إلى أبعد مما جاء في الدليل العسكري الميداني، وأجاز استخدام بعض الأساليب القاسية التي لا تترك أثراً في الجسد. وتلك كانت الأساليب نفسها التي دأبت وزارة الخارجية الأمريكية على استنكارها وإدانتها عندما تمارسها الدول الأخرى^(١٠٧). إن هيئة المحلفين العسكرية لم توافق بشكل صريح على الإغراق الوهمي ولا على أي أسلوب آخر، مثل التظاهر بتنفيذ حكم الإعدام الوشيك. لكنها لم تمنع مثل تلك الأساليب، بل أعطت موافقتها الروتينية لأكثر الأساليب التي لا تترك أثراً جسمانياً، وأوصت بالسرية في تخويل بعض «الأساليب

«Torture Memo» Author John Yoo Responds to This Week's Revelations,» Esquire (June (١٠٤) 2008), < <http://www.esquire.com/print-this/qafjohn-yoo-responds> > .

Golden, «Senior Lawyer at Pentagon Broke Ranks on Detainees», (١٠٥)

Yoo, «Re: Military Interrogation of Alien Unlawful Combatants: من مذكرة إلى هاينز، Held Outside the United States,» pp. 26-29.

Tom (١٠٧) إن انتقاد الولايات المتحدة تلك الأساليب عندما تمارسها دول أخرى أمر موقوت، انظر: Malinowski, «Banned State Department Practices,» in: Kenneth Roth and Minky Worden, eds., *Torture: A Human Rights Perspective* (New York: New Press, 2005), chap. 11.

الاستثنائية» لكل حالة على حدة^(١٠٨). كما أن المحامين لجأوا إلى دفاع الوزير النازي آيخمان بأنه كان ينفذ أوامر سلطات عليا. وفي خطوة تُظهر عدم الثقة بمقترحاتهم، حثوا وزير الدفاع على «استحصال أمر وتعليمات مكتوبة من الرئيس» تحدد الأماكن التي تجري فيها الاستجوابات، ومخوّل فيها استخدام «الأساليب الاستثنائية»^(١٠٩).

في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وافق رامسفيلد على ٢٤ أسلوباً من أساليب الاستجواب، تُعتبر أشدّ الأساليب قسوة في تاريخ القوات المسلحة؛ وهي الأساليب التي أوصت بها هيئة OLC في تقريرها الذي قدمته إلى المستجوبين التابعين للجنرال ميلر في قاعدة غوانتانامو^(١١٠). أما أعضاء هذه الهيئة الذين لم يتفقوا مع آراء جون يو، فلم يتم إشعارهم بكل ما جرى، أو بالأحرى بوجود ذلك التقرير. في الحقيقة جرت محاولة لخداعهم وجعلهم يعتقدون أن المشروع برمته قد ألغى^(١١١). ولم يعرف مورا أن السياسة التي اعتبرها جنائية قد أعيد الاعتبار إليها، حتى تكشف معالم فضيحة «أبو غريب»^(١١٢).

ثامناً: تعذيب القحطاني

كذلك لم يتمّ إخبار مورا بأن وزير الدفاع نفسه قد أقرّ «الخطط الخاصة باستجواب» المعتقل محمد القحطاني، الذي يُعتبر واحداً من عدة أشخاص كان يُفترض أن يكون أحدهم الخاطف الرقم ٢٠ في هجمات ١١ أيلول/سبتمبر، وذلك عندما وُضع أمر الوزير في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ موضع التنفيذ^(١١٣). أُلقي القبض على القحطاني في فصل الربيع السابق،

Memo, vol. 25 (6 March 2003), Draft of Working Group Report on Detainee (١٠٨) Interrogations in the Global War on Terrorism-Assessment of Legal, Historical, Policy, and Operational Considerations,» and *Memo*, vol. 26 (4 April 2003), Classified Working Group Report,» in: Greenberg and Dratel, «Torture Papers,» pp. 241, 286 and 334.

Memo, vol. 26, in: *Ibid.*, p. 347. (١٠٩)

Memo, vol. 27 (16 April 2003), to: James T. Hill, Commander, U.S. Southern Command, (١١٠) from Donald Rumsfeld, Secretary of Defense, Re: Counter-Resistance Techniques in the War on Terrorism,» in: Greenberg and Dratel, «Torture Papers,» p. 360.

Savage, *Takeover: The Return of the Imperial Presidency and the Subversion of American Democracy*, p. 181, and note 11. (١١١)

Shattuck, «In Search of Political Courage». (١١٢)

= According to: Jeffrey Gordon (A Pentagon Spokesman), «Al-Qahtani's Interrogation (١١٣)

وكشف لدى بداية استجوابه عن القليل من المعلومات. ونظراً إلى أن أساليب الاستجواب الجديدة تمّ تطويرها خلال فصلي الصيف والخريف، فلا شكّ في أن القحطاني كان في ذهن الأشخاص الذين عملوا على وضع تلك الأساليب.

حاول مسؤولو الإدارة مؤخراً أن يلوموا الضباط العسكريين على وضع الأساليب الجديدة، لكن أدنغتون وغونزاليس وهايترز وريزو وتشرتوف كانوا قد زاروا غونتانامو في أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ لمناقشة صمود القحطاني. ويتذكر الجنرال دنلافي «أن الوفد قد جاء ليعرف ماذا عملنا حتى الآن لنجعل هذا الشخص يعترف». ثم أضاف «إن أدنغتون بالذات كان مهتماً بما كنا نعمل مع هذا السجين. كما أن رامسفيلد هو الآخر «مهتم بالموضوع بشكل مباشر ومنتظم» في تلك المناقشات^(١١٤).

في الفترة الممتدة من ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٢ حتى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ كان القحطاني في الحبس الانفرادي في زنزانه مضاءة كل الوقت. وفي تشرين الثاني/نوفمبر شكّا رجال مكتب التحقيقات الفدرالي أن القحطاني يُبدي أعراضاً شديدة لصدمة نفسية، ويسمع أصواتاً ويتكلم مع أشخاص غير موجودين بالقرب منه، ويتوقع في زنزانه وهو يغطي نفسه لساعات. لكن تلك الأعراض لم تمنع رامسفيلد من إعطاء التخويل الشفوي لبدء خطة خاصة لاستجواب القحطاني، منها عزله لمدة ٣٠ يوماً، واستجوابه لمدة ٢٠ ساعة من أصل ٢٤ من كل يوم، وإرعايه باستخدام الكلاب^(١١٥). ومن ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ وحتى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، خضع القحطاني لاستجواب مستمر، وأسيتت معاملته وفق جميع الأساليب التي وافق عليها رامسفيلد في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(١١٦).

Was Guided by a Very Detailed Plan, Conducted by Trained Professionals in a Controlled Environment, With Active Supervision and Oversight. Nothing Was Done Randomly.» Human Rights Watch, and «U.S.: Rumsfeld Potentially Liable for Torture.» hrw.org (13 April 2006), <<http://www.hrw.org/english/docs/2006/04/14/usdom13190.htm>> .

Sands, *Torture Team: Rumsfeld's Memo and the Betrayal of American Values*, p. 47. (١١٤)

Final Report of Lt. Gen. Randall Schmidt and Brig. Gen. John Furlow, «Investigation (١١٥) into FBI Allegations of Detainee Abuse at Guantanamo Bay, Cuba Facility.» (14 July 2005), in: Jaffer and Singh, eds., *Administration of Torture: A Documentary Record from Washington to Abu Ghraib and Beyond*, pp. 111, 112, 114-115 and 117.

Sands, *Torture Team: Rumsfeld's Memo and the Betrayal of American Values*, p. 6. (١١٦)

يبدو واضحاً أن المحققين كانوا يعتقدون أنهم سيتمكنون من الاستحصال على معلومات ذات قيمة إذا ما استمروا في التحقيق معه وهو في حالة الإعياء. وطبقاً لما نُسب إلى الجنرال راندال شميدت، فـ «إن هذا الشخص قد حُقق معه لمدة ٢٠ ساعة في اليوم لفترة امتدت على الأقل ٥٤ يوماً، في زنزانة مطلية باللون الأبيض. وحتى عندما يُنقل إلى غرفة أخرى في أثناء الاستراحة تكون الغرفة مطلية باللون الأبيض أيضاً، والإضاءة فيها مستديمة»^(١١٧). وبأمر من الجنرال ميلر، كان رأس القحطاني يُغطى بكيس، وكانت الموسيقى التي تصم الآذان تُبث طوال الوقت، كما تم تعريضه للجو القائظ والزمهرير بالتناوب. حلقوا شعر رأسه ولحيته، خلافاً لمعتقداته الدينية. وأعطوه في إحدى المرات حقنة في شرجه، وفي مرة أخرى قام المضمد بشكّ حقنة في ذراعه وحقنوه بثلاثة أكياس ونصف الكيس من محلول جعله يفقد السيطرة على تبوله. ثم جيء بكلب ليهزّ وينبح ويكشر عن أنيابه، في الوقت الذي كان فيه القحطاني مقيداً إلى أرض الغرفة. تمّ ذلك كلّه قبل أن يبدأ العمل بموجب مذكرة هاينز وبعدها. في إحدى المرات عرّضوه لدرجة برودة قارسة إلى الحد الذي انخفض فيها نبض قلبه إلى ٣٥ نبضة في الدقيقة، وهو ما اضطرهم إلى نقله إلى المستشفى مرتين. أمره المحققون أن يكتب وصيته لإقناعه بأنه سيُقتضى عليه، ثم قاموا بعد ذلك بتمزيقها أمام عينيه^(١١٨).

بالرغم من أن مناقشة أساليب الاستجواب استمرت ستة أشهر قبل مصادقة وزير الدفاع عليها، فإن تطبيقها أظهر درجة واضحة من الصبيانية وعدم النضج؛ فمثلاً أرغم المحققون القحطاني على ارتداء منهدة نسائية، ووضعوا حول رأسه لباساً داخلياً للنساء، وقادوه بحبل كلب وأرغموه على تقليد حركات الكلب. جعلوه يرقص مع محقق بعد أن وضعوا على وجهه منشفة كبرقع. كما أجبروه على ارتداء قناع ضاحك، وجرّده من ثيابه كلها بحضور محققة، وشمّوا أقاربه

Mayer, «The Experiment,» pp. 60-71, and «USA: Where Is the Accountability?: Health (١١٧) Concern as Charges against Mohamed al-Qahtani Dismissed,» Amnesty International (20 May 2008), < <http://www.amnestyusa.org/document.php?id=ENGA.MR510422008&lang=e> > .

إن طول فترة هذا التحقيق لا يزال موضع خلاف. فالسجل يبدأ بتاريخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ في حين تشير تقارير مكتب التحقيقات الفدرالي عن شكوى حول هذا التجاوز في فترة مبكرة جداً. إن التحقيق المتواصل واستخدام الصنف الرقم ٣ من الأساليب بدأ بتاريخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

«USA: Where Is the Accountability?: Health Concern as Charges against Mohamed al-Qahtani Dismissed».

من النساء، وصبّوا الماء على وجهه، وعلّقوا صوراً لعارضات بدلات السباحة حول رقبته.

خلال الفترة التي كان القحطاني يخضع فيها للتعذيب، حضر اثنان من المدربين من برنامج SERE ليدرّبوا المحققين في غوانتانامو خلال دورة قصيرة على «نظرية تطبيق الضغط الجسدي الذي نستخدمه في تدريب جنودنا». إن قائمة الأساليب القسرية التي أوصى بها المدربان هي في الحقيقة نسخة مطابقة من تقرير صدر عام ١٩٥٧ عن الأساليب التي كان المحققون يستخدمونها مع سجناء الحرب الأمريكيين خلال الحرب الكورية. لم يغيروا منها إلا عنوان التقرير «المحاولات الشيوعية للاستحصال على الاعترافات الباطلة من الطيارين الأسرى في الحرب». وكان القصد من تغيير العنوان إخفاء النقطة الأساسية من التقرير. شملت تلك الأساليب الحبس الانفرادي، وإكراه السجناء على الوقوف ساعات طويلة في الجو القارس، وحرمانهم من تمييز أوقات الليل من أوقات النهار، وإجهاد السجناء، وهو ما اعتبرته الحكومة الأمريكية جرائم حرب اقترفها الشيوعيون الصينيون لانتزاع الاعترافات^(١١٩). وإذا كان الجميع يعتقد أن إخضاع السجناء لمثل تلك الأساليب ينجم عنه إعطاء الاعترافات الباطلة، فإلى ماذا إذن سيؤدي استخدام جميع الأساليب مع القحطاني، هل سيؤدي إلى الاستحصال على المعلومات الصحيحة؟ لم يكلف أحد نفسه بإعطاء الجواب. حين شاهد الجنرال شميدت القحطاني «بعد جولة من تلك الاستجوابات، بدا أنه [أي القحطاني] في حال سيئ، كانت عيناه بلون الفحم»، لكن الجنرال مضى إلى القول بأن المحققين لم يعذبوه. لم تكن معاملته قاسية، ولا غير إنسانية أو مهينة^(١٢٠).

عند الإدلاء بشهادتهم أمام اللجنة العسكرية لمجلس الشيوخ عام ٢٠٠٥، أفاد أعضاء من الجيش والبحرية بخلاف ذلك. قالوا إن الأساليب التي خضع لها القحطاني تُعتبر غير قانونية، إذا ما طبقتها بلاد أخرى على أي سجين أمريكي^(١٢١). وأضافوا القول إن الأساليب التي أقرّها رامسفيلد تُعتبر «انتهاكاً

Scott Shane, «China Inspired Interrogations at Guandamo,» *New York Times*, 2/7/2008, (١١٩) p. 14.

«USA: Where Is the Accountability?: Health Concern as Charges against Mohamed al- (١٢٠) Qahtani Dismissed».

«U.S.: Rumsfeld Potentially Liable for Torture».

(١٢١)

للكرامة الإنسانية»، ومهينة، ومخالفة لدليل القوات المسلحة الميداني والمادة الثالثة من معاهدات جنيف. ويبدو أن الجنرال شميدت نفسه قد أعاد النظر بتصريحاته السابقة، وذلك عندما قابل المفتش العام لوزارة الدفاع؛ إذ قال «أتوا بذلك الشخص وهو مقيد بالأغلال، وشدوه إلى الأرض ثم أتوا بالكلاب المدربة وأمروها بأن تهزّ وتكشف عن أسنانها استعداداً للنهش... إلخ. يمكنك أن تتصور مقدار الخوف... وكما تعرف... لو كنت تحمل كاميرا والتقطت صورة للمشهد، سيكون ذلك مشابهاً لما جرى في «أبو غريب»^(١٢٢).

انتهى تعذيب القحطاني في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، واتفق ذلك مع الوقت الذي ارتفع فيه مدّ النقد الصادر من مكتب التحقيقات الفدرالي وNCIS والمستشار القانوني للقوات البحرية حول الانتهاكات التي تُرتكب في حق السجناء في غوانتانامو. لكن الرئيس بوش صرح متفاخراً خلال الخطاب القومي بعد أسبوعين من ذلك قائلاً «واحداً بعد آخر، يتعلم الإرهابيون معنى العدالة الأمريكية»^(١٢٣). وكتب شميدت مؤخراً ما يلي: «لا بد أن تكون هناك نقطة للتحكم في هذا الأمر، خاصة وزير الدفاع الذي انخرط في موضوع استجواب القحطاني، والذي تلقى بشأنه التقارير أولاً بأول، وأسبوعياً من خلال محادثاته الهاتفية مع الجنرال ميلر^(١٢٤). ولكن الحقيقة تُظهر أن لا شيء في سجل التحقيق مع القحطاني يدلّ على أننا حصلنا منه على أي معلومات جديدة إطلاقاً»^(١٢٥).

تاسعاً: هل الاغتيالات هي الخطوة التالية؟

قامت وكالة الاستخبارات المركزية في الستينيات والسبعينيات بعدة محاولات لاغتيال قادة بعض الدول الأجنبية، من ضمنهم كاسترو. وبحسب

«USA: Where Is the Accountability?: Health Concern as Charges against Mohamed al-Qahtani Dismissed».

President Delivers, «State of the Union». (١٢٣)

Michael Scherer and Mark Benjamin, «What Rumsfeld Knew.» *Salon* (14 April 2006), (١٢٤)
< <http://www.salon.com/news/feature/2006/04/14/rummy/index.html> > .

«Interrogation Log: Detainee 063.» Center for Constitutional Rights (23 November 2002- (١٢٥)
11 January 2003), < http://ccrjustice.org/files/AI%20Qahtani%20Publication_alQah_taniLog.pdf > .

«Inside the Interrogation of Detainee 063.» انظر أيضاً: «*Time* (12 June 2005), < <http://www.time.com/time/magazine/article/0,9171,1071284,00.html> > .

علمنا، لم تنجح أي من تلك المحاولات. ولكن حين تمّ الكشف عنها «أصبحت محور غضب عدد من أعضاء الكونغرس، لأنهم كانوا يخشون محاولات انتقامية في شوارع العاصمة واشنطن. أعدّ هؤلاء مشروع قانون يمنع الوكالة من القيام بمثل هذه النشاطات، ألا أن الرئيس فورد اعترض عليه. وبدلاً من ذلك أصدر في عام ١٩٧٦ أمراً رئاسياً ينصّ على أنه «لا يجوز لأي من مستخدمي حكومة الولايات المتحدة أو من يقوم بالنيابة عنها الانخراط في تنفيذ مؤامرة اغتيال»^(١٢٦). غير أن هذا الأمر لم يوقف إدارة الرئيس كلينتون - وبالذات دائرة المستشار القانوني - من تخويل قتل الأهداف العسكرية من أمثال بن لادن والعاملين معه في معسكرات تدريب القاعدة، باستخدام الصواريخ (كروز) البعيدة المدى التي يتمّ إطلاقها من السفن الحربية^(١٢٧).

في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أصدر بوش بشكل سري ومخالف لمرسوم فورد وأمره لوكالة الاستخبارات المركزية والقوات الخاصة بقتل أو إلقاء القبض على الناشطين أو المشتبه فيهم من أعضاء القاعدة حول العالم^(١٢٨). وبناء على ما أدلى به جون يو، فإنه وفقاً لأوامر بوش تم إعداد قائمة للأهداف المتوخاة، وكانت تضم بن لادن وشريكه في الجريمة أيمن الظواهري. وتمّ إطلاع لجنتي الاستخبارات في الكونغرس على تلك القائمة^(١٢٩). وهذا الأمر هو الذي أعطى إشارة واضحة لـ «نزع القفازات القانونية». كما أن تلك كانت إشارة إلى تجاهل القانون. لكن الحقيقة هي أن جورج بوش لم يكن أول رئيس يعطي نفسه الحق في قتل الأعداء، قبل الحصول على نوع من التخويل من قبل الكونغرس؛ ففي عام ١٩٨٦ أصدر الرئيس ريغان أوامره بقصف منزل الدكتاتور الليبي معمر القذافي بواسطة الطائرات الحربية، في ردّ انتقامي على تفجير ناد ليلي في ألمانيا. وقد أقدم ريغان على تلك الخطوة متجاهلاً بعض فقرات الدستور التي تمنع الأعمال الحربية الانتقامية، أو إعلان الحرب ذاتها الذي هو من اختصاص الكونغرس لا رئيس الجمهورية.

Executive Order no. 12333, United States Intelligence Activities (as amended by Executive (١٢٦) Orders 13284 [2003], 13355 [2004], and 13470 [2008]), <<http://www.fas.org/irp/offdocs/eo/eo-12333-2008.pdf>>.

Steve Coll, *Ghost Wars: The Secret History of the CIA, Afghanistan, and Bin Laden, from the Soviet Invasion to September 10, 2001* (New York: Penguin Books, 2004), pp. 425-426.

Dana Priest, «CIA Holds Terror Suspects in Secret Prisons.» *Washington Post*, 2/11/2005. (١٢٨)

Bob Woodward, *Bush at War* (New York: Simon and Schuster, 2002), p. 224. (١٢٩)

استخدم الرئيس كلينتون العذر نفسه عندما أمر بقتل بن لادن ومن معه في موقع تدريب للقاعدة، كما أسلفنا، وكذلك عندما أمر بتدمير مصنع للأدوية في السودان باستخدام الصواريخ (كروز) البعيدة المدى. وقال المكتب الاستشاري القانوني إن في الإمكان اغتيال بن لادن لأنه يشكل خطراً مستديماً على الولايات المتحدة^(١٣٠). والرئيس، بصفته القائد العام للقوات المتحدة، يتمتع بسلطة أن يطلب من القوات المسلحة استهداف قادة الأعداء خلال فترات الحرب. ولكن السؤال هو: هل عملت الولايات المتحدة بمثل هذه العقلية من قبل؟ وإذا لم تكن فترة الحرب الباردة قد بررت مثل هذه الاغتيالات، فما الذي يبررها الآن؟

بعد ١١ أيلول/سبتمبر أصبحت وكالة الاستخبارات المركزية مسؤولة عن مهمات الهجوم، مستخدمة طائرات من دون طيارين. وقد هاجمت إحدى هذه الطائرات بصواريخ من نوع «هلفاير»، فقتلت ستة ممن يُشبه في أنهم أعضاء في منظمة القاعدة في اليمن، كان أحدهم مواطناً أمريكياً^(١٣١). إن موافقة الكونغرس على استخدام القوة العسكرية بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ ضد المسؤولين عن هجمات ١١ أيلول/سبتمبر قد أجازت مثل هذه العملية القتالية، لو أنها حدثت على أرض أفغانستان. غير أن هذا الهجوم حدث في اليمن، وقامت به منظمة ذات طبيعة مدنية. وإذا كانت وكالة الاستخبارات المركزية تقوم بمثل هذه العمليات الحربية السرية باستخدام قذائف تحملها طائرات في بلد غير معاد، أليس من الأولى أن يقوم الكونغرس بالموافقة عليها مسبقاً؟

إن غالبية الحروب نادراً ما تكون لها حدود جغرافية يمكن أن يوجد فيها أعداؤنا. ولكن إذا كان في إمكان الرئيس أن يعلن شبه حرب على المستوى العالمي ضد منظمة إجرامية مثل القاعدة، ويأمر باختطاف مشتبه فيه في نيويورك ويسلمه إلى سورية، فما الذي يمنعه من تخويل وكالة الاستخبارات الأمريكية - أو أي وكالة أخرى - أن تغتال أي شخص يشبه فيه في الولايات المتحدة؟ وإذا

Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration*, pp. 94- (١٣٠) 95.

«American Killed in CIA's Yemen Attack.» BBC News (7 November 2002), <http://news.bbc.co.uk/2/hi/middle_east/2416403.stm> . (١٣١)

كان في إمكان رئيس الولايات المتحدة أن يمنح وكالة الاستخبارات سلطة احتجاز واختطاف وتعذيب واغتيال ممن يُشتبه فيه من الإرهابيين على سطح الأرض، فما الذي يمنع وكالات الاستخبارات الأجنبية من ممارسة الأساليب نفسها ضد الأمريكيين داخل أمريكا وخارجها؟ ويجدر التذكير هنا بأن الشرطة السرية في تشيلي قامت في عام ١٩٧٦ باغتيال دبلوماسي تشيلي سابق اسمه أورلاندو لاتلير، وقُتل في العملية نفسها مساعده الأمريكي روني موفيت عندما انفجرت قنبلة في السيارة التي كانا فيها وسط العاصمة واشنطن. تلك كانت الإشارات التي أعطتها الحكومة وشجعتهما في الوقت نفسه، وساعدت على إخفاء سياسة الإدارة الأمريكية في تشجيع التعذيب.

الفصل الخامس

إخفاء معالم الجريمة

«دعوني أوضح موقف حكومتي ويلدي جيداً. إننا لا نتفاوض عن التعذيب.
أنا شخصياً لم أصدر أمراً بالتعذيب، ولن أفعل ذلك مطلقاً. إن قيم هذا
البلد لا تسمح بأن يكون التعذيب جزءاً من روحنا ووجودنا».

الرئيس جورج بوش (*)

أفاد عضو مكتب الاستشارات القانونية جاك غولدسميث بأن «عندما نُشرت
الصور المُشينة عمّا كان يجري في سجن «أبو غريب»، تدافع المسؤولون
الحكوميون للبحث عن غطاء»^(١). في الحقيقة إن محاولة طمس الأدلة كانت قد
بدأت فعلاً قبل عام، عندما حاول العقيد ريكاردو سانشيز، قائد قوات التحالف
الدولي في العراق، والعاملون في مكتبه تجاهل التقارير المقلقة التي أصدرها
الصليب الأحمر الدولي عن سوء معاملة السجناء. وقد صدر التقرير الأول في
مطلع عام ٢٠٠٣، وتم فيه توثيق أكثر من ٢٠٠ حالة تجاوز في مختلف مراكز
الاعتقال. وتبع ذلك المزيد من التقارير في الأشهر التالية، أيار/مايو وتموز/
يوليو وتشرين الثاني/نوفمبر.

هذا وكان الجنرال سانشيز قد أقسم أمام لجنة الكونغرس في أيار/مايو
٢٠٠٤ أنه لم يطلع على أي من تلك التقارير حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤،
حين رأى الصور المشينة. قد يكون ذلك صحيحاً من الناحية التقنية، لكن
العاملين في مكتبه كانوا قد اجتمعوا مع ممثلي الصليب الأحمر الدولي قبل عام
واحد من ذلك. ولا بد أنهم أطلعوا على تقارير الصليب الأحمر، لأنهم لم

«President Bush Welcomes Prime Minister of Hungary: Statement during a Photo Session (٥)
with the Hungarian Prime Minister Peter Medgyessy.» White House (22 June 2004), <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2004/06/20040622-4.html>> .

Jack L. Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration* (١)
(New York: W. W. Norton, 2007), p. 156.

يسمحوا بعد ذلك لممثليه بزيارة السجناء^(٢). في أواخر صيف عام ٢٠٠٣ وبداية خريفه، أخذ سانشير بنصيحة الجنرال جفري ميلر، وأجاز استخدام ثلاث وسائل للاستجواب كانت أشد قسوة من الأساليب التي يوصي بها الكتاب الميداني المعتمد لدى الجيش الأمريكي بشأن استجواب السجناء. في إحدى المرات، انفجر سانشير صارخاً «لماذا نعتقل هؤلاء الأشخاص؟ الأجر بنا أن نقلهم»^(٣).

كما أنكر الجنرال جون أبو زيد، الذي كان مسؤولاً عن العمليات العسكرية في العراق وأفغانستان، علمه بوجود تقارير للصليب الأحمر الدولي، وأكد أمام لجنة مجلس الشيوخ «أنه لم يكن ثمة وجود لنزعة سوء معاملة السجناء تحت قيادتي»^(٤).

بعد أشهر من شروع قسم التحقيقات الجنائية بإجراء تحقيقاته، وبعد أسابيع من وصول تقرير الجنرال أنطونيو تاغوبا إلى البنتاغون، أنكر وزير الدفاع رامسفيلد علمه بما كان يجري من تجاوزات. والحقيقة أنه يصعب تصديق هذا الادعاء إذا ما أخذنا في الاعتبار سلوكيته في متابعة ما يجري، ومحاولاته للاتصال بالأشخاص المعنيين، وتلقيه تقارير مباشرة من المحققين أنفسهم. إن إنكاره هذا يتناقض مع اعترافه بأنه «أمر ألا يوضع اسم أحد السجناء العراقيين على قائمة الموجودين» في سجن كامب كروبر، وهو سجن شديد الحراسة في العراق. كما أنه أمر بإخفاء ذلك السجين عن أعين ممثلي الصليب الأحمر، رغم علمه تمام العلم بأن إخفاء السجناء يُعتبر خرقاً فاضحاً لمعاهدات جنيف^(٥).

كانت لدى الوزير ثقة عالية بقدرة القادة العسكريين على منع المعلومات المحرجة من التسرب، وإلا لما كان قد أقرّ شخصياً بواقع تعذيب السجناء وإساءة معاملتهم. وبالرغم من هذه الثقة العالية بالتكتم على ما يجري، وجد

Eric Schmitt and Douglas Jehl, «Army Says C.I.A. Hid More Iraqis Than It Claimed,» *New York Times* (10 September 2004).

«Newly Released Documents Point to Agreement between Defense Department and CIA on «Ghost» Detainees,» ACLU Says (10 March 2005), <<http://www.aclu.org/safefree/general/17597pr520050310.html>>.

Edward Epstein, ««The System Is Broken»: Army Commander Tells Senate Panel,» *San Francisco Chronicle* (20 May 2004).

Human Rights Watch, «Getting Away with Torture?: Command Responsibility for the U.S. (» Abuse of Detainees,» Quoted in: Matthew Rothschild, «Rumsfeld Shouldn't Be Fired, He Should Be Indicted,» *The Progressive* (17 April 2006).

الوزير نفسه في موقف لا يُحسد عليه خلال مؤتمر صحفي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، عندما صرح الجنرال بيتر بيس (P. Pace)، رئيس رؤساء الأركان المشتركة، بأن «وفق القانون العسكري، من الضروري أن يضع كل عضو في القوات المسلحة نصب عينيه المسؤولية بشأن التدخل، ووقف أي محاولة لإساءة معاملة السجناء». سارع رامسفيلد إلى تصحيحه بالقول «لكنني لا أعتقد أنك تعني أن يتدخل لوقفها عملياً، بل الإبلاغ عنها». أجاب الجنرال «لا، سيدي. إذا كانوا موجودين فعلياً، فيجب عليهم أن يتدخلوا لوقف ذلك التجاوز في الحال». وبعد دقائق أضاف الجنرال مازحاً، «يبدو أنني اليوم قد نسيت ما دُرِّيت عليه»^(٦).

في وقت لاحق صرح رامسفيلد بأن علمه بالتجاوزات التي حصلت في «أبو غريب» كان أصعب يوم وهو في منصبه^(٧)، الأمر الذي يدل على إحساسه بالإحباط إزاء سلوك القلة من «التفاحات الفاسدة». وفي أي حال، عندما علم رامسفيلد بوجود صور لعمليات التعذيب، لم يبذ أي مشاعر اتجاه ضحايا تلك العمليات، ولا عدم الالتزام بالانضباط، ولا غضب المتمردين ولا الخزي والعار من كل ذلك. قال ببساطة «لم أكن أعلم أنه يحق لكم أن تُحضروا الكاميرات إلى السجن»^(٨).

أولاً: محاولة الحد من الفضيحة

في تناقض ظاهر مع الكلام عن الشرف العسكري، فإن الدرس الذي يتعلمه الضباط في الكلية الحربية في وست بوينت هو «كيف تحمي مؤخرتك». والجيش، شأنه شأن أي مؤسسة بيروقراطية، يسعى إلى رفع رصيده وإبعاد اللوم والشبهات عنه^(٩). فلا قائد هناك به حاجة إلى أن يخبر مرؤوسيه بأن يعملوا ما يستطيعون ليُظهروه بالمظهر الحسن، ويمتنعوا عن رفع التقارير السيئة عنه، أو

«Department of Defense News Transcript.» Defense Link (29 November 2005), <http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=1492> .

«Rumsfeld Bids Farewell to Defense Employees.» Associated Press (8 December 2006). (٧)

Andrew Cockburn, *Rumsfeld: His Rise, Fall, and Catastrophic Legacy* (New York: Scribner, 2006), p. 194. (٨) نقلاً عن:

Robert Jackall, *Mora/Mazes: The World of Corporate Managers* (New York: Oxford University Press, 1988). (٩) انظر:

التضحية به أمام رؤسائه الذين يتحاشون أي لوم. هذا واجب مفترض، ولا داعي للتصريح به، ويتعزز كلما فقد جندي (عادة من الاحتياط أو من الحرس الوطني) وظيفته لأنه لم يتم بواجبه لحماية سمعة ضابطه (الذي يكون عادة خريج الكلية الحربية). هذا وكان الجنرال تاغوبا قد أكد هذه الحقيقة في الحياة العسكرية عندما أشار بقوله: «منذ اللحظة التي نجند فيها أي فرد، فإننا نزرع في نفسه الإخلاص والواجب والشرف والكرامة والتضحية بالنفس. ولكن عندما يتعلق الأمر بالضباط ذوي الرتب العليا، فإننا ننسى هذه القيم كلها»^(١٠).

في «أبو غريب»، بدأ التستر على الجرائم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. ولكن بعد وقت قصير، قام جندي من القوات الخاصة يدعى جوزف داربي بوضع قرص حاسوب فيه صور الفظائع التي ارتكبتها جندي من القوات الخاصة اسمه تشارلز غرانر تحت باب مكتب عملاء وكالة الاستخبارات المركزية. أدرك هؤلاء على الفور أنهم أمام «قنبلة موقوتة» في العلاقات العامة. كان واضحاً أن من استنسخ ذلك القرص يملك نسخاً من الصور التي وضعها عليه في ذاكرة حاسوبه. وهذه الصور يمكن إرسالها بالبريد الإلكتروني إلى أي مكان، من ضمنها الصحافة. ذهب عملاء وكالة الاستخبارات مباشرة لمقابلة مسؤولي مكتب الجنرال سانشيز، الذين سارعوا بدورهم إلى اتخاذ الإجراءات للحد من تسرب الفضيحة.

قام العقيد توماس باباس، الذي يشغل المنصب الأعلى لضباط الاستخبارات، والذي ساهم شخصياً في قتل مناضل الجمادي، بخطوة للرد على ما فعله جوزف داربي. أصدر باباس مذكرة أعطى فيها الحرس والمحققين مدة ٤٨ ساعة «للإعفاء من التبعات القانونية» إذا ما قاموا بالتخلص من الصور والأشرطة وملفات الحاسوب «التي تحتوي على صور أي من المعتقلين الذين كانوا في قبضة القوات المسلحة، من الذين تم استجوابهم في الماضي أو الحاضر»^(١١). وضعوا لذلك صناديق فارغة يمكن الجنود - من دون معرفة أحد - من أن يلقوا فيها كل المواد التي قد تحتوي على دلائل جرمية. عندما حضرت الجنرال جانيس كارينسكي لزيارة السجن بعد الفضيحة، وسألت «ما هي قصة

Seymour Hersh, «The General's Report», *New Yorker*, 25/6/2007, p. 60, <http://www.newyorker.com/reporting/2007/06/25/070625fa_fact_hersh>.

Philip Gourevitch and Errol Morris, *Standard Operating Procedure* (New York: Penguin Books, 2008), p. 211.

الصور؟»، أجاب عريف «سيدتي، سمعتُ عن الصور ولكنني لا أعرف صور من؟ ربما التقط أحدهم صوراً للسجناء، ولكن لا أحد منا يعرف عنها شيئاً». وعندما طلبت أن تلقي نظرة على سجلات السجن، أخبرها العريف المذكور أن عملاء من وكالة الاستخبارات أخذوها جميعاً^(١٢).

كان المقدم فيك هاريس، ضابط العلاقات العامة للجنرال كارينسكي، قد شهد عملية التستر أولاً بأول

«سمعت المناقشات بين موظفي السجن وقادتنا. لم يكن هناك أي قصد لعمل شيء ما سوى احتواء الموقف. كما لم يكن هناك قصد لتقديم أحد إلى العدالة لارتكاب جرائم واضحة، في بعض الحالات جرائم حرب كما يتبين من تلك الصور... كان الهدف الوحيد إخفاءها ومنع وصولها إلى أجهزة الإعلام... كنت حزينا ومصابا بخيبة أمل».

وصلت به خيبة الأمل هذه إلى أن يتصل بأحد المنتجين في محطة تلفزيون سي بي أس، ونشرت الصور مساء يوم ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ خلال برنامج «٦٠ دقيقة»^(١٣). إن ما تبع الفضيحة كان مريعاً، وبين ليلة وضحاها هبطت الثقة بأمريكا وبوش وإدارته أسفل سافلين.

قبل أن يأخذ الجدل بشأن الفضيحة منحاه، اضطرت البنتاغون إلى الشروع في عدد من التحقيقات. وعملاً بمبدأ «إحم مؤخرتك»، ركزت تلك التحقيقات كلها على الجنود وذوي الرتب المتدنية لأجل حماية ذوي الرتب العالية وعملاء الاستخبارات المركزية من الإحراج. ووفقاً لما وصفه جون دين في السبعينيات بـ «المكان المفضل المحدود»، نيظت مسؤولية التحقيقات بجنرالات من ذوي الرتب الأدنى. وإذا ما تم العمل بموجب ما هو معروف وفق العرف العسكري، فإن هؤلاء الضباط لن يكون في إمكانهم التحقيق مع الجنرالات من ذوي الرتب الأعلى. وقد أخبر أحد هؤلاء الصحفي المعروف سيمور هيرش من مجلة النيويوركركر في عام ٢٠٠٧: «كنت مقيد اليد من الناحية القانونية في ما يتعلق بالتحقيق مع السلطة العليا»^(١٤). وعليه، لم

Janis Karpinski and Steven Strasser, *One Woman's Army: The Commanding General at Abu Ghraib Tells Her Story* (New York: Miramax, 2005), p. 14.

Gourevitch and Morris, *Ibid.*, pp. 251-52.

Hersh, «The General's Report».

(١٣)

(١٤)

يحصل التحقيق مع أي جنرال أعلى رتبة من الجنرال سانشير^(١٥).

كان أول التحقيقات قد بدأ برئاسة الجنرال تاغوبا، الذي كانت مهمته مقتصرة على النظر في سلوك وحدة عسكرية فقط، وهي لواء الشرطة العسكرية الـ ٨٠٠ بقيادة الجنرال كاربنسكي. لم يُسمح للجنرال تاغوبا باستجواب محققي المخابرات العسكرية من التابعين للجنرال باباس، أو لأي جهاز حكومي آخر، كما أنه مُنع من التحقيق في ما جرى من تجاوزات قبل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، من ضمنها تعذيب ثلاثة ممن اتُهموا بجرائم اغتصاب في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، والتي تمّ فيها تصوير عدد من جنود الاستخبارات العسكرية.

برغم جميع التقييدات التي وضعها الجنرال سانشير، ووافق عليها الجنرال أبو زيد قائد القيادة الوسطى العامة^(١٦)، فإن تاغوبا عمل ما في استطاعته، وقدم تقريراً فضح فيه أكثر مما كان رؤساؤه يتوقعون. أصبحت هذه الحقيقة أكثر جلاء عندما حضر تاغوبا إلى البنتاغون للقاء قصير مع وزير الدفاع في أمسية سبقت ظهوره أمام لجنة الكونغرس. عبّر رامسفيلد عن عدم رضاه عندما استقبل الجنرال ساخرأ «وهنا... سيحضر... ذلك الجنرال المشهور تاغوبا - صاحب التقرير المشهور!». لم يكن السؤال الأول الذي طرحه الوزير «ما الذي حدث في «أبو غريب»؟» بل «كيف تسرب تقريرك إلى وسائل الإعلام»؟^(١٧).

وهكذا وضع عدم رضا رامسفيلد نهاية لحياة تاغوبا العسكرية؛ فالعسكريون ذوو الرتب العليا اعتبروه «متحمساً للغاية وغير وفّي»، كما كُشف عن ذلك في ما بعد. «لقد نبذوني لما طُلب منّي عمله». وفي النهاية، أخبره توماس هول، مساعد وزير الدفاع لشؤون العسكريين الاحتياط، بصريح العبارة، «يجب أن أدعك تذهب في طريقك...» لأنك «عضو غير مخلص

(١٥) انظر التقرير الأول الذي أعده اللفتانانت جنرال بول ميكلاشك المفتش العام للجيش عن ٩٤ قضية وأكد وجود حالات لإساءة معاملة المعتقلين في أفغانستان والعراق، إلا أنه لم يجد سياسة ولا مسؤولية تقع على عاتق الضباط الكبار. إن كافة التجاوزات كانت «أعمالاً غير مصرح بها وقامت بها فئة قليلة من الأفراد». نقلاً عن: Reed Brody, «The Road to Abu Ghraib», in: Kenneth Roth and Minky Worden, eds., *Torture: A Human Rights Perspective* (New York: New Press, 2005), p. 152.

(١٦) Memo (19 January 2004), to Commander, U.S. Central Command, from Ricardo S. Sanchez, Lt., Gen. USA Commanding, Re: Request for Investigating Officer, in: Karen J. Greenberg and Joshua L. Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib* (New York: Cambridge University Press, 2005), p. 469.

Hersh, «The General's Report,» p. 58.

(١٧)

لفريقك»^(١٨). إن ما فعله هذا الجنرال ذو الضمير الحي قد ذهب هباءً خلال التحقيقات التي جرت في ما بعد. فتقرير اللواء البحري ألبرت تشرتش مثلاً توصل إلى شيء غير قابل للتصديق، «إن أياً من الصور التي تسربت عن التجاوزات في «أبو غريب» لا تمثل من قريب أو بعيد السياسة المقررة على أي مستوى في ميدان العمليات»^(١٩). أما تحقيق الجنرال راندال شميدت وتحقيق العميد جون فارلو حول شكوى رجال مكتب التحقيقات الفدرالي، فقد توصلوا إلى أن السجناء في غوانتانامو كانوا مقيدين بسلاسل قصيرة، وهُددوا باستخدام الكلاب، وحُرموا من النوم، وتعرضوا لأجواء البرد القارس والحرارة اللاهبة. ولكن الجنرالين استنتجا أن امتهان السجناء لا يرقى إلى مستوى يمكن اعتباره معاملة غير إنسانية^(٢٠).

أما الجنرال جورج فاي، فقد أكد أن تعذيباً قد حصل في «أبو غريب»، وأن «٢٧ من المحققين طلبوا من رجال الشرطة العسكرية وشجعوهم وتغاضوا عنهم وحثوهم على إساءة معاملة السجناء، أو ساهموا هم بأنفسهم في تلك العمليات»^(٢١). ولربما كان الجنرال فاي قد حصل على مزيد من المعلومات لو أنه لم يُشر صراحة ويحذر في بداية كل جولة من تحقيقاته بالقول «لو أن أحداً منكم قد شاهد عملاً مخالفاً ولم يتدخل، فإنه من الممكن أن يُحاكم لاقتراه جريمة. هل شاهد أحد منكم عملاً مخالفاً ولم يتدخل»^(٢٢)؟

وكانت نتيجة تحقيق من هذا النوع أنه لم يُقدم أي من المحققين العسكريين الـ ٢٧، كما ذكرنا، إلى أي محاكمة.

(١٨) المصدر نفسه.

Vice Admiral Albert T. Church III, «Review of Department of Defense Detention Operations (١٩) and Detainee Interrogation Techniques,» Human Right Watch (7 March 2005), p. 3, < <http://www.humanrights.ucdavis.edu/projects/the-guantanamo-testimonials-project/testimonies/testimonies-of-the-defense-department/review-of-department-of-defense-detentionoperations-and-detainee-interrogation-techniques-the-church-report> > .

Schmidt and Furlow, «Investigation into FBI Allegations of Detainee Abuse,» in: Jameel (٢٠) Jaffer and Amrit Singh, eds., *Administration of Torture: A Documentary Record from Washington to Abu Ghraib and Beyond* (New York: Columbia University Press, 2007), p. 98.

«August 2004, Investigation of Intelligence Activities at Abu Ghraib/Investigation of the (٢١) Abu Ghraib Prison and 205th Military Intelligence Brigade, LTG Anthony R. Jones/Investigation of the Abu Ghraib Detention Facility and 205th Military Intelligence Brigade, MG George R. Ray (The Fay-Jones Report),» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 1105. Attorney Scott Horton, quoted by: Tara McKelvey, *Monitoring: Imide America's Policy of (٢٢) Secret Interrogations and Torture in the Terror War* (New York: Carroll and Graff, 2007), p. 178.

وعندما ثارت نائرة الإعلام على هذا النوع من التحقيقات العسكرية المحدودة، وجد رامسفيلد أن من الأفضل له أن يؤلف ما سماه لجنة التحقيق المستقلة، فكانت كل شيء ما عدا أنها مستقلة. فالوزير انتقى بنفسه كل عضو فيها، ووضع على رأسها صديقه القديم جيمس شليزغر، الذي قال منذ البداية «إن تحديد المسؤولية الشخصية عمّا جرى خارج عن إطار عمل هذه اللجنة»^(٢٣). كانت خلاصة تقرير هذه اللجنة تحفة رائعة من نموذج الكلام المنافق في واشنطن. تقول الخلاصة إنه لم تكن هناك سياسة رسمية تلزم وجوب التعذيب، لكن ثنانياً التقرير تعطي تفصيلاً للقرارات المباشرة من الرئيس ونائب الرئيس ووزير الدفاع للانتهاكات التي ما زالت تحت التحقيق^(٢٤).

ثانياً: إتلاف الدلائل

بتاريخ ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٥، أعلن الجراح العام في الجيش الأمريكي أن التحقيقات في غوانتانامو منذ عام ٢٠٠٢ قد تم تسجيلها على ما يقرب من ٢٤ ألف شريط فيديو. وفي شباط/ فبراير ٢٠٠٨، قال قائد القاعدة الأميرال مارك بزباي إن الأشرطة المذكورة لم يعد لها وجود «لأننا سجلنا عليها مواد جديدة»^(٢٥).

وبناء على البرقيات التي بعثت بها وزارة الخارجية، كان العملاء الأجانب قد حُذروا بأن استجواباتهم للسجناء في غوانتانامو ستُسجّل، وأن نسخاً من تقاريرهم النهائية سيتم تبادلها مع حكومة الولايات المتحدة. ومن ضمن البلدان التي بعثت بمحققين إلى ذلك السجن المملكة المتحدة (MI 5)، وكندا وبلجيكا والبحرين وفرنسا والأردن وليبيا والعربية السعودية وتونس واليمن والصين وروسيا. ووفقاً لما جاء على لسان أحد المحققين، فإن عملاء الوكالة الأمريكية كانوا يوثقون ما كان يقوم به المحققون الأجانب، الأمر الذي يفيد، خلافاً لادعاء الأميرال بزباي، أن الأشرطة لم يُسجّل عليها بشكل روتيني^(٢٦).

«August 2004, Final Report of the Independent Panel to Review DoD Detention (٢٣) Operations (The Schlesinger Report),» in: Greenberg and Dratel, eds., Ibid., p. 917.

(٢٤) المصدر نفسه، ص ٩٠٨.

Josh White, «Defendants Lawyers Fear Loss of Potential Evidence at Guantanamo Bay,» (٢٥) *Washington Post*, 14/2/2008, and Mark Denbeaux [et al.], «Captured on Tape: Interrogation and Videotaping of Detainees in Guantanamo,» Seton Hall Law Center for Policy and Research (First Released in 7 February 2008).

Josh White, «U.S. May Have Taped Visits to Detainees,» *Washington Post*, 5/8/2008. (٢٦)

في حزيران/يونيو ٢٠٠٨، اعترف المدعي العام بأن المحققين في غوانتانامو أبلغوا بأنه ينبغي لهم أن يتلفوا كل ملاحظاتهم إذا ما طُلب منهم الإدلاء بشهاداتهم. لم تكن هذه التعليمات شفوية، لكنها جاءت ضمن أمر سري للمحققين صدر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وهو الوقت نفسه الذي انتهت فيه محنة القحطاني^(٢٧). وهكذا، فإن إتلاف الأدلة على التعذيب والقسوة كان إجراءً عملياً أساسياً وقت كان الجنرال ميلر قائداً للقاعدة.

إن الأشرطة وملاحظات المحققين كانت طبعاً أفضل الأدلة على تأييد أو نفي النتائج التي توصلت إليها المحاكم عند مراجعة سير التحقيقات. وكان من الممكن إثبات أو نفي التهم بالمعاملة غير الإنسانية التي صرح بها السجناء والعاملون في مكتب التحقيقات الفدرالي وفي وكالة التحقيقات الجنائية التابعة لسلاح البحرية. كما أن الأشرطة والملاحظات كان يمكن أن تُظهر كيف جرت الاستجوابات على أيدي المحققين في مختلف فروع الاستخبارات العسكرية ومكتب التحقيقات الفدرالي ووكالة الاستخبارات المركزية والحكومات الأجنبية، وكيف عومل السجناء أو هُددوا في معتقل غوانتانامو. وإضافة إلى ذلك، فإن إتلاف الأدلة يخالف المبدأ الأساسي في القانون الدستوري، وهو أن المدعي العام يجب أن يعطي المتهم جميع الأدلة التي تصب في صالحه^(٢٨). وهذا الواجب لا يقتصر على المدعي العام، بل يتعداه إلى جميع الوكالات الحكومية التي لها علاقة باستجواب السجناء^(٢٩).

لم يقتصر إتلاف أشرطة التسجيل على الجيش فقط؛ ففي عام ٢٠٠٢، قامت وكالة الاستخبارات المركزية باستجواب ثلاثة من أهم السجناء، وهم خالد الشيخ محمد، المتهم الرئيسي في تخطيط جرائم ١١ أيلول/سبتمبر، وعبد الرحيم الناشري، المتهم بترتيب الهجوم على السفينة الحربية كول، وأبو زبيدة الذي يُعتقد أنه من المساعدين المقربين لابن لادن^(٣٠). فما الذي يمكن عمله بمئات الساعات من أشرطة الفيديو والأشرطة الصوتية المسجلة للسجناء وهم يخضعون

Michael Melia, «Lawyer: Gitmo Interrogators Told to Trash Notes,» Associated Press (9 (٢٧) June 2008).

Brady v. Maryland, 373 U.S. 83 (1963). (٢٨)

Kyles v. Whitley, 514 U.S. 419 (1995). (٢٩)

Pamela Hess, «Hayden Knew of Interrogation Videotapes,» Associated Press (12 December (٣٠) 2007).

للإغراق الوهمي؟ لقد أصبحت هذه الأدلة مشكلة عندما طلب محامو زكريا الموسوي وخوزيه باديليا ولجنة التحقيق الخاصة بحوادث ١١ أيلول/سبتمبر الحصول عليها. فالمعلومات التي فيها ربما تظهر التهم الموجهة والمعلومات التي تم الحصول عليها من السجناء وهم تحت الإكراه والتهديد^(٣١). وتلك الأشرطة لا تُظهر السجناء وهم تحت التعذيب فقط - سجناء كانت الحكومة تخطط لإدانتهم أمام المحاكم العسكرية الخاصة - بل إنها تُظهر أيضاً عملاء وكالة الاستخبارات والمتعهدين المدنيين الذين كانوا يعذبونهم، وهؤلاء يمكن أن يورطوا من حولهم من مسؤوليهم الأعلى مرتبة، إذا ما طلبوا للحضور أمام المحاكم.

كان موضوع تلك الأدلة الثبوتية موضوع نقاش بين محامي البيت الأبيض، ومن بينهم هاريت ميرز التي كانت نائبة لمدير مكتب الرئيس جون بلنغر الثالث، وهو محام ذو منصب عال في مكتب الاستشارات القانونية للبيت الأبيض، وألبرتو غونزاليس، الذي كان حينها مستشاراً قانونياً للبيت الأبيض، وديفيد أدنغتون مستشار نائب الرئيس تشيني. واستناداً إلى ما أدلى به مسؤول رفيع في الاستخبارات، ممن كانت لهم معرفة بالموضوع، فإنه كان بين المساعدين في البيت الأبيض تحمس لإتلاف الأشرطة. ولا يبدو أن أيّاً منهم قد أخبر وكالة الاستخبارات المركزية بأن إتلاف الأشرطة عمل غير قانوني. كما أنه لم يرق أحد منهم بإصدار الأمر للاحتفاظ بتلك الأشرطة. ولكن في تموز/يوليو ٢٠٠٥، أرسل جون نغروبيوتي، مدير الاستخبارات الوطنية، مذكرة رسمية إلى مدير وكالة الاستخبارات المركزية بورتر غوس نصح فيها بعدم المس بتلك الأشرطة^(٣٢). كما أن عضو الكونغرس جين هارمن (ديمقراطية من كاليفورنيا) رئيسة الديمقراطيين في لجنة استخبارات الكونغرس، ادعت أنها أرسلت إلى غوس رسالة بالمغزى ذاته^(٣٣).

في عام ٢٠٠٥ طلبت لجنة الاستخبارات في مجلس الشيوخ من وكالة

(٣١) ادعى محامو وزارة الدفاع فيما بعد أن طلب باديليا يفتقر إلى الأهلية لأن باديليا عجز عن إثبات أن أبا زبيدة الذي ربط بينه وبين القاعدة كان قد عُذب. «Dems Want Probe of CIA Tape Destruction», *USA Today* (7 December 2007).

(٣٢) Michael Isikoff and Mark Hosenball, «Tracking the Paper Trail», *Newsweek* (24 December 2007).

(٣٣) «Lawmakers Investigate CIA Interrogation Tape Disposal», *Online News Hour* (11 December 2007), < http://www.pbs.org/newshour/bb/politics/july-dec07/ciatapes_12-11.html >.

الاستخبارات مرتين نسخة من تقرير كُتب عن تلك الأشرطة، وضعه المستشار القانوني للوكالة. لكن الطلب رُفض مرتين، وفق ما أدلى زعيم الأقلية في اللجنة السناتور جاي روكفلر - ديمقراطي من ولاية فرجينيا الغربية -^(٣٤). وفي الوقت نفسه، تالت الأوامر من المحاكم للاحتفاظ بجميع المعلومات التي لها علاقة بعمليات الاستجواب. صدر منها تسعة طلبات على الأقل قبل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وثمانية أخرى بعد ذلك التاريخ^(٣٥). في حزيران/يونيو ٢٠٠٥، أصدر هنري كينيدي الابن، القاضي في المحكمة الفدرالية في العاصمة واشنطن، أمراً طلب فيه بالذات «حفظ وصون جميع الأدلة والمعلومات التي تتعلق بالتعذيب وإساءة معاملة السجناء وإذلالهم» في معتقل غوانتانامو^(٣٦). وفي تموز/يوليو، أصدرت القاضية غلادس كسلر أمراً مماثلاً^(٣٧). لا أحد من المعتقلين الثلاثة عُذب في غوانتانامو، ولكن بمرور الوقت بدأ قضاة آخرون بالتوسع في ذلك الطلب.

في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، سألت القاضية ليوني برنكيما الحكومة ما إذا كان هناك بالذات شريط فيديو أو شريط يمكن أن يظهر أن موسوي لم تكن له علاقة بهجمات ١١ أيلول/سبتمبر^(٣٨). وبعد أربعة أيام فقط، وافقت المحكمة العليا على النظر في قضية (حمدان ضد رامسفيلد). وهنا فجأة أصبح جلياً أن في إمكان القضاة أن يحكموا بأن معاهدات جنيف قابلة للتطبيق، في الوقت الذي كانت تُمارس فيه عمليات الإغراق الوهمي. وإذا كان الأمر كذلك، فلا محالة أن تلك الأشرطة دليل واضح على ارتكاب جرائم حرب تدين ليس عملاء وكالة الاستخبارات المركزية فقط، بل تدين رؤساءهم أيضاً. وبعد ذلك، وبالذات في تاريخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر كشفت صحيفة النيويورك تايمز أن جون هلغرسن، المفتش العام في الوكالة، كان قد حذر في عام ٢٠٠٤ من أن عشرة من أساليب التعذيب، من ضمنها الإغراق الوهمي، يمكن أن تُعتبر مخالفة لمقررات الأمم المتحدة ضد التعذيب^(٣٩). وكان هلغرسن هذا قد شاهد

«Dems Want Probe of CIA Tape Destruction».

(٣٤)

Scott Shane, «Prosecutor to Review Official Handling of C.I.A. Tapes,» *New York Times*, (٣٥) 10/2/2008, p. 19.

Mark Mazzetti and Scott Shane, «Destruction of C.I.A. Tapes,» *New York Times*, 11/12/2007. (٣٦)

«CIA Destroyed Tapes Despite Court Orders,» Associated Press (12 December 2007). (٣٧)

«Moussaoui Prosecutor Kept CIA Tapes,» Associated Press (6 February 2008). (٣٨)

Douglas Jehl, «Report Warned C.I.A. on Tactics in Interrogation,» *New York Times*, 9/11/ 2005. (٣٩)

شخصياً أشرطة للإغراق الوهمي، وأصدر تقارير وصف فيها إساءة معاملة السجناء على أيدي عملاء وكالة الاستخبارات المركزية، وبعث بها إلى وزارة العدل للنظر في إمكانية إحالة الموضوع إلى القضاء^(٤٠).

إن مسؤولي العمليات السرية لوكالة الاستخبارات المركزية لم يستطيعوا الانتظار؛ فريئسها خوزيه رودريغز أرسل برقية إلى مكتب الوكالة في بانكوك أمر فيها بإتلاف الأشرطة في المكتب المذكور^(٤١). ويكون بهذا قد وفى بوعد قطعه لنائبه السابق روبرت ريتشارد حول تلك الأشرطة خلاصته: «إنني لن أجعل جماعتي ضحية لقيامهم بأعمال أمروا بتنفيذها»^(٤٢). وبناء على تصريح من مصدر مجهول، فإن رودريغز لم يستشر أحداً من المسؤولين الأعلى منه رتبة في الوكالة ولا البيت الأبيض ولا وزارة العدل، ولكنه فعل ذلك مستنداً إلى مذكرة ما زالت سرية كتبها اثنان من محامي الوكالة، وهما ستيفن هرمز وروبرت إيتنغر. يبقى الانتظار لمعرفة مدى مصداقية هذا الادعاء. لكننا نعرف أن رودريغز لم يُعاقب على فعله هذا من قبل بورتر غوس أو مدير الوكالة الذي سبقه، مايكل هايدن. فرودريغز لم يحم رجاله فقط، بل حمى أيضاً من هم في مراكز أعلى. وبدلاً من معاقبة رودريغز أمر هايدن بمراجعة التحقيقات التي أجراها المفتش العام هلغرسن التي تتعلق بإساءة معاملة السجناء^(٤٣). وفي الوقت تستي لرودريغز الوافر من الأموال لتوكيل روبرت بنيت، وهو من أعلى المحامين أجراً وأكثرهم نفوذاً وشهرة في واشنطن، للدفاع عنه.

في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، قدم محامو الحكومة أخيراً خلاصة استجواب أبي زبيدة إلى القاضية برنكيما. لم يكلفوا أنفسهم إخبارها أن وكالة الاستخبارات المركزية أتلفت أفضل الأدلة لمحتوى تلك الخلاصة^(٤٤). في شباط/فبراير ٢٠٠٨، ادعى مدير وكالة الاستخبارات المركزية هايدن، رغم وجود ١٧ أمراً صادراً من المحاكم، أن الأشرطة أتلفت لأنها لم تعد ضرورية

Jason Leopold, «Report May Have Motivated Destruction of Torture Tapes,» *Truthout* (٤٠) (3 January 2008).

Mazzetti and Shane, «Destruction of C.I.A. Tapes». (٤١)

Mark Mazzetti and Scott Shane, «Tape Inquiry: Ex-Spymaster in the Middle,» *New York Times* (٤٢) انظر: (20 February 2008).

Leopold, «Report May Have Motivated Destruction of Torture Tapes». (٤٣)

Mark Mazzetti and Scott Shane, «C.I.A. Destroyed Tapes as Judge Sought Data from Them,» *New York Times*, 7/2/2008, p. 12. (٤٤)

لأي إجراءات في المحاكم، ومنها المحكمة التي كانت تنظر في قضية موسوي^(٤٥). وعندما هُدد بأن الكونغرس سينظر في قضية إتلاف الأشرطة، حاول رودريغز أن يجعل الأمر واضحاً للجميع أنه سيفعل ما فعله العقيد أوليفر نورث، المتهم بقضية «إيران - كونترا» المعروفة في منتصف الثمانينيات، بأنه لن يدلي بشهادته ما لم يمنحه الكونغرس العفو من أي تبعات قانونية^(٤٦).

لا بد من التذكير هنا بأن توماس كين ولي هاملتن، اللذين ترأسا لجنة الكونغرس للتحقيق في هجمات ١١ أيلول/سبتمبر، قد عبّرا عن جزعهما من عملية التكتّم على مصير الأشرطة. وكتب في صحيفة النيويورك تايمز: «إن أولئك الذين يعرفون مصير تلك الأشرطة ولم يخبرونا عنها، إنما يشكلون عاملاً لإجهاض العدالة والتحقيق»^(٤٧). وأخيراً وافق المدعي العام مايكل موكاسي على أن يحقق في قضية إتلاف الأشرطة لغرض تعطيل النظر في الموضوع أمام الكونغرس، لكنه رفض أن يحقق في ما إذا كان الإغراق الوهمي يُعتبر جريمة؛ فهو الذي قال أمام اللجنة القضائية للكونغرس أنه سيرتكب خطأ إذا ما عاقب مسؤولين اعتمدوا بكامل الثقة على نصيحة قانونية من وزارة العدل ومكتب استشاراتها القانونية^(٤٨).

إن موقف موكاسي هذا لم يكن أصلاً فكرته؛ فجون يو هو الذي جاء بهذا الخطة الدفاعية التي تقوم على «الثقة الكاملة بنصيحة المحامين والاعتماد عليها» لكل الذين ساهموا في عمليات التعذيب من خلال مذكراته السرية، التي وافق عليها السناتور جون مكين كجزء من مشروع القانون الذي طرحه عام ٢٠٠٥ حول معاملة المعتقلين (انظر الفصل الثامن). ويكون موكاسي بهذا قد قبل دفاع الوزير النازي آيخمان، بأنه كان ينفذ الأوامر، مفترضاً أن محامي مكتب الاستشارات القانونية نصحوا بأن تعذيب السجناء أسلوب قانوني، وأصبح رأيه هذا يسري على جميع العاملين في الحكومة. هكذا ببساطة، ومن خلال رأي قانوني سري، استطاع محام في وزارة العدل أن يعلق القانون الجنائي، الذي

(٤٥) المصدر نفسه.

John Cochran, «Showdown Over Destroyed CIA Tapes This Week.» ABC News (٤٦) (13 January 2007), < <http://www.abcnews.go.com/WN/story?id=4128320> >.

Thomas H. Kean and Lee H. Hamilton, «Stonewalled by the CIA.» *New York Times*, 2/1/ (٤٧) 2008.

Charlie Savage, «AG Won't Probe Whether CIA Broke Torture Laws.» *Boston Globe* (٤٨) (8 February 2008), p. 2.

أقره الكونغرس برمته، وأجهض دور الحق العام والمحاكم. وهو في الحقيقة تولى إصدار عفو سري مقدماً لجرائم يُتَوَقَّع ارتكابها. إن أي مواطن عادي لا يمكنه أن يخالف القانون إذا ما أقسم أن محاميه قد نصحه بذلك. لكن المسؤولين الحكوميين يمكنهم أن يفعلوا ذلك، وهذا الرأي مصدره محام سابق.

ثالثاً: المزيد من مذكرات التعذيب

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أعلنت وزارة العدل أنها ستعمل على إبطال مذكرة التعذيب التي أعدها بايبي؛ فقد قال مكتب الاستشارات القانونية إن التعذيب أمر «مقيت». وتبيّن للحظة أن سياسة التعذيب ومحاولات التستر عليها شارفت على نهايتها. لقد تم سحب المذكرة في حزيران/يونيو السابق بأمر من رئيس المكتب جاك غولدسميث، لكن قراره هذا لم يُعلن حتى كانون الأول/ديسمبر كي يُعطي البيت الأبيض الفرصة لإقناع أعضاء مجلس الشيوخ الذين كانوا يعارضون تعيين ألبرتو غونزاليس لمنصب المدعي العام^(٤٩). وفي مذكرة جديدة أصدرها دانيال ليفين الذي تولى العمل خلفاً لغولدسميث، أشار صراحة إلى أن «التعذيب أمر مقيت حقاً»، لكنه لم يعترض على أي من الأساليب الأربعة والعشرين المتبعة في استجواب السجناء كما أقرها رامسفيلد^(٥٠). إن اعتراض مكتب الاستشارات القانونية على مذكرات التعذيب (وكذلك مذكرات مراقبة الهواتف وأجهزة الحاسوب التي ألغها غولدسميث) يرجع إلى الصيغة الشاملة والواسعة لإعطاء الحكومة سلطة غير محدودة. ولكن لو تمعن المرء في قراءة مذكرة ليفين التي ما زال جزء كبير منها طي الكتمان، لوجد إشارات ومصادر في الحاشية تقول بشرعية أساليب الاستجواب. وهناك مرفق سري يعطي وكالة الاستخبارات المركزية تخويلاً صريحاً لعدد من الأساليب القسرية، بما فيها الإغراق الوهمي^(٥١). اعترف جون يو، الذي يعمل حالياً أستاذاً للقانون في جامعة

(٤٩) لم ترفض المذكرة الجديدة بشكل صريح أساليب القسر والتجاوز، ولم تشر صراحة إلى أن الرئيس لم يمتنع أبداً استخدام الوسائل غير القانونية. مذكرة دانيال ليفين، نائب مساعد المدعي العام لوزارة العدل الأمريكية، دائرة الاستشارات القانونية، الموجهة إلى جيمس ب. كورني، نائب المدعي العام، انظر: «Legal Standards Applicable Under 18 U.S.C. secs. 2340-2340A,» Human Rights Watch (30 December 2004), < http://www.humanrightsfirst.org/US_law/etn/pdf/levin-memo-123004.pdf > .

Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration*, pp. 146- (٥٠) 153.

(٥١) مذكرة دائرة الاستشارات القانونية من ليفين الموجهة إلى كورني.

كاليفورنيا - بركلي، بأساليب الخداع حين قال «في عالم الحقيقة الخاص بسياسة الاستجواب، لم يتغير شيء على الإطلاق»^(٥٢).

غير أن هذا الموقف ليس نهاية لتلك الفضيحة. ففي آذار/مارس ٢٠٠٦، وبعد أن وافق مجلس الشيوخ على تعيين غونزاليس مدعياً عاماً، قام خَلْف ليفين، وهو ستيفن برادبري، بشكل سري بإعطاء المحققين السلطة لاستخدام أساليب أشد قسوة مما جرى في الماضي. إن برادبري، الذي كان كاتباً قانونياً مساعداً لعضو المحكمة العليا كليرانس توماس، لم يبلغ ما قاله ليفين بأن التعذيب شيء مقبوت، لكنه أعاد العمل بمذكرة بايبي. كما أنه أعطى المحققين السلطة لضرب السجناء في منطقة الرأس، وتعريضهم للموسيقى التي تصم الآذان، وعزلهم مدداً طويلة، وتعريضهم للحر الشديد والبرد القارس والإغراق الوهمي. فهذه الأساليب في رأيه لا تخالف معاهدة جنيف، إذا كانت هناك حاجة ماسة جداً للحصول على معلومات مهمة من أولئك السجناء. في ظل مثل هذه الظروف الرهيبة، يرى برادبري أن أيّاً من هذه الأساليب أو بمجموعها لا تهز ضمير الشخص العاقل^(٥٣).

كان برادبري، بصفته القائم بأعمال مدير مكتب الاستشارات القانونية، في موقف صعب؛ إذ لم يكن أمامه فرصة للارتقاء إلى منصب أعلى ما لم يعط البيت الأبيض ما كان يريد الأخير. كان وكيل وزارة العدل جيمس كومي من المحامين الذين لم يكن من السهل إخافتهم. فقد تحدى موظفي مكنتي الرئيس ونائبه تشيني عام ٢٠٠٥ عندما رفض التنصت على المكالمات الهاتفية ومراقبة أجهزة الحاسوب من دون أمر من المحكمة. وفي حديث له أمام مسؤولي وكالة الأمن القومي عام ٢٠٠٧، علّق كومي قائلاً «يتطلب الأمر أكثر من عقل قانوني نابه للقول (لا) عندما يكون الأمر مهماً. ويجب أن نفهم أنه على المدى البعيد، تكون الاستخبارات التي تلتزم بسلطة القانون هي الاستخبارات التي يحتاج إليها هذا البلد»^(٥٤).

في تموز/يوليو ٢٠٠٦، طلعت علينا الإدارة الأمريكية بلعبة فارغة أخرى؛

John Yoo, *War by Other Means: An Insider's Account of the War on Terror* (New York: Atlantic Monthly Press, 2006), p. 183, and Jeffrey Rosen, «Conscience of a Conservative,» *New York Times Sunday Magazine*, 9/9/2007.

Scott Shane, David Johnston and James Risen, «Secret U.S. Endorsement of Severe Interrogations,» *New York Times*, 4/10/2007, p. 23.

(٥٤) المصدر نفسه، ص ٢٣.

فحينما كانت البنتاغون تعمل على إعادة العمل بمقررات جنيف بعد قرار المحكمة العليا في قضية (حمدان ضد رامسفيلد)، خوّل الرئيس بوش وكالة الاستخبارات، وفق أوامر ما زالت سرية، استخدام «أساليب الاستجواب المتقدمة»^(٥٥). وفي آب/أغسطس حاول الرئيس إقناع الصحفيين بأن نقل ١٤ سجيناً من ذوي الأهمية العليا إلى قاعدة غوانتانامو يعني أن وكالة الاستخبارات أفرغت سجونها السرية. والحقيقة هي أنه بقي عدد غير قليل من السجناء مجهولي المصير، ويبدو أن اختفاءهم ربما يرجع إلى أنهم أصبحوا في قبضة أنظمة أخرى. لكن هذا الأمر لم يحتل الصفحات الأولى للصحف اليومية. ترددت الشائعات حينها أنهم نُقلوا إلى سجون في أفريقيا^(٥٦)، لأن برنامج اختطاف السجناء ونقلهم لم يُلغَ بعدُ. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧، رفض الرئيس التصديق على معاهدة للأمم المتحدة تدعو إلى عدم إخفاء السجناء^(٥٧). وفي آذار/مارس رفضت الإدارة الأمريكية التصريح بأنها لم تستخدم السجون السرية، وأصدرت في تموز/يوليو من العام نفسه أمراً سرياً آخر يتعلق باستجواب السجناء على يد وكالة الاستخبارات المركزية^(٥٨).

وهكذا، وبرغم تصريحه بأنه ضد التعذيب، لم يكلف الرئيس بوش نفسه مشقة إصدار أمر محدد يمنع ولو واحداً من أساليب التعذيب، بل حدث عكس ذلك. فقد قاوم، وبشكل مستمر، كل محاولة للحد من أساليب التعذيب، أو محاسبة من كان يقوم بها. لقد أتلف الجيش ووكالة الاستخبارات المركزية أشرطة لتصوير عمليات التعذيب، في حين أصدرت وزارة العدل آراء قانونية تجيز تلك العمليات وتبررها، وقاومت أي جهد يضمن لضحاياها سماع قضاياهم أمام المحاكم.

رابعاً: بدعة أخرى، لجان جمع الأدلة

في ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٤، توصلت المحكمة العليا إلى اتخاذ قراراتين مهمتين في قضيتين ضد إدارة بوش. في القضية الأولى (رسول ضد بوش)،

(٥٥) المصدر نفسه، ص ٢٣.

«CIA Prisons Moved to North Mrica?», CBS News (13 December 2005). (٥٦)

«U.S. Doesn't Sign Ban on Disappearances», ANCOSO Development GmbH, Press (٥٧) Release (7 February 2007).

Karen De Young, «Bush Approves New CIA Methods», *Washington Post*, 21/7/2007. (٥٨)

حكم القضاة بأن معتقل غوانتانامو خاضع لسيطرة حكومة الولايات المتحدة، ولذلك فإن من حق المعتقلين قانونياً أن يطلبوا لوائح الاتهام التي أوجبت اعتقالهم، والنظر في هذه اللوائح أمام المحاكم الفدرالية. وفي القضية الأخرى (حمدي ضد رامسفيلد)، حكم القضاة بأن بنود معاهدات جنيف تسري على المعتقلين في غوانتانامو، وبأن من حقهم أن يُنظر في قضاياهم أمام محاكم محايدة لمعرفة ما إذا كانت الأدلة والاستجابات تتطلب استمرار اعتقالهم^(٥٩). إن البيانات الغامضة والمجردة من المعرفة المباشرة بالحقائق التي قدمها مسؤولو البنتاغون لم تكن كافية، كما كتب القاضي جون بول ستيفنز إلى أغلبية القضاة.

تضمن قرار المحكمة العليا تبرئة ساحة وليام تافت، المستشار القانوني في وزارة الخارجية الذي لم يسمع أحد من مسؤولي الإدارة نصحه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. إن اللجوء إلى هيئات عسكرية لتصنيف سجناء الحرب أمر معروف وتقره معاهدات جنيف. وكانت الولايات المتحدة قد التزمت بذلك في حروبها السابقة، بما فيها أحدثها، وهي حرب الخليج عام ١٩٩١، حيث تمّ النظر في قضايا ألفي أسير عراقي خلال فترة وجيزة. لكن إدارة بوش الابن لم تكن تبغي إعطاء المحامين الفرصة للوقوف في وجه وكالات الاستخبارات، وتريد منهم من الوصول إلى المعتقلين الذين قد يدلي البعض منهم بمعلومات إذا ما تمّ احتجازه فترة طويلة.

خلال فصلي الصيف والخريف من عام ٢٠٠٤، قام الجيش باستحداث محاكم للنظر في قضايا جميع المعتقلين في غوانتانامو. فإذا كانت هذه المحاكم العسكرية عبارة عن محاكم «كنغر»، أي شكلية، لأن في إمكانها أن «تقفز» من التهم إلى الإدانات من دون النظر في دقة الأدلة، فإن محاكم النظر في أوضاع القتال (CSRTs) كانت، في رأي كلايف ستافورد سميث، عبارة عن «كنغر صغير»^(٦٠). لم يكن في استطاعة المعتقلين أن يوكلوا محامين للنظر في الأدلة ضدهم، ولم يكن لهم الحق في طلب شهادة سجناء آخرين لتبرئة ساحتهم. وكما كان حال محاكم «الكنغر» الكبيرة، فإن محاكم «الكنغر» الصغيرة سمحت

Rasul v. Bush, 542 U.S. 466 (2004), and Hamdi v. Bush, 542 U.S. 507 (2004).

(٥٩)

Clive Stafford Smith, *Eight O'Clock Ferry to the Windward Side: Seeking Justice in Guantanamo Bay* (New York: Nation Books, 2007), p. 152.

(٦٠)

بالأدلة والاعترافات التي استُحصل عليها عن طريق التعذيب، وجعلتها سرية ولا يمكن الاطلاع عليها بحجة الأمن القومي، واستُخدمت للزج بأناس أبرياء في السجون مدى الحياة.

سارع المحامون إلى فضح نواقص هذه المحاكم العسكرية، لكن أشد إدانة لها جاءت على لسان المقدم ستيفن أبراهام، ضابط الاستخبارات المتميز الذي أمضى ٢٢ سنة في خدمة الاحتياط في الجيش الأمريكي. وهو محام مدني (ذو اتجاهات سياسية محافظة، وقد قال إنه بكى عندما أُجبر الرئيس نكسون على الاستقالة). وطلب من أبراهام الالتحاق بالخدمة الفعلية في عام ٢٠٠٤، بعد قرار المحكمة العليا الخاص بقضية حمدي، وعُين في مكتب المراجعة الإدارية لاعتقال المحاربين الأعداء^(٦١). اتسمت تلك الفترة بالفوضى؛ إذ تم جلب أكثر من ٢٠٠ موظف من مختلف الوكالات، وكُلف هؤلاء بجمع الأدلة ضد كل من المعتقلين لتبرير احتجازهم. شغل أبراهام منصب ضابط اتصال، ومن مهماته العمل مع مختلف وكالات الاستخبارات، ومراجعة الأدلة العديدة التي قدمتها بالمثلات محاكم CSRT بشأن ٥٥٨ قضية.

لقد صُدم أبراهام بما وجد، لأن الأدلة غير السرية تفتقر إلى التوثيق الذي توقعه، في الوقت الذي كانت «المعلومات السرية قد تمّ التلاعب بها وتلخيصها وتجريدها من محتواها، فأصبحت مفتقرة إلى كل الأساسيات»^(٦٢). وبحسب قوله: «كان هناك الكثير من الافتراضات والحدس». لكن شكواه لم تجد أذناً صاغية حتى عندما طلب إعفائه من المهمة «لأنها تتناقض مع التزاماتي كمحام». عاد أبراهام إلى الحياة المدنية في آذار/مارس ٢٠٠٥. وبعد عامين، طلب منه محامي أحد المعتقلين مراجعة «شهادة تحت القسم» كان الأميرال جيمس ماكغارا، رئيس برنامج تصنيف السجناء، قد أطرى عليها خلال الاستماع للقضية. كانت تلك الشهادة مصدر إزعاج شديد لأبراهام^(٦٣). وعندما أدلى بشهادته المسجلة أمام المحكمة العليا في حزيران/يونيو ٢٠٠٧، بصدد قضية تطعن في دقة الأدلة التي قدمها مكتب محاكم CSRT، عبّر أبراهام عن إدانته الشديدة لإجراءات المحاكم العسكرية، وأضاف «إن زبدة الحقيقة هي غياب

William Glaberson, «Unlikely Adversary Arises to Criticize Detainee Hearings.» *New York Times*, 23/7/2007, p. 16.

(٦٢) المصدر نفسه.

(٦٣) المصدر نفسه.

الأدلة الموضوعية الموثوق بها»^(٦٤). ومثلها مثل الشهادة التي رفضتها المحكمة العليا في قضية حمدي، فإن شهادات مكتب التصنيف الأخرى لم تكن أكثر من عبارات عامة تنقصها الأدلة. وأفاد أبراهام في حديث له مع أحد المراسلين بأن «في حالات نادرة جداً، يمكنك أن تجد معلومات تستطيع أن تستنتج منها أن السجين مقاتل من الأعداء فعلاً». وأضاف أنه طلب من وكالات الاستخبارات كافة «تقديم شهادات مكتوبة لا تثير الشك»، فامتنعوا عن ذلك^(٦٥). وخلاصة القول إن جلسات محاكم CSRT للاستماع إلى الحجج لم تكن أكثر من تقديم خلاصة مقتضبة للمعلومات، وأن من غير الممكن أن تؤدي إلى إدانة أي شخص أمام أي سلطة تطبق القانون حقاً، أو تقوم بتحقيق استخباراتي^(٦٦).

وأضاف أبراهام إن بعض أعضاء محاكم بوش العسكرية كان يفتقر إلى التدريب أو القدرة على فهم تقارير الاستخبارات، وكان المتوقع من هؤلاء أن يجدوا المتهمين مذنبين حقاً؛ ففي إحدى جلسات محاكم CSRT التي كان أبراهام عضواً فيها، وجد الأعضاء بنسبة ٣ إلى ٥ أن الأدلة ضد المتهم الليبي كانت غير كافية. ثم صدر الأمر لها بأن تعيد النظر في القضية. وعندما فعلوا ذلك، لم يصل الأعضاء إلى القرار نفسه، ولكن ذلك لم يقنع رؤساءهم. وفي جلسة أخرى توصل الأعضاء إلى قرار معاكس تماماً. وهذا هو الذي دفع محاكم CSRT إلى عدم تعيين أبراهام عضواً في أي جلسة أخرى^(٦٧). غير أن شهادته أدت في النهاية إلى إقناع المحكمة العليا التي نظرت في قضية «بومدين ضد بوش»، كما سنرى في الفصل السابع، بأن المحكمة التي نظرت في القضية المذكورة لم تلتزم بمبدأ عدم الانحياز.

اذعت إدارة بوش أن محاكم CSRT أعطت السجناء في معتقل غوانتانامو المزيد من الحقوق للدفاع عن أنفسهم أكثر مما حصل في أي حرب سابقة. وفي

(٦٤) سُجِلَت الشهادة الخطية تحت القسم لتأييد طلب سجين كويتي إلى المحكمة لإعادة النظر في قرارها بعدم الاستماع إلى الاستئناف أمام محكمة الدائرة الرابعة في قضية بو مدين ضد بوش (تم عرضها في الفصل التاسع) بأن قانون المحاكم العسكرية يمنع معتقلي غوانتانامو من طلب لوائح الاتهام ضدهم..

انظر: William Glaberson, «Reserve Officer Criticizes Process of identifying «Enemy Combatants» at Guantanamo,» *New York Times*, 23/6/2007, p. 10.

(٦٥) المصدر نفسه.

(٦٦) المصدر نفسه.

Glaberson, «Reserve Officer Criticizes Process of Identifying «Enemy Combatants» at Guantanamo,» p. 16.

النهاية، فإن قرارات تلك المحاكم لم يؤخذ بها عندما قررت الإدارة الأمريكية إطلاق سراح بعض المحكومين؛ ففي عام ٢٠٠٥، حكمت المحاكم ببراءة ١٣٣ سجيناً. ولكن بعد مرور سنتين من صدور تلك الأحكام، ما زال أكثر من ٤٠ شخصاً رهن الاعتقال^(٦٨). كما أن ١٥ شخصاً من مجموع ٥٥ شخصاً برأتهم محاكم CSRT لا يزالون معتقلين في غوانتانامو بعد مرور سنتين. صحيح أن الحكومات المعنية رفضت في بعض الحالات تسلّم مواطنيها الذين حُكم بإطلاق سراحهم، لكن هؤلاء ظلوا في أغليبيتهم قابعين في السجن لأن الجيش لم يكن على ثقة تامة بأنهم سوف لن يلتحقوا بالمنظمات المعادية بعد الإفراج عنهم. كما أن العديد من المعتقلين أخلي سبيلهم من دون أن تنظر محاكم بوش في قضاياهم. وأتت تلك الخطوة من البتاغون نتيجة بعض الضغوط الدبلوماسية^(٦٩).

لقد قال الجيش بشكل متكرر إنه ينوي أن يحيل ما يقارب ٨٠ سجيناً إلى المحاكم العسكرية. ولكن في النهاية، وفي شباط/فبراير ٢٠٠٨، اكتفت الإدارة باتهام ستة سجناء فقط لمشاركتهم في هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. كان أحد هؤلاء محمد القحطاني، الذي يُدعى المختطف الرقم ٢٠. وبعد ثلاثة أشهر، قررت محامية وزارة الدفاع سوزان كرفورد إسقاط التهمة عنه، لأنه لم يكن في المستطاع إخفاء الطرق الوحشية التي استُخدمت في تعذيبه^(٧٠).

خامساً: سدّ الطريق في وجه العدالة

لقد عمل فريق محامي بوش أكثر من اللازم لمنع المحامين من الجيش والمحامين المدنيين من تحدّي ما كانت تقوم به الإدارة من سجن وتعذيب للمشكوك فيه من الإرهابيين. فبدأ بإصدار تعليمات مؤذاها أن معاهدة جنيف لا تسري على أولئك السجناء، وبالتالي ليس لهم الحق في توكيل محامين للدفاع عنهم. وعندما تهاوى هذا الادعاء أمام المحكمة العليا حين نظرت في قضية حمدي ضد رامسفيلد، لجأت الإدارة إلى طرق أخرى لمنع محامي الدفاع من

Farah Stockman, «Some Cleared Guantanamo Inmates Stay in Custody», *Boston Globe* (19 (٦٨) November 2007),

اقتباس من مركز الحقوق الدستورية وموقع البتاغون على شبكة الإنترنت.

(٦٩) المصدر نفسه، من بين ١٤ سعودياً تمّت إعادتهم إلى بلدهم عام ٢٠٠٦، كان اثنان منهم قد ظهروا

أمام CSRTs.

«U.S. Drops Charges against «20th Hijacker», Associated Press (13 May 2008).

(٧٠)

مقابلة موكلتهم. من أمثلة ذلك أنهم أخبروا السجناء المسلمين بأن محاميهم يهود، وأخبروا المحامين أن السجناء لا يودون مقابلتهم للسبب ذاته. كما أن الجيش كان يماطل في إصدار وثائق حسن السلوك (Security Clearances) لأولئك المحامين، ويقرأون كل شاردة وواردة من ملاحظاتهم، الأمر الذي يُعتبر تجاوزاً على المحادثات الشخصية بين المحامي وموكله^(٧١).

هذا التدخل ليس له شأن بموضوع الأمن قدر علاقته بموضوع التغطية على ما يجري. وخلال صيف عام ٢٠٠٤، وبعد فضيحة «أبو غريب» وقرار المحكمة العليا بحق السجناء في إصدار لوائح الاتهام ضدهم، طُلب من المحامين العسكريين في غوانتانامو أن يأتوا بالمبررات التي تدعو إلى أن المحادثات بين المحامي وموكله يجب أن تكون تحت مراقبة الجيش. تساءل القائد العام لقاعدة غوانتانامو العقيد تيم لينتس من مقره في ميامي بالقول «لماذا نقوم بذلك؟ إن رجالي لا يحتاجون إلى فعل ذلك. إن الجنود لا يحتون الاطلاع على ما يجري من الحديث بين المحامي وموكله»^(٧٢). وكان الجواب، وفقاً لشهادة الرائد البحري ماثيو دياز، محامي البحرية في قاعدة غوانتانامو، أن «وزارة العدل تريد ذلك، وعلينا أن نأتي بأسباب قيامنا بتلك المهمة». وضع محامو وزارة العدل الذين أعدوا قواعد لكي تفرضها محاكم فدرالية على محامي السجناء، مسودة إقرار مؤيد يمين يوقعه أمر القاعدة معلناً أن بعض السجناء تدرّبوا على أن يرسلوا إلى رفاقهم من الإرهابيين في الخارج «رسائل مشفرة الغرض منها تعزيز العمليات الإرهابية». وعندما سأل أحد محامي الدفاع دياز وضباط الاستخبارات الآخرين أن يشرحوا كيف يستطيع ١٢ سجيناً من الكويت تنفيذ مثل تلك الخطة، اعترف دياز بـ «أنهم لم يستطيعوا ذلك، إنما كان الأمر من تصورنا. لقد كنا نرمي تلك العوائق للحيلولة دون تنفيذ قرار المحكمة في ما يتعلق بقضية السجين رسول»^(٧٣).

ولمعرفة مدى الدونية التي بلغتها الإدارة الأمريكية من أجل إعاقة عمل محامي الدفاع، نشير إلى ما حصل في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، عندما استعدى

(٧١) انظر مثلاً: Smith, *Eight O'Clock Ferry to the Windward Side: Seeking Justice in Guantanamo Bay*.

(٧٢) Tim Golden, «Naming Names at GTMO», *New York Times Sunday Magazine*, 21/10/2007, p. 81.

كما سُمع مصادقة من قبل اللقنات كوماندر ماثيو دياز.
(٧٣) المصدر نفسه.

تشارلز ستمسون، محامي البنتاغون لشؤون المعتقلين، في مقابلة في إحدى الإذاعات، مكاتب المحاماة المعروفة في هذا البلد متمنياً على محامي الدفاع بأن «يختاروا بين تمثيل الإرهابيين أو تمثيل مكاتبهم المشهورة، وقد يقول بعض محامي الدفاع إنه يدافع عن السجناء من منطلق طيبة قلب»، ثم أضاف «وأشك أن البعض منهم يستلم الأموال التي تعرفون مصدرها؛ ونحن نطالبهم بأن يوضحوا ذلك». إن مثل هذا الغمز والتلويح أمر مخجل لا أساس له، والقصد منه هو القول إن أولئك المحامين يتسلمون الأموال من المنظمات الإرهابية.

ومضى ستمسون إلى أبعد من ذلك عندما سُمي عدداً من مكاتب المحاماة الشهيرة، وقال «إن محاميها يمثلون أولئك الإرهابيين أنفسهم الذين هاجموا قلب مؤسساتهم في ١١ أيلول/سبتمبر». وفي صباح اليوم التالي، طلع علينا روبرت بولوك، العضو في مكتب تحرير الـ *وول ستريت جورنال* بمقالة أورد فيها قائمة تتألف من ١٤ صفحة بأسماء مكاتب المحاماة الشهيرة، وأشار إلى ما أخبره به «مسؤول عال في الإدارة الأمريكية» لم يكشف عن اسمه، بأنه «يتوجب على هذه المكاتب أن تختار بين عقود التوكيل الحكومية التي تدر عليهم أرباحاً خيالية وتمثيل الإرهابيين»^(٧٤).

إن وضع مكاتب المحاماة على القائمة السوداء شيء لم يجرؤ حتى السناتور جوزف مكارثي على فعله خلال قمة حملته على محاربة الشيوعية. كما إن طموح الإدارة الأمريكية كان في غير محله لأن ما يقارب ٥٠٠ محام من ١٢٠ مكتب محاماة مشهورة كانوا يمثلون السجناء في غوانتانامو بلا مقابل. ولذلك لم يكن أمراً مفاجئاً عندما انقلب السحر على الساحر؛ فالمحامون المحافظون والليبراليون أجمعوا على استنكار هذا النوع من التهديد والوعيد^(٧٥). وقالت البنتاغون إن ليس ثمة علاقة له بالأمر^(٧٦)، وانسحب ستمسون إلى «هريتدج فاوندیشن»، وهي مؤسسة يمينية معروفة في واشنطن^(٧٧).

Neil A. Lewis, «Official Attacks Top Law Firms over Detainees.» *New York Times*, 13/1/ (٧٤) 2007.

Charles Fried, «Mr. Stimson and the American Way.» *Wall Street Journal*, 16/1/ (٧٥) انظر مثلاً: 2007.

«Peds Disavow Gitmo Lawyer Boycott Remarks.» CBS News (13 January 2007). (٧٦)

Pauline Jelinek, «Defense Official Resigns Over Remarks.» *Washington Post*, 2/2/2007, and (٧٧)

Josh White, «Evidence from Waterboarding Could Be Used in Military Trials.» *Washington Post*, 12/12/ 2007.

سادساً: سيلقى المذنبون جزاءهم أمام المحاكم

عندما انكشفت فضيحة جرائم «أبو غريب»، سارع الرئيس الأمريكي بوش إلى أن يعد «بأن المذنبين سيُحالون إلى العدالة»^(٧٨). لكن التحقيقات أصابها الخلل منذ البداية، بسبب التعطيل وبسبب نقل من كان يمكن أن يكونوا شهوداً. والضباط الذين كان يمكن أن يورطوا قادة عسكريين من ذوي الرتب العليا والقيادة المدنية قد حصلوا على حصانة. وبهذا نجا الكثير من المحققين من الوقوف أمام القضاء، وانحصرت الإدانات بعدد قليل من المجندين. كما أن الأحكام الصادرة في حقهم كانت ستكون أشد لو كانت ضحاياهم من الأمريكيين. أما عملاء الاستخبارات المركزية الأمريكية، فقد نجوا تماماً من أي مسؤولية.

مرت فترة تزيد على عام قبل أن يقوم الجيش بتوجيه اتهام ضد ٢٧ جندياً لهم علاقة بموت سائق الأجرة ديلاوار في أفغانستان. ولم يُحاكَم أي من الجنود بجريمة القتل، رغم أن المحققين توصلوا إلى تحديد الجندي الذي كان يركل ديلاوار باستمرار^(٧٩). في النهاية، قُدم ١٥ إلى المحاكمة، واعترف ٥ منهم بالجرم في قضايا أقل خطورة، فكان أشد حكم صدر هو السجن خمسة أشهر. وحُكم بتخفيض رتبة واحد من الجنود لإدانتته بالهجوم والتشويه والقسوة والكذب، إلا أن قائد وحدته أعفاه من الخدمة العسكرية بشرف^(٨٠).

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، خضع عبد الجليل، وهو زعيم قبلي سني، للركل والضرب على مدى أربعة أيام خلال استجوابه في قاعدة الأسد في العراق. ثم فارق عبد الجليل الحياة لأنهم «وضعوا هراوة أسفل حنجرتهم ورفعوه إلى أعلى قدميه». وأوصى المحققون العسكريون بمحاكمة الجندي الذي تسبب في وفاة عبد الجليل، لكن قائد الوحدة رفض ذلك، مصرّاً على القول إن موت عبد الجليل كان نتيجة «عدد من الإجراءات القانونية لاستخدام

Julie Hirschfeld Davis, «Bush Apologizes for Abuse,» *Baltimore Sun* (7 May 2004). (٧٨)

Tim Golden, «U.S. Army Report of Torture of Afghan Detainees Notes Sadism,» *Sydney Morning Herald* (21 May 2005); «The Road to Abu Ghraib,» Human Rights Watch (8 June 2004), pp. 21-23, < <http://www.hrw.org/en/reports/2004/06/08/road-abu-ghraib> >, and Steven H. Miles, *Oath Betrayed: Torture, Medical Complicity, and the War on Terror* (New York: Random House, 2007), pp. 68-69, and reports cited therein.

Miles, *Ibid.*, p. 71.

(٨٠)

القوة، وذلك رداً على تصرفات عدوانية من قبل المعتقل»^(٨١).

أما في ما يتعلق بفضيحة «أبو غريب»، فقد أُدين في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ بعض من الرجال والنساء، بلغ عددهم ١٢ من القوات المسلحة الأمريكية. وعوقب تشارلز غرانر، قائد المجموعة والمصور الرئيسي لجرائم «أبو غريب» بالسجن عشر سنوات. أما شريكته لندي إنغلاند، التي ظهرت بصورتها الشهيرة، وهي تقود سجيناً عارياً كالكلب، وأخرى وهي تبتسم بطريقة شريرة وتنحني على جثة سجين آخر، فقد حُكم عليها بالسجن ثلاث سنوات. وجدير بالذكر أنه أُطلق سراحها بعد أن أمضت نصف مدة الحكم فقط^(٨٢). أما الحراس الذين التقطوا صوراً تذكارية وهم يضحكون وقوفاً إلى جانب جثة السجين الجامدي، فتلقوا حكماً بالسجن، غير أن المحققين الذين أمروا بتعليق السجين، منهم وكيل الاستخبارات المركزية مارك سوانر ومسؤول الاستخبارات في الجيش العقيد توماس باباس، فلم يصبهما أي ضرر. وكان باباس ومساعدته المقدم ستيفن جوردن قد كذبا أمام المحققين العسكريين، ولكن لم يُعاقبا على ذلك أيضاً لأن الجزاءات المحققين لم يُذكرَا باباس وجوردن بحقوقهما القانونية.

هذا وكان النقيب في الشرطة العسكرية دونالد لوريس قد أدلى بشهادة أمام محاكمة سابقة بأنه سمع باباس يقول وهو يقف أمام جثة الجامدي «إنني لن أسقط وحدي من أجل هذا»^(٨٣). ولكي يضمن ذلك، أعطى باباس الحرس والمحققين الوقت الكافي لإتلاف جميع الأدلة على جرائمهم. لكن ربما يكون السبب الرئيسي لإفلاته من العقاب أنه كان سيورط وزير الدفاع في القضية. في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أخبر باباس المجموعة التي كانت بإمرته أنه انتهى لتوه من مكالمة هاتفية مشتركة مع الجنرال سانثيز والوزير رامسفيلد. ووفقاً لما ورد على لسان تيم دوكان، المحقق في شركة CACI العالمية، فإن باباس قد صرح:

«إننا في صدد تشكيل فريق مشاريع خاصة، وستقصر ظهر المقاومة. إن

Amnesty International's Supplementary, «Brief to the UN Committee Against Torture.» (٨١) and «Deaths Index.» Center for Bioethics (University of Minnesota), <<http://www1.urnn.edu/humanrts/OathBetrayed/deaths-index.html>> .

Paul Reynolds, «Junior Ranks Take Flak for Abu Ghraib.» BBC News (30 August 2007), (٨٢) <<http://news.bbc.co.uk/2/hi/americas/6970212.stm>> .

Jackie Spinner, «MP Captain Tells of Efforts to Hide Details of Detainee's Death.» (٨٣) *Washington Post*, 25/5/2004, p. 18.

أي شخص لا يحب أن يساهم في هذه المشاريع عليه أن يغادر الغرفة. وإذا ما رغب أحد في التطوع للقيام بهذه المهمات، فيجب عدم ذكر ذلك لأحد». تطوعنا كلنا، وقال «إن الأساليب كافة مسموح بها». سأل أحد الحاضرين «حتى استخدام الكلاب؟». ردّ باباس «نعم حتى الكلاب»، وزاد على ذلك قوله «هذه فرصتنا لتدمير هذه الجماعات الخارجة على القانون. وعندما يكون الأفراد خارجين على القانون، فإنهم لا يتمتعون بحماية معاهدات جنيف»^(٨٤).

وبدلاً من إحالة باباس إلى المحاكمة، منحه الجيش حصانة مقابل الإدلاء بشهادته ضد المقدم جوردن^(٨٥). وقد اتُخذ هذا القرار رغم العلم بأنه ليس من الممكن إدانة جوردن. وفي الوقت نفسه، ورد اسم باباس ١٢٥ مرة في تقرير الجنرال فاي الذي وجد مخالفات عدة للواجبات العسكرية. كان في إمكان الشهود أن يؤكدوا وجود باباس خلال التحقيق الذي أُجري مع الجامدي، وأنه أمر شخصياً وبشكل مباشر بالعمل على إخفاء ظروف موته. كما أن في حيازة الجيش مذكرة باباس المحرّضة على إتلاف الصور والأشرطة حتى لا تُستعمل في إدانة المشاركين في تلك الجرائم. وفي النهاية، قام الجنرال بني وليامز بمساعدة باباس في الإفلات من العقاب، والاكتفاء بتوجيه اللوم له بشأن قضيتين فقط، الأولى فشله في تدريب تابعيه بشكل مناسب، والثانية السماح باستخدام الكلاب لترعيب السجناء، وعُزِم من أجل ذلك بما يقابل راتبه لمدة شهرين^(٨٦). وكما هو مُتوقع، بُرئت ساحة جوردن من جميع التُّهم ما عدا واحدة - وهي مخالفة لأمر المحكمة بعدم التحدث عن المحققين إلا مع محاميه. ولتلك المخالفة فقط، حُكم عليه بالتأنيب رسمياً^(٨٧).

كانت الجنرال جانيس كاربنسكي الضابطة الوحيدة التي خضعت للملاحقة، رغم أنها لم تخوّل أياً من أساليب الاستجواب غير القانونية والانتهاكات في سجن «أبو غريب». وقد جُرّدت من مسؤوليتها لإدارة السجن بأمر من الجنرال سانشير في خريف ٢٠٠٣، ونيطت المهمة بالعقيد باباس. لقد علمت كاربنسكي

Gourevitch and Morris, *Standard Operating Procedure*, p. 211.

(٨٤)

(٨٥) لمعرفة الحالة العقلية لجوردن، انظر: Philip Zimbardo, *The Lucifer Effect: Understanding How Good People Turn Evil* (New York: Random House, 2007).

(٨٦) R. Jeffrey Smith, «Abu Ghraib Officer Gets Reprimand.» *Washington Post*, 12/5/2005, p. 16.

(٨٧) «Split Verdict for Abu Ghtaib Interrogation Chief.» Associated Press (28 August 2007).

< <http://www.msnbc.msn.com/id/20478391?> >

بالأوامر التي أصدرها رامسفيلد بعد إعلان الفضيحة، عندما شاهدت نسخة من مذكرة رامسفيلد مُعلّقة على باب إحدى الزنانات^(٨٨). ومع ذلك، خُفضت رتبته العسكرية إلى عقيد، وفُصلت من الخدمة بتهمة السرقة من أحد المتاجر.

إذا افترضنا أن جندياً أجنبياً قد قتل أمريكياً خلال التحقيق معه، فإن جيش الولايات المتحدة سيحكم على ذلك الجندي الأجنبي بالإعدام. لكن لويس ولشوفر، عضو وحدة CWO، الذي وضع الجنرال مهاوش في كيس النوم، ولفّ حوله سلكاً كهربائياً، ثم جلس على صدره حتى قضى عليه، فقد حُكم عليه بعدم مغادرة الثكنة العسكرية لمدة ٦٠ يوماً، ودفع غرامة مقدارها ٦٠٠٠ دولار، ثم مُنح تسريحاً مشرفاً^(٨٩).

سابعاً: مكافأة المذنبين

لم يكن كبار ضباط القوات المسلحة هم وحدهم الذين لم تقع عليهم أي مسؤولية، بل إن واضعي سياسة التعذيب نجوا هم أيضاً من العقاب. لقد عاد جون يو إلى وظيفته كأستاذ في كلية الحقوق في جامعة كاليفورنيا في بركلي. وعُيّن جاي بايبي في منصب قاضٍ في محكمة التمييز الفدرالية في الدائرة التاسعة. وأصبح ديفيد أدنغتون مديراً لمكتب نائب الرئيس تشيني، والمستشار القانوني للبيت الأبيض ألبرتو غونزاليس حلّ محل جون آشكروفت كوزير للعدل. أما جورج تينيت، مدير وكالة الاستخبارات المركزية، فقد كُرّم بمنحه «وسام الحرية». وعندما تقاعد الجنرال جفري ميلر حصل على «وسام الخدمة المتميزة» في احتفال جرى في «قاعة الأبطال» في البنتاغون^(٩٠). وحين أُقيل رامسفيلد أخيراً من منصبه عام ٢٠٠٧، عيّنه معهد هوفر في جامعة ستانفورد «عضواً متميزاً»^(٩١).

Democracy Now (26 October 2005), < http://democracynow.org/2005/10/26/col_janis_karpinski_the_former_head > .

Josh White, «Army Interrogator Reprinted in Iraqi's Death,» *Washington Post*, 24/1/2006, (٨٩) p. 2.

Josh White, «General Who Ran Guantanamo Bay Retires,» *Washington Post*, 1/8/2006, p. 6. (٩٠)

Justin Berton, «Stanford Students, Faculty Protest Rumsfeld's Hoover Appointment,» *San Francisco Chronicle*, 22/9/2007. (٩١)

الفصل الساس

مجرمو الحرب

إذا ما حاول جندي، سواء كان ذا أهمية أم لا، إيذاء [أي سجين]، فسأبذل جهدي لأنضم إليكم لإحلال العقاب المثالي به، وفق ما تتطلبه شدة الجريمة، حتى لو بلغ الإعدام إذا اقتضى الأمر، فذلك ليس بكثير إذا كان يستحقه. إن التصرفات المشينة تجلب العار والخزي والدمار على نفسه وعلى بلده.

الجنرال جورج واشنطن، ١٧٧٥^(٥)

لقد أفلت مسؤولو إدارة بوش حتى الآن من طائلة مقاضاتهم على إجازتهم تعذيب السجناء والإساءة إليهم والتحرّيش على مثل هذه الأفعال وإخفاء كل ما يتعلق بها. لقد أخفوا الحقائق وشوهوا التحقيقات بصورة ظالمة، وحاولوا سلب محتوى التعريف القانوني للتعذيب، وطلعوا علينا بطرق جديدة للدفاع الشرعي. إن المذكرات القانونية المتعددة ومحاولات التغطية ليست أعمالاً لرجال أبرياء، بل كانت اعترافات ضمنية بالذنب^(١). سأحاول في ما يلي شرح كيفية محاسبتهم أمام القضاء، والأسباب المبررة لذلك، بشكل موجز، ثم بالتفصيل.

أولاً: المؤامرة

إن جوهر قضية محاسبة مسؤولي إدارة بوش بسبب التعذيب والقسوة لدى استجواب السجناء هو قانون التآمر - وهو يعني التآمر لدفع الآخرين إلى ارتكاب الجرائم^(٢). وبناء على ذلك، فإن المدعي العام لا يحتاج إلى إثبات أن

George Washington, «Letter from George Washington to Benedict Arnold,» Beliefnet (17 (٥) September 1775), <http://www.beliefnet.com/resourcelib/docs/107/Letter_from_George_Washington_to_Benedict_Arnold_1.html>

(١) لغرض تقييم آخر للمسؤولية القانونية، انظر: Michael Ratner, *The Trial of Donald Rumsfeld: A Prosecution by Book* (New York: New Press, 2008).

(٢) إن رقم القانون الفدرالي الأساسي حول التآمر هو ١٨ U.S.C. قسم ٣٧١. لأجل مراجعة وافية =

المتآمرين يعرفون من كان سينفذ الجريمة، ولكن يكفي أنهم يريدون لتلك الجرائم أن تأخذ مجراها. وفي هذه الحال، لا تحتاج الحكومة إلى إثبات أن أولئك المسؤولين يعرفون هوية الضحايا المحددين، ويكفي أنهم يقصدون بأن الأذى سيحدث، وأنهم ساهموا في الإعداد لذلك، حتى وإن كان عن طريق وسائل قانونية لدفع غرض الجريمة.

إن أعضاء فريق التعذيب يمكن أن يُحاكَموا ليس فقط لقيامهم بإقناع مرؤوسهم بارتكاب الجرائم، بل أيضاً للتخطيط في ما بينهم لمخالفة القوانين الفدرالية، ومن ضمنها المعاهدات والتشريعات التي جعلت التعذيب والقسوة جريمتي حرب. والمدعي العام ليس بحاجة إلى إبراز اتفاق رسمي بين أولئك المسؤولين، لكن مثل هذا الاتفاق يمكن أن يُستخلص من مجموعة أفعالهم، التي منها استحداث المحاكم العسكرية السريعة (Kangaroo Courts)، وتعليق معاهدات جنيف، وإصدار تعميمات تؤكد شرعية أفعالهم. وهذه الجماعة المتآمرة يمكن أن تُعتبر مسؤولة عن الأعمال المتوقعة من متآمرين آخرين، مثل ذلك فريق وكالة الاستخبارات الأمريكية لاختطاف الأفراد، والتعذيب الذي أنزلته بهم وكالات الاستخبارات الأجنبية في ما بعد.

ثانياً: تشيني ورامسفيلد

لقد كان نائب الرئيس تشيني ومعلمه الخاص السابق رامسفيلد وزير الدفاع، هما القوة المحركة لسياسة التعذيب؛ فالمحامون الذين تنقصهم الخبرة لم يخدموا تشيني ولا رامسفيلد، بل على العكس؛ هما اللذان اختارا المتملقين الأذلاء، من قبيل ديفيد أدنغتون وجيم هاينز وجون يو، لأنهم سيعطون أي نصيحة أو مشورة قانونية يُريدانها منهم. ثم إنهما قاما منذ البداية، وبشكل مقصود، بعزل كل من يُتوقع منه الاعتراض، مثل محامي JAG، من المشاركة في صوغ سياستهما. هذا، وكان كل من ألبرتو غونزاليس وجون آشكروفت قد حذرا في مذكراتهما عام ٢٠٠٢ من أن تشيني ورامسفيلد يريدان من المحققين أن

= للقانون الفدرالي حول التآمر، انظر: «Federal Criminal Conspiracy», Anne Langer and James Parnes, *American Criminal Law Review* (22 March 2008), <http://goliath.ecnext.com/coms2/summary_0199-7854060_htm>.

ولأجل جريمة التآمر لارتكاب التعذيب، انظر: «18 U.S.C. sec. 2340A (c)» and «18 U.S.C. sec. 241» انظر: «for Conspiracy to Deprive American citizens (e.g., Padilla) of their Civil Rights».

يقوموا بأعمال تخالف معاهدات جنيف وقانون جرائم الحرب لعام ١٩٩٦، وهذا هو الذي دعا الأخيرين إلى حث الرئيس على إعلان أن المعاهدات لا تنطبق على [الواقع الجديد]، وهما اللذان جعلوا جون يو والأخريين يعملون على اختراع طرق مختلفة لحماية المحققين من أي عاقبة في المستقبل.

إن تشيني ورامسفيلد يعلمان تمام العلم أن تعليق معاهدات جنيف يخالف السياسات العسكرية القائمة في هذا البلد لوقت طويل. لكنهما أصراً على أنهما يعرفان ما تتطلبه الضرورة العسكرية والعواقب الدبلوماسية والقوانين ذات العلاقة، أكثر من المهنيين الآخرين في الإدارة الأمريكية. وكان الاثنان على تمام العلم بما حذّر منه الصليب الأحمر الدولي ومكتب التحقيقات الفدرالي ودائرة التحقيقات الجنائية للبحرية الأمريكية ومنظمات حقوق الإنسان والإعلام، لجهة أن المحققين من وكلاء الاستخبارات المركزية والمحققين المدنيين الذين تعاقدت معهم الوكالة المذكورة وأفراد الجيش، كانوا جميعاً يخالفون معاهدات جنيف، والعرف العسكري العدلي، والمؤتمر المناهض للتعذيب وقانون جرائم الحرب. ومع ذلك لم يتحرك الاثنان لوضع حد لتلك التجاوزات، بل على العكس، شجعا مرؤوسيهما على المناورة والتزام الصمت وتحاشي المسؤولية.

حسب علمنا، لم يمثل أي مواطن أمريكي برتبة وزير في حكومة الولايات المتحدة أمام المحكمة بتهمة جرائم الحرب. وفي المقابل، رأينا حكومة الولايات المتحدة وحلفاءها في الحرب العالمية الثانية وهم يحاكمون المسؤولين الألمان واليابانيين من ذوي الرتب المماثلة على جرائم من هذا الصنف. ونظراً إلى أن القانون الجنائي الفدرالي لا يفرق بين المواطنين وفقاً لأوضاعهم الاجتماعية أو مناصبهم، «يخضع جميع المساعدين والمستشارين والقواد للعقاب من الذين يحثون أو يدبرون جريمة ضد الولايات المتحدة»^(٣)، فإن المنصب والهوية الوطنية مسألتان لا شأن لهما بهذا الموضوع، وما يلزم الآخرين يجب أن يلزمنا نحن أيضاً.

ثالثاً: مبدأ مسؤولية القيادة

في مقابلة مع أحد الصحفيين، لم يُبدِ رامسفيلد أي أسف على ما جرى في «أبو غريب»، إذ قال «هو شيء واضح أن ما يجري خلال نوبة منتصف

«18 U.S.C. sec. 2 (a)».

الليل في «أبو غريب» في الجانب الآخر من عالمنا هذا، أمر لا يمكن لأحد هنا في واشنطن من إدارته أو التعامل معه»^(٤). وفقاً لمبدأ مسؤولية القائد، فإن مسألة البعد الجغرافي غير ذات شأن. وكغيره من المسؤولين في سلم القيادة، تقع على عاتق وزير الدفاع مهمة تطبيق القوانين العالمية والوطنية للتأكد من عدم حدوث جرائم حرب، ووقفها إذا ما ظهرت. إن الدليل الميداني لجيش الولايات المتحدة يقول بشأن قانون الحرب البرية، ويحدده من دون غموض في ما يلي:

«إن القائد... مسؤول إذا كان على علم أو كان يجب أن يكون على علم من خلال التقارير التي يتسلمها عبر الوسائل المختلفة، بأن القوات المسلحة أو أي شخص مرتبط بها خاضع لأوامره. وإذا ارتكب أي من هؤلاء، أو أوشك أن يرتكب جريمة حرب، يصبح من واجب الوزير وقفه عند حده. يجب ألا يتوانى الوزير في اتخاذ الخطوات الضرورية والعقلانية للتأكد من التزام مرؤوسيه بقانون الحرب، ومعاقبة من يخالفون ذلك»^(٥).

يؤكد قانون المحاكم العسكرية الصادر عام ١٩٩٦ مبدأ المسؤولية، ويعتبر المحاربين مسؤولين عن جرائم الحرب إذا ما وقعت^(٦). إن مبدأ «كان يجب أن تعرف» قد عمل به وطبقته هيئة المحكمة العسكرية التي أدانت الجنرال الياباني تومويوكي ياماشيتا، وحكمت عليه بالإعدام بعد أن تبينت جرائم الجنود الذين كانوا تحت إمرته. إن الجنرال المذكور لم يُصدر الأوامر بارتكاب تلك الجرائم المشينة، وربما لم يسمع بها إلا عرضاً^(٧). ومع ذلك، وجدته المحكمة مذنباً. إن منصبه كقائد في فترة الحرب يُلقي على عاتقه التزاماً مؤكداً ليس لوضع السياسة فقط، بل أيضاً لمعرفة كيف يستجيب مرؤوسيه لأوامره وإشاراته من خلال التقارير التي يرفعها إليه من هم أدنى منه رتبة. هذا هو جوهر مسؤولية

«Secretary Rumsfeld Interview with George Stephanopoulos,» *ABC This Week* (6 February (٤) 2005), Department of Defense, News Transcript, <<http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=1697>>.

Department of the Army, Field Manual 27-10, The Law of Land Warfare, para. 501. (٥)

Public Law 109-366, 120 Stat. 2600, 10 U.S.C. sec. 950q: «Any Person is punishable as a (٦) principal under this chapter [47A]... who... should have known, that a subordinate was about to commit [war crimes] and who failed to take the necessary and reasonable measures to prevent such acts or to punish the perpetrators thereof».

(٧) أيقت المحكمة العليا للولايات المتحدة الحكم الصادر بإدانة (٧) Yamashita, 327 U.S. 1 (1946)

القائد، وهي واضحة في كل من القانون الأمريكي والقانون الدولي.

لو كان التعذيب والإهانة التي ألحقها المحققون والحرس الأمريكيون بالسجناء قد تمّا على أيدي أشخاص شاذين، لبدا إلقاء المسؤولية على عاتق القادة أمراً غير عادل. ولكن إذا كانت تلك التجاوزات نتائج متوقّعة لسياسة مقصودة، كما حذّر منها مسؤولو وزارة الخارجية والمحامون العسكريون في وقتها، فإن الأمر مختلف تماماً. وإذا ما أطلق المسؤولون «كلاب الحرب»، يصبح من واجب أولئك المسؤولين أن يقودوا ويوقفوا ويستفسروا ويصححوا ما تقوم به «الكلاب» تلك. وليس من المعقول أن نقبل عذراً أو حججاً، مثل الجهل بما يفعله المرؤوسون، خصوصاً أننا نعلم إن ما يفعلونه هو استجابة لما يأتيهم من الأوامر والتبديدات القانونية والإشارات من مختلف الأنواع. وعندما تنتشر النشاطات الإجرامية بين القطع العسكرية، فإن فشل القيادة في معرفة ما يجري والقيام بخطوات تصحيحية، يمكن أن يُعتبراً إهمالاً جنائياً، لأنه لا يمكن أن نثق بأن الجنود سيحسنون التحكم في سلوكهم وعواطفهم وسط فوضى الحرب.

ادّعى اثنان من جنرالات رامسفيلد في ما بعد أن تقارير الصليب الأحمر الدولي حول سوء معاملة السجناء عام ٢٠٠٣ قد «فُقدت». غير أن هذا الادعاء لا يُصدّق، وأنه عذر يشبه عذر تلميذ مدرسة صغير حين يقول «الكلب أكل واجبي المدرسي». أما بالنسبة إلى الدول المتحاربة، فإن معاهدات جنيف تُلزم الولايات المتحدة بالسماح للصليب الأحمر بالتفتيش، وتلزمها بالاهتمام بتقاريره. إن أي جنرال يحتجز عدداً من السجناء ولا يستلم تقرير الصليب الأحمر يتوجب عليه أن يستفسر عن الأسباب ويطلب ذلك التقرير. والشيء نفسه ينسحب على المسؤولين المدنيين من ذوي المناصب العليا؛ فمعاهدات جنيف لا تطلب السماح لمندوبي الصليب الأحمر بزيارة السجناء، ثم يأتي قادة الوحدات والمسؤولون الأعلى بعد ليتجاهلوا تقارير أولئك المندوبين.

لقد تسلّم وزير الدفاع عدداً من الشكاوى حول سوء معاملة السجناء رفعتها كل من حكومة أفغانستان ورئيسها قرضاي^(٨) ووزير الخارجية كولن باول^(٩)

«Impunity for the Architects of Illegal Policy.» in: «Getting Away with Torture?» Human (٨)
Rights Watch (14 April 2005), p. 9. <<http://www.hrw.org/en/node/11765/section/?>>. (استشهاد بالمقابلات التي أجريت في أفغانستان).

= Peter Slevin and Robin Wright, «Pentagon Was Warned of Abuse Months Ago.» *Washington* (٩)

والسفير بول بريمر^(١٠). كما إن أكثر من ١٤ تقريراً صدرت حول سوء معاملة المعتقلين قبيل انكشاف فضيحة «أبو غريب» في نيسان/أبريل ٢٠٠٤^(١١). ولجنة شليزنغر، التي اختار أعضاؤها رامسفيلد بنفسه، قد وجدت ما يقارب ٣٠٠٠ شكوى حول سوء معاملة السجناء في أفغانستان وغوانتانامو والعراق ما بين خريف ٢٠٠١ وصيف ٢٠٠٤^(١٢). ولا بد أن يكون رامسفيلد قد أطلع على ما يلقى الصليب الأحمر الدولي وحقه القانوني وسلطته لتفتيش مراكز الاعتقال، لأن رامسفيلد كان في حالة واحدة على الأقل قد طلب بشكل شخصي من الجيش أن يخفي أحد السجناء عن أعين مفتشي الصليب الأحمر، وهو ما يُعتبر مخالفة مباشرة لمعاهدة جنيف^(١٣).

ادعى رامسفيلد في جلسة لمجلس الشيوخ عُقدت في أيار/مايو ٢٠٠٤ أنه أصبح على علم بما كان يجري من تجاوزات في سجن «أبو غريب»، وأنه شاهد الصور قبل يوم واحد فقط من ظهوره أمام اللجنة. أما ادعاؤه أنه لم يطلع على أي تقرير قبل ذلك التاريخ، فيبدو أمراً غير معقول لدرجة كبيرة؛ فالجنرال أنطونيو تاغوبا بدأ تحقيقه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، وأرسل تقريره موثقاً بالصور والفيديو إلى مديري البنتاغون قبل أسابيع من شهادة رامسفيلد أمام لجنة مجلس الشيوخ. كما أن شهادته بأن «الصور لم تصل إلى البنتاغون بعد» تبدو غير مقنعة، ما لم يكن أحد ما قد أمر بإبقاء الصور في العراق لكي يضمن لرامسفيلد فرصة الإنكار، وبناء على ما جاء في تصريح تاغوبا من أن «الصور

Post, 8/5/2004, p. 12, and Mark Matthews, «Powell: Bush Told of Red Cross Reports,» *Baltimore Sun*, = 12/5/2004.

Slevin and Wright, *Ibid.*, p. 12.

(١٠)

George W. Bush Versus the U.S. Constitution: *The Downing Street Memos and Deception, Manipulation, Torture, Retribution, Coverups in the Iraq War and Illegal Domestic Spying*, compiled by John Conyers; edited by Anita Miller; Introduction by Joseph C. Wilson (Chicago, IL: Academy Chicago Publishers, 2006), p. 100.

«Schlesinger Report,» in: Karen J. Greenberg and Joshua L. Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib* (New York: Cambridge University Press, 2005), p. 908.

(١٣) السجن هو هيويا عبد الرحمن رسول، عضو من منظمة أنصار الإسلام. جاء الطلب من مدير وكالة المخابرات المركزية جورج تينيت. نفذ الجنرال سانشيز أمر رامسفيلد لإخفاء السجناء في غيم كوبر القريب من مطار بغداد عن أعين ممثلي الهلال الأحمر.

وحول المصادر التي استشهد بها بخصوص تلك المسألة، انظر: George W. Bush Versus the U.S. Constitution: *The Downing Street Memos and Deception, Manipulation, Torture, Retribution, Coverups in the Iraq War and Illegal Domestic Spying*, p. 102.

كانت متوافرة له، لو أراد أن يراها. ورامسفيلد ذو إدراك متميز، وذهن شديد الذكاء. وليس من المعقول أنه يعاني أعراضاً «إني لا أذكر شيئاً» (CRC). إنه يحاول تخليص نفسه من المسؤولية^(١٤).

رابعاً: المسؤولية المباشرة

إن مبدأ مسؤولية القيادة ليس بالضرورة كافياً فقط لإدانة رامسفيلد وفق المادة الرقم ٣ أو قانون جرائم الحرب لعام ١٩٩٦؛ فوضعه يختلف عن وضع الجنرال الياباني ياماشيتا، لأن الوزير رامسفيلد كان مشاركاً فعالاً في وضع السياسة، ولأنه صادق على قائمة من أساليب الاستجواب غير القانونية؛ فأمره الصادر بتاريخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أعطى السلطة للعمل بأساليب التحقيق القاسية في غوانتانامو. وهي الأساليب نفسها التي انتقل استعمالها إلى العراق، ربما بوصول فريق الجنرال ميلر إلى هناك. إن نسخة من مذكرة رامسفيلد التي تحمل تعليقه على حاشيتها، كانت معلقة في «أبو غريب». وتلك المذكرة أصبحت مصدراً لقائمة الجنرال ريكاردو سانشير بشأن أساليب التعذيب، بما فيها استخدام الكلاب لإرعاب السجناء. كما أن رامسفيلد كان قد تحدث بالهاتف أو عبر الفيديو إلى العقيد باباس في «أبو غريب»، مستفسراً عن آخر مستجدات بعض التحقيقات، وخوّل فيها استخدام القاسي منها^(١٥). كما أن وزير الدفاع أشرف بنفسه على استجواب محمد القحطاني في غوانتانامو عام ٢٠٠٢. وعندما لم تسفر تلك التحقيقات عن نتيجة بشكل سريع، صادق رامسفيلد على خطة لاستخدام أساليب أشد قسوة لتعذيب القحطاني على مدار الساعة في غوانتانامو للفترة ما بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

من الصعب إذن أن يدعي رامسفيلد جهله بما كان يجري في مراكز الاعتقال، وهو الذي أصدر الأوامر إليها. لقد أبلغ الصليب الأحمر الدولي الإدارة الأمريكية رسمياً بالتجاوزات في عام ٢٠٠٢. كما وردت تقارير مماثلة من مكتب التحقيقات الفدرالي وجهاز التحقيق الجنائي في البحرية (NCIS) عام

Seymour Hersh, «The General's Report.» *New Yorker*, 25/6/2007.

(١٤)

Philip Gourevitch and Errol Morris, *Standard Operating Procedure* (New York: Penguin (١٥) Books, 2008), pp. 169 and 211.

٢٠٠٣، وكذلك من المحققين العسكريين الأمريكيين اعتباراً من عام ٢٠٠٤، قبل انكشاف فضيحة «أبو غريب» في نيسان/أبريل. وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٤، أصبحت الحقائق عن التعذيب والقسوة البالغة والتحقير وتسليم السجناء إلى حكومات أخرى قصداً مزيداً من التعذيب الأشد، معروفة في جميع أنحاء العالم، واحتجت عليها الحكومات المختلفة. لكن وزير الدفاع رفض أن يغير نهجه، ولم يسمح باستمرار التجاوزات فقط، بل عين لجان متابعة لتحقيقات عسكرية أيضاً بقصد إخفاء الأدلة على مساهمته شخصياً في تلك التجاوزات. وبعد أن ظهرت صور التعذيب في «أبو غريب»، أصدر أمراً بمنع استخدام الكاميرات الشخصية والتلفونات المجهزة بالكاميرات داخل السجن. بعد كل هذه المكائد المدبرة، لا بد أن يكون وزير الدفاع مسؤولاً باعتباره أحد أركان من دبروا تلك الجرائم وخططوا لها وساهموا في تسهيل المهمة لارتكابها.

خامساً: مسؤولية القيادة العسكرية

يمكن الجنود الذين ما زالوا في الخدمة أن يُحاكَموا أمام محاكم عسكرية لتنفيذهم خطة للتآمر^(١٦). وبعد أن تُنهي خدمتهم العسكرية، يمكن أن يُحاكَموا أمام المحاكم الفدرالية لمخالفة قوانين معينة، منها قانون جرائم الحرب^(١٧)، وقانون منع التعذيب^(١٨). ووفقاً لذلك، يكون جميع العسكريين الذين اعتمدوا أو نفذوا أوامر رامسفيلد غير القانونية قد خالفوا المادة الثالثة من ميثاق قانون العدالة العسكرية (UCMJ)، التي تجعل كل من يسيء معاملة أي شخص تحت سلطتهم، بمن في ذلك أسرى الحرب، جريمة^(١٩). وعليه، وكما هو الحال مع الجنرال الياباني السالف الذكر، فإن قادة الولايات المتحدة، بدءاً من رئيس أركان القوات المسلحة إلى الجنرال سانشيز، ممن كانوا على علم بسوء معاملة

Under article 134 of the UCMJ.

(١٦)

18 U.S.C. sec. 2441.

(١٧)

18 U.S.C. sec. 2340 A:

(١٨)

«(أ) مخالفة - كل شخص خارج الولايات المتحدة يرتكب أو يحاول أن يرتكب التعذيب يُعْرَم وفق هذه المادة أو يُسجن لمدة لا تزيد على ٢٠ عاماً، أو كليهما. وإذا نجمت وفاة أي شخص نتيجة هذا التعذيب الذي تمتعه هذه المادة فيُحكَم الجاني بالموت أو لعدد من السنوات أو بالوَيْد.

(١٩) تمنع المادة ٩٠ القسوة. وتحدد المادة ١٢٨ «المحاولات». المادة ٨١ تحدد «التآمر». إن قانون المحاكم العسكرية لعام ٢٠٠٦ الذي يمنح العفو لمرتكبي التعذيب ورؤسائهم من الطائفة القانونية، لم يعترض على UCMJ. انظر الفصل الثامن.

السجناء، مسؤولون عنها. وكان الواجب يملي عليهم أن يُحققوا في تلك التجاوزات ويضعوا حداً لها. وليس هناك ما يملي عليهم الطاعة العمياء لرؤسائهم المدنيين، أو على الأقل كان يجب عليهم أن يطلبوا أن تأتي الأوامر بتعذيب السجناء بشكل مكتوب وصريح، كما طلبت المقدم دايان بيفر. لكن القيادة العسكرية انجرفت مع رامسفيلد وكامبون وهابنز.

إن القانون الخاص بالعدالة العسكرية يعاقب على الجرائم التي لها علاقة بالتعذيب حول العالم، ومن ضمنها القتل والهجوم والقسوة وتشويه الأبدان^(٢٠). أضف إلى ذلك أن أي عسكري لا يتدخل لوقف ذلك، أو يتوانى عن إبلاغ رؤسائه عن سوء معاملة السجناء، يُعتبر مقصراً في واجباته^(٢١). فمثلاً، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ أبلغ العقيد ستيوارت هارنغتون - كما يتطلب الواجب منه - الجنرال سانثيز بأن بعض الممارسات في مراكز الاعتقال قد تكون غير قانونية وتخلق «المزيد من الأعداء». وبالذات، أخبر هارنغتون الجنرال سانثيز أن أفراد الوحدة الخاصة الرقم ١٢١ أساءوا معاملة السجناء في جميع أنحاء العراق، وأنهم استخدموا أماكن استجواب سرية لإخفاء عملياتهم. ولا يوجد دليل على أن سانثيز قد أخذ بذلك التحذير^(٢٢).

والشيء نفسه يسري على العقيد مارك وارن، المستشار القانوني الرئيسي للجنرال سانثيز، الذي حذّر هو الآخر من أن من الممكن للجنرال أن يقف أمام المحكمة لأنه تخلف عن أن يرفع إلى رؤسائه تقارير الصليب الأحمر الدولي بشأن إساءة معاملة السجناء، وكذلك وضع القيود على حركة ممثلي الصليب الأحمر لمقابلة السجناء بعد أن تسلّم تقريرهم في تشرين الثاني/نوفمبر من عام ٢٠٠٣^(٢٣). كما يمكن اعتبار الجنرال ميلر مرشحاً آخر للمثول

The UCMJ is codified at 10 U.S.C. sec. 801 et seq. The relevant provisions include (٢٠) homicide (arts. 118-19), assault (art. 128), cruelty and maltreatment (art. 93), and maiming (art. 124). 22.10 U.S.C. sec. 893. (٢١)

Josh White, «U.S. Generals in Iraq Were Told of Abuse Early, Inquiry Finds,» *Washington Post*, 1/12/2004. (٢٢)

10 U.S.C. sec. 892. (٢٣) وُجّهت تهمة التقصير إلى الجنود الذين أساءوا معاملة السجناء في أفغانستان والعراق. وأوضحت الجنرال كاربنسكي قائدة السجن دور وارن في منع الدخول إلى الأماكن التي يجري فيها التعذيب. انظر: Douglas Jehl and Eric Schmitt, «Army Tried to Limit Abu Ghraib Access,» *New York Times*, 20/5/2004.

يُعتبر الحد من حرية ممثلي الصليب الأحمر للتحرك داخل السجن مخالفاً لمعاهدات مؤتمر جنيف.

أمام المحكمة بموجب المادة الرقم ٩٣ التي تمنع التعذيب، لأن ممثلي الصليب الأحمر وجدوا أن الممارسات التي أقرها الجنرال المذكور في غوانتانامو «ترقى إلى مستوى التعذيب» و«المعاملة القاسية المقصودة وغير الاعتيادية في معاملة السجناء»، التي هي الأخرى يمكن اعتبارها «نوعاً من التعذيب»^(٢٤). إن المعتقلين السابقين ووكلاء مكتب التحقيقات الفدرالي يمكن أن يدلوا بشهاداتهم حول المعاملة السيئة التي لقيها السجناء على أيدي رجال الجنرال ميلر، والتي يمكن اعتبارها مخالفة لمعاهدات جنيف ومواثيق UMCJ. ونظراً إلى أنه متقاعد الآن، فلا يمكن محاكمته أمام محكمة عسكرية. ولكن يمكن محاكمته أمام محكمة فدرالية بتهمة ارتكاب جرائم حرب ومخالفة القانون ضد التعذيب. كما يمكن حرمانه من الامتيازات التي حصل عليها بعد تقاعده من الخدمة العسكرية.

سادساً: وكالة الاستخبارات المركزية ونصيبتها من اللوم

لقد عرض مدير الاستخبارات المركزية، وهم جورج تينيت وبورتر غوس ومايكل هايدن، بالإضافة إلى قائد العمليات السرية خوزيه ردرiguez، أنفسهم إلى إمكانية إحالتهم إلى المحاكم في الولايات المتحدة وخارجها، بسبب عمليات التعذيب وإساءة معاملة السجناء^(٢٥)، أو فشلهم في وقفها، وإدارتهم برامج لنقل السجناء^(٢٦). كما أنهم أداروا سجوناً سرية^(٢٧)، وهو ما تسبب في اختفاء ما يقارب ١٠٠ سجين، الأمر الذي يُعدّ مخالفة لمعاهدات جنيف. وبناء على ما

Neil Lewis, «Red Cross Finds Detainee Abuse in Guantanamo,» *New York Times*, 30/11/ (٢٤) 2004.

(٢٥) انظر: Amnesty International (6 January 2005), «USA: Guant: Inamo-an Leon of Lawlessness,» <http://www.amnesty.org/en/library/asset/AMR51/002/2005/en/dom-AMR510022005en.html>.

(٢٦) اعترف جورج تينيت بأن وكالة المخابرات المركزية قد أسهمت بما يقارب ٨٠ عملية لتسليم المعتقلين إلى دول أجنبية، وذلك قبل ١١ أيلول/سبتمبر من عام ٢٠٠١. انظر: George Tenet, «Counterterrorism Policy,» Hearing before the National Commission on Terrorist Attacks upon the United States (24 March 2004), <http://www.govinfo.library.unt.edu/911/hearings/hearings8/tenet_statement.pdf>, and «Written Statement for the Record of the Director of Central Intelligence before the National Commission on Terrorist Attacks Upon the United States March 24, 2004,» <http://govinfo.library.unt.edu/911/hearings/hearing8/tenet_statement.pdf>.

(٢٧) اعترف بوش بها بتاريخ ٦ أيلول/سبتمبر من عام ٢٠٠٦. انظر: John Donnelly and Rick Klein, «Bush Admits to CIA Jails; Top Suspects Are Relocated,» *Boston Globe*, 7/9/2006, and Sheryl Gay Stolberg, «First White House Acknowledgement of C.I.A. Prisons,» *New York Times*, 7/9/2006.

ورد في وثائق لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فإن «الاعتقال الانفرادي بحد ذاته يُعتبر صنفاً من القسوة غير الإنسانية والمعاملة المهينة»^(٢٨).

إن مسؤولي وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية يمكن أن يحاكموا في عدد من البلدان الأجنبية، وأمام المحكمة الجنائية الدولية، كما كان مدعون عامون إيطاليون يحاولون أن يفعلوا في آذار/مارس ٢٠٠٩، لارتكابهم عدداً من الجرائم المحلية والعالمية، من ضمنها القتل والاختطاف والهجوم والاعتصاب والتعذيب والإخفاء القسري المتعمد^(٢٩). طبعاً، إن إحضار الشهود ضدهم وجعل أولئك الشهود بمنأى عن اتفاقيات جون بولتون بعدم تبادل تسليم المتهمين، يبدو أن أمراً صعباً. وإذا ما أحضر المتهمون إلى المحاكمة، فلن يكون بمقدور أي منهم أن يحتمي بالغطاء الذي لم يُسمح للنازيين أمام محاكم نورمبرغ باستعماله، ومفاده: «يقول محاميّ إنه كان في استطاعتي فعل ذلك».

كما أن مسؤولي الوكالة المذكورة يمكن أن يُحاكَموا بتهمة التآمر وفق قوانين عدد من الولايات الأمريكية لاختطاف الأشخاص أو مهاجمتهم، باعتبار ذلك جزءاً من فعاليات برنامجهم لنقل السجناء^(٣٠). وينطبق الشيء نفسه على كل من ساهم في عمليات الإغراق الوهمي باعتبارها جرائم حرب. ذلك كان ما توصلت إليه المحاكم العسكرية الأمريكية عام ١٩٤٧، عندما أدانت الضابط الياباني يوكو أساتو، وحكمت عليه بالسجن والأعمال الشاقة لمدة ١٥ عاماً لأنه عذب السجناء الأمريكيين في الحرب العالمية الثانية، مستخدماً أساليب الإغراق الوهمي^(٣١). ولا بدّ من التذكير بأن المفتش العام للوكالة توصل إلى أن الأساليب البالغة القسوة، ومن ضمنها الإغراق الوهمي، كانت قد استخدمت مع خالد الشيخ محمد^(٣٢). هذا في الوقت الذي أدانت فيه وزارة

Commission on Human Rights, United Nations (Geneva, 2004), Resolution 2004/41. (٢٨)

Jordan J. Paust, *Beyond the Law: The Bush Administration's Unlawful Responses in the «War» on Terror* (New York: Cambridge University Press, 2007). (٢٩)

(٣٠) يطبّق القانون الفدرالي قرارات مؤتمر الأمم المتحدة ضد التعذيب، وينص أنه «لا شيء في هذا الفصل يستثني قوانين الولايات أو القوانين المحلية من تطبيق ذلك بهذا الخصوص» 18 U.S.C. 2340 B.

Walter Pincus, «Water Boarding Historically Controversial,» *Washington Post*, 5/10/2006, (٣١) p. 17.

Douglas Jehl and Eric Lichtblau, «Shift on Suspect Is Linked to Role of Qaeda Figures,» *New York Times*, 24/11/2005. (٣٢)

الخارجية الأمريكية الحكومة التونسية لاستخدامها الإغراق الوهمي في تعذيب السجناء^(٣٣).

سابعاً: المحامون كمجرمي حرب

ماذا عن المحامين السياسيين من أمثال ألبرتو غونزاليس وجون آشكروفت وجيم هاينز وديفيد أدنغتون وجون يو وآخرين غيرهم؟ من الناحية التقنية، لا يُعتبر هؤلاء ضمن سلم القيادة، ولكنهم كانوا مسؤولين عن وضع سياسة التعذيب وفرضها على القوات المسلحة رغم اعتراضها، وإعطاء المحققين غطاء قانونياً. وكمهنين، إضافة إلى كونهم ذوي ميول سياسية متشابهة، وضعوا سياسة وخططوا لمخالفة معاهدات جنيف. إن أربعة من قضاة المحكمة التي نظرت في قضية حمدان عام ٢٠٠٦ كانوا على اعتقاد بأن المعاهدات نفسها لا تدين من يشارك في المؤامرة ولا تعاقبهم كمن ارتكب جرائم حرب^(٣٤). ولكن محامي الإدارة الأمريكية المذكورين أعلاه يمكن أن يُتهموا تحت طائلة القانون الفدرالي كمشاركين في وضع سياسة الإدارة وبرنامجهما للتعذيب ونقل السجناء^(٣٥). وإذا كان الأشخاص «غير الظاهرين» في لجنة OLC، الذين كتبوا مذكرات التعذيب، مذنبين أيضاً، فإن ارتكابهم مخالفات كبيرة لمعاهدات جنيف يبقى سؤالاً غير مطروح؛ فجون يو يرى نفسه، وكذلك محامي البيت الأبيض، أبرياء «لأن الإدارة لم تُصدر مطلقاً أمراً بتعذيب أي سجين... وأن تلك الحوادث لم تكن نتيجة لأوامر رسمية». وهذا الادعاء هو الآخر يمكن أن يُعتبر صحيحاً من الناحية التقنية؛ فالمحامون، مثلهم مثل السياسيين، لم يصدروا أمراً مباشراً لتعذيب أي سجين. وكانوا في ذلك أذكياء أيضاً، لأنهم لم يضعوا أي شيء من هذا القبيل بشكل مكتوب. طبعاً هم ليسوا ضمن سلم القيادة، غير أن هؤلاء المحامين ومسؤوليهم خولوا صراحة وسهلوا وحثوا وأخفوا وحموا كل ما يتعلق باستخدام القسوة والمعاملة غير الإنسانية والمعاملة المهينة التي تخالف المادة الثالثة من الدستور. فلو لم تكن هناك «مباركة» قانونية، لما ارتكبت تلك الجرائم. ووفقاً لقانون المؤامرة الفدرالي، فإن تلك المسؤولية كافية لجلبهم إلى المحاكم.

U.S. Department of State, «Tunisia,» Country Reports on Human Rights Practices (2005). (٣٣)

Hamdan v. Rumsfeld, 548 U.S. 557, 126 S. Ct. 2749, 2799-2809 (2006). (٣٤)

E.g., 18 U.S.C. sec. 371. A Five-year Statute of Limitations May Apply. (٣٥)

بعد أن افتُضحت جرائم «أبو غريب»، ادعى كلٌّ من غونزاليس وهانيز أن سياسة الاستجواب التي أعلنها لم تُسبب التجاوزات التي حصلت في «أبو غريب». كما أنهما لم يقرّا بأن العبث الذي جرى خلال نوبات الحراسة الليلية هناك له علاقة بأمر الرئيس يوم ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢، الذي أُطلق فيه يد أفراد القوات المسلحة وأعفاهم من أي مسؤولية تملّيها عليهم معاهدات جنيف. لكن تقرير لجنة شليزنغر وجد أن الجنرال سانشيز اعتمد على مذكرة الرئيس ذاتها للحكم بأن بعض المعتقلين العراقيين لدى قوات التحالف يمكن اعتبارهم «مقاتلين أعداء»، وبذلك فهم لا يخضعون للحماية التي تمنحها لهم معاهدات جنيف. وذهب التقرير إلى القول إن مذكرة الرئيس ليوم ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢ كانت هي نفسها معتمدة على آراء OLC^(٣٦).

هذا وكان جون يو قد صرح بـ «إننا لم نتخذ موقفاً سياسياً. كل ما فعلناه كمحامين هو تقديم المشورة للدفاع عن النفس إذا وقعت مشكلة»^(٣٧). ولو أخذنا برأي جاك غولدسميث، وحتى لو كان هذا الادعاء صحيحاً، كان يجب أن تكون مذكراتهم أكثر تفصيلاً واعتدالاً وأقل توتراً^(٣٨). كان يجب أن يُخبروا رؤساءهم بأن المحكمة العليا رفضت طلب الحكومة لسلطة غير محدودة وقت الحرب، كما نصّ عليه قانون صدر عام ١٩٥٢^(٣٩). كان يجب عليهم أن ينظروا في مقررات الأمم المتحدة ضد التعذيب، وما يترتب على ذلك في مذكراتهم الأولى. وبدلاً من ذلك، اختار أولئك المحامون تجاهل القوانين السائدة لأنهم عَيّنوا لا لتقديم مشورة قانونية غير عاطفية ومعتدلة وشاملة تقوم على قراءة عادلة لما جرى من الناحية التاريخية. وكما حدث في الوقت الذي كان فيه وليام رونكوست في مطلع السبعينيات، وأنطونيو سكاليا في الثمانينيات على رأس لجنة المحامين الحكوميين OLC، فإن دورهم أصبح مشاركاً في العمليات لا رقيباً أميناً عليها. وكما أوضح محامي البيت الأبيض برادفورد برنسون قائلاً: «من الناحية القانونية، حلت محل كلمة «المراقبة»

«Schlesinger Report,» in: Greenberg and Dratel, eds., *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*, p. 949.

John C. Yoo, «A Crucial Look at Torture Law,» *Los Angeles Times*, 6/7/2004. (٣٧)

Jack L. Goldsmith, *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration* (٣٨) (New York: W. W. Norton, 2007), p. 149.

Youngstown Sheet and Tube Co. v. Sawyer, 343 U.S. 579 (1952). (٣٩)

عبارة «الانحياز الكامل». وتسمع القول بأنه يجب أن نكون أكثر جراءة واستعداداً للمجازفة»^(٤٠)، أو كما قال جون يو من أن هدف مذكراتهم السرية كان «دفع القانون»^(٤١).

في وقت سابق أطلق أوليفر وندل هولمز الابن على موقف كهذا عبارة «نظرية الرجل السيئ حول القانون»^(٤٢)؛ فبالنسبة إلى الناس السيئين، ليس القانون أكثر مما لا يمكنهم الالتفاف عليه. فالقواعد الأساسية وخلفيتها الأخلاقية ومفهوم الشرعية لا تخطر في بال هذا الصنف من الناس، ما دام في إمكانهم تحاشي التبعات عن طريق التلاعب بالألفاظ والتقنيات. مثال على ذلك، حرمان النظر في القضايا أمام محاكم مستقلة؛ سلب حق الأفراد في إقامة الدعوى؛ إخفاء الأدلة عن جرائم المسؤولين خلف ستار من السرية، وكذلك اللجوء إلى الدفاع والعتو عن النفس بأساليب مشكوك فيها. فبالنسبة إلى الرجال السيئين الذين وضعوا سياسة التعذيب، أصبح موضوع القانون التسلسل لا المبادئ الأخلاقية، وأصبح الحال مجرد صراع للتلاعب بالقانون عن طريق تشويه سمعة القضاة، ومهاجمة لجان التمييز، وإعادة النظر في الأحكام، وحشو المحاكم ووزارة العدل ودائرة المدعي العام بأشخاص متسلطين من المحافظين، والإبقاء في الوقت نفسه على جرائم الحرب تحت غطاء السرية.

إن معدّي المذكرات ورؤساءهم السياسيين عملوا للالتفاف على القانون عن طريق خلق «ثقوبٍ سُودٍ شرعية» مثل غوانتانامو وسجون وكالة الاستخبارات المركزية، حيث لا وجود لأي تقييد لممارسة التعذيب. والاستجابات التي سهّلوا لها بدءاً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ عن طريق مذكرات لم تكن قانونية، بل كانت دليلاً على غياب القانون. لم يحاول أولئك المحامون إخضاع نشاطات الحكومة لسلطة القانون؛ فبدلاً من ذلك، عملوا على تسهيل النشاطات الجنائية وتشجيعها والدفاع عنها، بفضل تفسيرهم للقانون طوال ٣٠٠ سنة سابقة، حيث حلّت المحاكم العادلة محل التعذيب، ونُقل السجناء بأمر

Tim Golden, «After Terror: A Secret Rewriting of Military Law,» *New York Times*, 24/10/ (٤٠) 2004, pp. 1 and 12.

John Yoo, *War by Other Means: An Insider's Account of the War on Terror* (New York: Atlantic Monthly Press, 2006), p. 28.

Oliver Wendell Holmes, «The Path of the Law,» *Harvard Law Review*, vol. 10 (1897), (٤٢) pp. 457-459.

المحاكم بدل اختطافهم، وخضعت السلطة التنفيذية لرقابة السلطة القضائية وانفصلت عنها.

لقد أصبحت مهمتهم، كما رأوها، هي مساعدة رؤسائهم السياسيين من خلال واجهة قانونية لأعمال غير قانونية. وبعملهم هذا، لم يحاولوا الالتزام بالقوانين السائدة أو الاعتراض عليها عن طريق المحاكم، بل اختاروا أن يثيروا شكوكاً لا أصل لها حول القوانين الشرعية. كانوا على معرفة تامة أنهم ليسوا بحاجة إلى ربح قضية في ساحة المحاكم، بل إبقاء السجناء خلف القضبان. كانوا يريدون فقط أن يربحوا الوقت. ومثل هذه الوسائل تخالف تماماً واجب المحامين في إعطاء المشورة القانونية السديدة للحكومة التي عينتهم. إن مسؤوليتهم الأساسية هي تقديم المشورة الأمنية المتوازنة في ما يعنيه القانون، وليس تقديم مشورة ظاهرة قانوني وباطنها تغطية نشاطات إجرامية. والوجه الحقيقي لذلك الظاهر القانوني كان القصد منه هو إقناع المحققين المترددين بأنهم تحت حماية القانون؛ فالمذكرات التي صدرت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وما تبعها، لم تُكتب ردّاً على أسئلة افتراضية. لقد كُتبت استجابة لطلبات محددة للحماية القانونية تقدم بها وكلاء الاستخبارات المركزية والمسؤولون العسكريون المرة تلو الأخرى.

ولو كان محامو بوش قد أخطأوا التقدير بما يتطلبه القانون، لكان من الممكن القول بعدم مسؤوليتهم الجنائية؛ فليس جريمة أن يُخطئ الشخص في ما يتعلق في قضية قانونية معينة، ولكن حين يجند أولئك المحامون كل مهاراتهم القانونية لتحويل برامج التعذيب والقسوة وتبريرها وتشجيعها، فإنهم بذلك يكونون قد تجاوزوا أخلاق المهنة وشرعتها التي يتوجب على المحامين الالتزام بها^(٤٣). لقد كان ذلك الفريق من محامي الحكومة يتصرفون وكأنهم محامون لعصابات المافيا، وهم بذلك يُصبحون عرضة لتطبيق القانون بحقهم^(٤٤). وينسحب الشيء نفسه على محامي وكالة الاستخبارات المركزية.

من المهم أن نتذكر أن مذكرات التعذيب التي صدرت في آب/أغسطس ٢٠٠٢ أعدت بعد أن قامت وكالة الاستخبارات المركزية، وبشكل مستمر،

American Bar Association (ABA), «Rule 1.12, Client-Lawyer Relationship: Former Judge, (٤٣) Arbitrator, Mediator or Other Third-Party Neutral,» Model Rules of Professional Conduct (2004).

18 U.S.C. sec. 2.

(٤٤)

بتعذيب أبي زبيدة عن طريق الإغراق الوهمي، وليس قبله. وهذا التوقيت هو الذي جعل جون يو وجاي بابي يكرسان جل مذكراتهما لتصور مواقف دفاعية مفترضة، إذا ما افْتُضح أمر وسائل التعذيب (مثل ادعاء حماية الشعب من الإرهابيين). يُمكننا أن نُثبت أن أولئك المحامين كانوا على علم بالإغراق الوهمي، فوضعوا له دفاعاً قانونياً لم يُسمع به من قبل، بقصد إعطاء المحققين الضمانات بأنهم ليسوا في ورطة جنائية. وبالتبعية إذن، يكون هؤلاء المحامون مذنبين لتشجيعهم على ارتكاب جرائم مماثلة في المستقبل. وهذا الموقف يجعلهم شركاء في النشاطات المستمرة لمؤسسة إجرامية^(٤٥)، تعارض تطبيق قانون منع التعذيب^(٤٦)؛ فالمحامون ورؤساؤهم يمكن أن يُقدّموا إلى المحاكمة كشركاء وفق المادة الثالثة من قانون الحرب لعام ١٩٩٦^(٤٧). والقانون المذكور يجعل استخدام القسوة في معاملة السجناء بطريقة غير إنسانية وامتهان كرامتهم جريمة فدرالية تخالف المادة الثالثة من معاهدات جنيف. ومن المُضحك أنه قد تمت المصادقة على ذلك القانون عندما كان الكونغرس بقيادة الأكثرية الجمهورية.

إن هؤلاء المحامين عرضة لطلب الحضور أمام المحاكم الجنائية الدولية، أو أي محاكم أخرى في البلدان الأجنبية بتهمة خرق القانون الدولي. فنشاطات مماثلة لما فعلوه قد قادت إلى تشكيل محكمة نورمبرغ. وقد نظرت تلك المحكمة في عدد من القضايا، وأصبحت مشهورة جراء فيلم سينمائي عنوانه «العدالة في نورمبرغ». كان من بين الذين أدانتهم المحكمة عدد من المحامين الألمان لارتكابهم جرائم حرب؛ فمثلاً حوكم محاميان كانا يخدمان في وزارة العدل النازية، وأدينا لأنهما أصدرتا أمراً سمي «الليل والضباب»، حيث سُمح بموجه للجنود الألمان باحتجاز أفراد المقاومة في البلدان المحتلة، وهو ما أدى إلى اختفائهم في سجون سرية حيث أجريت لهم محاكمات سريعة وتمّ إعدامهم جميعاً. أثبت المحامون الأمريكيون أمام محكمة نورمبرغ أن ذنبك المحامين

Geoffrey Hazard, Jr., «How Far May a Lawyer Go in Assisting a Client in Unlawful (٤٥) Conduct?», *University of Miami Law Review*, vol. 35 (1981), p. 669.

18 U.S.C. sec. 2340A.

(٤٦)

بالرغم من أن فرع المادة (أ) ينص على ارتكاب أعمال التعذيب خارج الولايات المتحدة، فإن فرع المادة (ت) لا ينص على أن التآمر لتعذيب السجناء خارج الولايات المتحدة يجب أن يتم خارج الولايات المتحدة.

18 U.S.C. sec. 2441.

(٤٧)

مذنبان، وأنهما اقترفا جرائم حرب لأنهما كانا على علم بأن أمرهما المشار إليه أعلاه يخالف معاهدات جنيف ولاهاي «وربما تسبباً في موت بعض الناس»^(٤٨). ومن الطبيعي القول إن الشيء نفسه ينطبق على محامي بوش الذين يعرفون نوايا الإدارة الأمريكية لتعذيب السجناء وامتهان كرامتهم ونقلهم إلى بلدان أخرى وإخفائهم في سجون وكالة الاستخبارات المركزية، ومعسكرات الجيش وسجون الدول الأجنبية، وإخفاء حقيقة سجن أولئك الأفراد وتعذيبهم من دون علم الصليب الأحمر الدولي.

لقد وُجد أن المحامي النازي فرانز شليغلبرغر، الذي كان وزيراً للعدل في حكومة الرايخ الثالث، قد «جلب العهر على نظام العدالة من أجل تحقيق أهداف إجرامية»^(٤٩). وهذا يشبه حقاً ما فعلته إدارة بوش باستحداث المحاكم العسكرية الخاصة لتحاشي العمل بمستوى من العدالة الذي تضمنه المحاكم الفدرالية، وحتى المحاكم العرفية العسكرية. لقد أسست وزارة شليغلبرغر محاكم سرية لمحاكمة قادة المقاومة الأجانب وفق قانون «الليل والضباب»، وفعلت ذلك رغم أن ضباط الجيش عارضوا فكرة المحاكمات السرية للأجانب الذين نُقلوا إلى ألمانيا واختفوا هناك دونما أثر^(٥٠). كما حُكم على محام ألماني آخر بجريمة التستر. لقد «حاول أن يغطي على الأعمال المشينة لجهاز أل إس، بعيداً عن أعين الشعب الألماني»^(٥١).

إن هذه الحالات المماثلة هي التي دعت غوردن باوست، أستاذ القانون في جامعة هيوستن، إلى القول «منذ العهد النازي، لم يشارك مثل هذا العدد من المحامين في جرائم عالمية تتعلق بمعاملة السجناء الذين تمّ اعتقالهم في أثناء الحرب، واستُجوبوا بمثل هذه الوسائل»^(٥٢).

(٤٨) انظر: Scott Horton, «Through a Mirror, Darkly: Applying the Geneva Conventions to a New Kind of Warfare», in: *The Torture Debate in America*, edited by Karen J. Greenberg (New York: Cambridge University Press, 2005), p. 145.

(٤٩) United States v. Altstoetter [et al.], «Trials of War Criminals before the International Military Tribunal», *International Military Tribunal*, vol. 3 (17 February-4 December 1947), p. 286.

(٥٠) From Closing Argument for the Prosecution in United States v. Altstoetter [et al.], p. 45.

(٥١) نقلاً عن: Gourevitch and Errol Morris, *Standard Operating Procedure*, p. 199.

(٥٢) Paust, *Beyond the Law: The Bush Administration's Unlawful Responses in the «War» on Terror*, p. 811.

إذا كان المحامون قد أحيلوا إلى القضاء أم لا، فإنهم يستحقون الحرمان من عضوية اتحاد المحامين الأمريكيين لمخالفتهم المادة الرقم ١٣، ١ (ب) من القواعد النموذجية للسلوكيات المهنية. تنص هذه المادة على أنه حين يعرف محامي الحكومة أن المسؤولين الذين يقدم لهم الاستشارة القانونية ينوون مخالفة القانون الاتحادي، يتوجب عليه أولاً أن ينصحهم بعدم فعل ذلك، وثانياً أن يخبر رؤسائه بتلك النوايا^(٥٣).

غالباً ما ينسى المحامون السياسيون أن واجبه حين ينضمون إلى الإدارة بعد أشهر من الحملات الانتخابية، أن الولايات المتحدة، وليس رئيسهم المباشر، هي موكلهم الذي يدينون له في القيام بواجبهم بكل جهد وعناية. ومخالفة هذا الواجب يجب أن تكون الأساس لحرمانهم من تلك العضوية.

ثامناً: الرئيس كمجرم حرب

وأخيراً، يقع على عاتق الرئيس بوش، بوصفه القائد العام للقوات المسلحة، الواجب نفسه لوقف عمليات التعذيب وامتهان كرامة السجناء، بعد أن توافرت له المعلومات عنها من مصادر عديدة، منها الصحافة. إن جزءاً من واجبه يتأتى من مسؤوليته كقائد، وإن جزءاً من تلك المسؤولية يتمثل في الجرائم التي تم ارتكابها.

إنه كان مسؤولاً عن إطلاق أيدي الجيش وعملاء وكالة الاستخبارات المركزية وحمائتهم من التبعات القانونية، وإصداره الأوامر للوكالة باختطاف المشتبه فيهم قصد تعذيبهم. وكما أخبر الصحفي بوب وودورد بقوله:

«كان يتوجب عليّ أن أظهر للمواطنين الأمريكيين مدى تصميم القائد العام للقوات المسلحة لعمل ما يجب عليه عمله لتحقيق النصر. لا لين ولا مراوغة، ولا مجال لإدخال القضايا في متاهات المحامين. إننا سنلاحقهم، وليس ذلك للاستهلاك المحلي، بل لكي يراه المواطنون بأم أعينهم. من الأهمية أيضاً أن يراقب العالم بأجمعه ذلك»^(٥٤).

ABA, «Rule 1.13: Organization as Client,» Model Rules of Professional Conduct, and (٥٣) Roger C. Cramton, «The Lawyer as Whistleblower: Confidentiality and the Government Lawyer,» *Georgetown Journal of Legal Ethics*, vol. 5 (1991), pp. 291-294

Bob Woodward, *Bush at War* (New York: Simon and Schuster, 2002), p. 96.

(٥٤)

إن بوش يتحمل مسؤولية عدم اتخاذ كل ما في وسعه لوقف الانتهاكات عندما علم بها، وإنه مسؤول عن محاولات التعذيب عليها وتغطيتها. إنه لم يكن مشاهداً لا حول له ولا قوة، وهو يرى تابعيه يرتكبون الجرائم. الحقيقة هي أنه عمل على حماية هؤلاء من طائلة القانون رغم علمه علم اليقين بأنه كان يجب أن يتدخل لوقفها، ومحاسبة من قاموا بها أمام المحاكم. ليس هناك مجال للشك في أنه كان على تمام المعرفة بسياسة التعذيب؛ فوفقاً لما صرح به كولن باول، فإن الوزير رامسفيلد «قد وضع الرئيس في الصورة في ما يتعلق بتحفظات الصليب الأحمر الدولي»^(٥٥). في عام ٢٠٠٢، كانت مستشارة الأمن القومي كوندوليزا رايس تترأس لجنة مديري الأمن القومي، التي ضمت تشيني ورامسفيلد وباول وتينيت. لقد ناقش هؤلاء الأعضاء بشكل مستمر، ووافقوا على عدد من أساليب التعذيب القاسية، بما فيها صفع السجناء ودفعهم وحرمانهم من النوم وإخضاعهم للإغراق الوهمي^(٥٦). وعند تعليقه على مهمة هذه اللجنة، اعترف بوش لمحطة تلفزيون «أي. بي. سي.» بقوله «أنا على علم بما اتفق عليه فريق الأمن القومي، وصادقت على كل ما اتفقوا عليه»^(٥٧). بدقة أكثر، دافع بوش عن استخدام الإغراق الوهمي لتعذيب خالد الشيخ محمد، فقال «لدينا رأي قانوني جعلنا نفعل ذلك»، ثم أضاف «أبدأ، ليس عندي مشكلة لنضع يدنا على ما يعرفه خالد الشيخ محمد»^(٥٨). وإذا كان تقرير محطة التلفزيون دقيقاً، فإن بوش ربما يكون مذنباً باعترافه بمساعدة وكالة الاستخبارات وفريق الأمن القومي في مخالفة القانون الفدرالي بشأن التعذيب، والمادة الثالثة من معاهدات جنيف.

بتاريخ ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، أخبر المدعي العام الجنرال موكاسي اللجنة القانونية لمجلس الشيوخ أن الرئيس كان ضالماً في عملية قامت على ثلاث خطوات للمصادقة على أساليب الاستجواب المتشددة. تضمنت الخطوة

Jordan J. Paust, «Executive Plans and Authorization to Violate International Law (٥٥) Concerning Treatment and Interrogation of Detainees,» *Columbia Journal of Transnational Law*, vol. 43, no. 3 (2005), pp. 846-848.

Jan Crawford Greenburg, Howard L. Rosenberg and Ariane de Vogue, «Bush Aware of (٥٦) Advisers' Interrogation Talks,» ABC News (11 April 2008), <<http://abcnews.go.com/TheLaw/LawPolitics/Story?id=4635175&page=1>>.

(٥٧) المصدر نفسه.

(٥٨) المصدر نفسه.

الأولى أن يوجد مدير وكالة الاستخبارات المركزية الحاجة، والخطوة الثانية أن يوجد المدعي العام المبرر القانوني تحت تلك الظروف، وبعد ذلك يستطيع الرئيس أن يعطي موافقته^(٥٩). بتاريخ ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، اعترف الرئيس شخصياً بعلمه بالتحقيقات الجارية مع أبي زبيدة، وأكد مدير الوكالة هايدن في ما بعد أنها اشتملت على الإغراق الوهمي^(٦٠). وخلال استجواب أبي زبيدة في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، أعطى بوش موافقته لمدير الوكالة جورج تينيت بحجب الأدوية المخففة للألم عن أبي زبيدة، واعتبار ذلك وسيلة مقبولة للاستجواب^(٦١). بهذه الموافقة فقط، دون غيرها، يكون الرئيس بوش قد خالف المادة الثالثة من معاهدات جنيف.

Philip Shenon, «Mukasey Offers View of Waterboarding,» *New York Times*, 30/1/2008, and (٥٩) Manu Raju, «Democrats Grill Mukasey,» *The Hit* (30 January 2008).

David Johnston, «At a Secret Interrogation, Dispute Flared Over Tactics,» *New York Times*, (٦٠) 10/9/2006, and Greg Miller, «Waterboarding Is Legal, White House Says,» *Los Angeles Times*, 7/2/2008.

(٦١) يشير التقرير اليومي الموجز للبيت الأبيض في شهر نيسان/أبريل لعام ٢٠٠٢، أن مدير وكالة المخابرات المركزية جورج تينيت قد سُئل عمّا علمته وكالته نتيجة التحقيق مع أبي زبيدة الذي كاد يفارق الحياة نتيجة عدم تلقي العلاج من إصابته، ووجود شظايا تطلق ناري في معدته وفي أعلى فمخذه. قال تينيت «لا شيء بعد، لأن الدواء الذي تلقاه السجن لتخفيف الألم يمنعه من الكلام بشكل مترابط منطقياً». سأل الرئيس بوش «من الذي سمح باعطائه دواء مخفف للألم؟» انظر: James Risen, *State of War: The Secret History of the CIA and the Bush Administration* (New York: Free Press, 2006).

وفقاً لـ: Gerald Posner, *Why America Slept: The Failure to Prevent 9/11* (New York: Random House, 2003), pp. 185 and 187.

أخضع أطباء وكالة المخابرات المركزية أبي زبيدة لجرعات دواء سريع يخفف الألم لفترة قصيرة، مما أدى إلى حرمانه من النوم، كما أعطوه دواء آخر اسمه بنتاثول الصوديوم (Sodium Pentathol).

الفصل السابع
إعادة النظر في التعذيب

لكل مسألة معقدة، هنالك حل معروف: دقيق وممتع وخاطرة.

قول منسوب إلى: هـ. ل. منكن

إن الافتراض الأساسي في إدارة بوش ودفاعها عن التعذيب هو أن الإرهابيين اليوم لا يشبهون أي شيء كانت الولايات المتحدة قد واجهته في تاريخها. لكن هذا الافتراض ليس صحيحاً؛ فلمدة قرنين ونصف قرن، كانت جيئات المستوطنات الإنكليزية الأولى وما تلاها من الولايات التي تكوّنت حديثاً عرضة للأعمال الإرهابية من كل جانب. والمواقف القصيرة النظر التي تبجحت بالشجاعة والانتقام وتفويض الأهالي سلطة تطبيق القانون، وجدت صوراً مماثلة لها في إدارة بوش، التي أعادت إلى الأذهان فترة الحروب مع الهنود، التي رافقت توسع المستعمرات الأوروبية وتمدها غرباً في أمريكا الشمالية. كما أن الأسلوب نفسه استعمل لإيقاد الخوف من ثورات العبيد، وقاد في العقد الذي أعقب الحرب الأهلية إلى عمليات إرهابية راح ضحيتها أكثر من ألفين من الزنوج الذين أعدموا شنقاً من دون محاكمة قانونية.

يقوم الإرهاب، أياً يكن مرتكبه، على فكرة بسيطة: إما نحن وإما هم. و«هم» بالضرورة أدنى أخلاقية منا «نحن» رغم كل ما نفعله بهم. وهذا الرأي المانوي [نسبة إلى مانني الفارسي الذي دعا إلى الإيمان بعقيدة ثنائية قوامها الصراع بين النور والظلمة - المترجم] الذي كان سائداً في إدارة بوش سمح لنا بأن نفترض أن «قدرنا» هو أن نقهرهم، وأن نجعل العالم آمناً لنا على حسابهم^(١).

والافتراض الآخر المشكوك فيه هو ادعاء أنهم لا يتقبلون قيمنا، وعليه، ليس بيننا وبينهم عامل مشترك سوى العداء المتبادل الذي يجب أن ينتهي بهزيمتهم.

(١) للتوسع في وجهة النظر هذه، انظر: Glenn. Greenwald, *A Tragic Legacy: How a Good vs. Evil Mentality Destroyed the Bush Presidency* (New York: Crown, 2007).

وترتبط بمثل هذا الافتراض وجهة نظر تقول إنه لا يمكننا أن نرتكب خطأ، وإنهم لا يميلون إلى فعل الخير إطلاقاً. وعليه، إذا عذبوا واحداً منا فهم فاسدون أخلاقياً، ولكن إذا قمنا نحن بتعذيب أحدهم، فلنا مبرراتنا، لأننا لا يمكن أن نرتكب خطأ؛ فالأخلاقية بالنسبة إلى جورج بوش أو أسامة بن لادن ببساطة تصف الالتزامات التي يدين بها ممارس الإرهاب لجماعته، ولجماعته فقط.

أولاً: سيناريو القبلة الموقوتة

إن رد الإدارة الأمريكية على الفساد تلو الفساد، قد عبر عنه صحفي محافظ يدعى تشارلز كراوثهامر بالشكل التالي:

لقد وضع أحد الإرهابيين قبلة ذرية في مكان ما في نيويورك. ستنفجر تلك القبلة خلال ساعة، وسيموت جراء تفجيرها مليون مواطن. يُلقى القبض على الإرهابي الذي يعرف أين وضع القبلة، لكنه لم ينبس ببنت شفة.

السؤال هو: إذا كانت لديك قناعة، مهما تكن درجتها، بأنه إذا علقت هذا الرجل من إصبعه ستحصل على المعلومات المطلوبة، هل يُسمح لك بذلك؟ طبعاً ليس هناك شك في هذا الموضوع. في رأيي، أنه ليس مسموحاً تعليق هذا الوغد فقط، إنما هو واجب أخلاقي^(٢).

في هذا الصدد طرح كثيرون سيناريوهات عدة، منهم جرمي بنتام^(٣) وجان بول سارتر^(٤) ومايكل والزر^(٥) وألن درتسويتز^(٦). وأصبحت آراء هؤلاء الأشخاص

(٢) Charles Krauthammer, «The Truth about Torture: It's Time to Be Honest about Doing (٢) Terrible Things.» *Weekly Standard* (5 December 2005).

(٣) Jeremy Bentham's, «Of Torture.» (Unpublished Essay), Can Be Found in: W. L. Twining (٣) and P. J. Twining, «Bentham on Torture.» *Northern Ireland Legal Quarterly*, vol. 23 (1973), pp. 305-56.

طبعاً، يبرر بنتام تعذيب بعض السجناء إذا كان في ذلك مصلحة للكثرة، إلا أنه لم يتطرق إلى ما يعنيه قبول هذا التصرف قانونياً.

Jean-Paul Sartre: *Situations* (Paris: George Braziller, 1965); *Qu'est-ce que la Littérature?* (٤) (Paris: Gallimard, 1948), and Paul Arthur Schilpp, ed., *The Philosophy of Jean-Paul Sartre* (Carbondale, IL: Southern Illinois University Press, 1981).

Michael Walzer, «Political Action: The Problem of Dirty Hands.» *Philosophy and Public* (٥) *Affairs*, vol. 2, no. 2 (Winter 1973).

إن والزر (Walzer)، حاله كحال ريتشارد بوزنر، مستعد للسماح بالتعذيب إذا فرضت الضرورة نفسها، لكنه ينظر إلى التعذيب كذريعة أو حيلة وليس برنامجاً مُشرعاً.

Alan Dershowitz, *Why Terrorism Works: Understanding the Threat, Responding to the Challenge* (٦)

(Chicago, IL: R. R. Donnelley and Sons, 2002).

مفضلة لدى الأساتذة الذين يحبون إذلال طلابهم بطلب أجوبة مباشرة لأسئلة معقدة تتطلب التفكير فيها على مستويات عدة. إن نقطة الخلل في مثل هذا الافتراض هي أنه يدفع الكثير من الناس ذوي القيم الأخلاقية العالية إلى قبول إجراءات لا يسمحون لرجال الشرطة الأمريكية باللجوء إليها عند استجواب أشخاص يُشك في أنهم ارتكبوا أفعالاً إجرامية رهيبة. ولو حاول أحد أجهزة مخابرات الدول الأجنبية استخدام الأساليب نفسها مع أمريكي موقوف لديها، فلا يتوانى المسؤولون الأمريكيون عن أن يطلقوا على تلك الإجراءات مختلف النعوت، أولها جرائم حرب.

كما أن هذا الافتراض يطرح موضوع التعذيب كقضية اختيار شخصي لا علاقة له بأي مؤسسة؛ فهو يدفعنا إلى التفكير عملياً، مثل الخارجين على القانون أو المدنيين الذين يجعلون من أنفسهم مدّعين وحاكمين في آن معاً، ويتغاضون عن عادات الجيوش والخدمات السرية وتقاليدها. والافتراض يتطلب منا أن ننسى أن لكل سياسة في أي مؤسسة عواقب أخلاقية. وهو مخطط أصلاً لأناس فيهم خلل لينفذوا تلك السياسة في ظروف لا يمكن وصفها بأنها ظروف مثالية^(٧). إن الذين وضعوا قوانين الحرب كانوا على علم بهذه المشكلة، وهو الذي دعاهم إلى منع التعذيب مهما يكن شكله. والشيء نفسه فعله السير وليام هولذورث، المتخصص بتاريخ القانون الإنكليزي عندما حذّر قائلاً: «عندما يتأقلم النظام القضائي للتعذيب، فإن الظاهرة ستنتشر انتشار الوباء»^(٨).

ونظراً إلى أن هذا الافتراض يطرح المشكلة بشكل شخصي محدود، فإنه يدعو إلى وضع القوانين ضد التعذيب جانباً. إنه لا يرفض قوانين ومعاهدات معينة، بل يرفض فكرة القانون ذاتها. وخلافاً لما يدّعيه أنصار هذه الفرضية، فإنها لا تتطلب منا التفريق بين حالة استثنائية ومبدأ أخلاقي ثابت. وهدفها أن تكسب في طريقها أي اعتراضات، أخلاقية أكانت أم موضوعية، لكي «تنزع

= اقتراح درتسوتز حول «مبررات التعذيب» يعني الرجوع إلى قوانين القرون الوسطى عندما كانت قوانين المحاكم الأوروبية تسمح بتعذيب المشكوك فيهم بقضايا كبرى بشكل روتيني. انظر: John H. Langbein, *Torture and the Law of Proof Europe and England in the Ancien Regime* (Chicago, IL: University of Chicago Press, 1997), pp. 129-131.

(٧) انظر مثلاً: Reinhold Niebuhr, *Moral Man and Immoral Society: Society: A Study of Ethics and Politics*, Library of Theological Ethics (New York: Continuum International Publishing Group, 2005).
(٨) William S. Holdsworth, *A History of English Law*, 3rd ed. (London: Methuen, 1903-1972), (٨) p. 195.

القفايز من أيدينا»؛ فمثلاً يقول كراوثيرام إنه يحدد استخدام التعذيب على معرفة مكان القنبلة الموقوتة واستحصال المعلومات لـ «نزع الفتيل» من زعماء القاعدة، من أمثال خالد الشيخ محمد. غير أن كلا الموقفين ليس بعيد الاحتمال، وليس معقولاً أن نتوقع من المحققين أن يلجأوا إلى التعذيب ليتوصلوا إلى مكان قنبلة ذرية أو بندقية AK-47، وليس واقعياً أن نفترض أن تفصيلات خطط العدو لا يعرفها إلا القادة فقط.

كتب توني لاغورانس الذي يتكلم العربية، وسبق له أن خدم في العراق كمحقق عام ٢٠٠٤، عن تجربته قائلاً: «عندما تبدأ باستخدام التعذيب خلال الحرب، فإنه لا محالة سينتشر لأن القنابل الموقوتة تصبح موجودة في كل مكان». وفي حالته، كان التهديد متمثلاً في القنابل التي تُزرع على الطرقات وهجمات مدافع الهاون التي تهدد حياته وحياء رفاقه من المحققين كل يوم تقريباً. حذر لاغورانس قائلاً: «لو قبلت المنطق لاستخدام التعذيب لوقف عمليات القتل، فكل معتقل (أو من يُشك فيه بأنه أحد أعضاء المقاومة) يُصبح في نظري مستحقاً للتعذيب»^(٩).

أضف إلى ذلك أن هذا الموقف الافتراضي يتطلب منا أن نعتقد أن المحققين «يعرفون بدرجة بالغة القوة أن هناك قنبلة موقوتة، وأن المعتقل يعرف مكانها، وأنه سيخبرهم بمكان تلك القنبلة إذا كانت عندهم الشجاعة لتعذيبه، وأنه «سيتقيماً» الحقيقة في الوقت المناسب للوصول إليها وانتزاع الفتيل. ومثل هذا السيناريو يذكرني بفيلم عنوانه «تقرير الأقلية»، حيث يكون بطل الفيلم ذا قوة خارقة للحدس، ويتنبأ بدرجة عالية من الدقة بمن سيرتكب الجرائم إذا لم يوقف عند حده. وعلى أي حال، فالحياة تعلمنا أنه ليس هناك شيء من هذا القبيل، والقول بوجود مثل هذا ليس أكثر من خداع مضلل.

إن معارضي نظرية القنبلة الموقوتة لم يطالبوا بأمر لا ريب فيه؛ فمثلاً يصر كراوثيرام على أن التعذيب مقبول أخلاقياً «إذا كان لديك ذرة من اليقين أنه سيأتي بنتائج تؤدي إلى إنقاذ مليون شخص». وبناء على ما صرح به نائب الرئيس تشيني فإن نسبة ١ بالمئة من احتمال وقوع كارثة كافية لتعذيب السجناء الأبرياء. وما يعنيه هذا التصريح هو أن من المطلوب منا ألا نترك فقط مبدأ

Tony Lagouranis and Allen Mikaelian, *Fear Up Harsh* (New York: NAL Caliber, 2007), (٩) p. 246.

«بريء حتى تثبت إدانته»، الذي هو في صلب نظامنا القضائي لقرون، بل يجب علينا أن نأخذ بالرأي المغاير.

أما الوزير رامسفيلد، فقد سلك منحى آخر لتحقيق الهدف نفسه؛ فهو الذي أصر على أن جميع السجناء المحتجزين لدى الحكومة هم من الإرهابيين الصليبيين، في الوقت الذي يعرف فيه أن الأدلة لإثبات هذا الادعاء ضعيفة للغاية في جميع الحالات. فالسجناء تعرضوا للضغط كي يوقعوا اعترافات باطلة، بالضبط لأنه لا توجد لدى أجهزة الاستخبارات أي شيء مؤكد ضدهم؛ فوفقاً لإدارة بوش أن الناس الذين لا يُعرف عنهم شيء يمكن أن يخضعوا للتعذيب إذا كان لدى المحققين «مجرد شك» بأن تعذيبهم سينقذ حياة الناس الآخرين؛ فهم يذكروننا دائماً بأننا في حرب، ويأن الحرب تفترض أن يقاسي بعض الأبرياء شروها أحياناً. لكن هذا يختلف عما تزعمه فرضية القبلة الموقوتة؛ فهي تصرّ على أن محققينا لن يعذبوا مطلقاً أي شخص بريء؛ المذنبون فقط يخضعون للتعذيب. وعندما نضغط عليهم أكثر، فإنهم يتخلون بسرعة عن القضية التي نذروا أنفسهم للاستشهاد دفاعاً عنها.

من الأفضل أن نطرح سؤالاً افتراضياً فحواه: هل يُسمح بتعذيب طفل بريء بشكل واضح من أجل أن يتكلم والده الذي قد يكون مذنباً؟ وعندما تواجههم بسؤال من هذا الصنف، فالاحتمال هو أن أكثر الناس وحشية سيقرر بوضع قيود على تطبيق مثل هذه السياسة. ولكن من الصعب أن تُفنع ناساً دافعهم الانتقام بأنه ليس كل المتهمين مذنبين. إن أكثر مؤيدي سياسة التعذيب ما زالوا يرفضون حتى الآن الحقيقة القائلة إن معظم السجناء في «أبو غريب» وغوانتانامو لم يكونوا إرهابيين، بل هم أناس أبرياء أُلقي القبض عليهم في الشوارع، واتهموا زوراً من قِبل أشخاص كان هدفهم هو الحصول على مكافآت سخية.

إن مؤيدي التعذيب يريدون منا أن نعتقد أن كل من يُشكّ في أنه إرهابي سيكشف بسرعة تحت التعذيب معلومات موثوق بها، ودقيقة من ناحية كسب الوقت، لإبطال مفعول قبلة في مكان ما. وهذا سيناريو لا يؤمن به أي محقق مهني. ويحق لنا أن نطرح السؤال بشكل صريح: هل يمكن أن تضع حياتك وحياة الرجال الذين في إمرتك في موضع الخطر على أساس معلومات استُحصل عليها عن طريق التعذيب؟ كان دان كولمان واحداً من عملاء مكتب

التحقيقات الفدرالي، وعمل بشكل مباشر مع وكالة الاستخبارات المركزية لعشر سنوات، واشترك في عمليات التحقيق في تفجير سفارتي الولايات المتحدة في كينيا وتنزانيا عام ١٩٩٨، وفي غيرها من القضايا قبل هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. لقد أدى صبره في أثناء التحقيق مع المتهمين إلى أن يعترف أربعة من عناصر القاعدة بمسؤوليتهم عن ٣٠٢ من مجموع التهم التي وُجّهت إليهم. كما أن جهوده أثمرت أيضاً من المعلومات المهمة حول الهيكل التنظيمي للقاعدة، ومصادر تمويلها وعملياتها. وعبر كولمان عن مدى اشمئزازه من المكتب القانوني لوكالة الاستخبارات المركزية، الذي سمح بالقيام بأي أسلوب في الاستجواب ما دام يجري في البلدان الأخرى. وسأل الصحفي «هل حاول أحد من هؤلاء أن يتحدث مع شخص جُرد من ملابسه؟»، ثم أضاف «لا بُدّ أنه شعر بالعار والتحقير والإحباط، وسيخبرك بكل ما تُحب أن تسمعه في مقابل أن يستعيد ملابسه. هذا الصنف من الاعترافات لا قيمة له»^(١٠).

وفي رأي كولمان، فإن استخدام الأساليب القانونية يزيد من تعاون المعتقلين. وقد ينتج من هذا التعاون بعض الأكاذيب، لكن الأسباب للكذب تنفني. وحتى مقابلة المحامين أو تذكيرهم بحقوقهم لا يوقفان بعض المعتقلين من إعطاء المعلومات. يستمتع البعض منهم بأخبار قصصهم، ويقوم المحامون أحياناً بإقناع موكلهم بالكلام في مقابل تخفيف الأحكام ضدهم. ويلاحظ كولمان: «لا يتعاون الناس معك ما لم يكن لديهم سبب معيّن. واستخدام الأساليب الوحشية يؤدي بك إلى طريق مسدود. نحن على علم بذلك. ثم أنك ستخسر روحك»^(١١). وفي مستوى معيّن، يدرك معظم الناس أن ليس جميع المتهمين مذنبين، وأن ليس جميع الناس يقولون الحقيقة، وأنه لا يمكن أن نثق بالمعلومات التي يُستحصل عليها في أثناء عمليات التّعذيب. إن القضاة في كل بلاد العالم تقريباً يرفضون الأدلة التي تقوم على التّعذيب. وهم يفعلون ذلك أولاً نتيجة تعاطفهم مع المتهم، الذي يكون قد عُدّب وهو بريء. وبشكل أساسي يفعلون ذلك لأن المعلومات التي تُنتزع عن طريق الإكراه لا يمكن الوثوق بها. إن الاعتماد على معلومات من هذا القبيل قد يبدد قيمة مصادر التحقيقات المهمة، ويُعاقب الأبرياء ويدع المجرمين طلقاء.

Jane Mayer, «Outsourcing Torture,» *New Yorker*, 14/2/2005.

(١٠)

(١١) المصدر نفسه.

ثانياً: هل يمكن لأحد أن يقيم التعذيب؟

من الطبيعي القول إن من الممكن الافتراض بأن التعذيب قد يؤدي أحياناً إلى التوصل إلى معلومات مهمة في الوقت المناسب لإنقاذ حياة الناس. ولكن كم هو عدد الأبرياء الذي قد تعذبهم حكومتنا لتتقذ حياة عدد من الناس الأبرياء؟ وهل هناك طريقة أخلاقية للموازنة بين كلفة التعذيب ومنافعه؟ وبالطريقة نفسها، كيف نقرر درجة التعذيب الذي يجب إيقاعه بحق المتهمين؟ وفقاً لما كتبه كراوثامر، «إن مستوى البربرية... يجب أن يتناسب مع الحاجة وقيمة المعلومات. يجب أن يتقيد المحققون باستخدام أقل قدر من المعاملة الوحشية الضرورية في مقابل الحجم المتوقع من الشرور التي يتم ضبطها، وأهمية المعلومات التي نحصل عليها». يقول ستيوارت تايلور، الذي يحرر العمود القانوني لمجلة ناشيونال جورنال، في مقال ادعى فيه أن منع الممارسات القاسية وغير الإنسانية والمهينة يحدد «المبدأ العام بأن شدة وسائل الاستجواب يجب أن تقوم على أهمية وضرورة المعلومات التي يمكن الحصول عليها»^(١٢).

كيف يمكن لهؤلاء المحافظين أن يُقيّموا درجة التعذيب التي يُسمح بها لكل حالة على حدة؟ هل سيجعل حجم القنبلة أو طول الفترة التي تسبق تفجيرها المحققين يعذبون المتهم بدرجة أخف؟ (هل يعرف أحد ما كم من الوقت بقي قبل انفجار القنبلة؟) هل يكون التعذيب بدرجة أشد إذا كان المتهم مواطناً أمريكياً؟ هل يجب أن نأخذ في الحسبان عدد المتهمين الأبرياء الذين يتم تعذيبهم وفق هذا الافتراض؟ وإذا كان عدد الأفراد الذين سيكونون ضحايا لهذا التفجير كبيراً، وكذلك حجم الخسائر المادية الناجمة، فهل تزيد الحكومة حجم التعذيب لإجبار المتهم على الكلام؟ ومثلاً على ذلك: هل يجوز للمحققين نزع أظفار المتهم، أو قطع عضوه الذكري، أو تعذيب أطفاله أمام عينيه؟ هل هناك حدود لما يمكن أن يفعله محقق بارد الدم من أجل إنقاذ الآلاف من الناس؟ وإذا كان الأمر كذلك، كيف يمكن أن نطرح مثل هذه الأسئلة خلال عملية التقييم؟ ومن الذي سيقوم بتلك الحسابات؟ هل هم

Krauthammer, «The Truth About Torture,» and Stuart Taylor, Jr., «On This Issue, Bush (١٢) and Cheney Need Adult Supervision,» *Atlantic Monthly* (15 November 2005), <http://theatlantic.com/doc/200511u/nj_taylor_2005-11-15>.

المحققون في ميدان العمليات أم المسؤولون الأعلى في البتاغون أو وكالة الاستخبارات المركزية؟ وفقاً لرأي كراوثنهامر، يقوم بالتعذيب «وكلاء متخصصون بشكل عال، وخبراء متمرسون بعمليات الاستجواب، ومعروف عنهم بأنهم لا يجدون لذة في إساءة معاملة السجناء لأنهم مرضى مصابون بالسادية». والسؤال هو: كيف تستطيع الحكومة أن تختار مثل هؤلاء المحققين؟

هل هناك كلية باسم كلية هارفرد للتعذيب وتقوم وكالة الاستخبارات المركزية بتعيين المتخرجين فيها؟ كيف تتأكد الكلية أو الوكالة من أن أولئك المتخرجين ليسوا ساديين؟ وإلى أي مدى يستمر المحقق في التعذيب لنطلق عليه صفة سادي؟ وماذا نعمل بهؤلاء الساديين بعد أن نجد أنهم لا يصلحون لتعذيب السجناء بعد ذلك؟ يشارك أ. درشوتز كراوثنهامر الرأي الذي يدعو إلى أن المحققين المختصين بالتعذيب «يجب أن يحصلوا على ترخيص مكتوب من السلطات السياسية العليا في البلد، أو من سلطة شبه قضائية»، ما لم يكن هناك وقت ضيق (بمعنى أن القنبلة الموقوتة ما زالت تدق). وفي مثال هذا الحال «يترك لهم الخيار». لقد أيد رامسفيلد هذا الرأي عندما حدد بأن المحققين يجب أن يستحصلوا على موافقته لاستخدام أشد الأساليب قسوة، وهو القسم المصنّف بالرقم ٣. حتى الرئيس السابق كلينتون أخذ بهذا الرأي واشترط أن تأتي الموافقة من الرئيس نفسه بعد أن تُقدّم له خلاصة بالقضية، وتتم مراجعتها قضائياً، حتى وإن كان ذلك في ما بعد من قبل المحكمة السرية للمراقبة والاستخبارات الأجنبية^(١٣). والسؤال هو من يؤهل هؤلاء السياسيين والقضاة لاتخاذ مثل هذه الأحكام الأخلاقية والعملية؟ كم من التفاصيل والدقة والتحديد قد جاءت في مذكرات تخويل التعذيب؟ وهل هو الشيء نفسه عندما يتعلق الأمر بالاستجواب، بما فيه الإغراق الوهمي. وهناك دائماً ادعاء متكرر بأنه لم يكن هناك وقت كاف لطلب الموافقة من واشنطن.

إن الناس الأبرياء هم بالضرورة ضحايا التعذيب، ومثلهم مثل أولئك الناس الأبرياء من سكان المدن اليابانية التي كانت هدفاً للقصف بقنبلتين ذريتين في الحرب العالمية الثانية. هذا وكان المسؤولون الأمريكيون قد برروا في حينها

Krautharnmer, Ibid., and Alan Dershowitz, «Democrats and Waterboarding,» *Wall Street* (١٣) *Journal*, 7/11/2007.

أن حرق «سكانهم» الأبرياء قد حمى «سكاننا» الأبرياء، لأن إسقاط القنبلتين قد وضع نهاية عاجلة لتلك الحرب. والضباط الذين حددوا المدينتين المستهدفتين، ربما افترضوا أن سكان العدو من المدنيين ليسوا أبرياء حقيقة، ولا بد أنهم افترضوا أننا سنرد عندما سمحوا لقواتهم العسكرية أن تدمر بيرل هاربور. وإذا كان مثل هذا التعليل مقبولاً لدينا، فيجب إذن أن نتقبل أن الضحايا الأمريكيين في ١١ أيلول/سبتمبر ما كانوا أبرياء أيضاً. لا بد أن يكونوا قد افترضوا رداً من نوع ما عندما سمحوا لحكومتنا ببناء القواعد العسكرية في السعودية، وفرض الحصار الاقتصادي على العراق حتى سقوط النظام هناك. لقد ادعى الإرهابيون الذين ارتكبوا جرائم ١١ أيلول/سبتمبر أن أعمال الولايات المتحدة أدت إلى موت الآلاف من الأطفال. في الحقيقة أنه لا يُعتقد للأسباب نفسها بوجود مبررات حقيقية، أو أن للشعب تأثيراً في صانعي قرارات الحرب، حتى في الولايات المتحدة.

ثالثاً: هل يؤدي التعذيب غرضه؟

إن ادعاء أصحاب نظرية القنبلة الموقوتة، مثلهم مثل غيرهم من ذوي الادعاءات المشابهة، لا يمكن أن يقنع عاقلاً؛ فهم مثلاً يفترضون أن التعذيب ينجم عنه معلومات موثوق بها، في حين إنه وفق دراسة أجرتها البنتاغون ونشرت في أيار/مايو ٢٠٠٧، ثمة قرائن قليلة جداً بأن التعذيب يؤدي إلى مثل تلك المعلومات الموثوق بها^(١٤). لقد وجد باحثو البنتاغون أن الأساليب غير القاسية في استجواب الألمان في الحرب العالمية الثانية كانت ذات أثر نافع يفوق الأساليب القاسية التي تبنتها إدارة بوش، ربما لأن المحققين في الحرب العالمية الثانية كانوا مثقفين وواعين ويتكلمون لغة سجنائهم بطلاقة. ولو قارنا ذلك بمحقيقي إدارة بوش، لوجدنا أنهم لم يتدربوا تدريباً كافياً، وأنهم على جهل تام بثقافة وديانة السجناء الذين يستجوبونهم، وكانوا شبه مراقبين في معرفة الطبيعة الإنسانية، وشديدي الاعتماد على المترجمين الذين قد تكون لهم أهدافهم وخلفياتهم الخاصة. عندما حاول وكلاء مكتب التحقيقات الفدرالي بناء علاقات «طيبة» مع المتهمين قبل التحقيق وفي أثنائه، نحاهم عملاء وكالة

Intelligence Science Board, *Educating Information: Interrogation: Science and Art* (Washington, (١٤) DC: National Defense Intelligence College, 2006), and Scott Shane and Mark Mazzetti, «Advisers Fault Harsh Methods in Interrogation.» *New York Times*, 30/5/2007.

الاستخبارات المركزية الذين تنقصهم الخبرة، ولكن لهم قناعة بفعالية أساليب التخويف وإنزال الألم وامتهان كرامة السجناء وإرهاقهم. وفوق ذلك، اعتقد أولئك الأفراد أنه إذا ما حقق قدر من التعذيب بعض النتائج، فإن المزيد منه سيؤدي إلى نتائج أفضل كثيراً.

وبناء على ما ورد في تقرير للبتاغون، فإن المحققين لم يطلعوا على الأبحاث التي أجريت حول فعالية مختلف أساليب الاستجواب. لقد صرفت وكالة الاستخبارات المركزية مليارات من الدولارات في فترتي الخمسينيات والستينيات على أبحاث كانت نتائجها أن استخدام الأساليب النفسية أكثر جدوى من أساليب التعذيب الجسماني. والشيء نفسه يصح على جهود باحثي البتاغون في الفترة التي تلت ١١ أيلول/سبتمبر من الذين وجدوا أن «أكثر المهنيين يوافقون على أن إنزال الألم وأساليب القهر والتخويف ذات مردود سلبي في الحصول على المعلومات النافعة»^(١٥). وعلى أي حال، فإن مثل هذه الآراء قد وُضع جانباً ولم يؤخذ به في الفترة التي تلت حوادث ١١ أيلول/سبتمبر.

إن الوكالات المسؤولة عن فرض القانون تتمتع بخبرة طويلة بالأساليب غير القسرية، لكن الرئيس والزمرة المحيطة به أوضحوا منذ البداية أنها يفضلان الأساليب القسرية على الإقناع. وبأوامر من الرئيس وتلك الزمرة، «خُلعت القفايز» ولم يكن أمام المحققين إلا خيار «التفنن» في التعذيب^(١٦). وعندما شعر هؤلاء بالحاجة إلى طلب المشورة والعون، اتجهوا إلى أجهزة الأمن في السعودية ومصر والأردن وإسرائيل والمغرب. كما أنهم تعلموا المزيد من أساليب العنف القسرية من الإسرائيليين الذين يتكلمون العربية بطلاقة، وجئدت عدداً منهم شركة CACI العالمية واستخدمتهم في «أبو غريب». لقد استخدموا أساليب التدريب ذاتها في برامج SERE القائمة على نموذج أجهزة التعذيب الشيوعية، التي استخدمت مع السجناء الأمريكيين في حربي كوريا وفيتنام^(١٧).

كما أثارَت دراسة للبتاغون سلسلة من الأسئلة حول كفاءة جهود

Intelligence Science Board, Ibid., p. xx.

(١٥)

(١٦) المصدر نفسه.

«Department of Defense, Working Group Report on Detainee Interrogations in the Global (17) War on Terrorism: Assessment of Legal, Historical, Policy, and Operational Considerations,» (6 March 2003), < http://online.wsj.com/public/resources/documents/military_0604.pdf >.

الاستخبارات. وهناك أساليب تكشف علناً أنها لغرض الانتقام أو نتيجة للخطر
لربما ساعدت على تنامي الشعور بقسوة المحتل، وأدت إلى صمت البعض
وعدم تعاونهم للتطوع بتزويد المعلومات عن أفراد المقاومة الناشطين في
مناطقهم. من الناحية التاريخية، فإن أفضل مصدر للمعلومات كان دائماً تطوع
أشخاص محليين، خصوصاً في المناطق التي لا يستطيع العملاء الأمريكيون
العمل فيها حتى بشكل سري؛ ففي فيتنام، كان الجهل باللغات المحلية قد دفع
رجال الاستخبارات الأمريكيين إلى حصر جهودهم في مناطق معزولة آمنة. وكان
أحسن ما قاموا به هو الاستفسار من السكان بمساعدة من عملاء محليين.
وخارج المناطق الآمنة، عمل الخوف والإحباط على جعل الأمريكيين يعاملون
سجناءهم الفيتناميين بقسوة متناهية، وهو الأمر الذي أدى إلى زيادة التعاطف
مع قوات الفيتكونغ^(١٨).

هذا وقد كتب المحقق كرسي ماكي يقول: «إن تجربتنا في أفغانستان أثبتت
أن استخدامنا الأساليب الفجة المتناهية القسوة قد سهل علينا الحصول على
معلومات جيدة بسرعة»^(١٩). فإذا «حاول سجين أن يقول شيئاً من أجل التخفيف
من الألم، فإن اعتقادي أنه يبدأ بقول الحقيقة»^(٢٠). ولكن ذلك مجرد تخمين
من جانب ماكي، الذي يدعي أنه لم يعذب أحداً. لقد عمل على إجهاد
السجناء، وهو لا يستطيع أن يتذكر أن الإجهاد الذي أوقعه بهم قد دفع أيّاً منهم
إلى البوح بمعلومات ذات قيمة استخباراتية. لكنه وجد أن تهديد السجناء
بتسليمهم إلى أجهزة أمن قاسية قد أقنع البعض بالكلام. ولكن مسألة ما إذا
كانت شهادات هؤلاء دقيقة أو كاملة، فأمر لا يستطيع ماكي أن يؤكد.

يتذكر ماكي بعض الحالات التي حاول فيها بعض السجناء الممتعضين
استخدام الخداع، ووصفوا كيف أن كتيباً للقاعدة يشرح كيفية عمل ذلك^(٢١). إن
أولئك السجناء قد فعلوا ما فعله جون ماكين، الذي أخبر معذّبيه من الفيتناميين
الشماليين عندما سألوه عن أسماء زملائه الطيارين المشاركين في قصف فيتنام،

(١٨) كان المؤلف رئيساً للشعبة القضائية في قسم المخابرات المضادة، مدرسة المخابرات العسكرية في
معسكر هولابيرد في ميريلاوند، لعامي ١٩٦٧ و١٩٦٨.

(١٩) Chris Mackey and Greg Miller, *The Interrogators: Inside the Secret War Against al Qaeda*
(London: Little, Brown and Company, 2001), p. 477.

(٢٠) المصدر نفسه.

(٢١) المصدر نفسه، ص ٨٠-١٧٩.

بأن أعطاهم أسماء فريق كرة القدم الأمريكي (Green Bay Packers) (٢٢). إن خداع المحققين يظل واحداً من الأمور التي يستمتع بها السجناء. إننا نعتقد أن أولئك المنادين بأن التعذيب يأتي بنتائج مثمرة، ليس لهم خبرة في استجواب السجناء المعادين. كما إنهم يفترضون ظروفاً مثالية، منها كفاءة من سيتسلم زمام الأمور. يقول المحقق المدني تيم دوغان إنه عندما وصل إلى «أبو غريب» في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ وجد أن الحرب قد خلقت الفوضى:

كانت الأمور «تشارلي فوكستروت» (Charlie Foxtrot) [وهي عبارة سمجة باللهجة الأمريكية وتعني الفوضى - المترجم] بلا حدود... لم أشاهد شيئاً من هذا القبيل في حياتي. مجموعة من الحمقى المهينين الذين لا يعرفون واجبههم اللعين، وقد تجمّعوا في مكان واحد، يحمل كلٌ منهم عصا غليظة. كان أغلبهم شباناً لا تتجاوز أعمارهم ١٨ عاماً، ومن الجنود الاحتياط. فكّر في الأمر وتصور مجموعة من الجنرالات تتفاوت أعمارهم بين ٤٥ و٦٠ عاماً، ورتبهم بين نجمتين إلى أربع نجوم، إلى جانب مجموعة من جنود يبلغون من العمر ١٨ عاماً، وقد تخرجوا لتوهم في المدرسة الثانوية وانضموا إلى الجيش، فذهبوا إلى مدرسة المحققين. هؤلاء الجنود الأطفال يملأهم الرعب، والجنرالات والضباط الكبار البالغون في العمر يعرفون هذه الحقيقة ويسخرون منهم.

إن هؤلاء الجنود يجهلون لغة السجناء وثقافتهم، وليس أمامهم أي خيار سوى الاعتماد على المترجمين الذين قد تكون لهم أهدافهم الخاصة. وهذا هو الذي دعا دوغان إلى الاستنتاج بقوله «لا أحد على الإطلاق حصل على معلومات مخبرانية، باستثناء القليل» (٢٣). ولكن إذا ما أخذنا الظروف في الاعتبار، فإن الموضوع هو ببساطة: هل للتعذيب نتائج حميدة؟ ومن الأفضل أن نسأل: «هل يعمل التعذيب بشكل أفضل إذا كان سريعاً وأكثر دقة، بدلاً من السبل القانونية للاستجواب؟». وكدليل على فاعلية التعذيب، غالباً ما يردد مسؤولو الإدارة الأمريكية على مسامعنا اعترافات خالد الشيخ محمد، الذي ادّعى أنه المخطط الرئيسي لحوادث ١١ أيلول/سبتمبر. وهم يدّعون أن الإغراق الوهمي هو الذي أقنع الشيخ محمد بإعطاء معلومات مفيدة، منها كيف أن

«Torture's Terrible Toll», *Newsweek* (21 November 2005).

(٢٢)

Philip Gourevitch and Errol Morris, *Standard Operating Procedure* (New York: Penguin (٢٣) Books, 2008), pp. 202 and 212.

طائرة «اليوناييتد ٩٣» كان مخططاً لها أن تضرب مبنى الكابيتول، وكيف اتصل الخاطفون عن طريق الشيفرة بأسامة بن لادن، وقائد المجموعة الانتحارية لحادث ١١ أيلول/سبتمبر محمد عطا. ولكن هناك مشكلة تتعلق بهذا الادعاء: إن كلاً من خالد الشيخ محمد ورمزي بن الشيب تطوع أصلاً بإعطاء تلك المعلومات نفسها لمراسل قناة «الجزيرة» يسري فودة قبل أن يُلقى القبض عليهما^(٢٤). وعليه، فإنه لم يكن وكلاء الاستخبارات المركزية بحاجة إلى تعذيب هذين المتهمين لمعرفة التفاصيل، بل كل ما كانوا بحاجة إليه هو الرجوع إلى موقع «الجزيرة» على شبكة الإنترنت. ولو كان المحققون قد استخدموا الطرق القانونية في الاستجواب أو راجعوا مصادر شبكة الإنترنت، لوجدوا أن استخدام التعذيب لم يكن مبرراً، وكان في الإمكان إحالة هذين الشخصين إلى المحاكم.

رابعاً: التصعيد

من الافتراضات التي تقوم عليها نظرية القنبلة الموقوتة أن التعذيب الضروري يتم مباشرة بعد إلقاء القبض على المشكوك فيه، وأنه لن يمضي وقت طويل حتى يبدأ هذا المعتقل الإدلاء باعترافه. في أكثر حالات الحرب على الإرهاب يتصاعد الاستجواب القاسي بسرعة، وتمتد فترته لأن الهدف يتحول من استحصال على معلومات إلى تبرير للاعتقال الطويل المدى وفرض الهيمنة.

يعتقد لاغورانيس أن التعذيب فعال حين يعرف المعتقل أن الضغط سيزداد عليه، وحين يعرف حدود ما يمكن أن يعملوا به عادة خلال ٢٤ ساعة. وحين يدرك أنه يمكنه أن يتحمل أشد الأساليب قسوة خلال تلك الفترة، فإنه سوف لن يتكلم، أو يكون صادقاً في ما يقول ويخبر كل شيء يعرفه. وحين يدرك المحققون أن المعتقل قد حدس نواياهم، يقترح لاغورانيس أن على المحققين أن يؤذوه أكثر، وإلا سيفقدون هيبتهم أمام المعتقلين الآخرين الذين سمعوا من زميلهم ما كان قد جرى معه. يضيف لاغورانيس:

«تعلمت من خلال تجربتي في الموصل، فيما كنت أجرب وسائل عدة

Peter Bergen, «Washington Monthly's No More: No Torture, No Exceptions Issue.» (٢٤)
Washington Monthly (January-March 2008), pp. 20-21.

مع المعتقلين، أن التعذيب يفقد فاعليته، حتى وإن كان هدفه إثبات الهيبة، ما لم يكن هناك تصعيد أو تهديد بتصعيد التعذيب. لقد اكتشفت أنني أثير الخوف ولكن ذلك يبدأ في التضاؤل. وعليه وجدت أنه ينبغي أن أذهب خطوة أبعد وأضغط أكثر وأسبب في مزيد من الألم للمعتقل. حين يبدأ مهمتي هذه، يصبح التوقف لا معنى له، وكل خطوة أخرى يبدو ما بعدها طبيعياً وله ما يبرره»^(٢٥).

يتذكر لاغورانيس أن زملاءه الأعلى منه رتبة كانوا يتعرضون للإغراء نفسه. وبسبب الإحباط الذي يشعرون به لفشلهم في الحصول على معلومات ذات جدوى، فإنهم يطلبون المزيد من الاستجاب، ويعطون الإشارة، ويلمحون بأنهم سيتجاهلون شدة أساليب الاستجاب إذا ما أتت بالنتائج المرجوة. وعندما ضُغَط على لاغورانيس بالتصعيد، بدأ يصف في تقاريره الأساليب الوحشية التي لجأ إليها، وهو الأمر الذي أزعج رؤسائه لأنهم يرغبون في الحفاظ على مبدأ الإنكار، في حين تتوالى تقارير لاغورانيس عليهم. وليس من العجب أن تلك التقارير يمكن أن تجرّم كل من كان ذا علاقة بالموضوع. يقول لاغورانيس إنه حين تبدأ إساءة معاملة السجناء يصبح الأمر عادة.

«يبدأ المحقق بإعداد السجين للاستجاب، وذلك بوضعه في موضع إجهاد لمدة ٤٥ دقيقة قبل أن يطرح عليه سؤاله الأول. ويبدو هذا أمراً منطقياً. فإذا وجد المحقق أن مثل هذه الأساليب فعالة وقانونية (كنا متأكدين من أن التعليمات المكتوبة التي اطلعنا عليها، جعلتنا جميعاً نعتقد أنها قانونية)، فلماذا لا نتبعها كلما دعت الحاجة إلى ذلك»^(٢٦)؟

في سجن يفتقد العدد الكافي من الحرس كسجن «أبو غريب»، يتزايد الإغراء بتصعيد عمليات التعذيب في غياب النظام، ويصبح تحت رحمة تعليمات مبهمّة، في الوقت الذي تأتي إلى السجن أعداد كبيرة وتغادره أعداد أخرى يومياً. «وهكذا أصبحت السيطرة على التعذيب أمراً صعباً؛ فهو ليس شيئاً تعمله مرة واحدة ثم تعود إلى سلوكك الاعتيادي يحدوك الأمل بأنه سوف لن تركز إليه ثانية، ولكن تضعه جانباً لحين وقت الضرورة». ويختتم لاغورانيس

Lagouranis and Mikaelian, *Fear Up Harsh*, pp. 244-245.

(٢٥)

(٢٦) المصدر نفسه، ص ٢٤٦.

بالقول إنه لهذا السبب بالذات «يجب ألا نسمح بأن يكون تحقيق الأهداف القصيرة المدى أو الاعتبارات الموضوعية هو ما يقرر موضوع التعذيب. يجب علينا أن ننظر إلى الصورة الأكبر قبل أن نقدم على اتخاذ أي قرار»^(٢٧).

يتفق ألفرد دبليو ماكوي، الذي أُرِخ لأساليب التعذيب التي تتبناها وكالة الاستخبارات المركزية، مع لاغورانيس. فهو يقول «لا يوجد شيء اسمه تعذيب قليل، لأنه مثل الوياء يبدأ صغيراً ثم سرعان ما ينتشر». ويكون بقوله هذا رجوع صدى لقول هولدرورث حين صرح «إنه ينتشر مثل حرائق الغابات»^(٢٨). تعلمت إسرائيل هذا الدرس، أو كان يجب عليها أن تتعلمه في الحقب الأخيرة من القرن العشرين. في عام ١٩٨٧، قررت هيئة حكومة إسرائيلية نيظت بها مسألة النظر في التحقيقات، بأنه يُسمح باستخدام الوسائل القسرية المعتدلة، «إذا كانت النتيجة هي إنقاذ حياة الإسرائيليين والحد من المعاناة التي يقاسونها على يد الفلسطينيين المشتبه فيهم». وسرعان ما سمحت الحكومة بذلك في بعض الحالات الاستثنائية، لكنها اكتشفت بعد وقت قصير أن المحققين الإسرائيليين كانوا يعذبون السجناء بشكل روتيني، وأساؤوا معاملة ٨٥ بالمئة منهم^(٢٩).

أما بالنسبة إلى العراق، فيورد لاغورانيس التقرير التالي:

«لقد تحولنا من طلب المعلومات ذات القيمة الاستخباراتية إلى طلب اعترافات. كان يبدو أن الهيمنة والسيطرة التامة على السجناء لا تكتملان إلا باعترافهم بما فعلوه. وهذا هو التغيير المخيف الذي حلّ بنا، لأن ذلك كان إشارة تحوّل من تعذيب من أجل معلومات ذات قيمة وهدف استخباراتي إلى مجرد هدف للتحكّم في مصير الآخرين»^(٣٠).

إن كل هذا السلوك متوقّع من أي شخص ذي معرفة بحراس السجنون الأمريكية عندما لا يخضعون للمراقبة. يعترف القاضي ريتشارد بوزنر، الذي

(٢٧) المصدر نفسه.

«From Ghosts of Abu Ghraib.» (DVD), directed by Rory Kennedy (HBO Home Video, (٢٨) 2007; Brooklyn, NY: Moxie Firecracker Films Production, 2006).

«Report of the Commission of Inquiry into the Methods of Investigation of the General Security Service Regarding Hostile Terrorist Activity (Landau Commission),» *Israeli Law Review*, vol. 23 (1989), p. 146, and John T. Parry and Welsh S. White, «Interrogating Suspected Terrorists: Should Torture Be an Option?», *University of Pittsburgh Law Review*, vol. 63 (2002), pp. 743 and 758.

Lagouranis and Mikaelian, *Fear Up Harsh*, p. 246.

(٣٠)

يفضل الاستجابات القاسية تحت شروط معينة، بأن خطر التصعيد وارد جداً لتبرير منع التعذيب تحت أي ظرف^(٣١). إن ميل الحراس الطبيعي إلى إهانة السجناء قصد بسط السيطرة عليهم يزداد سوءاً بمرور الوقت ما لم يتم التحكم فيه، كما أوضحته دراسة مشهورة أجريت عام ١٩٧١ وسميت تجربة سجن ستانفورد. قام أ. فيليب زباردو بوضع سجن افتراضي، واستخدم عدداً من الطلبة ليكونوا سجناء فيه ليل نهار لمدة أسبوعين. كما استخدم النصف الآخر من الطلبة ليكونوا حراساً عليهم. لم يكن لدى الحراس أي سبب لكرهية السجناء، لأنهم كانوا طلاباً مثلهم. وقد بذل زباردو وزملاؤه جهداً لاختيار «تفاحات جيدة» لهذه التجربة الفريدة، لكنهم أصيبوا بالصدمة لسرعة تحول هذه التفاحات الجيدة إلى «تفاحات رديئة» من الحرس^(٣٢). لقد وجد الحرس أنهم بحاجة إلى إسقاط ثقتهم، وأن يخافوا السجناء. وسرعان ما وجدوا أنفسهم يستمتعون بالسيطرة التامة على السجناء. كان من المقرر للتجربة أن تستمر أسبوعين، غير أنها أوقفت بعد خمسة أيام فقط، لأن الباحثين وجدوا أن الحراس في النوبات المسائية كانوا يجبرون السجناء على التعري والتظاهر بممارسة عمليات جنسية. لقد وجد الباحثون ما يلي:

«إن استخدام القوة يجعل من يمارسها يشعر بالعظمة والزهو. ورغم أن قوة الحرس في هذه التجربة مستمدة من واقع مفترض، فإن سيطرتهم وتحكمهم ازداد بازدياد مخاوفهم. وبالتعبية، فإن الوصول إلى هذا المستوى أصبح الخط الأساسي للعدوانية والمضايقة اللتين تلتا ذلك. . . . وأن هذا المستوى من العدوانية الصرفة بأشكالها المعروفة و«الإبداعية» بدأت بالتزايد بشكل لولبي»^(٣٣).

كما استنتج الباحثون أن تعذيب الأبرياء من المعتقلين له علاقة ببيئة السجن كمؤسسة، ومن ضمنها غياب المراقبة، أكثر من كون السلوك نابعاً من اختيار أخلاقي فردي^(٣٤).

Richard A. Posner: *Catastrophe: Risk and Response* (New York: Oxford University Press, (٣١) 2004), p. 240, and *Not a Suicide Pact: The Constitution in a Time of National Emergency* (New York: Oxford University Press, 2006).

Peter Laufer and Markos Kounalakis, «The Monthly Interview: Philip Zimbardo», (٣٢) *Washington Monthly* (December 2007), p. 18.

Michael Balfour, *Theatre in Prison: Theory and Practice* (Portland, OR: Intellect Books, (٣٣) 2004), pp. 29-30.

Laufer and Kounalakis, *Ibid.*, p. 18.

(٣٤)

إن أصول سياسة إدارة بوش في التعذيب ترجع إلى الاعتقاد بأن وكلاء الاستخبارات هم أفضل من رجال الشرطة أو من عملاء مكتب التحقيقات الفدرالي في استحصال «المعلومات الاستخباراتية التي يمكن الاعتماد عليها». وعلى أي حال، فإن وكالات الاستخبارات قد تكون أقل ذكاء من رجال الشرطة ومكتب التحقيقات الفدرالي لأنهم يفصلون بين عمليتي جمع المعلومات وتحليلها. رجال التحقيقات يحللون المعلومات وهم مستمرين في عملهم من أجل الوصول إلى قرار غير قابل للشك فيه. رجال الاستخبارات من الجهة الأخرى، أقل دقة في هذا المجال. ونظراً إلى أنهم لا يتسترون بغطاء السرية، فإنهم نادراً ما يتلقون «العقاب» لخلطهم بين الحقيقة والخيال. كما أن التستر بالسرية التامة غالباً ما يقود وكالات الاستخبارات إلى تجزئة عملياتها، الأمر الذي يمنع المحققين والمحللين من معرفة المعلومات ذات العلاقة في الوقت المناسب.

في مذكرة حول اعتقاله في غوانتانامو وباغرام وقندهار، كتب معظم بك، وهو بائع كتب بريطاني، أن أسئلة المحققين الأمريكيين امتازت بالجهل وبما لا يخطر في بال أحد خلال ما يزيد على ٣٠٠ جولة تحقيق معه. لقد وجد أن المحققين لم يكونوا في أغلب الأوقات يفكرون في ما يقوله لهم. إنهم فقط يريدون منه اعترافاً. وهم لم ينتبهوا لأي أخطاء أو تناقضات في أقواله، ولم يكونوا معنيين بكتابة تقرير كامل وشامل ومفهوم يمكن أن ينظر إليه المحققون الآخرون ويتعلموا منه شيئاً عن شخصيته، والأسباب التي دعتهم إلى الذهاب إلى أفغانستان. انحصر كل هم أولئك المحققين في الحصول على اعتراف لكي يطووا أوراقهم وينهوا جولة عملهم ليعودوا بعدها إلى بيوتهم^(٣٥).

هذا التصرف معلوم، ويوحى بعدم الكفاءة، وي طرح السؤال التالي: لماذا لم يكن الرؤساء أو المشرفون على أولئك المحققين أكثر مهنية؟ ولماذا لم يتأكدوا من أن العملية يجب أن تقود إلى معلومات يمكن الوثوق بها؟ ربما لم يكونوا قادرين على فعل ذلك لأن الحصول على معلومات موثوقة يتطلب وقتاً، وقادتهم السياسيون كانوا على عجلة من أمرهم ويفتقرون إلى الصبر.

Moazzam Begg, *Enemy Combatant: My Imprisonment at Guantnamo, Bagram, and Kandahar* (٣٥)

(New York: New Press, 2006).

وإذا كان كل ذلك معلوماً، فلا بد أن يتوقع الإنسان أن أشد معارضي التعذيب يجب أن يكونوا من صفوف المحققين أنفسهم، ولكنهم لم يكونوا كذلك؛ فمثلهم مثل الإدارة الأمريكية التي يخدمونها، كان أغلب المحققين العسكريين شباناً ولا يتذكرون الفشل المرعب لتلك الأساليب في فييتنام. كما أن قادة البنتاغون من العسكريين لم يعيروا اهتماماً لأمر تدريب المحققين في الجوانب اللغوية والأساليب التي تضمن لهم مهنة ناجحة. وثمة مسألة أخرى هي أن الإدارة الأمريكية كانت تطالب بنصر عسكري عاجل في حرب ليست كالحروب العادية. ونتج من ذلك أن قسوة المحققين والحراس زادت الطين بلةً، وأعطت المتمردين الفرصة للنجاح، كما اعترف بذلك العريف للجنرال «بلهاء تسببوا في أن نخسر الحرب»^(٣٦).

خامساً: الجانب السلبي للتعذيب

من الافتراضات التي تتعلق بسيناريو القنبلة الموقوتة أن ليس للتعذيب أثر في الشعب الذي يمارسه. وهذه الفرضية تتناقض مع واقع الحال؛ فكم ساهم تعذيب السجناء في العراق، مقارنة بقتل المدنيين عموماً، في تأجيج حدة المقاومة ضد الاحتلال الأمريكي؟ وإذا كان من الصعب أن نقيس هذين العاملين على نحو أكيد، فإن الواقع يُظهر لنا أن بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤ ازدادت الهجمات الإرهابية بنسبة ٣٠٠ بالمئة على المستوى العالمي. في عام ٢٠٠٥، كان هناك ٣٦٠ عملية انتحارية، وقد ارتفع ذلك المعدل إلى ٤٧٢ عملية في كل من السنوات الخمس التالية^(٣٧). واستناداً إلى استطلاعات الرأي العام، يحظى أسامة بن لادن بين الباكستانيين باحترام يفوق ذلك الذي تحظى به الولايات المتحدة^(٣٨). وقبل أن تُنشر صور فضائح الجرائم في «أبو غريب» في نيسان/أبريل ٢٠٠٤، كانت سلطة التحالف المؤقتة تدعي أن ٦٣ بالمئة من العراقيين يؤيدون الاحتلال، لكن تلك النسبة انخفضت إلى ٩ بالمئة فقط في نهاية ذلك الشهر^(٣٩).

Thomas E. Ricks, *Fiasco: The American Military Adventure in Iraq* (New York: Penguin, (٣٦) 2006), p. 290.

David Sands, «Suicide Bombing Popular Terrorist Tactic,» *Washington Times*, 8/5/2006, and (٣٧) Warren P. Strobel, «Report Documents Major Increase in Terrorist Incidents,» *Knight Ridder Newspapers*, 20/4/2006, <<http://www.mcclatchydc.com/154/story/13738.html>> .

Thomas Powers, «Bringing 'Em On,» *New York Times*, 25/12/2005. (٣٨)

Fareed Zakaria, «Psst... Nobody Loves a Torturer,» *Newsweek* (14 November 2005). (٣٩)

في عام ١٩٩١ وجدت دائرة الأبحاث في وزارة الخارجية أن نسبة عالية من المواطنين في ألمانيا (٧٨ بالمئة) واندونيسيا (٧٥ بالمئة) وفرنسا (٦٢ بالمئة) كان لها رأي إيجابي في الولايات المتحدة. وارتفعت النسبة هذه إلى درجة عالية جداً في إثر هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. غير أن تلك النظرة الإيجابية انحسرت بصورة حادة بعد كشف فضيحة «أبو غريب»؛ ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وجدت هيئة الإذاعة البريطانية أن ٥٢ بالمئة من مجموع الناس الذين استطلعت آراءهم في ١٨ دولة عبّروا عن آراء سلبية، في مقابل ٢٩ بالمئة فقط عبّروا عن آراء إيجابية، ففي ألمانيا كانت النسبة ٣٧ بالمئة، وفي اندونيسيا (التي تعتبر أكبر بلد إسلامي) انحدرت إلى ٣٠ بالمئة فقط.

واستناداً إلى استطلاع أجراه «مركز بيو للأبحاث» (Pew Research Center) عام ٢٠٠٦، كُشف أن رأي الناس في الشرق الأوسط عموماً كان سلبياً تجاه الولايات المتحدة؛ فبين المصريين، كانت النسبة ٧٠ بالمئة، والباكستانيين ٧٣ بالمئة، والأتراك ٨٨ بالمئة. في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وجد «مجلس شيكاغو للشؤون العالمية» (Chicago Council on Global Affairs) أن الناس في ١٣ بلداً أجنبياً من مجموع ١٥ بلداً، من ضمنها الأرجنتين واندونيسيا والهند وأستراليا، يعتقدون «أنه لا يمكن الوثوق بأن الولايات المتحدة تتصرف بشكل مسؤول على الساحة الدولية»^(٤٠).

سادساً: هل التبعات العالية تعني أي شيء؟

إن المناصرين لمبررات فرضية القنبلة الموقوتة من أجل إنزال التعذيب في المشتبه فيهم، يصرون على قصر الوقت الكافي للنظر في أي بديل آخر سوى الوضع المباشر. ولكن إذا كان القرار باللجوء إلى التعذيب يتخذه الجنود أو المحققون أو الحراس بالاعتماد على تقديرهم لواقع الأمر، فما الذي يمنع الرغبة في الانتقام لتحوّل الشك إلى يقين زائف، كما حدث للمعتقلين في غوانتانامو الذين أطلق عليهم مسبقاً «أسوأ السيئين»؟ وما الذي يمنع التعذيب والقسوة من أن يصبحا سلوكاً روتينياً للمحققين والحرس الذين يسعون إلى فرض تسلطهم على المعتقلين؟

(٤٠) إحصاءات منقولة عن: John Shattuck, «Healing Our Self-Inflicted Wounds», *American Prospect* (January-February 2008), p. 36.

لقد «صارع» الآباء المؤسسون أسئلة من هذا القبيل خلال فترة الثورة الأمريكية؛ فعضو الكونغرس حينها جون آدمز أصّر على ما سَمَّاه «السياسة الإنسانية»، وهو ما استعان به الجنرال جورج واشنطن، رغم أنه شاهد شخصياً من موقعه في نيو جيرسي جنود القوات البريطانية بقيادة هسيان وهم ينزلون حد السيف بالأمريكيين الذين استسلموا في معركة نيويورك. وعندما تغيّر ميزان المعارك لصالحه رفض واشنطن اللجوء إلى الانتقام من الأسرى البريطانيين، فقال لجنوده محذراً «عاملوهم بطريقة إنسانية، ولا تعطوهم سبباً للشكوى من تعاملنا مع بربرية الجيش البريطاني»^(٤١).

اتبع الأمريكيون السياسة نفسها بعد انتصارهم في الحرب العالمية الثانية في أوروبا. لقد فضّل الآلاف من الجنود الألمان الاستسلام على القتال حتى الموت، وذلك لسببين: أولهما أنهم كانوا يتوقعون معاملة إنسانية من قبل القوات الغربية، وثانيهما خشيتهم من الوقوع في يد القوات السوفياتية، وهكذا كانت هناك منفعة متبادلة لكلا الطرفين. ووفقاً لما جاء في تقرير الصليب الأحمر الدولي، فإن ٩٩ بالمئة من الأسرى الأمريكيين لدى الألمان نجوا لأن القوات الألمانية كانت ملتزمة بمعاهدة جنيف لعام ١٩٢٩^(٤٢)، مقارنة بالوضع على الجبهة الشرقية، حيث لم يلتزم الألمان ولا السوفيات بنصوص المعاهدة المذكورة، الأمر الذي أدى إلى موت ٥٥ بالمئة من مجموع الأسرى السوفيات لدى الألمان و٣٨ بالمئة من الأسرى الألمان لدى السوفيات^(٤٣).

ولكن وفقاً لعقلية إدارة بوش، فإن الوقت تغير وتغيرت معه سياسة آدمز وواشنطن ودوايت أيزنهاور التي أصبحت طرازاً قديماً؛ فالأعداء الذين نواجههم مختلفون، والواضح أن بعضهم يمكن أن نسميهم انتحاريين. ولكن إذا كانت أهداف الحرب هي عدم استفزاز سكان البلاد المفتوحة منعاً لقيامهم بمساندة جماعات المقاومة خلال فترة الاحتلال، أفليس الجدير بنا أن نتبع

(٤١) نقلًا عن: David Hackett Fischer, *Washington's Crossing* (New York: Oxford University Press, 2004), p. 379.

لا يطيع كافة الأمريكيين التعليمات، خاصة في كارولينا الشمالية وكارولينا الجنوبية بالطبع، حيث كانت حرب العصابات هي المعيار.

Howard S. Levie, *Prisoners of War in International Armed Conflict* (Newport, RI: Naval War College Press, 1977), p. 10, note 44.

Evan Mawdsley, *Thunder in the East: The Nazi-Soviet War, 1941-1945* (New York: Oxford University Press, 2005), pp. 103 ad 238.

سياسة الأسلاف ونطبق القواعد التي تحرم التعذيب والقسوة، حتى وإن كان ذلك قد يؤدي إلى خسارتنا لبعض المعلومات الاستخباراتية المفيدة؟ أم هل أن الرغبة في الانتقام طمست أعين الأمريكيين في هذا الوقت، فلم يروا الصورة الكبيرة؟

لقد قالوا لنا إن التعذيب مسموح به لأننا لا نتوقع من الخصم أن يلتزم بمعاهدات جنيف، وهذا صحيح لأن الإرهابيين والمنشقين ليس لديهم القدرة على احتجاز أسرى كثيرين. وليس من المشكوك فيه أن أفراد القاعدة والمتمردين في العراق قد عذبوا الأسرى الأمريكيين، كما فعل اليابانيون خلال الحرب العالمية الثانية. والسؤال هو: هل أن فساد العدو يلغي الالتزام الأخلاقي لحكومة الولايات المتحدة بعدم تعذيب الأسرى، أو معاملتهم بقسوة وبطريقة غير إنسانية ومذلة؟ إن أولئك الذين يريدون الانتقام لا يترددون في القول: نعم، وإن القوات الأمريكية يجب أن تمارس منتهى القسوة من أجل كبح جماح العدو. ويقول البعض الآخر «هم الذين بدأوا ذلك».

إن اليابانيين هم الذين بدأوا الحرب العالمية الثانية، وعامل جيشهم الأسرى بمنتهى الوحشية، ولكن ليس لدى الأمريكيين مقابل لـ «أبو غريب» خلال تلك الحرب وما بعدها في احتلال اليابان وألمانيا الذي كان ناجحاً بكل المعايير. هل يمكن اعتبار التعذيب والقسوة الآن سياسة حكيمة، في حين إن الهدف الأساسي لأي حرب يجب أن يكون في منع تحول السكان المحتلين من الانقلاب على محتليهم؟

وإذا أخذنا في الاعتبار مصالح الولايات المتحدة في مختلف مناطق العالم، فهل من الذكاء أن تتورط إدارة بوش في تعذيب السجناء، وتستحدث محاكم عسكرية خاصة، وتنكر على المتهمين حقهم في محاكمة وإجراءات قانونية عادلة؟ هل كانوا يعتقدون أن هذه الخطوات ستبقى سرّاً، خصوصاً أن الكاميرات الحديثة منشورة في كل مكان؟ وهل من الذكاء أن يفترضوا أن السجناء لن يخبروا العالم أجمع بعد إطلاق سراحهم بما تعرضوا له من معاملة سيئة؟ هل من الحكمة أن تمارس الإدارة الأمريكية الكذب والخداع والنفاق عن كل ما كان يجري مع المتهمين، وبأنهم إرهابيون، خاصة المواطنين من دول صديقة، مثل كندا وبريطانيا وأستراليا وإسبانيا وألمانيا والعمارة السعودية؟

في بداية الحرب على الإرهاب، رفض العديد من الدول الأجنبية تسليم الأشخاص المشتبه فيهم إلى الولايات المتحدة ما داموا سيواجهون عقوبة الموت^(٤٤). وبعد ذلك، بدأ بعض الأقطار الأوروبية سحب قواته من العراق، كما رفض البعض الآخر مساعدة الحكومة الأمريكية لاحتلال العراق بعدم إرسال قواته. إن إدارة بوش لم تحسب للرأي العالمي أي حساب، وعبرت عن اشمزازها من الانتقادات الخارجية ومن القانون الدولي. أليس من المعقول أن تبدي الإدارة لتلك البلدان أي احترام؟ وهل لذلك علاقة برفض تلك الدول الانضمام إلى الحرب في العراق، أو بسحب جنودها، كما فعلت إسبانيا وإيطاليا والمملكة المتحدة والفليبين؟

عندما واجه العالم الإدارة الأمريكية بالقول إن التعذيب ينتقص من مكانة الولايات المتحدة بين شعوب العالم، كان رد أدنغتون «إنهم لا يصوتون في انتخاباتنا»^(٤٥). في بداية الصراع، أصر نائب الرئيس تشيني على أن إرهابيي القاعدة لا يستحقون أي نوع من إجراءات العدالة التي يستحقها المجرمون في الولايات المتحدة. وقوبل هذا الرأي بالاعتراض حتى من جون آشكروفت، الذي قال متسائلاً: لماذا لا تعطي الولايات المتحدة المعتقلين الأجانب المستوى نفسه من العدالة الذي تمتع به تيموثي ماكفيه عندما وُجّهت إليه التهمة في جريمة التفجير في أوكلاهوما؟ وإذا عملنا برأي تشيني، فإن ماكفيه لا يستحق تلك العدالة^(٤٦). ومهما حاول مسؤولو الإدارة الأمريكية الدفاع، فإن التعذيب صنف من الإرهاب. ولذلك، كيف يمكن لشعب يحتاج إلى أن يكون في موقع أخلاقي عال ليخوض حرباً ناجحة ضد الإرهاب أن يتعمد تعذيب السجناء ويعتمد عليه؟ كيف يمكن للرئيس السابق بوش أن يدعي أنه خلّص العراق من ديكتاتورية مقيته، في حين تقوم إدارته بإهانة العراقيين وتعذيبهم في السجن نفسه الذي عُدب فيه الآلاف من العراقيين وأعدموا على يد جلاوزة صدام حسين؟

«No Return to Execution,» Amnesty International (29 November 2001). (٤٤)

نذكر منها تايلاند وإسبانيا والمملكة المتحدة وروسيا.

David Cole, «The Man Behind the Torture,» *New York Review of Books* (6 December 2007), (٤٥) p. 38,

اقتباس من جاك غولدسمت، الرئيس السابق لـ OLC.

Barton Gellman and Jo Becker, «Part II: انظر: عن معارضة آشكروفت للمحاكم العسكرية، انظر: Pushing the Envelope on Presidential Power,» *Washington Post*, 25/6/2007.

في آذار/مارس ٢٠٠٨، تحدث نائب للجنرال بترابوس، الذي كان قائد العمليات في العراق، إلى عدد من الصحفيين عما تعلمه قيادة الجيش عن القاعدة في العراق، فقال إن عدداً كبيراً من الأشخاص انضم في كثير من الحالات إلى صفوف القاعدة بعد مشاهدة صور التجاوزات في «أبو غريب»^(٤٧).

سابعاً: أثر سياسة التعذيب في الوضع الداخلي

وأخيراً، هل يمكن أن تساوي منافع التعذيب القصيرة المدى، مهما تكن بالضرر الذي ألحقته سياسة التعذيب بالمستوى الأخلاقي كشعب وباحترامنا لأنفسنا كأشخاص؟ إن تحذير جورج كينان من السقوط الأخلاقي في التطرف ضد الشيوعية قد يكون ذا علاقة هنا: «لربما يكون قد حدث شيء في عقولنا وأنفسنا. وهذا هو الذي جعلنا كشعب بُنيت بجهوده هذه الجمهورية وحافظت على وحدتها، لتصبح بدلاً من ذلك ممثلين لنفس القوى التي قاتلناها، وهي التعصب والسرية والشك والقسوة... إن أسوأ شيء يمكن أن يفعله بنا مواطنونا من الشيوعيين هو الشيء نفسه الذي نخشاه بدرجة كبيرة من نشاطاتهم: أن يصبح مثلهم»^(٤٨).

إن شعبنا يرجع بأصوله القانونية إلى القانون العام الإنكليزي وأخلاقيته إزاء الإنسانية والتنوّع؛ فالقانون العام علمنا أن الاعترافات التي يُستحصل عليها بالإكراه لا يمكن الوثوق بصحتها. والتنوّع يتطلب أن حتى المجرمين المشتبه فيهم لهم الحق بأن يُعاملوا باحترام وكرامة. وكما أشرنا، فإن المعاملة الإنسانية للسجناء قد تم الاعتراف بها كمبدأ عسكري منذ الأيام الأولى للثورة الأمريكية. وهي، كما عبر عنها الجنرال بترابوس في رسالة إلى جنوده: «يعتقد البعض أننا سنكون ذوي أثر فعال إذا ما استخدمنا التعذيب، وهم مخطئون. نحن محاربون وبشر في الوقت نفسه»^(٤٩). وعليه، كيف يمكن وصف الوضع الحالي لشعبنا في ما يتعلق بالمبادئ التي صيغت على مدى عدة قرون لتُطرح الآن جانبا؟ ماذا نقول عن مجتمعنا عندما تحاول إدارة عابرة أن تُرسي قواعد التعذيب في

Spencer Ackerman, «Roadmap to Torture,» *Washington Independent* (18 June 2008). (٤٧)

George F. Kennan, «Where Do You Stand on Communism?,» *New York Times*, 27/5/1951. (٤٨)

Commanding General David H. Petraeus, «Letter about Values,» Headquarters, Multi (٤٩)

National Force-Iraq (Baghdad, Iraq) (10 May 2007), <http://www.globalsecurity.org/military/library/policy/army/other/petraeus_values-msg_torture.070510.htm> .

الجيش ووكالة الاستخبارات المركزية؟ هل نعتقد حقاً أن الأشخاص المحققين والحراس يمكن أن يلجأوا إلى التعذيب من دون أن تكون لذلك عواقب أخلاقية ونفسية ذات أثر بعيد عليهم وعلينا؟

الجواب القصير عن هذه الأسئلة قد يكون أن نسبة كبيرة من الناخبين الأمريكيين تخلت فعلاً عن تراثنا القانوني والأخلاقي، وفضلت ممارسة التعذيب على الإرهابيين المشتبه فيهم في الخارج. ويبدو أن الشغف بالقوة الصرفة يدفع الناخبين إلى تأييد سياسة التعذيب، خاصة بين صفوف الحزب الجمهوري. ومثال على ذلك، أورد ما حصل في نقاش دار في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧ في ولاية كارولينا الجنوبية. أن جميع المرشحين الثمانية للرئاسة، باستثناء واحد فقط، أجابوا عن سؤال حول «القنبلة الموقوتة» بأنهم يؤيدون أساليب الاستجواب القاسية، ومن ضمنها الإغراق الوهمي، لاكتشاف موقع تلك القنبلة، فضجت قاعة الحضور بالتصفيق تعبيراً عن التأييد.

كان جون ماكين، الذي أصبح في ما بعد مرشح الحزب الجمهوري لينافس المرشح الديمقراطي أوباما، هو المعارض الوحيد. قال ما يلي: «عندما كنت أسيراً في فييتنام، كان مما جعلنا نصمد ونحن تحت التعذيب، هو معرفتنا أنه لو انقلب الأمر وكنا نحن في الموقع الآخر لما جعلنا الأسرى ضحايا للمعاملة القاسية. الأمر لا يتعلق بالإرهابيين، قدر تعلقه بنا نحن، وأي صنف من البلاد بلدنا»^(٥٠). ولدى انتهاء السيناتور من تعليقه، ختم على القاعة صمت مطبق.

ثامناً: مُبتذل أم شرير؟

في عام ١٩٦٤ حاولت حنّه أرندت أن توضح كيف استطاع موظف بسيط أن يعدّ بشكل كفوء نقل ملايين من اليهود إلى غرف الغاز. قالت في نهاية تقريرها المعنون «آيخمان في القدس: تقرير عن ابتذال الشيطان» ما يلي: «لا يهم أنه نظرية أو عقيدة، لكنه شيء واقعي وظاهرة لعمل شيطاني ارتكب على نطاق واسع، بحيث لا يمكن إرجاعه إلى أصوله الشريرة، أو إلى مرض أو قناعة تامة من جانب الفاعل الذي يتميز بضحالته التي لا حدّ

William Fisher, «Leading GOP Candidates Surge to Embrace Torture,» *Truthout* (23 May (٥٠) 2007).

لها. ومهما كانت درجة الانحراف لتلك الأفعال، فإن الفاعل نفسه لم يكن منحرفاً وليس شيطانياً، وإن الصفة الوحيدة التي يمكن تتبعها في شخصيته وفي سلوكه في أثناء سير المحاكمة وتحقيقات الشرطة معه أنه شخص سلبي تماماً. لم تكن بلاهة، ولكنها صنف غريب ومتأصل في الوقت نفسه من عدم القدرة على التفكير»^(٥١).

هل يمكننا القول إن الأفراد الذين نظموا وشجعوا وسهّلوا وحاولوا تغطية تعذيب السجناء في حرب أمريكا ضد الإرهاب لم يكونوا قادرين على التفكير؟ ربما يمكن اعتبار جورج بوش رجلاً «أحمق»، إذا كان الغرور والتهور وقلة حب الاستطلاع تُعتبر جميعاً، دليلاً على حماقة. ولكن لا يمكننا أن نعمم ذلك الحكم على جميع الذين دفعوه في هذا الطريق من المحامين مثل جون يو، إذ كانوا أذكياء ومثقفين.

تعتقد أرندت أن التفكير يتطلب أكثر من المعرفة والذكاء. يجب أن يكون مشرباً بالالتزام الأخلاقي والشجاعة لمقاومة أولئك الذين هم في موقع السلطة. ولكي يمكن ممارسة هذا الالتزام الأخلاقي داخل التنظيم البيروقراطي، يجب على الشخص أن يحسب عواقب الأمور لكل نوع من السلوك، وألا يُصاب بالهلع لدى مواجهة الجمهور الذي يبغى الانتقام. قد يكون أمراً غير متوقّع أن يكون للسياسيين الفطنة والشجاعة لمواجهة غرائز الناخبين. ولكن، أليس من حقنا أن نتوقّع أن نجد ذلك بين الوزراء والقادة السياسيين ومحامي الحكومة؟

لقد حان الوقت لإعلان الغضبة المبررة أخلاقياً، لأن غالبية الناس تنزع إلى اتخاذ قرارات سريعة، ولكن لا بد من أن تسود الحكمة في وقت ما. ومن المؤسف أن إدارة بوش لم تصل إلى مرحلة إيجاد نوع من التوازن الأخلاقي. إن سياسة التعذيب استمرت فترة أطول من الحرب العالمية الثانية، واستطاعت تلك السياسة تجاوز فضيحة «أبو غريب»، واستمرت ممارساتها في السجون السرية لوكالة الاستخبارات المركزية. وتطرح تلك السياسة الأسئلة التالية: ماذا يمكننا أن نستنتج عن المسؤولين الذين جاؤوا ببرامج التعذيب

Hannah Arendt, *Responsibility and Judgment*, edited by Jerome Kohn (New York: Schocken (٥١) Books, 2003), p. 159.

واحتقروا من انتقدوهم، وفشلوا في مراقبة تلك السياسة، وصنّفوا استخدام التعذيب بأنه أسرار حكومية حتى يتعذّر على الضحايا الأبرياء مقاضاتهم على جرائمهم؟ ماذا يمكن أن نقول عن المسؤولين الذين استمروا في استخدام تلك السياسة رغم أنها فشلت في إعطاء معلومات مهمة، وصبّت الزيت على نار المقاومة، وأذلت شعباً، وخانت المبادئ الدستورية لهذه الجمهورية؟ وماذا نقول عن إدارة أوباما التي سمحت لجرائم الحرب هذه أن تمرّ من دون حساب؟ هل يمكن أن نقول عن هؤلاء المسؤولين إنهم كانوا مُبتدلين أم أشراراً، أم الصفتين معاً؟

الفصل الثامن

الكونغرس كجهاز مساعد

ما الذي يميز أسلافنا؟ في المقام الأول إنهم لم يسمحوا بالتعذيب لأنه يُعتبر عقاباً قاسياً وبربرياً. لكن الكونغرس سمح لهذا النوع من التصرف. سيقولون لك كانت هناك ضرورة ملحة لتقوية ساعد الحكومة، لأنه يجب أن تستحصل على اعترافات عن طريق التعذيب. حينها نكون قد خسرنا وانتهينا.

باتريك هنري (٥)

أن تقوم أجهزة مخابرات بلد ما بتعذيب المشكوك فيهم من الإرهابيين ليس مدعاة للدهشة؛ فالتناس الذين لا يخضعون لأي انضباط قانوني يأخذون حريتهم من الانضباط الأخلاقي. أما أن يكون رئيس الولايات المتحدة هو نفسه من يبادر إلى سياسة التعذيب، فأمر يدعو إلى الغضب. ولكن ما أشد منه هو لماذا لم يستجمع أعضاء الكونغرس شجاعتهم ويضعوا حداً لمثل هذا السلوك.

أولاً: فضائح سابقة

في عام ١٩٧٠، قام الكونغرس الذي كان يقوده الحزب الديمقراطي، وبمساعدة من قاض جمهوري هو جون سيريكما، بفرض وجوده على الرئيس الجمهوري ريتشارد نكسون، الذي تصوّر، كما تصور جورج بوش حديثاً، أنه فوق القانون. ففي إحدى المرات، صرح نكسون لأحد الصحفيين بالقول: «عندما يقوم الرئيس بفعل ما، لا يمكن اعتبار ذلك غير قانوني»^(١). والجانب السيئ السمعة من فضيحة ووترغيت هو قيام البيت الأبيض بتكليف مجموعة من

(٥) نقاش مؤتمر فرجينيا للمصادقة (١٦ حزيران/يونيو ١٧٨٨). انظر: Jonathan Elliot, ed., *The Debates of the Several State Conventions on the Adoption of the Federal Constitution as Recommended by the General Convention at Philadelphia in 1787*, 2nd ed. (Philadelphia, PA: Philadelphia Lippincott, 1896), pp. 447-448.

«Nixon-Frost Interviews,» *New York Times*, 20/5/1977.

(١)

السمكريين (من عملاء وكالة الاستخبارات المركزية سابقاً) الذين ألقى القبض عليهم خلال عملية سطو على دائرة من دوائر الحزب الديمقراطي، بغية الحصول على معلومات خاصة عن المرشحين. كما سطت المجموعة نفسها على عيادة طبيب نفساني قصد الحصول على معلومات عن دانيال إيزرغ، وهو الذي سزب أوراق البنتاغون عن دراسة سرية حول كيفية اتساع نطاق عملية المستشارين العسكريين الأمريكيين في فيتنام، وتطورها إلى حرب كارثية. وكما اتضح، فإن الهدف من عملية السطو هو تشويه سمعة إيزرغ.

وعلى أي حال، فإن عمليات السطو هذه كانت جزءاً من عمليات مخابراتية سرية هدفها مراقبة المساهمين في حركة الاحتجاج ضد الحرب، والحد من نشاطاتهم داخل الولايات المتحدة؛ فما بين عامي ١٩٧٠ و ١٩٧٦، فضحت لجان الكونغرس في مجلس النواب ومجلس الشيوخ عمليات تجسس غير شرعية على المواطنين الأمريكيين، قامت بها أجهزة الجيش ومكتب التحقيقات الفدرالي ووكالة الأمن القومي ووكالة الاستخبارات المركزية. كما كشفت الأجهزة نفسها عن محاولات فاشلة لوكالة الاستخبارات المركزية هدفها اغتيال عدد من رؤساء الدول الأجنبية. لقد انتهت معظم تلك العمليات عام ١٩٧٦، ولكن الرئيس بوش أعاد العمل بها من جديد بمنتهى السرية، وفي مجال واسع، بعد هجوم ١١ أيلول/سبتمبر.

في فترة الثمانينيات، استطاع الديمقراطيون من أعضاء مجلس النواب فضح العمليات السرية لإدارة ريغان، من ضمنها بيع إيران أسلحة بطريق غير شرعي، وهي الدولة التي تُعتبر راعية للإرهاب ومسؤولة عن احتجاز الرهائن في لبنان. وفي الوقت نفسه، كانت إدارة ريغان تمدّ المتمردين في نيكاراغوا بالمال والسلاح، وهو أمر غير شرعي وفق القوانين الأمريكية. وفي كلتا الفترتين (السبعينيات والثمانينيات)، كان الديمقراطيون هم الذين دفعوا لإجراء التحقيق مع الإدارتين الجمهوريتين (نكسون وريغان). ولو كان الجمهوريون هم الأغلبية في الكونغرس، تُرى هل كانوا سيجرون مثل تلك التحقيقات المتشددة مع إدارة ديمقراطية لإساءة استخدام السلطة؟ يبقى هذا السؤال مفتوحاً. قد يطلب البعض من أعضاء الكونغرس ذلك، ولكن في كلتا الفضيحتين، لم يكن في صالح حزبهم أن يفعلوا ذلك. وهذا هو الذي جمع ممثلي الحزبين على التعاون من أجل الدفاع عن القانون إذا ما حاولت السلطة التنفيذية مخالفته.

لكن ذلك كله لا يعني أن الحدّ من تجاوزات السلطة التنفيذية والدفاع عن الحريات المدنية كانت من أولويات الديمقراطيين. فإذا كانت الشهادات أمام لجنة مجلس النواب تسبب الإحراج للحزب الجمهوري، يُسارع الديمقراطيون إلى مسانبتها. ولكن عندما تنتقل القضية إلى مجلس الشيوخ من أجل إصلاح الأمر، تموت هناك. في عام ١٩٧٦، صوت مجلس النواب على عدم نشر تقرير لجنة الاستخبارات التي ترأسها النائب أوتيس بايك (ديمقراطي من نيويورك). ولكن حين تسرب التقرير إلى أحد الصحفيين، صوت المجلس لإجراء تحقيق موسع عن ذلك التسرب، معبراً بذلك عن رأي أكثرية الأعضاء من الحزبين، وهو ما يدلّ على تفضيل موضوع السرية على المسؤولية والقانون. وحين اكتملت تحقيقات لجنتي النواب والشيوخ، أصبحت التقارير الاستخباراتية المستفيضة التي أعدتها اللجنتان عن تجاوزات مكتب التحقيقات الفدرالي ووكالة الاستخبارات المركزية خارج اللعبة السياسية، ووضعت جانباً. وبذلك فشلت الجهود لوضع «نظام» لكلتا المؤسستين. وكان أفضل ما عمله الكونغرس هو إلغاء التشريعات الخاصة بحالات الأزمات، والتصديق على قانون مراقبة الاستخبارات الأجنبية لعام ١٩٧٨. كما استحدثت المجلسان لجننتين دائمتين للمخابرات، ولكن تحت قيادة محافظة، وهو ما أدى إلى اللجوء إلى سرية أشد. وعليه، بدلاً من وضع حدّ للتجاوزات وسوء استخدام السلطة، أصبحت اللجنتان من دعاة التستر والكتمان على نشاطات الحكومة. وكانت نتيجة ذلك الفشل في قطع الطريق على فضيحة إيران - كونترا، أو تقديم أي مشروع للإصلاح.

الحقيقة هي أن الجمهوريين الذين كانوا أعضاء في لجنة التحقيق في فضيحة إيران - كونترا وكان على رأسهم حينها ديك تشيني (جمهوري من ولاية وايومينغ)، استطاعوا إقناع اللجنة لإعطاء الضمان بالعفو عن اثنين من المتهمين الرئيسيين، وهما المقدم أوليفر نورث والأميرال جون بويندكستر، من تبعات أي اعترافات يديان بها. اعترف نورث بأنه أتلف، وبشكل مخالف للقانون، وثائق، وكذب خلال إدلائه بشهادته أمام الكونغرس، وتلاعب ببعض السجلات الرسمية. وُجد الاثنان مذنبين بصدد المعلومات التي تمّ جمعها عنهما قبل المحاكمة. لكن الأحكام عليهما أسقطتها محكمة التمييز في مقاطعة كولومبيا. والقضاة الذين عيّنهم الجمهوريون، الذين لم يسبق لهم إسقاط أي أحكام، بسبب ذبوع القضية قبل بدء المحاكمة، أطلقوا سراح مساعدي البيت الأبيض

(نورث وبويندكستر) لأن الشهود ضدهما تأثروا باعترافات الرجلين مسبقاً أمام عدسات التلفزيون^(٢).

تعلم ديك تشيني خلال تحقيقات الكونغرس في قضية إيران - كونترا كيف يحمي مسؤولي السلطة التنفيذية من المسؤولية رغم جرائمهم. ودافع هو وغيره من الجمهوريين في ذلك الوقت، كما يدافعون الآن، عن التعذيب الذي تراه غالبية الديمقراطيين جريمة. وهم يسمون تلك الجرائم «أخطاء» وقعت لأن الرئيس يتمتع بسلطات دستورية تسمح له بتحويل الأجهزة الأمنية القيام بعمليات سرية. كانت هذه المرافعة هي جوهر تقرير مقتضب ألحقه تشيني وزملاؤه الجمهوريون بتقرير لجنة التحقيق. لقد تمت إدانة ثمانية من أعضاء إدارة الرئيس ريغان بارتكاب تلك «الأخطاء»، لكن إدارة الرئيس جورج هربرت بوش عادت ووظفت أغلبهم. كما أنها استخدمت نفوذها بصدد نشر الوثائق الرسمية، الأمر الذي أدى إلى اختفاء جميع السجلات في مكتب نائب الرئيس بوش عن مشاركته في الفضيحة^(٣).

والآن يعيد التاريخ نفسه: في فترة الستينيات، جرت الحكومة البلد بكامله إلى حرب كارثية على أساس معلومات خاطئة ومخادعة. ومثال آخر هو فضائح السبعينيات والثمانينيات، حين تم ضبط وكالة الاستخبارات المركزية وهي تمارس نشاطات تخالف القوانين، وتطلب الأمر السيطرة على تلك النشاطات من خلال قوانين تمنع التنصت على المكالمات الهاتفية، غير أن الكونغرس فشل ثانية في السيطرة عليها. والموقف اليوم أسوأ من فضيحة ووترغيت، وكذلك أسوأ من فضيحة إيران - كونترا؛ فبين عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٧ أوقف الكونغرس، الذي يسيطر عليه الجمهوريون، أكثر المحاولات للتحقيق في تعذيب السجناء على أيدي الجيش ووكالة الاستخبارات المركزية. كان السيناتور الجمهوري جون ورنر (من ولاية فرجينيا)، وهو رئيس لجنة الخدمات الدفاعية، من أهم الأعضاء الذين عارضوا عقد جلسات للنظر في من هم الذين اشتركوا في التعذيب، ومن كان يرأسهم. وكان بجانبه النائب دنكان هنتر (جمهوري من كاليفورنيا)، وهو رئيس لجنة القوات المسلحة في مجلس

Lawrence E. Walsh, *Firewall: The Iran-Contra Conspiracy and Cover-Up* (New York: W. W. Norton, 1997), pp. 310-312.

John W. Dean, «Vice President Cheney and the Fight over «Inherent» Presidential Powers: (٣) His Attempt to Swing the Pendulum Back Began Long before 9/11.» FindLaw.com (10 February 2006).

النواب ومعه النائب السابق بورتر غوس (جمهوري من فلوريدا)، والنائب بيتر هوكسترا (جمهوري من ميشيغان)، وهو رئيس لجنة الاستخبارات في مجلس النواب، والنائب جيمس سنسبرنر (جمهوري من وسكنسن)، وهو رئيس لجنة التشريعات في مجلس النواب.

في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، قامت أغلبية الجمهوريين بمساعدة مجموعة من الديمقراطيين المحافظين بتسريع عدد من القوانين التي تنكر حق السجناء في عرض قضايا اعتقالهم وإساءة معاملتهم أمام المحاكم. وفي عام ٢٠٠٧، حاول الديمقراطيون عندما استعادوا سيطرتهم على مجلسي النواب والشيوخ، أن يضعوا نوعاً من الرقابة، لكن إدارة بوش وقفت ضد ذلك بعناد، بالتعاون مع وكالات الاستخبارات والمحافظين من كلا الحزبين.

ثانياً: قانون معاملة المعتقلين لعام ٢٠٠٥

كان في طليعة القوانين المشار إليها أعلاه قانون معاملة المعتقلين لعام ٢٠٠٥؛ ففي خريف ذلك العام، طرح عدد من أعضاء مجلس الشيوخ، يتقدمهم الجمهوري المؤيد للحرب جون مكين، مشروعاً للتأكد من تطبيق المبادئ العسكرية ضد إساءة معاملة المعتقلين^(٤). وقال مكين إن ما حفزه على القيام بمثل تلك الخطوة تلقّيه رسالة من إيان فُشباك، وهو ضابط في الفرقة ٨٢ المحمولة جواً. كان النقيب فُشباك هذا قد شاهد «نطاقاً واسعاً من التجاوزات» في أفغانستان والعراق. وحاول عبثاً، ولمدة ١٧ شهراً، «تقرير المستوى المحدد الذي يتحكم في معاملة المعتقلين عن طريق التشاور مع أشخاص آخرين، بدءاً من قائد الكتيبة وعدد من المحامين العسكريين، وعدد من النواب الجمهوريين والديمقراطيين ومساعدتهم، والمفتش العام في فورت براغ. كما قرأت عدداً من التقارير الحكومية وتقارير وزير الجيش وعدد من الجنرالات العسكريين، وأحد المحققين في قاعدة غوانتانامو، ونائب مدير القسم في الكلية الحربية في وست بوينت، المسؤول عن تدريس نظرية الحرب العادلة وقانون الحرب في الولايات المتحدة، كما استشرت عدداً من زملائي الذين أثق بهم كأشخاص شرفاء وأذكياء».

(٤) فشل السناتور دك دزين (ديمقراطي من إلينوي) في محاولته إدخال تعديل مشابه في فترة سابقة وخلال جلسة جوبه فيها بمعارضة تامة من جانب جميع الشيوخ الجمهوريين.

وأخيراً، كتب رسالته إلى السيناتور مكين بتاريخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ سألها فيها «هل يمكن اعتبار سلوكيات تنظيم القاعدة معياراً لقياس مستوى الأخلاقية ومفهومها في الولايات المتحدة؟»^(٥). رد السيناتور مكين على رسالة فِشباك عن طريق وضع ملحق بقانون تخصيص الأموال للقوات المسلحة، أكد فيه منع المعاملة القاسية وغير الإنسانية والمهينة للسجناء. وعلى أي حال، استعار مكين فقرات من كتيب جيش الولايات المتحدة الميداني تتعلق بأساليب الاستجواب. ومثل تلك الخطوة ليست سوى محاولة ماهرة، لأن باستطاعة الإدارة إعادة كتابة نصّ الكتيب في أي وقت تشاء، من دون الرجوع إلى موافقة الكونغرس. وفي الحقيقة، إن الملحق الذي وضعه مكين قد حظي باعتراض وزارة الدفاع التي قدمت ملحقاً بديلاً. وهذا الملحق البديل يختلف عن ملحق مكين، الذي يمكن الاطلاع على نصه كاملاً على الإنترنت، إلا أن عشر صفحات منه متعلّقة بأساليب الاستجواب بقيت سرية^(٦).

في الأصل حاول مكين أن يمنع المحاكم العسكرية من «قبول الاعترافات التي يُستحصلُ عليها عن طريق التعذيب»^(٧). وحظي هذا المنع بتأييد من نائب وزير الدفاع غوردن إنغلاند والجنرال المتقاعد جون ألترنبرغ، رئيس المحاكم العسكرية، ونائب رئيس الخدمات العسكرية، ومستشار وزارة الخارجية فيليب زليكو. غير أن نائب الرئيس تشيني ومستشاره أدنغتون اعترضوا على ذلك. كما اعترض المستشار العام لرامسفيلد جيم هاينز، وكذلك نائب مدير الاستخبارات ستيفن كامبون. وفي النهاية فازت جبهة المعارضين، وُرفِع الملحق من قانون التخصيصات المالية.

أما السيناتور لندسي غرام، وهو محام عسكري سابق وشغل مرة منصب قاضٍ، فقد عمل على كلا جانبي القضية؛ ففي الوقت الذي كان يدعم ملحق مكين في العلن، عمل كل ما في استطاعته ليغير ما كان مكين يهدف إليه أصلاً؛ فهو لم يساعد على إسقاط منع استخدام الاعترافات تحت الإكراه فقط، بل إنه استطاع أن يضع تعديلاً يسمح للمحاكم العسكرية باستخدام الأدلة التي يُستحصل

(٥) انظر نص الرسالة، في: Ian Fishback, «A Matter of Honor,» *Washington Post*, 28/9/2005.

(٦) Eric Schmitt, «New Army Rules May Snarl Talks with McCain on Detainee Issue,» *New York Times*, 14/11/2005.

(٧) Eric Schmitt and Tim Golden, «Lawmakers Back Use of Evidence Coerced from Detainees,» *New York Times*, 11/12/2005.

عليها خلال التعذيب^(٨). لكن غرام لم يكن على استعداد لإنكار حقوق السجناء وفق معاهدات جنيف. إن مثل هذا الإنكار كان سيثير ضجة عالمية، وبدلاً من ذلك استطاع أن يقنع قيادة الحزب الجمهوري بإضافة تعديل يمنع بموجبه المحاكم الفدرالية من أي حق لسماع شكوى معتقلي غوانتانامو لطلب لوائح الاتهام ضدهم. وهذا التعديل وضع خطأ ثانياً للدفاع إذا ما قام القضاة برفض ادعاء الإدارة الأمريكية أن غوانتانامو لا تخضع لسلطة المحاكم الفدرالية.

يعرف غرام جيداً أن إنكار حق السجناء في طلب لوائح الاتهام ضدهم هو مخالفة للمادة ١ من القسم ٩ من الدستور؛ فهي تقول صراحة إنه لا يحق للكونغرس أن «يعلق طلب لائحة الاتهام باستثناء قضايا الثوار والغزاة، وهو ما تتطلبه قضية السلامة العامة». ولذلك، قدّم بديلاً من لوائح الاتهام. ويقول تعديله المقترح إنه يُسمح لسجناء غوانتانامو بأن يشكوا ظروف اعتقالهم ومعاملتهم، ولكن فقط أمام المحاكم العسكرية الخاصة هناك، عندما يميزون الحكم ضدهم. وهذا يعني أنه لا يحق للسجين أن يعترض على طريقة معاملته أمام المحاكم الفدرالية، حتى تتم محاكمته وإدانته، وهذا يخالف طبعاً حق طلب لوائح الاتهام. ويمضي غرام في خطته لتحديد حق السجناء عندما حصر حق السجناء المدانين في أن يقدموا دعواهم للتمييز أمام محكمة اتحادية واحدة فقط. وهي محكمة التمييز في مقاطعة كولومبيا، التي تمّ حشوها بعدد من القضاة الجمهوريين الذين عُرفوا بعدائهم لهذا الحق الخاص بالمدانين. وكانت خطة هذا السيناتور من الذكاء بحيث فاتت على معظم الصحفيين وقرائهم من الذين يجهلون القضايا القانونية. ولكن في النهاية لم يستغ معظم الصحفيين إحالة جميع القضايا إلى محكمة معينة، وهو ما يسمح للرؤساء بأن يقرروا أمر تلك القضايا إذا ما كان قضاة المحكمة من ذوي الاتجاهات المعنية التي تتفق مع سياسة الإدارة التي تحكم البلاد. وأكثر من ذلك، فإن إحالة جميع القضايا إلى محكمة واحدة تقوض دور المحكمة العليا، التي تنظر فقط في القضايا التي نظرت فيها محكمتان مختلفتان وتوصلتا إلى قرارين متناقضين^(٩).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) استخدم المحافظون هذه الاستراتيجية بنجاح كبير في عام ١٩٧٨، عندما أقتنعوا الكونغرس إرسال كل الطلبات حول التنصت على المكالمات الهاتفية لأغراض الأمن إلى محكمة واحدة متخصصة بالرقابة المخبرية الأجنبية (راجعتها المحكمة مرة واحدة). كان وليام لنكويس رئيس المحكمة العليا المحافظ قد اختار أغلب قضاة تلك المحكمة على مدار السنين.

لقد هذد الرئيس بوش بأنه سينقض قانون التخصيصات المالية للقوات المسلحة بكامله ما لم يُحذف منه تعديل مكين غير الفعال. بتاريخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، صوت مجلس الشيوخ على القانون المذكور بأغلبية ساحقة (٩٠ سيناتوراً، بينهم ٤٥ جمهورياً) كان بينهم السيناتور غرام^(١٠). وهكذا منح هذا التصويت الجمهوريين الفرصة للابتعاد عن ممارسات سياسية محرجة، من دون الحد من سلطة الرئيس وحكومته السرية. كما أن ذلك التصويت أعطى المحققين في معتقل غوانتانامو كل الحماية القانونية التي يحتاجون إليها ليسئوا معاملة السجناء كيفما يشاءون، ويحرم أولئك السجناء فرصة ذات معنى للاعتراض على إمكانية وضعهم رهن الاعتقال الدائم من دون محاكمة.

ومع ذلك، فإن نائب الرئيس تشيني كان لا يزال غير مقتنع؛ فقد قاد هو ومدير وكالة الاستخبارات المركزية بوتر غوس حملة مسعورة على إضافة تعديل آخر يعفي موظفي وكالة الاستخبارات من أي تبعات قانونية جراء «العمليات السرية المناهضة للإرهاب في الخارج»^(١١). وأدان الأميرال المتقاعد ستانسفيلد تيرنر، الذي أدار الوكالة المذكورة في السبعينيات، وغيره من المسؤولين السابقين، جهود تشيني. وقد صرح تيرنر في مقابلة مع التلفزيون البريطاني قائلاً: «لقد تجاوزنا الخطوط ودخلنا منطقة الخطر. إنني أشعر بالإحراج حيال أن يكون للولايات المتحدة نائب رئيس يؤيد التعذيب. إنه لأمر يستوجب الشجب»^(١٢).

لم يذهب مكين إلى الحد الذي ذهب إليه تشيني، ولكنه كان ممن سمحوا لمؤيدي الإدارة أن يضيفوا تعديلاً آخر يضمن لأية مؤسسة تُتهم بإساءة معاملة السجناء دفاعاً قانونياً لا مثيل له، يعتمد بالكامل على ثقة تصل حد الإيمان بمشورة المحامين. كما أنه انضم إلى غرام ومقترحاته لسلب معتقلي غوانتانامو أي حق للاعتراض على احتجازهم أمام المحاكم الفدرالية، كما أسلفنا^(١٣).

(١٠) «Bush Moves to Block Torture Probe.» Reuters (30 September 2005).

تمت المصادقة على التعديل بتاريخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر عام ٢٠٠٥.

(١١) Eric Schmitt, «Exception Sought in Detainee Abuse Ban.» *New York Times*, 25/10/2005.

(١٢) «Ex-CIA Boss: Cheney Is «Vice President for Torture».» CNN (21 November 2005), <<http://www.cnn.com/2005/WORLD/europe/11/18/torture.vp/index.html>>.

(١٣) Michael John Garcia, «Interrogation of Detainees: Overview of the McCain Amendment.» CRS Report for Congress (24 January 2006).

وهكذا تحوّل القانون الذي كان مفترضاً أن يحرم التعذيب إلى قانون يمنح المخالفين عفواً شاملاً من أي تبعات جنائية.

أوضح القانون الأخير أنه يتوجب على وزارة الدفاع أن تتبّع النسخة الجديدة للكتيب الميداني للقوات المسلحة حول أساليب الاستجواب، والذي أعطى الإدارة الفرصة لكتابته كيفما تشاء. وعليه، فإن محققي وكالة الاستخبارات المركزية يمكنهم استخدام القسوة والمعاملة غير الإنسانية، لكن التعليمات الجديدة تعني أنه يجب عليهم تحاشي «القسوة غير الاعتيادية» كما تحددها المادة الثامنة المعدلة من الدستور.

لقد أصرّ تشيني على تلك الفقرة الشرطية التي أعطت محامي الإدارة ما مكن الاعتراض عليه قانونياً: وهو أنه يمكنهم أن يصزّوا، كما أصرّت المحكمة العليا، على أن المادة الثامنة تنطبق فقط على الممارسات القاسية التي تنزل بالسجناء بعد الحكم عليهم. وإذا لم يحالف هذه المناورة الحظ، يمكنهم القول إن الإشارة إلى المادة الثامنة المعدلة ستثير موضوعاً قانونياً يسمى «اهتزاز الضمير». كان تشيني واثقاً من أن ضمائر القضاة المحافظين في محكمتي فرجينيا الشمالية ومقاطعة كولومبيا، اللتين ستنظران في هذه القضايا، سوف لن تهتز مطلقاً. وفي مقابلة مع برنامج «نايت لاين»، قال نائب الرئيس «إن ما يهز الضمير حقاً يتوقف على المشاهد نفسه»^(١٤).

ثالثاً: الرئيس يوقّع البيانات متحدياً الكونغرس

لم يكن ذلك نهاية القصة؛ فقبل ساعات من توقيع الرئيس القانون الذي أقره الكونغرس بأغلبية ساحقة، اعترض ديفيد أدنغتون طريق مسودة القانون المذكور، وأضاف إليها جملة «أن الرئيس يرى أن القانون يتلاءم مع السلطة الدستورية للرئيس وحقه في مراقبة وحدة السلطة التنفيذية كقائد عام، كما يتلاءم مع القيود الدستورية على السلطة التشريعية»^(١٥). وفي الحقيقة إن الجملة التي أضافها أدنغتون أنكرت سلطة الكونغرس للموافقة على تشريع

Barton Gellman and Jo Becker, «Part II: Pushing the Envelope on Presidential Power,» (١٤) *Washington Post*, 25/6/2007.

(١٥) المصدر نفسه.

يخص جرائم الحرب، وأكدت سلطة الرئيس كقائد عام، ليتجاهل قرارات المحكمة ويخول المعاملة القاسية وغير الإنسانية والمهينة إذا ما أحب ذلك^(١٦).

اعترض المسؤولون الكبار في وكالة الاستخبارات المركزية ووزارتي الدفاع والخارجية على ما أضافه أدنغتون، لكن المستشارة القانونية للبيت الأبيض هاريت مايرز عملت بنصيحة نائب الرئيس، وأرسلت مسودة أدنغتون إلى الرئيس، فوقعها لتصبح قانوناً^(١٧). أعلن خبر توقيع القانون يوم الجمعة الذي سبق عطلة نهاية السنة، حين كان الصحفيون، سواء في البيت الأبيض أو في مكاتبهم، لا يعيرون الخبر أي اهتمام.

وهذه الطريقة في توقيع الرئيس مسودات القوانين تعيد إلى الأذهان ما كان يجري في بلاط الملك جيمس الأول في القرن السابع عشر؛ فهو أيضاً لجأ إلى دفع القوانين التي يفضلها، وسحب البساط من تحت سلطة مجلس العموم «والتدخل في أمور حكومتنا وقضايا الدولة الحساسة»^(١٨). وعندما حاول ابنه تشارلز الأول اتباع خطى والده في السلطة المطلقة، ثار البرلمان عليه وبدأت الحرب الأهلية عام ١٦٤٢، وتم إعدام تشارلز عام ١٦٤٩. برهنت تلك الأحداث أن الملك لا يمكن أن يكون هو القانون. وحين اعتلى جيمس الثاني العرش عام ١٦٨٨، حاول أن يحكم بطريقة استبدادية، فثار البرلمان ثانية وأزيع الملك عن العرش، وتمت دعوة وليام وماري إلى تولي السلطة، شرط أن يوقع ما سمي «وثيقة ضمان الحقوق». تقول المادة الأولى من تلك الوثيقة: «يُعتبر تعليق العمل بالقوانين أو تنفيذها من دون الرجوع إلى موافقة البرلمان أموراً غير قانونية»^(١٩). أصبحت تلك الوثيقة مصدراً مهماً لوثيقة إعلان حقوق الإنسان ودستور هذه البلاد.

Charlie Savage, «3 GOP Senators Blast Bush Bid to Bypass Torture Ban.» *Boston Globe* (5 (١٦) January 2006).

Gellman and Becker, *Ibid.* (١٧)

G. W. Prothero, *Selected Statutes and Other Constitutional Documents Illustrative of the Reigns of Elizabeth and James I* (Oxford: Clarendon Press, 1894), p. 310.

Will and Mar sess. 2, ch. 2. (١٩)

كرر البرلمان المنع ثلاث مرات.

رابعاً: قرار قضية حمدان - إعادة العمل بوثائق جنيف

قامت سياسة إدارة بوش في التعذيب على فرضيتين غريبتين: أولاًهما أن سلطة الرئيس في زمن الحرب هي فوق القانون، وثانيتهما أن معاهدات حقوق الإنسان، مثل معاهدة جنيف، ليست قوانين أساسية لهذه البلاد، بل عبارة عن اتفاقيات سياسية جرت بين أمراء (أوروبا)، وتم تنفيذها أو تجاهلها على أيدي أولئك الأمراء أنفسهم. نظرت المحكمة العليا في كلا الادعاءين، وصوتت في ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٦ بنسبة ٥ إلى ٣ على رفضهما كليهما^(٢٠).

لم يكن سليم أحمد حمدان متّهماً يستحق العطف؛ فقد كان مرافقاً لابن لادن وسائقاً خاصاً له. وافترضت غالبية الناس أن لدى الجيش الكثير من الأدلة لإدانته أمام أي محكمة عسكرية أو مدنية. لكن الجيش لم يأت بحمدان إلى محكمة اعتيادية للإجابة عن التهم ضده، بل إنه حتى لم يقدمه إلى أي هيئة قضائية لمحاكمته في غوانتانامو حتى قررت محكمة فدرالية في واشنطن العاصمة على إجبار الجيش على الاستماع إلى شكوى حمدان ضد استمرار اعتقاله من دون أن توجه إليه تهمة معينة. وقد اضطرت الإدارة الأمريكية صاغرة على تقديم حمدان وتسعة آخرين من السجناء للمثول أمام محكمة عسكرية.

تم اختيار الرائد البحري تشارلز سويفت للدفاع عن حمدان. وسويفت هذا ضابط بحرية محترف، عمل على متن إحدى السفن الحربية ضمن الوحدة المسؤولة عن الصواريخ الموجهة. وأكمل دراسته في كلية القانون في جامعة سياتل. وتم اختياره محامياً لأنه لم يكن سهلاً ترهيبه من جانب ضباط برتب عسكرية أعلى منه. يبدو أن هذه الميزة الشخصية هي التي أمنت له أن يحصل على موافقة رئيس المحكمة ليخبره أن في إمكانه التحدث إلى موكله بشرط أن يضمن منه اعترافاً بالذنب. تبدو المسألة هنا أنه إذا كان سويفت ينوي أن يدافع عن موكله، فلن يُسمح له بمقابلته^(٢١). وهذا التهديد ليس انتهاكاً لحقوق حمدان في الحصول على محام فقط، بل إنه يثير السخرية أيضاً في ما يتعلق بقواعد هذه المحاكم العسكرية. وهذا هو الذي دفع برئيس سويفت العقيد في القوة الجوية وليام غن إلى التدخل لصالح محامي السجناء، فجازف بذلك

Hamdan v. Rumsfeld, 548 U.S. 557, 126 S. Ct. 2749 (2006).

(٢٠)

Eric Scigliano, «Swift Justice,» *Seattle Metropolitan* (June 2007), p. 72.

(٢١)

وخسر فرصة أن يصبح أول قاضٍ من أصل أفريقي في القوة الجوية^(٢٢).

كان ضابطان من بين أعضاء محكمة حمدان الخمسة قد خرغا في أفغانستان؛ إذ عمل أحدهما ضابط مخبرات، وأشرف الآخر على عملية النقل البربرية للسجناء من أفغانستان إلى غوانتانامو. وعندما استفسر الرائد سويفت عن دور الضابطين في أفغانستان، رفض القاضي الإفصاح عن تلك المعلومات في محكمة علنية، لكن أضاف أنه يثق بعدالة وجهتي نظرهما. وعندما سأل سويفت لاحقاً «لماذا يُرسل الجيش ضباطاً مساهمين في العمليات العسكرية إلى هذه المحكمة أصلاً؟» فهناك بالتأكيد الكثير من العسكريين الذين لم يساهموا في العمليات الحربية في أفغانستان، أو يمكن أن يكونوا أعضاء غير منحازين في هيئة محكمة كهذه»، فلم يعط رئيس المحكمة جواباً شافياً. وتلا ذلك أن استقال ثلاثة من أعضاء هيئة الاتهام لأنهم رفضوا أن يساهموا «في عملية يبدو أنها ملتوية». شرح النقيب في القوة الجوية جون كار قراره للعقيد فريدريك بورتش، رئيس هيئة الاتهام: «لقد كررت القول بأن أعضاء المحكمة سيتم اختيارهم على نحو جيد بحيث لن ندع أياً من المعتقلين يُفلت من العقاب، وأنا نحتاج فقط إلى الاهتمام بجمع الأدلة التي قد تنظر فيها هيئة المراجعة»^(٢٣).

أخيراً، نجح سويفت في اعتراضه، وصدر القرار بإبعاد الضابطين المذكورين من عضوية المحكمة. لم يُبد الجيش أي اهتمام بتعيين ضابطين آخرين محلهم، وهو ما جعل مهمة الادعاء للفوز بقرار ثلثي الأعضاء ضد حمدان قضية أسهل^(٢٤)، الأمر الذي يُعتبر مغامرة على مستوى لعبة شطرنج.

إن الممارسات غير القانونية التي راح ضحيتها المعتقلون في غوانتانامو من أمثال حمدان لم تغب عن ذهن نقابة المحامين. لقد تبرع أكثر من ١٠٠٠ محام للدفاع عن المعتقلين من دون مقابل مالي. وتولى حوالي ١٠٠ شخص العمل في قضية حمدان بشكل أو بآخر، بالرغم من أن الجميع كان يعرف أنه كان

Interview with Charles Swift (26 May 2007).

(٢٢)

Clive Stafford Smith, *Eight O'Clock Ferry to the Windward Side: Seeking Justice in Guantanamo Bay* (New York: Nation Books, 2007), p. 92, and Lieutenant Commander Charles Swift, «The American Way of Justice», *Esquire* (March 2007), p. 198.

تُمنع أية محاولة «لقسر» أو التأثير في مجريات المحكمة العسكرية أو أي منبر قضائي عسكري» وذلك وفق
العرف العسكري والعدالة العسكرية

(٢٤) المصدر نفسه.

أحد مرافقي بن لادن^(٢٥). ولما وصلت قضية حمدان إلى المحكمة العليا، كان في إمكان القضاة أن يحكموا بأن للكونغرس، وليس الرئيس، الحق الدستوري في تأسيس محاكم جديدة، وأن الكونغرس لم يمارس هذا الحق حتى الآن. وبدلاً من ذلك، قررت المحكمة العليا أن الكونغرس، في ما أصبح بعدُ القسم ٢١ من المعيار للعدالة العسكرية، قد حدد سلطة الرئيس في استحداث محاكم عسكرية تتمتع بالمستوى نفسه المطلوب في المحاكم العسكرية المعروفة، ما لم يكن في استطاعته أن يبرر انحرافه عن ذلك المستوى. نظر الأعضاء الخمسة في المادة ٣ من معاهدات جنيف التي جعلها الكونغرس في صلب القانون الأمريكي UCMJ، إذ تمنع المادة الثالثة إجراء أي محاكمات خارج «المحاكم العادية التي تضمن العدالة التي يعترف بها الناس المتحضرين»^(٢٦). كما اتفق قضاة المحكمة العليا مع مجموعة المحامين العسكريين المهنيين، على أن لا حاجة إلى الخروج على المبادئ المعترف بها^(٢٧).

اعترضت وزارة العدل بالقول إن المادة الرقم ٣ لا تحمي حمدان، لأن الرئيس كان قد أمر بأن المعاهدات لا تحمي أعضاء القاعدة ولا جنود طالبان. ولم تكلف المحكمة العليا نفسها النظر في هذا الادعاء. لقد اعتبرت أن معاهدات جنيف تُعتبر قانوناً، وافترضت، كما قال القاضي جون مارشال وهو يشير إلى قضية مربري ضد ماديسون^(٢٨)، أن من واجب المحاكم أن تشير إلى القوانين التي تتعلق بالقضايا التي تنظر فيها^(٢٩). أصرت وزارة العدل على أن المعاهدة ليست إلا اتفاقاً بين الكيانات السياسية، وهي لا تعطي سجناء مثل حمدان الحق الشخصي في الاعتراض على قانونية المحاكم التي استُحدثت لمحاكمتهم. لكن القضاة تجنبوا الإشارة إلى تفسير وزارة العدل، وحكموا بأن لحمدان الحق في طلبه لمعرفة التهم الموجهة له. وهذا الحق ليس اعتماداً على معاهدات جنيف، لأن المعاهدات وضعت المعيار لكل ما يمكن أن يسمى محكمة قانونية. وحين كانت قضية حمدان موضع النظر فيها لدى المحكمة

Neal Kumar Katyal, «Comment: Hamdan v. Rumsfeld: The Legal Academy Goes to Practice.» *Harvard Law Review*, vol. 120 (2006), p. 65.

«Geneva Convention» 4 (Civilians), art. 3.

Hamdan v. Rumsfeld, 548 U.S. at 633.

5 U.S. (1 Cranch) 137, 167 (1803).

Sanchez Llamas v. Oregon, 548 U.S. 331 (2006).

(٢٦) انظر :

(٢٧)

(٢٨)

(٢٩) انظر :

العليا، حاول الكونغرس، الذي يقوده الجمهوريون، تمرير التعديل الذي اقترحه غرام. لكن القضاة لم يكونوا في غالبيتهم معينين بتلك المحاولة. كما أنهم وجدوا نوعاً من التناقض في قانون معاملة المعتقلين الذي دفع به السيناتور ديك ديربن (ديمقراطي من ولاية إلينوي)، الذي يسمح للقضاة بأن يحتفظوا بحق النظر في القضايا المعلقة. ونتيجة لذلك، أصبح في مقدور القضاة أن يتجاهلوا ما إذا كان تعديل غرام غير دستوري أو تدخلاً في مسار القانون، أو ما إذا كان حق المطالبة بلائحة الاتهام مضموناً دستورياً وغير قابل للتعديل. وهو ضمان لذلك الحق.

عندما يُعلن أن المحاكم العسكرية المستحدثة غير دستورية، تكون أغلبية القضاة قد أعطت الرئيس الفرصة ليتراجع عن ادعائه السلطة المطلقة. ولكن يحصل في الوقت نفسه على ما يريد. هذا وقد عبّر عضو المحكمة العليا القاضي ستيفن براير عن ذلك بشكل صريح حين قال: «لا شيء يمنع الرئيس من العودة إلى الكونغرس ليطلب السلطة التي يعتقد أنها ضرورية»^(٣٠).

خلال النظر في قضية حمدان أمام المحكمة، أصر محامو الإدارة الأمريكية على أن الرئيس، بصفته القائد العام، يتمتع بالسلطة المطلقة ليقرر كيفية التعامل مع العدو في زمن الحرب. تجاهل أعضاء المحكمة العليا هذا الادعاء أيضاً لأنهم التزموا المبدأ القائل إن المحكمة العليا لا تنظر في أي مسألة دستورية ما لم يكن هناك رايان قانونيان متناقضان. لكن المحكمة العليا سمحت للإدارة الأمريكية بالإبقاء على حمدان وزملائه رهن الاعتقال إلى ما لا نهاية. لقد تناول قرار المحكمة موضوع المحاكم العسكرية المستحدثة فقط، لكن حيثيات قرارها انسحبت على موضوع الاستجواب أيضاً. وكما لاحظ عضو المحكمة القاضي براير، «ضمن» قانون الكونغرس... «مخالفة المادة ٣ تُعتبر جريمة حرب يعاقب عليها القانون باعتبارها جريمة فدرالية»^(٣١). وهذا الرأي سبب للإدارة الأمريكية نوعاً من الإرباك، لأنه يعني أن كل من ساعد أو ساهم أو نفذ سياسة التعذيب وما ترتب عليها يُعتبر من الناحية القانونية مجرم حرب. لقد فهم المحامون العسكريون الذين يمثلون المعتقلين ذلك التحليل. فكان أول شيء فعلوه لدى قراءة القرار بشأن قضية حمدان أن طلبوا وقف جميع نشاطات

Hamdan v. Rumsfeld, 548 U.S. at 636 a. (Breyer Concurring).

(٣٠)

548 U.S. at 642 a. (Breyer Concurring).

(٣١) المصدر نفسه،

المحاكم العسكرية، لأن الاستمرار في نشاط يخالف المادة الرقم ٣ يُعتبر بحد ذاته جريمة حرب. ويبدو أن نائب وزير الدفاع غوردن إنغلاند فهم هو الآخر فحوى القرار، فأصدر أمراً إلى جميع القادة العسكريين للتأكد من أن معاملتهم للسجناء كافة تتماشى مع المادة الرقم ٣. ورغم الإصرار على أن الجيش كان يعامل السجناء بطريقة إنسانية، يكون بهذا الأمر قد اعترض بشكل واضح على الممارسات التي أقرها رامسفيلد وجهازه الاستشاري، ومن ضمنها تعرية السجناء، وتغطية وجوههم بملابس نسائية داخلية، وإرعاب السجناء باستخدام الكلاب، ووضع الحبال حول رقاب السجناء وجرحهم كالكلاب، أو جعلهم ينبحون مثلها، ووضعهم في مواقف جسمانية مؤلمة، وممارسة عمليات الإعدام أو الإغراق الوهمي عليهم.

أصدر إنغلاند تعليماته هذه من دون استشارة مكتب المدعي العام أو مستشارة البيت الأبيض للشؤون القانونية هاريت مايرز، ولا ديفيد أدنغتون الذي أصبح مديراً عاماً لمكتب نائب الرئيس. ومن الجدير بالذكر أن المدير العام الذي سبقه لويس «سكوتر» لبيي قد أُدين بتهمة الكذب أمام المحقق الخاص حول الظروف التي أحاطت بكشف بعض المعلومات السرية المتعلقة بزوجة أحد الناقدين لسياسة الحرب في العراق (كانت من موظفي وكالة الاستخبارات المركزية عندما كان زوجها يشغل منصباً عالياً في السفارة الأمريكية في بغداد إبان احتلال العراق للكويت). هذا وكان الجنرال جاك ريفز، القاضي في سلاح الجو الأمريكي، قد أخبر لجنة القوات المسلحة في مجلس الشيوخ بتاريخ ١٣ تموز/يوليو أن «بعض الممارسات التي تمت الموافقة عليها واستُخدمت تُعتبر مخالفة لبنود المادة الرقم ٣» من مقررات مؤتمر جنيف. وكان يجلس إلى جانبه قادة المحامين العسكريين لصنوف القوات المسلحة الثلاثة، الذين أيدوا ما قاله زميلهم^(٣٢). وبتاريخ ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، أعاد البنتاغون نشر كتيبه حول الاستجواب، منع فيه تعرية السجناء أو تغطية وجوههم أو وضعهم في مواقف جسمانية تسبب لهم الإجهاد^(٣٣).

بدا لوهلة أن سياسة التعذيب توقفت، لكن ذلك كان مراوغة من قبل

Schmitt, «Exception Sought in Detainee Abuse Ban».

(٣٢)

Patrick Quinn, «U.S. War Prisons Legal Vacuum for 14,000,» Associated Press (17 (٣٣) September 2006).

وزارة الدفاع؛ ففي تموز/يوليو ٢٠٠٦، وفي الوقت الذي كان البنتاغون يتجاوب مع قرارات قضية حمدان، وقّع بوش أمراً رئاسياً سرياً جديداً يسمح لوكالة الاستخبارات المركزية باستخدام وسائل الاستجواب المتشددة في ثقبها السود خارج الولايات المتحدة^(٣٤).

خامساً: العفو العام عن المُعذِّبين

لو كان أي رئيس أمريكي قد جابه موقفاً يشبه قضية حمدان لتراجع، لكن ذلك لا ينطبق على جورج بوش؛ فحتى حينما أعلن بتاريخ ٦ أيلول/سبتمبر أن سجون وكالة الاستخبارات المركزية أُفرغت من السجناء، أصرَّ على أنها ستبقى خياراً مفتوحاً^(٣٥). ثم قام بمباركة تشريع قانون المحاكم العسكرية لعام ٢٠٠٦ لإفراغ قرار المحكمة بشأن قضية حمدان من محتواه^(٣٦). كان من أسباب رعايته لتشريع ذلك القانون هو «حماية الجنود الأبرياء من مغبة تعرّضهم لإجراءات غير منصفة»، على حد قوله. لكن هذا العذر لم يكن إلا خدعة لأن مشروع القانون لا يمكن أن يغير العرف العسكري للعدالة العسكرية، الذي يتضمن، كالعادة، مجرمي الحرب. في الحقيقة إن بوش كان يريد حماية جميع الأشخاص الضالعين في سياسة التعذيب وفي وضعها موضع التنفيذ من طائلة القانون، إذا ما قررت الإدارات التالية إثارة الموضوع^(٣٧). وعندما صرح في ١٥ أيلول/سبتمبر بأن وكلاء الاستخبارات المركزية «لا يرغبون في أن يُحاكَموا كمجرمي حرب»^(٣٨)، كان في الواقع يتحدث عن نفسه.

Scott Shane, David Johnston and James Risen, «Secret U.S. Endorsement of Severe (٣٤) Interrogations,» *New York Times*, 4/10/2007, and Randall Mikkelsen, «CIA Detention Program Remains Active: U.S. Official,» Reuters (4 October 2007).

(٣٥) المصدر نفسه.

Pete Yost, «White House Proposes Retroactive War Crimes Protection: Moves (٣٦) to Shield Policy Makers,» *Boston Globe* (10 August 2006).

(٣٧) أُحيلت قضايا مقتل ما يقارب العشرين شخصاً تقريباً إلى وزارة العدل كجرائم حرب، ولكن لم تعرض إلا قضية واحدة أمام المحكمة. فدايفد بسارو مثلاً وهو مقاول يعمل لحساب وكالة المخابرات المركزية، والذي قام بضرب سجين أفغاني حتى الموت، لم يُتهم بموجب قانون جرائم الحرب، الذي يعني حكماً عليه بالموت. وبدلاً من ذلك أتهم بسارو وأدين بموجب قانون PATRIOT الذي سمح للإدارة بتخفيف التهمة من القتل إلى الاعتداء.

Katherine Shrader, «CIA in Middle of Election-Year Battle,» Associated Press (16 September (٣٨) 2006).

في الحقيقة، كان بوش يخشى إخضاعه للمساءلة القانونية بعد مغادرته البيت الأبيض. ولهذا السبب، زار مبنى الكابيتول ليضمن التأييد للتشريع المذكور. وهو طبعاً لم يُعتبر صراحة عن اعتراضه على المادة الرقم ٣، لأن ذلك سيكون أمراً مكشوفاً، خاصة أن السيناتور جون مكين وآخرين أعلنوا مسبقاً أن مثل هذه الخطوة سوف تقابل باعتراض من جانبهم. وفعل بوش مثل ما فعله جاي بايبي، وهو تضيق تحديد مفهوم جرائم الحرب عن طريق ادعاء أن أغلب وسائل الاستجواب لا يمكن اعتبارها تعذيباً، أو حتى قاسية وغير إنسانية أو مهينة. وهكذا لم تعد إجراءات مثل تعرية السجناء وجرّهم كالكلاب ووضعهم في أكياس النوم وتعريضهم للبرد القارس وممارسة الإغراق الوهمي معهم، تُعتبر إجراءات قد تسبب الموت إن طُبقت بشكل فردي أو جماعي. ومشروع قانونه المقترح يجعل تلك الوسائل قانونية، رغم أنها قد تترك ضرراً نفسياً عميقاً. وهكذا تحقق الهدف بجعل جرائم الحرب محصورة في تجاوزات فظيعة جداً، مثل القتل والاعتصاب، وترك قضية تحديد القسوة والمعاملة غير الإنسانية أو المهينة وفق المادة الرقم ٣ لتقدير الرئيس، رغم اعتراض المحاكم العالمية والأجنبية على مثل هذا التفسير. تمت المصادقة على القانون بأغلبية كبيرة في مجلسي النواب والشيوخ. وقد أُعطيَ الرئيس كل شيء طلبه تقريباً، ليكون شعب الولايات المتحدة بذلك قد انفصل عن بقية شعوب العالم، بقدر تعلق الأمر بجرائم الحرب^(٣٩).

إن القانون الجديد لم يسمح فقط بممارسة جرائم الحرب في المستقبل، لكنه أعفى كل من أمر بها وشجّعها ونفذها وتستر عليها في الماضي. ومن الناحية القانونية، فإن ذلك يُشبه إعفاء الملائم وليام كالي من مسؤوليته عن مذبحه ماي لاي في فييتنام عام ١٩٦٨^(٤٠). لقد أعفى كل من ريتشارد نكسون ورونالد ريغان مرؤوسيه من الجرائم التي ارتكبوها وهم في خدمة إدارتي الرئيسين المذكورين. كما أن جيرالد فورد أعفى الرئيس نكسون من أي جريمة قد يُحاكم جرّاءها في المستقبل. وأعفى جورج بوش الأب الأشخاص الذين ساهموا في فضيحة إيران - كونترا، مثل وزير الدفاع الأسبق كاسبر واينبرغر. أما جورج بوش الابن، فهو أول

«Military Commissions Act of 2006» Public Law (17 October 2006), pp. 109-366, 120 Stat. (٣٩) 2600.

وسيم الإشارة إليها لاحقاً بـ (MCA).

MCA, sec. 8.

(٤٠)

رئيس يعفو عن نفسه بإقناع الكونغرس بأن يصدر عفواً عاماً عن جميع جرائم الحرب التي أُقترفت تحت إدارته. وبهذا يكون قد ضمن لنفسه مكاناً إلى جانب أغستو بينوشيه ديكتاتور تشيلي، الذي استحصل هو الآخر على عفو عام عن كل جرائمه القذرة ضد ما سمّوا إرهابيين في فترة الثمانينات.

ومن المضحك أن إعفاء موظفي الإدارة الأمريكية من جرائم الحرب يكون الكونغرس قد فضحهم، وهو الأمر الذي قد يجلب عليهم المساءلة من قبل الدول الأخرى، لأن محكمة الجزاء الدولية والمحاكم الأجنبية لم تعد تقبل بأن يخضع من يرتكب جرائم حرب للمحاكمة في بلده فقط. وهكذا، سيجد أعضاء مجلس حرب إدارة بوش أنفسهم في الموقف نفسه المنطبق على هنري كيسنجر، الذي حدّ من سفره إلى خارج الولايات المتحدة خوفاً من التبعات.

سادساً: الترخيص بالتعذيب في المستقبل

في الوقت الذي حاول مسؤولو الإدارة الأمريكية أن يُبعدوا عن أنفسهم مسؤولية ارتكاب جرائم حرب، عاد محامو القوات المسلحة ليستأنفوا دورهم في مراقبة البنتاغون. كان الكونغرس دائماً إلى جانب استقلالية هؤلاء، وقدم لهم التأييد خلال صيف ٢٠٠٦. وكانت أوامر غوردن إنغلاند بوجود العمل بالمادة الرقم ٣ التي تمنع عن السجناء المعاملة القاسية وغير الإنسانية والمهينة، هي في طليعة التغيير الذي ترتب على القرار بشأن قضية حمدان^(٤١). أما الخطوة التالية، فكانت إعادة النظر في كتيب التحقيقات الذي يمنع وضع السجناء في موضع مؤلم، وتعريتهم، وإجبارهم على تمثيل عمليات جنسية، وتغطية رؤوسهم، والضرب على عيونهم، وإرعايبهم باستخدام الكلاب، وصعقهم بالتيار الكهربائي، وحرقتهم، وإيهاهم بعمليات الإعدام، وإخضاعهم للإغراق الوهمي^(٤٢). هذا وصرح الجنرال جون «جف» كيمونز، نائب رئيس

Dod Directive 2310.01E,

(٤١)

استنسخ برنامج المعتقلين لدى وزارة الدفاع حرفياً نص المادة العامة الرقم ٤ من قانون مؤتمرات جنيف.

Julian E. Barnes, «CIA Can Still Get Tough on Detainees,» *Los Angeles Times*, 8/9/2006, (٤٢) and Pauline Jelinek, «New Army Manual Bans Specific Torture Methods,» *Boston Globe* (7 September 2006).

بموجب القواعد الجديدة، يمكن للمحققين أن يستفيدوا من حالات الخوف الموجودة مسبقاً، كما يسمح لهم بالتعلق للسجناء، والإيقاع بهم بتظاهر البعض منهم بالتعاطف بينما يُظهر البعض الآخر مظاهر الشدة، أو =

الاستخبارات، خلال لقاء في البنتاغون في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ قائلاً: «لا يمكننا أن نحصل على معلومات استخباراتية جيدة من خلال الممارسات التعسفية». ثم أضاف: «أعتقد أن الأدلة التجريبية التي تجمعت خلال الخمس سنوات الماضية هي خير دليل على ذلك»^(٤٣). وهذا التصريح يتناقض كلياً مع ادعاء الرئيس بوش بعد ساعة من تصريح الجنرال حين قال إن الاستجواب القاسي مع أبي زبيدة «ساعد على وقف هجمات إرهابية كان مخططاً لها أن تجري داخل الولايات المتحدة»^(٤٤).

لم توقف أوامر إنغلاند ولا تعديلات كتيب التحقيق محققي وكالة الاستخبارات المركزية عن المضي في أساليبهم المعهودة، فكانت الوكالة بحد ذاتها القانون نفسه. وفي الوقت الذي تراجع البنتاغون عن تحقيقاته المتشددة، وقع الرئيس بشكل سري قانوناً (لا يزال غير معلن) يأمر فيه الوكالة باستعمال أساليب التحقيقات التعسفية. وحظي هذا القانون بمباركة المدير الجديد لدائرة الاستشارات القانونية ستيفن برادبري^(٤٥)، الذي صرح لصحيفة لوس أنجلوس بالقول: «باعتباري مسؤولاً كبيراً، فإن في إمكان وكالة الاستخبارات المركزية استعمال أساليب التحقيق القاسية مع بعض السجناء ذوي السمعة السيئة. لقد قال الرئيس بكل وضوح إن هذا البرنامج الصغير يقتصر تطبيقه على مجموعة من القيادة العليا للقاعدة»^(٤٦). بكلمة أخرى، ليست جرائم الحرب بجرائم إذا كانت ضمن برنامج صغير تديره مؤسسة مدنية سرية.

لم يسمح القانون الجديد بأي وسائل معينة للتحقيق، فقد تُرك للرئيس أمر

= بالظاهر أنهم ليسوا من مواطني الولايات المتحدة. وعلى أية حال يحتوي الدليل على فقرة تخالف قرارات جنيف وتميز الحبس الانفرادي لمن يُشك بأنه من أعضاء القاعدة، على أن يتم أخذ هذه الخطوة بموافقة جنرال برتبة أربع نجوم، كما لو أن هذا الشرط يعالج المخالفة القانونية.

R. Jeffrey Smith and Michael Fletcher, «Bush Says Detainees Will Be Tried,» *Washington Post*, 7/9/2006, and Kate Zernike and Neil Lewis, «Proposal for New Tribunals for Terror Suspects Would Hew to the First Series,» *New York Times*, 7/9/2006.

Smith and Fletcher, *Ibid.*, and «Bush: We're Fighting for Our Way of Life,» CNN (6 (٤٤) September 2006), < <http://www.cnn.com/2006/POLITICS/09/06/bush.transcript/index.html> >.

Shane, Johnston and Risen, «Secret U.S. Endorsement of Severe Interrogations.» (٤٥)

(٤٦) المصدر نفسه، بناء على ما جاء في تقرير إخباري لخطبة التلفزيون أي بي سي أنه قبل ثمانية أشهر تم تفويض ١٤ ضابطاً من وكالة المخابرات المركزية لاستخدام «أساليب التحقيق المتقدمة». انظر: Brian Ross and Richard Esposito, «Sources: Top al Qaeda Figures Held in Secret CIA Prisons,» *ABC News* (5 December 2005).

التقرير بشأنها. وهي لا تخالف معاهدات جنيف ولا قانون جرائم الحرب. لكن الكونغرس أعطى الرئيس السلطة الكاملة لتحديد نوع الأساليب التي تقوم على القسوة والمعاملة غير الإنسانية المهينة التي تشرحها المادة الرقم ٣. وخلافاً لمبدأ الفصل بين السلطات الذي يوجبه الدستور، قام الكونغرس تحت قيادة الأكثرية الجمهورية بإعطاء الرئيس سلطة تقرير ما هو مخالف للقانون وما هو غير مخالف له.

أصر مسؤولو الإدارة الأمريكية سابقاً على أن وضع السجناء في موضع مؤلم، وحرمانهم من النوم، وتحقيرهم جنسياً، وحتى استخدام الإغراق الوهمي معهم، كل ذلك ليس إجراءات غير إنسانية، ولا يخالف المادة الرقم ٣ من معاهدات جنيف. وحتى بعد المصادقة على قانون المحاكم العسكرية، رفضوا القول ما إذا كان الإغراق الوهمي مسموحاً به بموجب القانون الجديد. ولكن كان هناك القليل من الشك في موقف نائب الرئيس. وعندما سأله إذاعي من ولاية داكوتا الشمالية خلال مقابلة بثت على الهواء: «هل توافق على أن تغطيس الرأس في الماء مسألة بسيطة لا تستدعي التفكير في ما إذا كانت تنقذ حياة الناس؟» ردّ تشيني قائلاً: «حسناً، هي عندي مسألة لا تستدعي التفكير، ولكن استمر البعض في توجيه النقد إليّ، ووصفوني بأنني نائب رئيس لشؤون التعذيب»^(٤٧).

أخيراً، عندما صدر الأمر الرئاسي في تموز/ يوليو ٢٠٠٧ لتحديد مفاهيم القسوة والمعاملة المهينة وغير الإنسانية بموجب القانون الجديد، صرح الرئيس بأن سجناء وكالة الاستخبارات المركزية «يجب أن يحصلوا على متطلبات الحياة الأساسية»، لكنه لم يُشر إلى النوم باعتباره أحد متطلبات الحياة الرئيسية، ولم يمنع الإغراق الوهمي والإطعام الإجباري وتعريض السجناء لأجواء الزمهرير والقيظ، ولا الضوضاء التي تصم الأذان، ولا السجن الانفرادي لفترة طويلة^(٤٨). على العكس، هدد الرئيس بأنه سيستعمل حق النقض ضد أي قانون

Terence Hunt, «Cheney Embrace of Torture Denied,» *Boston Globe* (28 October 2006); Neil (٤٧) A. Lewis, «Furor Over Cheney Remark on Tactics for Terror Suspects,» *New York Times*, 28/10/2006, and Jonathan S. Landay, «Cheney Confirms that Detainees Were Subjected to Water-boarding,» *McClatchy Newspapers*, 25/10/2006.

«Executive Order: Interpretation of the Geneva Conventions Common Article 3 as Applied (٤٨) to a Program of Detention and Interrogation Operated by the Central Intelligence Agency,» White House (20 July 2007), sec. 3 (b) (iv), < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/07/20070720-4.html> >.

يمنع الإغراق الوهمي^(٤٩)، رغم أن مسؤولي الإدارة الأمريكية ادعوا أن أحداً لم يجر إخضاعه لهذا الأسلوب منذ عام ٢٠٠٣^(٥٠)، وأن تلك الممارسة ليست مدرجة في الوقت الحاضر على لائحة سياسة الوكالة^(٥١).

سابعاً: السماح بالأدلة المستحصّل عليها نتيجة الإكراه

من أجل تأمين التأييد لقانونه الجديد، أعلن الرئيس في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ أنه أمر بنقل ١٤ من قادة تنظيم القاعدة إلى غوانتانامو، حيث ينوي تقديمهم للمحاكمة عن جرائم حرب في الساعة التي يوافق فيها الكونغرس على تشريعه المقترح لتأسيس محاكم عسكرية. وكان يُقصد من نقل هؤلاء السجناء الأشباح التلميح إلى أن عدد سجناء برنامج الوكالة قليل وأن البرنامج ألغي، كما فهم ذلك بعض الصحفيين^(٥٢).

لكن بوش لم يُصرّح مطلقاً بأن السجنون السرية للوكالة قد أُغلقت ولم يُفتح أي سجن جديد منها. كما أنه لم يُشر إلى مصير الكثير من السجناء الذين اختفوا في تلك السجنون^(٥٣). وقد وصل الحد إلى أن جون بلنغر، المستشار القانوني لوزارة الخارجية، تساءل عن أحقية الصليب الأحمر الدولي في زيارة سجون وكالة الاستخبارات المركزية، على أساس أن معاهدات جنيف تنطبق على وزارة الدفاع فقط^(٥٤).

إن قانون المحاكم العسكرية الجديد خوّل الرئيس استحداث محاكم خاصة

«House Votes to Ban Harsh CIA Methods,» *Associated Press* (13 December 2007). (٤٩)

«Limits Proposed on CIA Interrogators,» *Associated Press* (6 December 2007). (٥٠)

Laurie Kellman, «Justice: Waterboarding Is Not Legal Now,» *Washington Post*, 14/2/2008. (٥١)

Tim Golden, «Detainee Memo Created Divide in White House,» *New York Times*, 1/10/ 2006. (٥٢)

John Donnelly and Rick Klein, «Bush Admits to CIA Jails; Top Suspects Are Relocated,» *Boston Globe*, 7/9/2006. (٥٣)

Stephen Grey, *Ghost Plane: The True Story of the CIA Torture* : انظر : «قائمة المفقودين». *انظر : Stephen Grey, Ghost Plane: The True Story of the CIA Torture Program* (New York: St. Martin's Press, 2006), Appendix, pp. 269-283.

من بين المفقودين طفلان صغيران لخالد الشيخ محمد كانا قد أُلقي القبض عليهما في بيت العائلة في كراتشي. انظر : Ron Suskind, *The One Percent Doctrine: Deep Inside America's Pursuit of Its Enemies Since 9/11* (New York: Simon and Schuster, 2006), p. 229.

Bradley S. Klapper, «Red Cross Wary of New U.S. Antiterrorism Law,» *Boston Globe*, 20/ 10/2006. (٥٤)

عسكرية بطبيعتها لمحاكمة مدنيين أجنبى جزاء ارتكابهم جرائم حرب. والمضحك فى هذا الأمر أن هذه المحاكم مسؤولة أمام إدارة هى متهمة بارتكاب جرائم حرب. وعندما قدم ديفيد هكس، وهو مواطن أسترالى يعمل قصاباً لبيع لحم الكنغر، كان أول شخص يقدم للمحاكمة فى آذار/مارس ٢٠٠٧. وكان واضحاً منذ البداية أن أدلة الحكومة ضده كانت واهية؛ حيث أشارت لائحة الاتهام إلى أنه تدرب فى مراكز تدريب تابعة للقاعدة، وترجم بعض المطبوعات، وخدم من دون أن يشتبك فى عملية عسكرية فى وحدة طالبان التى كان فيها جون ووكر لند.

ولكى تتحاشى الإدارة الإحراج فى المحكمة، طلب من هكس أن يعترف بارتكابه جريمة جديدة بموجب قانون MCA لعام ٢٠٠٦، وهى أنه كان «يقدم العون» إلى الإرهابيين، فى مقابل إطلاق سراحه. لم يأت هذا العرض فى المحكمة بل جاء على لسان سوزان جى كرافورد، إحدى الشخصيات المقربة من نائب الرئيس تشينى. وكجزء من الصفقة، كان على هكس أن يمضى تسعة أشهر فى سجن أسترالى، وأن يُقسم أنه عومل بالحسنى، وأن يتعهد بالأى يتكلم على الموضوع إلى أجهزة الإعلام^(٥٥). وهكذا حصل هكس على صفقة أفضل كثيراً مما حصل عليه جون ووكر لند، الذى حُكم عليه بالسجن ٢٠ عاماً. الفرق بين الحالتين أنه لم يكن لجون ووكر لند فريق من المدافعين عنه باسم الحكومة الأسترالية^(٥٦).

المحاكم التى خول الكونغرس استحداثها لا ترقى إلى القبول على المستويين الأمريكى ولا العالمى، باعتبارها محاكم عادلة لفشلها فى تقديم المبررات لاعتقال المتهمين أصلاً^(٥٧). لم يوافق القانون على إجراء محاكمات سريعة^(٥٨)، وألاً يُسمح للجمهور بحضورها^(٥٩). كما سُمح للمحاكمة بمواصلة إجراءاتها فى غياب الشخص المتهم^(٦٠). لم يضمن القانون للمتهمين حق النظر

«Rights Lawyers Say Hick's Plea Condition Unfair,» ABC News Online (April 2007). (٥٥)

Scott Horton, «The Plea Bargain of David Hicks,» *Harper's Magazine* (2 April 2007). (٥٦)

MCA, Public Law 109-366, 120 Stat. 2600, sec. 3 (a) (l) Amending sec. 948q (b), and MCA, (٥٧) sec. 3 (a) (l) Amending sec. 948 (s) (2006).

MCA, sec. 3 (a) (l) Amending sec. 948b (d). (٥٨)

MCA, sec. 3 (a) (l) Amending sec. 948d (d). (٥٩)

MCA, sec. 3 (a) (l) Amending sec. 949d (e). (٦٠)

في قضاياهم أمام محاكم مستقلة غير متحيزة^(٦١)، كما سُمح للدعاء العام بتصنيف بعض النشاطات كجرائم حرب^(٦٢)، وحدد حق محامي الدفاع لمساءلة شهود الاتهام، ومنع المتهمين من الإدلاء بشهاداتهم دفاعاً عن أنفسهم^(٦٣). إضافة إلى ذلك، حدّد القانون قدرة محامي الدفاع على طلب الكشف عن كيفية حصول الادعاء على أدلة الاتهام^(٦٤).

إن الأدلة، التي تمّ الحصول عليها بالطرق التعسفية، قبل المصادقة على قانون معاملة السجناء بتاريخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ما زال مسموحاً بتقديمها أمام هذه المحاكم^(٦٥). كما إن الإجراءات التعسفية للحصول على المعلومات بعد ذلك التاريخ تمّ التعطيم عليها عن طريق شرطين بموجب MCA: أولهما السماح للمحاكم العسكرية باعتبار الإشاعات أدلة^(٦٦)، وهذا يعني أن في إمكان شهود الحكومة أن يُظهروا جهلهم بالأساليب التعسفية التي استُخدمت للحصول على تهم من قبل سجناء آخرين. والشرط الثاني هو إنكار حق المتهمين برؤية الأدلة المقدمة ضدهم. فإذا تمّ التستر على من يقدم اتهاماً من السجناء بعضهم ضد بعض، فليس بمقدور محامي الدفاع معرفة كيفية استجواب أولئك السجناء - الشهود^(٦٧).

ثامناً: عدم الاعتراف بحق المعتقلين في طلب لوائح الاتهام ضدهم

إن قانون المحاكم العسكرية لعام ٢٠٠٦ قد ذهب إلى أبعد ممّا ذهب إليه قانون معاملة السجناء لعام ٢٠٠٥، لأنه لا يعترف بحق طلب لوائح الاتهام ليس فقط بالنسبة إلى معتقلي غوانتانامو، وإنما بالنسبة إلى جميع الأجانب (من ضمنهم طلاب الجامعات وحاملي البطاقة الخضراء للإقامة الدائمة) الذين «وجدتهم الحكومة/الرئيس بشكل مناسب أنهم مقاتلون أعداء»،

MCA, sec. 3 (a) (1) Amending sec. 948j. (٦١)

MCA, sec. 3 (a) (1) Amending sees. 950v (b), 950v (b) (25), and 950v (b) (28). (٦٢)

MCA, sec. 3 (a) (1) Amending sec. 949j. (٦٣)

MCA, sec. 3 (a) (1) Amending sees. 949c (b) (4), 949d (f), 949j (c), and 949j (d). (٦٤)

MCA, sec. 3 (a) (1) Amending sees. 948r and 949 a (b) (2). (٦٥)

MCA, sec. 3 (a) (1), Amending sees. 949a(b) (2) (A), 949a (b) (2) (B), and 949a (b) (2) (E). (٦٦)

MCA, sec. 3(a) (1), Amending sees. 949d (f) (2) (B) and 949j (c) (2). (٦٧)

حتى وإن وجدتهم المحاكم المدنية أبرياء^(٦٨). وهذا الشرط يتعارض مع مبدأ أنه إذا كان هناك حق، فلا بد من وجود حلٍّ للمشكلة^(٦٩). كما أنه يتعارض مع القانون السائد الذي يضمن للأجانب الاعتراض على قانونية احتجازهم منذ صدور قانون الحق في طلب لائحة الاتهام عام ١٦٤٠^(٧٠). وتجدر الإشارة إلى أن المحاكم الأمريكية اعترفت بهذا الحق منذ عام ١٨١٣، عندما أمر رئيس القضاة جون مارشال بإطلاق سراح توماس وليامز لأنه أتهم بأنه «عدو أجنبي»^(٧١). هذا وكانت المحكمة العليا قد أعادت تأكيد هذا المبدأ عندما نظرت في قضايا رسول ضد بوش عام ٢٠٠٤، وحمدان ضد رامسفيلد عام ٢٠٠٦، وبومدين ضد بوش عام ٢٠٠٨، وقررت أنه لا يحق للرئيس تجريد الأجانب من حق طلب الاتهام عن طريق نقلهم إلى سجن عسكري أمريكي في كوبا^(٧٢).

كما أن موقف الولايات المتحدة تاريخياً لا يتفق مع رأي الرئيس؛ فأى قانون يشرعه الكونغرس، ويكون فحواه إعطاء الرئيس سلطة مطلقة لتجريد أي شخص من حقوقه التي كفلها الدستور عن طريق التلاعب بالألفاظ، ينتهك ليس فقط الحق في طلب لائحة الاتهام، بل ينتهك أيضاً في القضية ضمن إطار القانون، والتعديل السادس المتعلق بالحق في طلب المحاكمة بوجود محلفين.

إن حق المواطن في طلب لائحة الاتهام أكثر أهمية من حقه بموجب التعديل الأول حول حرية التعبير. فالحق في الحرية من الاعتقال لمدة غير محددة يعود إلى قضية Manga Carta (١٢١٥)، وربما قبل ذلك. وتمّ تعديلها من قبل البرلمان في القرن السابع عشر^(٧٣). لقد أقر الآباء المؤسسون بأهمية

MCA, sec. 7. (٦٨)

Marbury v. Madison, 5 U.S. (1 Cranch) 137, 163 (1803). (٦٩)

Cat. C. 10, sec. VIII (1640). (٧٠)

Gerald Neuman and Charles F. Hobson, «John Marshall and the Enemy Alien: A Case Missing from the Canon», The Green Bag (Autumn 2005), (United States v. Thomas Williams, unreported case, 1813), <http://www.law.Columbia.edu/law_school/communications/reports/winter06/facforum2>.

Rasul v. Bush, 542 U.S. 466 (2004), Hamdan v. Rumsfeld, 548 U.S. 557 (2006), Boumediene v. Bush, 553 U.S. (2008).

«The Habeas Corpus Act of 1679» (31 Car. II, c. 2). (٧٣) انظر:

هذا الحق فوضعه في دستور الولايات المتحدة عام ١٧٨٧، أي قبل أربع سنوات من إضافة قانون الحقوق الشخصية.

من الناحية التاريخية، كان هناك خلاف حول اعتبار هذه الحقوق دستورية أو مثالية. فمن جهة، إذا كانت هذه الحقوق دستورية، فإنه لا يحق للكونغرس تشريع قوانين لإلغائها. من الممكن فقط تعليق تلك الحقوق بموجب المادة الرقم ١ من القسم الرقم ٩ في حالة «وقوع تمرد أو غزو مما تتطلبه السلامة الوطنية». وهذا الشرطان لم يكونا متوافرين عام ٢٠٠٦، عندما تم تشريع استحداث المحاكم العسكرية، ولم يعترف الكونغرس بوجود هذين الشرطين أصلاً. ومن ناحية أخرى، إذا كان حق طلب لوائح الاتهام يُعتبر أمراً مثالياً، فإن من حق الكونغرس تعديله أو إنكاره، كما حاول أن يفعل ذلك قانون معاملة المعتقلين لعام ٢٠٠٥ وقانون المحاكم العسكرية لعام ٢٠٠٦.

يعتقد كثير من الدارسين أن حق طلب لوائح الاتهام حق دستوري، لأن من الواضح أن الدستور لا يشتمل على إشارة إلى أي قوانين تجيز إلغاء هذا الحق. وإذا ما أراد أحد ذلك، فعلى الكونغرس تعديل الدستور عن طريق إصدار قانون جديد، وهذا ما لا يمكن عمله بصدد تغيير الدستور الفدرالي. وأكثر من ذلك، لم يكن هناك حق مثالي لطلب لائحة الاتهام عام ١٧٨٩ عندما صودق على الدستور. لذا لم تكن هناك حاجة إلى المادة الرقم ١ من القسم الرقم ٩ لوضعها في الدستور. لم يكن هناك حق مثالي لطلب لوائح الاتهام على المستوى الفدرالي لسبب بسيط هو عدم وجود محاكم فدرالية بموجب مواد القانون الفدرالي.

كما أن القانون الإنكليزي العام لم يُظهر اهتماماً بطلب حق لائحة الاتهام لكي يمكن إدخاله ضمن القانون الفدرالي بموجب المواد الخاصة بالاتحاد الكونغرس الفدرالي. فالقانون العام اعتمدته حكومات الولايات لأنها كانت الحكومات التي لها حق السلطة القضائية. والتفسير الأفضل للدستور هو أن من وضعوا الجملة الخاصة بحق طلب لوائح الاتهام قُصد منها الاعتراف بأن هذا الحق من أكثر الحقوق أساسية. وأنهم دفعوا الموضوع مسافة أبعد بعد عامين عن طريق تشريع قانون حقوق الأفراد الذي ضمن الحرية الشخصية، والنظر في القضايا أمام المحاكم، والمحكمة السريعة والمحاكمة بوجود المحلفين. إن أياً من الحقوق المشار إليها أعلاه سيكون ذا معنى إذا كان

الحق في معارضة الاعتقال الاعتباطي أمام المحاكم غير موجود أصلاً.

وهذا الفهم الأصيل لعبارة الحق في طلب لائحة الاتهام له جذوره التاريخية في الكتاب المقدس ونص الدستور والتاريخ المتعلق به. ومع ذلك، فإن المدعي العام غونزاليس أخبر اللجنة التشريعية لمجلس الشيوخ في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ بأنه «لا يوجد في الدستور نص صريح عن حق طلب لوائح الاتهام»، وادعى أن «هناك فقرة تعارض أخذ هذا الحق»^(٧٤). وإذا طبقنا هذا التعليل، فإن حرية حماية الشخص من الاعتقال بلا محاكمة ليست حقاً أساسياً، إنه فقط امتياز يمنحه القادة السياسيون أو يلغونه وفقاً لقناعاتهم. وإذا كان غونزاليس محقاً في ما قال، فإن القادة السياسيين يمكنهم أن يحرّموا المواطنين البيض حق الانتخابات، لأن هذا الحق غير واضح في الدستور أيضاً^(٧٥).

وحتى ذلك الوقت، لم تعبر المحكمة العليا إطلاقاً، وبشكل صريح، عن الحق المقدس في طلب لائحة الاتهام باعتباره حقاً دستورياً. كما أنها سمحت للكونغرس بأن يصدر قوانين لتغيير الطريقة التي يتم فيها تحقيق أغراض مثل هذا الطلب. فمثلاً سمحت للكونغرس بأن يعرض عن سبيل الاستئناف بسبب حق طلب الاتهام، فقط عندما يكون البديل «مناسباً وفعالاً»^(٧٦). ولكن حتى هذا الحكم يحمل في طياته أن الحقوق المبطنة يجب أن تُحمى دستورياً، وإلا فإن المحكمة تفقد سلطتها للموافقة أو عدمها في ما يتعلق بتلك التشريعات البديلة.

ولقد عمد قانون المحاكم العسكرية إلى تجريد المحاكم من الشرعية لتقرر إن كانت القضية ما زالت معلقة، عندما يتعلق الأمر بحق طلب لوائح الاتهام التي تُثار في المستقبل. وهذا التدخل التشريعي في القضايا المعلقة يبدو مخالفاً

Robert Patry, «Commentary: Gonzales Questions Habeas Corpus,» *Baltimore Chronicle* (19 (٧٤) January 2007), < http://www.baltimorechronicle.com/2007/011907_Patry.shtml > .

(٧٥) حق الانتخاب للأقليات العرقية والنساء والأشخاص البالغين من العمر ١٨ عاماً أو أكثر مضمون بموجب المواد المعدلة رقم ١٥ و١٩ و٢٦ على التوالي. كانت مناقشة غونزاليس قد رُفضت بأغلبية ٢ إلى ١ من قبل محكمة الاستئناف الاتحادية لمنطقة كولومبيا في قضية *Boumediene V. Vush*, no. 05-5065 في قضية (D.C. Cir., 20 February 2007).

حكمت المحكمة المذكورة أن المادة رقم ١، القسم رقم ٩ لا تضمن حماية الأشخاص من أي اعتقال اعتباطي ما لم يملكون عقاراً، أو أنهم موجودون فعلاً في الولايات المتحدة».

Swain v. Pressley, 430 U.S. 372 (1977), and *United States v. Hayman*, 342 U.S. 205 (1952). (٧٦)

لسير عملية القانون^(٧٧). وصحيح أن المحكمة العليا سمحت لنفسها في قرار سابق بأن تُجرد من حقها القانوني في قضايا حق طلب لوائح الاتهام المعلقة. كان ذلك في عام ١٨٦٨ في قضية «من طرف ماكاردل» (Ex Parte Mc Cardle)، والقانون موضع نقاشنا هذا قد أنكر شرعية المحكمة للنظر في قضايا حق طلب الاتهام المعلقة، التي أثبتت حول شرعية احتلال قوات الجيش الأمريكي لولاية مسيسيبي^(٧٨). فالمرهنة كانت عالية جداً، وغالباً ما يشار إلى هذه القضية في الحالات التي تختار فيها المحكمة، مدفوعة بعوامل سياسية لتجنب المواجهة مع الكونغرس. ولكن كل ما فعله الكونغرس بصدد تلك القضية هو الاعتراض على المحكمة العليا للنظر في قضايا حق طلب لوائح الاتهام خلال عملية استئناف الحكم. وهكذا بقي حق تقديم طلب لائحة الاتهام أمام أي محكمة فدرالية، صغيرة أو مباشرة، إلى المحكمة العليا ساري المفعول^(٧٩). وعليه، وخلافاً للاعتقاد السائد، فإن المحكمة العليا لم تسمح للكونغرس بتعليق الحق المقدس في طلب لائحة بكامله عن طريق تجريد المحاكم من شرعية النظر في تلك القضايا. وكما ادعى السيناتور غرام، قالت إدارة بوش إن المحاكم العسكرية لم تخالف المادة الرقم ١ من القسم الرقم ٩ لأنها سمحت للإرهابيين المتهمين باستئناف قرارات محاكم CSRT، أي لجان النظر في حالات المقاتلين أمام محكمة الاستئناف الفدرالية في مقاطعة كولومبيا. ولكن هذا البديل غير كاف، ولا يغطي طلب لوائح الاتهام وما تستدعيه من التحقيقات أمام المحاكم الفدرالية، لأن محاكم الاستئناف لا يمكنها النظر في سماع الأدلة التي تتوصل إليها هي. كما أنه لا يمكن أن تحيل القضية إلى محكمة أدنى. إن سلطتها محدودة لمراجعة «الحقائق» التي تبعث بها لجان النظر في حالات المقاتلين CSRT، البعيدة عن الاستقلالية. وعليه، ليس أمام هذه المحكمة إلا أن تقبل بتقارير الاستخبارات المرفقة بالقضية كحقائق ثابتة، حتى لو اتضح أن مصادرها مشكوك فيها.

وبموجب سلطة المحاكم السرية، تبقى تقارير لجان النظر في حالات

United States v. Klein, 80 U.S. (13 Wall.) 128 (1872).

(٧٧)

74 U.S. (7Wall.) 506 (1869).

(٧٨)

Ex parte Yerger, 75 U.S. (8 Wall.) 85 (1868) (petitioner released before decision); and (٧٩)

Felker v. Turpin, 518 U.S. 651 (1996) (stripping lower courts of habeas jurisdiction does not prevent petitions directly to the Supreme Court).

المقاتلين حرة في السماح للأدلة التي يُستحصل عليها عن طريق التعذيب، وتمنع المتهمين من طلب شهود لتفنيد التهم ضدهم. كما أنها لا تسمح لمحامي المتهمين بحضور جلسات اللجان، أو معرفة مصدر التهم ضد موكلهم؛ ففي جلسة للنظر في طلب تقديم لائحة الاتهام يتوجب على الحكومة أن تبرر اعتقال المتهم، وأن تعتبره بريئاً حتى تتم إدانته. ولكن في حالة استئناف قرار اللجان، فإن المتهم لا يعود بريئاً، بل مُدان ولا يُسمح له أن يُثبت براءته.

تاسعاً: الضرورة العسكرية

وجدت المحكمة العليا عند النظر في قضية حمدان أن إدارة بوش فشلت في طرح درجة كافية من الضرورة العسكرية لتبرير «محاكمها غير الاعتيادية» التي خولها الرئيس السلطة. كما أن المحاكم التي أنشئت وفق قانون عام ٢٠٠٦ كانت غير اعتيادية أيضاً، إذا ما نظرنا إليها وفق معيار العدالة العسكرية UCMJ، الذي لم يُلغِ الكونغرس والذي يجد جذوره في معاهدات جنيف والدستور الأمريكي. وبخلاف قانون المحاكم العسكرية الجديد، فإن معيار العدالة لا يسمح بالأدلة التي تقوم على الأقوال، ولا يسمح للمدّعين العسكريين بأن يقرروا بشأن ما يكشفون أمام المحاكم من أدلة وما يسترون، الأمر الذي لا يسمح لمحامي المتهم بالاطلاع عليها ولا معرفة مصادرها بحجة السلامة العامة. كما أن معيار العدالة العسكرية UCMJ لا يسمح بأن يلقي الأجنبي مستوى أقل من العدالة، ولا يسمح للقضاة العسكريين بتجاهل الإجراءات القانونية المتعارف عليها. وإذا ما ادعى أحد أن المحاكم الجديدة إجراء اقتضته الضرورة العسكرية، فإنه يتوجب على أي قاض عسكري أن يقبل رأياً رفضته المحكمة العليا في قضية حمدان. وخلاصة القول إن العدالة في ظروف الحرب ضد الإرهاب لا يمكن أن تكون طبيعية ومحايطة، ولكنها مشوبة بالكثير من النقص بهدف الحصول على حد أقصى من الإدانات.

عاشراً: لعبة التأخير

الحقيقة التي يجب أن نقال هي أن المحاكم الجديدة، كغيرها من المحاكم السابقة، ليست بحاجة إلى أن تحاكم أحداً. وكما فهمت إدارة بوش، فإن من الأفضل التفاوض عن الموضوع لكسب الوقت. إن إجراء المحاكمات سيجلب انتباهاً لا ضرورة له لمعرفة الكيفية التي تم فيها استجواب المعتقلين، وسيكشف

عن ندرة الأدلة الكافية التي حصل عليها الجيش ليوصل اعتقال الكثير من السجناء. والسبب الرئيسي لمحاكم بوش هو تبرير الاعتقال عن طريق خلق الوهم بأن المحاكم في طريقها إلى دفع معتقلين مثل ديفيد هكس إلى طلب المساومة في قضاياهم لكي يدانوا من دون محاكمة^(٨٠).

والغرض الثاني من قانون محاكم بوش العسكرية هو تأخير أي استئناف قانوني ضد الاعتقال عن طريق خلق إجراءات قانونية مطوّلة. فمثلاً، بعد الموافقة على القانون المذكور، تحركت وزارة العدل لإلغاء جميع طلبات لوائح الاتهام المعلقة لمعتقلي غوانتانامو، مصرّة على أن القانون الجديد يحرم جميع السجناء حقهم في توكيل محامين عنهم. كما حاول المدعون العسكريون منع سجناء مثل خوزيه باديللا من التحدث إلى محاميهم عن كيفية استجوابهم لأن وسائل التحقيق من أسرار الدولة^(٨١). كما ادّعت الوزارة المذكورة أن في إمكان المدّعين تمديد فترة الاعتقال عن طريق معارضة كل شيء يطلبه المحامون، بما فيه هوية الشهود من السجناء الذين وجهوا تهماً إلى موكلهم، أو ليقرروا ما إذا كان أولئك الشهود - السجناء - قد خضعوا لأساليب قاسية عند استجوابهم.

كما أن قانون محاكم بوش نصّ على أنه «لا يجوز لأي شخص أن يثير» أي قانون دولي لحقوق الإنسان باعتباره «مصدراً لحقوقه»^(٨٢)، ولا يجوز للقضاة الأمريكيين أن يشيروا إلى قرارات اتخذها القضاة البريطانيون لبيان الأسس التي يبنون عليها آراءهم، وهو تقليد أتبعه القضاة الأمريكيون لقرون. كما أنه يعني تجاوز روح الدستور للفصل بين السلطات الثلاث؛ فالكونغرس لم يعد قادراً بعد الآن على إطلاع القضاة على كيف يشاركون في إيجاد التعليقات القانونية، أو أن تخبر المحاكم الكونغرس كيف يقوم بحساباته السياسية. لقد عرف الأمريكيون دائماً، وحتى قبل أن يقول مارشال رأيه في قضية ماربري ضد ماديسون، أن من واجب القضاة أن يقولوا رأيهم القانوني في القضايا التي تُعرض أمام محاكمهم^(٨٣).

(٨٠) للاطلاع على قصة هيكس، انظر: Leigh Sales, *Detainee 002: The Case of David Hicks* (Melbourne: Melbourne University Press, 2007).

(٨١) Carol D. Leonnig and Eric Rich, «U.S. Seeks Silence on CIA Prisons: Court Is Asked to Bar Detainees from Talking about Interrogations,» *Washington Post*, 4/11/2006.

MCA, sec. 7. (٨٢)

= 5 U.S. (1 Cranch) 137, 167 (1803). (٨٣)

حادي عشر: تنازلات الكونغرس عن سلطته

السؤال هو كيف أمكن للكونغرس أن يصادق على قوانين من هذا القبيل؟ إن الكونغرس لا تعنيه سلامة العملية التشريعية، فما يهمه هو وضع سياسة عامة بناءً لا تقوم على التحيز الحزبي. إن قادة الحزب الجمهوري وغالبية أعضائه وجدوا أن ممّا يخدم مصالحهم أن يساعدوا السلطة التنفيذية واختزال أهمية المؤسسات، بما فيها مؤسسة الكونغرس والمحاكم ذات القوة للوقوف بوجه السلطة التنفيذية.

إن المعتدلين في الحزب الجمهوري، الذين كانوا يسيطرون على غالبية الحزب في السابق، أوشكوا على الانقراض. وقد بدأت هذه العملية في الاتجاه إلى اليمين منذ ما سمي «ثورة غولدووتر عام ١٩٦٤»، حيث بدأوا يستغلون السخط والخوف من «القوة السوداء» ليس في الجنوب فقط، ولكن بين الطبقة العاملة من البيض والقوميات الأخرى في الشمال أيضاً. وكل هذا التاريخ معروف، لكن غير المعروف هو الحد الذي وصل إليه الحزب الجمهوري في مستوى محافظته بتكريس نشاطه وتقويته في الجنوب، حيث توجد القواعد العسكرية، وحيث توجد الصناعات التقنية العالية، وفي مناطق الصناعات الفضائية في جنوب كاليفورنيا وجبال روكي والصحراء الغربية.

ونتيجة لهذه الخطط، فإن الحزب الجمهوري المحافظ يتلقى دعماً مالياً كبيراً من الشركات الكبرى التي تعمل في ميدان الصناعات الحربية، التي حذرنا منها الجنرال أيزنهاور كمواطنين. ومصادر التبرعات السخية للحملات الانتخابية هي المستفيدة من العمليات العسكرية في أفغانستان والعراق، بما فيها عمليات استجواب السجناء. إن القليل من المواطنين الأمريكيين على علم بالواجبات العسكرية التقليدية، بما فيها عمليات الاستجواب التي أصبحت في يد الشركات الكبرى. ففي عام ٢٠٠٧، كان عدد المتعاقدين المدنيين العاملين في العراق يفوق عدد القوات المسلحة العاملة هناك، ويتلقون رواتب أعلى كثيراً من رواتب أفراد القوات المسلحة^(٨٤).

= وهكذا أسقطت المحكمة العليا قانون إعادة الحرية الدينية لأنه لا يعترف بالحقوق الدستورية التي لم تجدها المحاكم سابقاً في المادة المعدلة الرقم (١٤). انظر: City of Boerne v. Flores, 521 U.S. 507 (1997).

Renae Merle, «Census Counts 100,000 Contractors in Iraq.» *Washington Post*, 5/12/2006. (٨٤)

ثاني عشر: التسلط عن طريق الإصرار

لم يُعرف حتى الآن إلا القليل عن ميل القيادة الجمهورية لمجلسي النواب والشيوخ إلى التنازل عن حقها التشريعي لصالح إدارة بوش - تشيني. يقول أ. هارون ولدانسكي إن بحلول عام ١٩٦٠، أصبح من الواضح بروز نوعين من الرئاسة نتيجة للحرب الباردة: رئاسة داخلية، حيث تكون المساومة والتشاور مع الكونغرس موجودين، ورئاسة خارجية ينحسر فيها دور مجلسي النواب والشيوخ إلى درجة كبيرة، خاصة على المدى القريب^(٨٥). وقد أصبح عنوان اللعبة الجديدة «التسلط عن طريق الإصرار». وقد قام بعض الرؤساء بهذا الدور لأنهم يعرفون أن قادة كلا الحزبين أصبحوا يعتمدون بشكل قوي على السلطة التنفيذية من أجل صراعهم لتحقيق امتيازاتهم التشريعية.

وللسرية دور كبير في لعبة الإصرار على التسلط؛ فمنذ الحرب العالمية الثانية، وربما قبلها، خالف الرؤساء ووكالاتهم السرية القوانين. لقد كذبوا، متفلتين من العقاب، بما لديهم من حصانة، وتحذوا الكونغرس أن يفعل شيئاً لمنعهم؛ ففي السبعينيات، حاولت لجان الكونغرس التحقيقية أن تشرع قوانين للمراقبة، اشترك فيها الجمهوريون والديمقراطيون عن طريق لجنتي الاستخبارات في مجلسي النواب والشيوخ. لكن الوكالات وحلفاءها في البيت الأبيض استطاعوا تحييد النقد الصادر من اللجنتين المذكورتين عن طريق إطلاعهم على بعض المعلومات السرية، ولكن لم يسمحوا لهم بتدوين أي ملاحظات، واشتروا عليهم ألا يُطلعوا مساعديهم عليها، وأن يمتنعوا تماماً عن مناقشة تلك المعلومات السرية مع الأعضاء الآخرين خارج اللجنتين^(٨٦). وخلال الثمانينيات، ونظراً إلى تأكدهم من أن الكونغرس لن يجرؤ على اتهامهم، أخفى مسؤولو الوكالات السرية المعلومات المهمة عن اللجنتين، وأعطوا شهادات مزورة في قضية إيران - كونترا.

في عام ٢٠٠١، نجح تشيني في إقناع لجنتي الاستخبارات في مجلسي

Aaron Wildavsky, «The Two Presidencies,» *Trans-Action*, vol. 4, no. 2 (December 1966), (٨٥) pp. 7-14.

(٨٦) لمعرفة فشل تحقيقات لجنة المخابرات، انظر: Kathryn S. Olmsted, *Challenging the Secret: Government: The Post-Watergate Investigations of the CIA and FBI* (Chapel Hill, NC: University of North Carolina Press, 1996).

النواب والشيوخ بأن تقوما بتحقيق مشترك عن الفشل في توقع هجوم ١١ أيلول/سبتمبر. ومعروف أن اللجان المشتركة يعوزها الحزم إذا ما قورنت بعمل اللجنتين منفصلتين. وغالباً ما يؤدي الأعضاء المناصرون للرئيس دوراً في توجيه نشاطات التحقيق؛ فمثلاً قال النائب غوس، رئيس اللجنة الجمهوري (وهو ضابط سابق في وكالة الاستخبارات المركزية)، إنه عمل كل ما في وسعه لئلا يذكر تقرير لجنة التحقيق أن الرئيس بوش قد أبلغ بتاريخ ٦ آب/أغسطس ٢٠٠١ تحذيراً بأن بن لادن «مصمم على مهاجمة الولايات المتحدة»^(٨٧). كما شجّع غوس ونائبه الجمهوري لندسي غرام مكتب التحقيقات الفدرالي على فتح تحقيق في ما إذا كان بعض أعضاء الكونغرس قد سزّبوا معلومات أدت بدورها إلى انشغال الجهات الأمنية بهذا التسرب وعدم التركيز على التهديد الصادر عن بن لادن. وقام غوس بدور كبير في إجهاض أي محاولة لمراقبة الحكومة بشكل جدي، وهذا ما دفع الرئيس بوش إلى تعيينه مديراً لوكالة الاستخبارات المركزية عام ٢٠٠٤.

وخلال سنوات بوش - تشيني كانت القيادة الجمهورية في مجلسي النواب والشيوخ قد تنازلت عن مسؤوليتها في الدفاع عن استقلالية السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية. ومثال آخر هو انقياد القيادة الجمهورية في مجلس الشيوخ إلى طلب تشيني بأن يحضر اجتماعاتها في أيام الثلاثاء، رغم أن الديمقراطيين رفضوا طلباً مشابهاً عام ١٩٦١، عندما منع قائد الأغلبية الديمقراطية حضور عضو اللجنة لندون جونسون عندما أصبح نائباً للرئيس. وفي الفترة التي سبقت استلام بوش مقاليد الحكم عام ٢٠٠١، قام العضو الجمهوري دنيس هاسترت (من ولاية إلينوي) بإعطاء نائب الرئيس مكتباً في جناح مجلس الشيوخ، إضافة إلى مكتبه الأصلي. وبهذا أصبح في استطاع تشيني أن يطلب حضور أي من أعضاء مجلس النواب إلى مكتبه متى شاء^(٨٨).

كما عبّر المحافظون الجمهوريون عن احتقارهم الشديد لإجراءات التشريعات العادلة؛ فمثلاً قام الأعضاء القياديون من الجمهوريين في كلا المجلسين بتقديم مشاريع قوانين حول سياسة مقاومة الإرهاب إلى الكونغرس

«Transcript: Bin Laden Determined to Strike in U.S.» CNN (10 April 2004), < <http://www.cnn.com/2004/Allpolitics/04/10/august6.memo/index.html> > .

(٨٨) انظر: Lou Dubose and Jake Bernstein, *Vice: Dick Cheney and the Hijacking of the American Presidency* (New York: Random House, 2006), pp. 192-194.

للتصويت مباشرة، من دون طلب اجتماع لمناقشتها أولاً. وعندما عقد المعتدلون جلسات للاستماع إلى تشريعات مقترحة، وصوّتوا على الموافقة عليها، اعترضت القيادة الجمهورية والرئيس. وقدمت القيادة المذكورة مشاريع قوانين بديلة أعدها البيت الأبيض، وحثت من موضوع المناقشة العلنية، وسمحوا بالتصويت عندما يضمنون الفوز بالأغلبية. كما استطاعوا بمهارة فائقة قطع الطريق أمام الديمقراطيين من خلال مؤتمرات لأعضاء المجلسين لحل الخلافات، وقدموا للتصويت مشاريع قوانين لم يطلع عليها الديمقراطيون أو لم يشاهدوها من قبل. لقد عُرف عن الجمهوريين أنهم يُدخلون التعديلات على مشاريع القوانين بعد التصويت عليها، وقبل أن تُرسل إلى البيت الأبيض للمصادقة عليها^(٨٩).

ثالث عشر: التوسلات

إن استسلام القيادة الجمهورية لرغبات الرئيس الجمهوري غير المسؤول هو جزء من القصة، لأن القيادة الديمقراطية عملت القليل من أجل مقاومة هذا الاستسلام، حتى بعد أن أصبحت هي الأكثرية في الكونغرس عام ٢٠٠٧. ولغرض معرفة هذا الفشل، وربما معرفة سبب حصول الكونغرس على نسبة من التأييد في استطلاعات الرأي العام أقل من نسبة بوش وإدارته، لا بدّ للمرء أن يعرف ما يحصل عليه أكثرية أعضاء الكونغرس من التبرعات. الحقيقة المرة هي أن أكثر أعضاء الكونغرس يمضون وقتاً قليلاً في وضع التشريعات، في حين أنهم يمضون جل أوقاتهم في حملات لإعادة انتخابهم، وهذا هو السبب الذي يجعل الأسابيع التي يمضيها هؤلاء في العمل في مبنى الكابيتول تبدأ بالنسبة إلى معظم الأعضاء يوم الثلاثاء وتنتهي يوم الخميس.

وحتى حين يعملون في مجال التشريعات، فإن جهودهم تنصبّ على خدمة مصالح المتبرعين وجماعات اللوبي أو الإدارة التي تحكم، سواء كانت جمهورية أو ديمقراطية. هناك القليل من المجال لمكافأة الأعضاء الذين يدافعون عن قضايا الأقليات المكروهة أو حقوق الكونغرس الدستورية أو استقلالية السلطة التشريعية. وحين يكون تركيز الأعضاء منصباً على نيل نصيبهم من

(٨٩) انظر: John Dean, *Broken Government: How Republican Rule Destroyed the Legislative, Executive, and Judicial Branches* (New York: Viking, 2007), p. 191.

الغنائم على مستوى السياسة الداخلية، فاقروا السلام على قوانين البلد. وحتى تصحيح تلك القوانين يكون مقابل ثمن. إن الكثير من القوانين ليس القصد منه التنبؤ؛ إنه دعوة إلى التفاوض والأخذ والرد، ليس فقط في قاعات الكونغرس، بل في الدوائر الديمقراطية أيضاً^(٩٠).

ونظراً إلى أن أعضاء الكونغرس مشغولون في حملة انتخابات مستمرة، فإنهم يفضلون اتخاذ مواقف معينة، ويتباهون بأنهم أيدوا التشريع الفلاني وحققوا في القضية الفلانية التي غالباً ما ينقصها النظر في التفاصيل^(٩١). وإذا أمكن، يفضل الأعضاء الإدلاء بأصواتهم مرتين بشأن كل موضوع، ليكون في مقدورهم ادعاء أنهم صوتوا لصالح أي مشروع أو ضده، ليدعموا موقفهم بأنهم ضد الجماعات المعارضة^(٩٢). ولذلك، حين يواجهون مشروع قانون يتعلق بتجريد الحقوق الدستورية، مثل قانون معاملة المعتقلين وقانون المحاكم العسكرية وقانون الحماية الوطنية PATRIOT وقانون حماية أمريكا لعام ٢٠٠٧، فإنهم لا يكلفون أنفسهم السؤال عما في تلك القوانين، وكيف أنها ستمس مبادئ الحرية والمساواة والعدالة. فبالنسبة إلى غالبية الأعضاء، الموضوع هو إذا كان تصويتهم سلباً أو إيجاباً سيؤثر في مستقبل إعادة انتخابهم. وبعد ١١ أيلول/سبتمبر لم يطالب أعضاء الكونغرس بأن تتم مناقشة تشريعات قوانين الطوارئ بشكل علني من قبل المجلسين، ليتسنى معالجة أي نقص فيها. لقد كانوا راغبين في إقرار تلك القوانين حتى من دون قراءة نصوصها أو الاستماع إلى رأي الخبراء فيها، أو اعتبار آثارها البعيدة المدى. والهدف هو أنهم لم يريدوا أن يظهروا بأنهم يتخذون موقفاً «ناعماً» إزاء الإرهاب. والشيء نفسه ينطبق على لجان الرقابة، خاصة لجنتي الاستخبارات في المجلسين. إن هذه الرقابة باتت عرضية، وتعكس عادة اهتمامات رئيسي اللجنتين أكثر من اهتمامها المنتظم بقضايا الناس. وأكثر أعضاء اللجان يحضرون الاجتماعات لكي يظهروا على شاشات التلفزيون. ومنذ ١١ أيلول/سبتمبر اغتنم بعض الأعضاء الفرصة،

(٩٠) انظر مثلاً: William Greider, *Who Will Tell the People?: The Betrayal of American Democracy* (New York: Simon and Schuster, 1992).

David Mayhew, *Congress: The Electoral Connection*, 2nd ed. (New Haven, CT: Yale University Press, 2004).

(٩٢) Anthony King and Giles Alston, «Good Government and the Politics of High Exposure», in: *The Bush Presidency: First Appraisals*, edited by Colin Campbell and Bert A. Rockman (Chatham, NJ: Chatham House, 1991), pp. 249-285.

مثل راندي كينغهام (جمهوري من كاليفورنيا)، لإعطاء مقاولات النشاطات الاستخباراتية وشبه العسكرية لمؤيديهم وأنصارهم.

بناء على تصريح بروس فين، وهو محام في إدارة ريغان اهتم بمراقبة الكونغرس خلال ٣٠ عاماً، فإن غالبية الأعضاء «لا يفهمون شيئاً من الدستور، ولم يقرأوا «الأوراق الفدرالية»، ويهتمون فقط في التقرب من البيت الأبيض من أجل أن يُعاد انتخابهم»^(٩٣). كما أن الحقوق الدستورية لها علاقة محصورة بممارسات جماعات المصالح الخاصة وبحثها الدائم لتمويل حملات الانتخابات^(٩٤). ولكي يضمنوا انتخابهم، فإن نشاطات الأعضاء وخدماتهم تنحصر في خدمة المتبرعين الكبار الذين يهمهم فقط المصالح الاقتصادية لشركاتهم أو لولاياتهم أو لمناطقهم. ولذلك تركز غالبية الأعضاء على السياسات الداخلية، وتتوقف كيفية تصويتهم من جهة أخرى على علاقاتهم بموظفي السلطة التنفيذية الذين يُنعمون عليهم بالمقاولات والمنح^(٩٥). إن القليلين فقط من الأعضاء خاطروا بالاختلاف علناً مع الرئيس، وطالبوا بعقد جلسات عامة للنظر في تجاوز سلطاته، خاصة في ميادين السياسة الخارجية التي تحظى بأنصار قليلين. إن المراوغة كانت أمراً شائعاً خلال فترة ما، وهي أكثر انتشاراً اليوم. والتشريعات الجيدة ليست لها علاقة بعضوية الكونغرس^(٩٦)، كما أشار السيناتور جيمس ريد (ديمقراطي من ولاية مونتانا) غاضباً لما جرى عام ١٩٢٤:

«إن التصويت على القانون المقترح سيقوم به جنباء ممن يفضلون أن يحتفظوا بمراكزهم أكثر من اهتمامهم بخدمة وطنهم والدفاع عن الدستور. ولن يحظى هذا القانون بتأييد صوت واحد لو لم يكن خلفه مثل هؤلاء الأشخاص الذين ينظرون إلى صناديق الاقتراع في تشرين الثاني/نوفمبر بحذر. إن نفوسهم الرعيدة ترتجف لخوفهم الشديد من أنهم سيدفعون الثمن إذا وقفوا وقفة

(٩٣) William Fisher, «The Right Seeks to Rein in Presidential Power.» *Truthout* (4 : مقابلة مع: April 2007), < <http://www.truthout.org/article/the-right-seeks-rein-in-presidential-power> >.

Theodore J. Lowi, *The End of Liberalism: The Second Republic of the United States* (New York: W. W. Norton, 1979). (٩٤)

Richard Rose, *Author of The Postmodern President: George Bush Meets the World*, 2nd ed. (٩٥) (Chatham, NJ: Chatham House, 1991).

يُتقارن أعضاء مجلس النواب بالفلاحين، والرئيس بوش بالملك الإقطاعي.

Mayhew, *Congress: The Electoral Connection*.

(٩٦)

شجاعة، وسيخسرون صوت بعض الجماعات والزمير التي تساند هذا القانون السيئ. قد تبدو لغتي موجهة لكنها قائمة على الحقيقة اللاذعة^(٩٧).

رابع عشر: منتهى السخرية

إن منتهى السخرية في ما يتعلق بسياسة التعذيب هو أن إدارة بوش لم تمض بذلك منفردة. وكما رأينا في القرار المتعلق بالعراق وقانون معاملة المعتقلين وقانون المحاكم العسكرية وقانون السلامة الوطنية PATRIOT والتعديلات التي جرت عليه وقانون حماية أمريكا، فإن إدارة بوش لم تغتصب السلطة لتحصل على ما تريد؛ فعن طريق الخلط المناسب بين التهديد والملاطفة، استطاع الرئيس أن يُقنع الكونغرس بأن يعطيه ما يشاء، حتى وإن كان ذلك على حساب حق الكونغرس نفسه.

(٩٧) خطاب بتاريخ ٢ حزيران/يونيو ١٩٢٤.

H. L. Mencken, *Notes on Democracy* (New York: Knopf, 1926), p. 128.

نقلًا عن:

الفصل التاسع

توزُّط السلطة التشريعية

ما من أحد يستطيع إنكار أن سلطة إعلان الحرب هي، من بين قائمة السلطات بكاملها، هي من أخطر المهمات التي تواجهها الحكومات الحرة. فهي توضع عادة موضع التنفيذ بطريقة مُستعجلة وسط مشاعر من الهياج العام، وحيث يكون دور السلطة التشريعية للتذكير بالحدود الدستورية ضعيفاً. كما أنها تُنفذ في وقت من الحماسة الوطنية، حيث لا يحظى صوت الاعتدال بالتأييد الشعبي. والأسوأ من ذلك أن القضاة ينسرونها متأثرين بالمقدار نفسه من الحماسة والضغوط.

القاضي روبرت هـ. جاكسون^(٥)

عندما طلب أ. ألن درشويتز من الكونغرس منح القضاة سلطة إصدار تعليمات تخول تعذيب الأفراد المشكوك فيهم، فإنه افترض أن القضاة يعملون في معظم الحالات بما هو مناسب أخلاقياً^(١). هناك القليل من الأدلة لتأييد هذا الافتراض؛ فوفقاً لما قاله أستاذ العلوم السياسية روبرت داهل، من أن معظم القضاة، بمن فيهم قضاة المحكمة العليا، يتجاوبون تاريخياً مع القوى السياسية التي تسيطر البلد وما تطلبه منهم في ذلك الوقت^(٢)؛ فهم الذين أيدوا سياسة الرق، ووضعوا القوانين لـ «صيد» العبيد الفارين. وعندما ألغيت سياسة الرق، استمروا في تأييدهم للقوانين التي تفرض التمييز العنصري لما يقارب قرناً من الزمن، وهم الذين وضعوا موضع التنفيذ وأيدوا القوانين التي حذت من حرية التعبير خلال التظاهرات ضد الحرب العالمية الأولى، والاعتقال

Robert H. Jackson concurring, *Woodr v. Miller*, 333 U.S. 1.38, 146 (1948).

(٥)

Alan Dershowitz, *Why Terrorism Works: Understanding the Threat, Responding to the Challenge* (١) (Chicago, IL: R. R. Donnelley and Sons, 2002), chap. 4, «Should the Ticking Bomb Terrorist Be Tortured? A Case Study in How a Democracy Should Make Tragic Choices».

Robert Dahl, «Decision Making in a Democracy: The Supreme Court as a National Policy (٢) Maker,» *Journal of Public Law*, vol. 6 (1957), p. 279.

الجماعي من دون أي أدلة للمواطنين الذين ينحدرون من أصل ياباني خلال الحرب العالمية الثانية.

صحيح أن المحكمة العليا كانت قد قامت خلال فترة قصيرة من عقدي الخمسينيات والستينيات بدور قيادي في حملة أخلاقية وقانونية وسياسية؛ فهي التي ألغت قانون جيم كرو، ووسعت حرية التعبير وحق الدفاع في القضايا الجنائية وحقوق العزلة (Privacy Rights). ويعتقد كثيرون من الأمريكيين أن القضاة يتمتعون بالاستقلالية والكرامة للدفاع عن الدستور والقوانين ضد محاولات السياسيين والبيروقراطيين للنيل منها. غير أن تلك الفترة مضت، وفي ما بعد ١١ أيلول/سبتمبر عاد القضاة يتصرفون وكأنهم قساوسة يوزعون البركات، أو على الأقل يغضون النظر عن مزاعم القيادة السياسية وحققها في المطالبة بالسلطة التي تريدها.

أولاً: القضاة زمن الحرب

في ما يتعلق بسلطة الحرب، أثبتت الأحداث أنه نادراً ما تمكنت المحاكم من الحد من سلطات الرؤساء؛ ففي زمن الحرب، يطغى الخوف على عدم الثقة بالسلطة، وغالباً ما يسارع الأمريكيون إلى الالتفاف حول رؤسائهم في مثل هذه الظروف، خاصة عندما يلف الرئيس نفسه بالعلم الأمريكي. والولايات المتحدة تقترب كثيراً مما يصفه آرثر شليزنغر بشبه الديكتاتورية^(٣)؛ إذ يجري تقييد الحريات العامة، ويسلم السياسيون أمرهم إلى الرؤساء، ويتردد القضاة في الحكم عليهم حتى تنتهي الأزمة.

صحيح أن هنالك بعض الاستثناءات، ولكن في الغالب أدى القضاة دوراً ثانوياً في حماية الدستور خلال أوقات الحرب، وهو يختلف عن دور السياسيين؛ ويسمى بعض المراقبين هذا الموقف «سيطرة القضاء على نفسه». وهو ضروري للحفاظ على الموقف السياسي الضعيف للسلطة القضائية. لقد ذهب المحافظون الجمهوريون إلى أبعد من الشكوى، وأرسوا حملة على من سَمّوهم «القضاة الناشطين» في المواضيع التي تتعلق بالمساواة والعنصرية وحق النساء في الإجهاض وحقوق المثليين جنسياً، في الوقت الذي دفع أولئك

Arthur M. Schlesinger, Jr., *The Imperial Presidency* (Boston, MA: Houghton Mifflin, 1973), (٣) pp. 254-55.

القضاة إلى منح السلطة التنفيذية صلاحيات أكثر، والحد من الحريات المدنية والإصلاحات القضائية، والإقلال من إجراءات التحكم في النشاطات الاقتصادية. لم يُبدِ المحافظون أي شكوى حينما حاول الجمهوريون الناشطون التأثير في المحكمة العليا لدى صدور الأمر بوقف إعادة حساب الأصوات في انتخابات فلوريدا عام ٢٠٠٠، ومُنحت رئاسة البلد لجورج بوش. وفي الحقيقة إن المحافظين نشطوا بشكل محموم من خلال الجمعية الاتحادية لملء المراكز في المحاكم، خاصة المحاكم التي تنظر في قضايا سلطات الرئيس، بقضاة جمهوريين متطرفين.

ولكن حتى القضاة المعتدلين من كلا الحزبين أظهروا ميلاً إلى عدم معارضة السلطات غير الدستورية التي تدعيها السلطة التنفيذية في زمن الحرب إلى ما بعد انتهاء تلك الحرب. وهذا واضح في فترة الحرب الأهلية، عندما قررت المحكمة العليا عدم التدخل في قضايا محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية حتى وضعت تلك الحرب أوزارها. وحصل الشيء نفسه في الحرب العالمية الثانية، حين سمح القضاة للاعتراضات القانونية على الحكم الياباني العسكري المتقطع على جزر هاواي بأن تضعف حتى أصبح في الإمكان إعادة انتخاب الرئيس روزفلت بشكل مضمون. غير أن أوضح مثال على إذعان القضاة هو قضية «من طرف كويرين» (*Ex Parte Quirin*) عام ١٩٤٢، حين كان القضاة متحمسين لتحقيق «انتصار صغير» للشعب في أحلك الظروف، وذلك عندما ساندوا المحاكمات السريعة والإعدامات الفورية لـ «المخربين النازيين» من دون أن يشرحوا الأسباب^(٤).

إنني لا أعني هنا القول إن القضاة أسوأ من غيرهم من الناس. الحقيقة هي أنهم ليسوا أحسن أيضاً، إذا ما أخذنا في الاعتبار تدريبهم ووضعهم. فالجنرال مايكل دنلافي، الضابط الاحتياط الذي بدأ إساءة معاملة السجناء في غوانتانامو، كان قاضياً في محكمة الاستئناف في مدينة إيري (Erie) في بنسلفانيا. وكان ألبرتو غونزاليس، الذي ترأس تطوير سياسة التعذيب، عضواً في المحكمة العليا لولاية تكساس قبل مجيئه إلى واشنطن. وقاضي المحكمة الفدرالية السابق مايكل موكاسي، الذي خلف غونزاليس في منصبه كوزير عدل، رفض أن

Louis Fisher, *Nazi Saboteurs on Trial: A Military Tribunal and American Law* (Lawrence: (٤) University Press of Kansas, 2003).

يعترف بأن الإغراق الوهمي جريمة. وكذا الحال بالنسبة إلى جاي بايبي الذي ترأس دائرة الاستشارات القانونية ثم حصل على منصبه في محكمة الاستئناف الفدرالية للمنطقة التاسعة بعد أن أصدر مذكراته السيئة الصيت حول التعذيب.

ثانياً: اختبار «صحوة الضمير»

إن القضاة الذين ينتمون إلى كلا الحزبين قد ساعدوا، وفي بعض الحالات اعترضوا، على سوء استخدام السلطة التنفيذية لصلاحياتها. ولكن في السنوات الأخيرة أيد القضاة الجمهوريون المحافظون اختطاف المشتبه فيهم في الحرب على المخدرات. ولا بد من التذكير هنا بأنهم لم يوافقوا على هذا الاختطاف كإجراء احترازي، ولكنهم تغاضوا عن ذلك في ما بعد.

أما القضاة الليبراليون، فكانوا مترددين في مثل هذه الأمور؛ فمثلاً في عام ١٩٧٤ رفض فريق ليبرالي من محكمة الاستئناف الفدرالية في الدائرة الثانية النظر في قضية فرانسيسكو توسكانينو بعد أن خطفته الشرطة الأوروغواتية في مونتفيدو بناء على طلب من الحكومة الأمريكية، وأنه عُدب قبل تسليمه إليها. قالت المحكمة «إن هذا السلوك يصدّم الضمير»^(٥). لكن الكونغرس في ذلك الوقت والرؤساء الأمريكيين الذين تتابعوا على السلطة قد أعلنوا الحرب على المخدرات. وعندما دفع وكلاء شرطة مكافحة المخدرات رشوة لرجال الشرطة في بلد أجنبي لاختطاف ثلاثة من المشتبه فيهم في عام ١٩٨٠، تغاضت المحاكم عن ذلك. وكان من إحدى القضايا أيضاً قضية «الولايات المتحدة ضد كورديرو»^(٦). وقد وجدت محكمة الاستئناف الفدرالية التابعة للدائرة الأولى أن مهزبة الكوكايين المشتبه فيها جوزفين كورديرو لم تكن قادرة على مواجهة اعتقالها بناء على طلب الوكلاء الأمريكيين، في محاولة للالتفاف على اتفاقية ترحيل المتهمين بين الولايات المتحدة وبينما. قال القاضي ستيفن براير، الذي أصبح في ما بعد عضواً في المحكمة العليا، إن «اتفاقيات تبادل ترحيل المتهمين ليست قوانين ذات علاقة بحقوق الإنسان؛ إنها فقط تؤمّن المنفعة المتبادلة للحكومات المعنية. أضف إلى ذلك أن أياً من المسؤولين الأمريكيين لم يشارك في اختطافها. وجُل ما فعلوه هو أنهم طلبوا من حكومة ديكتاتورية

United States v. Toscanino, 500 F. 2d 267, 272 (2d Cir. 1974).

(٥)

668 F.2d 32 (1st Cir. 1981).

(٦)

صديقة أن تفعل ذلك نيابة عنهم^(٧). وهذا التفسير يجعل الشخص يتساءل عما إذا كان القاضي براير مستعداً لقبول القضية إذا كانت الحكومة الأمريكية قد دبرت مع المختطفين الخطة لتعذيب كورديرو قبل أن يقوموا بتسليمها إلى السلطات الأمريكية.

ويبدو أن براير لا يعرف أن معاهدات ترحيل المتهمين الجديدة قد تطورت خلال فترة حكم نابليون، وكان القصد منها ليس استعادة المجرمين الهاربين من القانون فقط، بل أيضاً وقف عمليات الاعتقال غير القانوني على أيدي الوكلاء الأجانب، وحماية الثوريين الوطنيين من أمثال الإيطالي جوسيب مازيني والهنگاري لويس كوسوث، وعدم تسليمهما كمجرمين إلى الحكومتين اللتين كانا يسعىان إلى إسقاطهما.

لم يجرِ خلال القرن ونصف القرن منذ أن صادقت الولايات المتحدة على معاهدة تبادل المتهمين أن قامت الحكومة باختطاف متهمين، حتى وإن كانت معاهدة تبادل المتهمين غير موجودة. كان الأمر على العكس. رفضت الحكومة أن تتفاوض حول معاهدات تبادل المتهمين مع الدول الإسلامية والمعسكر السوفياتي، لأنه كان أمراً قديراً حقاً أن تسلّم الحكومة أي متهم إلى تلك الدول.

غير أن هذا الموقف تغير تدريجياً مع ازدياد عمليات اختطاف الطائرات في الستينيات، وازدياد فظائع الإرهابيين خلال السبعينيات. وعندما أصبح ريغان رئيساً للولايات المتحدة، فقدت الحكومة ذلك الشك التاريخي حول تسليم اللاجئين السياسيين إلى الحكومات التي يسعون إلى إسقاطها. فجلسات المحاكم التي يترأسها قضاة مستقلون للنظر في هكذا قضايا أصبحت تُعتبر مضيعة للوقت، في الوقت الذي كانت مقتضيات التعاون بين الدول وقوات حفظ الأمن ووكالات الاستخبارات قد قادت إلى تغيير الموقف نحو الإبعاد المُستهدف، ثم إلى الاختطاف.

ونتيجة لذلك، مال الليبراليون الجدد، من مثل ستيفن براير، إلى فكرة أن معاهدات تبادل المتهمين لا تعطي الأفراد حقوقاً، وأنها ببساطة تعطي السلطة التنفيذية خيارات إضافية. لم يكن في استطاعة غونزاليس أن يعبر عن ذلك بطريقة أفضل. إن واجب طاعة القانون الدولي لا ينطبق هنا رغم ما تنص عليه

(٧) المصدر نفسه، ص ٣٧ - ٣٨.

تلك المعاهدات، وما تؤمنه في العادة القوانين الدولية. فإذا قَدّم وكلاء الاستخبارات الأمريكية الرشوة لرجال الشرطة الأجانب، فمثل هذا التصرف ليس من شأن سلطتنا القضائية، لأن القضاة الأمريكيين غير ملزمين بالدفاع عن سلطة القانون خارج حدود بلدنا، أو أن يراقبوا ما يقوم به رجال مخبراتنا في الخارج. وهذا الموقف هو جوهر رأي براير في قضية كورديرو. وهذا الرأي أصبح أساساً لموافقة المحكمة العليا على قضية الاختطاف بعد سنوات من ذلك.

إن لا أخلاقية موقف كهذا بعيدة جداً عن المبادئ التي جعلت واشنطن وجفرسون ووبستر يرفضون الانخراط في معاهدات لتبادل المتهمين مع الأنظمة السيئة وغير العادلة. لكن سلطة تطبيق القوانين كانت في بدايتها. وحين بدأت هذه السلطة بالنمو، وأصبحت متابعة الفارين من وجه العدالة أسهل، تزايد الطلب على تبادل أولئك الفارين. وفي فترة السبعينيات، أصبح تبادل المتهمين بطرق خفية، كما حصل في قضية كورديرو، أكثر شيوعاً من تبادل المتهمين بطرق قانونية^(٨). وهكذا أصبح الطريق إلى تبرير الاختطاف والتعذيب قصيراً.

كان خوان رامون ماتا - بالستيروس واحداً من عدد من قادة مهربي المخدرات الذين أخضعوا للتعذيب في فترة الثمانينيات، خلال حملة الاختطاف الأمريكية المنظمة من هندوراس، ويحمل جسمه آثار ذلك التعذيب^(٩). كان ماتا - بالستيروس من أسوأ أترابه من المهريين، ولذلك لم يجد القاضي أي غضاضة بأن يصدر حكمه بأن «اتهامات التعذيب لا تصل إلى حد الاحتجاج عليها»^(١٠). كما علل القاضي بأن تعرّض المعتقل لصعقات كهربائية عالية لفترات قصيرة لا تهزّ ضمير القضاة لأن ماتا - بالستيروس هرب من سجن أمريكي قبل إلقاء القبض عليه ثانية^(١١).

كما أن المحكمة العليا لم تشعر بصدمة حين علمت بأن شرطة مكافحة

(٨) انظر: Alona Evans, «Acquisition of Custody over the International Fugitive Offender- Alternatives to Extradition: A Survey of United States Practice,» *British Yearbook of International Law*, vol. 40 (1966), p. 77.

Matta-Ballesteros v. Henman, 697 F. Supp. 1040, 1042 (S.D. Ill. 1988); affirmed, 896 F. 2d (9) 255 (7th Cir. 1990); cert. denied, 498 U.S. 878 (1990).

697 F. Supp. at 1057.

(١٠)

(١١) المصدر نفسه.

المخدرات (DEA) أمرت باختطاف هامبرتو ألفاريز - ماتشين، وهو طبيب مكسيكي من منطقة غوادي لاهارا، وجلبه إلى الولايات المتحدة. هذا وكان رئيس المحكمة العليا القاضي رنكويس قد عبّر عن رأي الأغلبية المحافظة بأن اختطاف الطبيب لا يتعارض مع المادة الرابعة المعدّلة من الدستور، رغم أن التخطيط لهذه العملية قد جرى في واشنطن، وبالطريقة التي اختطف فيها ماتا - بالاستيروس وكورديرو. كما لم يجد القضاة أي تجاوز في إخضاع أفراد للمراقبة، ومن ثم اختطافهم على أيدي وكلاء الحكومة، وتطبيق القانون عليهم بتهمة اختطاف أشخاص واستلام «بضائع» مسروقة^(١٢). ولم يكلف القضاة أنفسهم الحكم بأن ليس للمحكمة العليا سلطة للنظر في هذه القضية من أجل حماية سمعة المحاكم الأمريكية، وسلطة القانون في المكسيك وفي الولايات المتحدة نفسها. فالأمر الأساسي في رأي الأغلبية هو ما إذا كانت معاهدة تبادل المتهمين بين المكسيك والولايات المتحدة تمنع الاختطاف بشكل صريح. والمعاهدة لا تنطبق إلى ذلك. ولذلك، فإن براير والآخرين وجدوا أن الاختطاف لم يكن غير قانوني.

كتب عضو المحكمة ستيفنز معترضاً: «إن نقطة الضعف في هذا الرأي الخاطئ هي أن الدكتور ألفاريز - ماتشين كان ضحية اختطاف رسمي»^(١٣). لكن القاضي ستيفنز والقاضي بلاكمن والقاضية ساندرأ أوكانر لم يعترضوا، كما كان يجب عليهم، على أساس أن الاختطاف الرسمي يخالف المبدأ القائل إن الحكومة ذات سلطة محدودة، وإن الحرية وأتباع الإجراءات القانونية هما ما تضمنتهما المادة الخامسة المعدّلة. إن اعتراضهم انصب بالكامل على المعاهدة ذاتها، وهو ما يشير إلى أن القضاة التسعة اتفقوا على أن في إقدام الحكومة الأمريكية على اختطاف أجانب موجودين على أرض أجنبية ليست له عواقب، لأن المختطفين ليست لهم حقوق فدرالية دستورية. وعندما يكونون في الولايات المتحدة، لا يحق لهم أن يعترضوا على عدم شرعية اختطافهم، لا عن طريق طلب لوائح الاتهام ولا عن طريق الدفاع الجنائي.

القضية المزعجة الأخرى تتعلق بالسماح باستخدام أدلة حصل عليها وكلاء مكافحة المخدرات الأمريكيون عندما فتشوا بيت المكسيكي رينه مارتين

United States v. Alvarez-Machain, 504 U.S. 655 (1992).

(١٢)

504 U.S. at 682, 687.

(١٣)

فردوغو - أوركيديز. لقد وجدت المحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف أن تفتيش البيت لم يكن دستورياً^(١٤)، لكن المحكمة العليا أبطلت القرار المذكور بأغلبية ٦ إلى ٣، وهو ما فتح الباب للسماح بالاختطاف^(١٥). وقد عبّر رئيس المحكمة العليا رنكويست عن رأي الأغلبية بأن القرار يتماشى مع المادة الرابعة المعدلة التي هي كالمعطف: في استطاعة وكلاء الحكومة الأمريكية خلعه متى شاءوا إذا كانوا يعملون في الخارج. لم يكن للمتهم توقع معقول لاحترام خصوصيته، أو عدم إخضاعه لتفتيش غير مصرح به، على يد وكلاء الحكومة، لأنه كان مكسيكياً ويعيش في المكسيك. ومضى رنكويست في تبريره إلى أنه لكي يحصل المتهم على حقوق دستورية، يجب عليه أن يكون قد أرسى «وسائل اتصال طوعية مع البلد» الذي يمكن أن يصنّفه بأنه «واحد من بين الناس في الولايات المتحدة»^(١٦).

إن هذا الحكم ليس قانوناً رديئاً فحسب، بل إنه نظرية سياسية مقيبة أيضاً؛ فالدستور الأمريكي لم يكن القصد منه أن يكون وثيقة من القرون الوسطى تجارية الطبيعة، أو اتفاقاً استعمارياً بين الحاكمين والمحكومين. إن قانون حقوق الأفراد الذي جاء به ماديسون لم يحدد الحرية ضد إلقاء القبض غير المعقول، بما فيه الاختطاف والاعتقال غير المحدود سواء للمواطنين أو للأجانب المقيمين في البلد؛ فقانون حقوق الأفراد يتحدث عن حقوق الناس والأشخاص، ويقول «لا يحق للكونغرس أن يشرّع قانوناً... بالضبط لأن الآباء المؤسسين كانوا يهدفون إلى تأسيس حكومة ذات سلطة محدودة، ويتمتع فيها الأشخاص بالحرية، بحيث يكون الأمران فيها وجهين لعملة واحدة.

كما أن الآباء المؤسسين كانوا يفكرون بشكل عام وفق نظرة البروتستانت في الحق الطبيعي لما نسميه في أيامنا هذه شخصية الفرد وحقوق الإنسان؛ فبالنسبة إليهم، ليست الحقوق الأساسية حقوقاً سياسية فقط؛ إنها حقوق طبيعية يحصل عليها الفرد لحظة ولادته، ويتمتع بها الجميع من دون استثناء. وكما أشارت وثيقة إعلان الاستقلال، فإنها حقوق منحها الخالق مباشرة لكل شخص

United States v. Verdugo-Urquidez, CR 87-422Er (C.D. Cal., 22 November 1988); (١٤)
Affirmed 856 F. 2d 1314 (9th Cir. 1988).

United States v. Verdugo-Urquidez, 494 U.S. 259 (1990).

(١٥)

(١٦) المصدر نفسه، ٢٧٣.

بلا وساطة الأمراء أو السياسيين. وكغيره من الجمهوريين المحافظين، بمن في ذلك من أعدوا مذكرات التعذيب، نظر رئيس المحكمة العليا رنكويست إلى المادة الرابعة المعدلة باعتبارها تصريحاً عن الحقوق الشخصية فقط، لا ترتبط بمفهوم الحكومة ذات السلطة المحدودة. غير أن الآباء المؤسسين أكدوا أن الحكومة المحدودة السلطة هي خير ضمان للحرية الفردية. وهو لم يضعوا قانون حرية الأفراد ضمن الدستور، ليس لأنهم لم يفضلوا تلك الحقوق، بل لأنهم خافوا من أن ذكر الحريات المختلفة يعني إنكار حرية لم يرد ذكرها. ولذلك، وافقوا على إضافة قانون حقوق الأفراد عندما اقترح المعارضون للفدرالية المادة الرقم ٩ المعدلة التي تنص على أن يتلو القاضي حقوق الأفراد بشكل عام حتى يمنع الحكومة من التجاوز. وفي أواخر عام ١٧٠٠ كانت النظرة إلى سلطة الحكومة المحدودة وحرية الأفراد المضمونة هما عمودي الحرية، وكل واحدة منهما ضرورية للأخرى.

ولو تحدثنا بطريقة منطقية، نقول إن رأي رنكويست في قضية فردوغو - أوركيديز ألغى جميع الاعتراضات الدستورية على الاختطاف والتعذيب والاعتقال على أيدي وكلاء الحكومة في الخارج. كما أن رأيه هو رفض المنطق الذي قامت عليه قضية توسكانيو، التي مفادها أنه يحق للأجانب الاعتراض على حرمانهم من الحرية على يد وكلاء الحكومة داخل الولايات المتحدة وخارجها، لأن قانون حرية الأفراد يحمي الناس ويمنع خروج المؤسسات على القانون. ولكن غالبية هذا التبرير وضعت جانباً قدر تعلق الأمر بعمليات الاختطاف. وحدث الشيء نفسه عندما وافقت المحكمة الفدرالية في فلوريدا على النظر في قضية رئيس جمهورية بنما السابق مانويل نورييغا، رغم أنه اختطف خلال عملية غزو عسكرية لم يصادق عليها الكونغرس^(١٧). إن اختطاف نورييغا كان إيذاناً بالبرامج الحديثة لعمليات الاختطاف. ورغم أن عملية اختطافه لم تكن لغرض التعذيب على يد الوكلاء الأجانب، فإنها ألفت بعض الضوء على عالم العمليات السرية.

تتمركز قضية رئيس حكومة بنما الجنرال نورييغا على سماحه للبنوك في بلده على إيداع أموال تجارة المخدرات ونقلها على نطاق واسع. كما أنه سمح بتصنيع الكوكايين في بلده وشحنه إلى الخارج، وجمع من جراء ذلك ثروة

طائلة. لقد كانت الحكومات الأمريكية على علم كامل بكل تلك النشاطات منذ مطلع السبعينيات، لكنها فضّلت أن تغضّ الطرف عنها لأن نورييغا ساعد شرطة مكافحة المخدرات على اعتقال خصومه من المهريين^(١٨)، وساعد إدارة ريغان في حربها السرية في نيكاراغوا. ونظراً إلى أن الإدارة الأمريكية كانت معنية بالأمر، ووضعت مكافحة الشيوعية على قائمة أولوياتها، فإن نورييغا لم يحصل على حماية الحكومة الأمريكية فقط، بل إن وكالة الاستخبارات المركزية كانت تدفع له راتباً أعلى من راتب الرئيس ريغان نفسه^(١٩).

ولكن في نهاية الثمانينيات، لم يعد حاميا نورييغا الرئيسيان، وهما مدير الاستخبارات المركزية وليم كيسي، وأوليفر نورث المساعد في البيت الأبيض في حكم ريغان، قادرين على حمايته من الادعاء العام الفدرالي في ميامي. كان كيسي يمضي أيامه الأخيرة وهو يصارع السرطان، وكان أوليفر نورث يواجه المحاكمة بسبب دوره في فضيحة إيران - كوترا. في عام ١٩٨٩ ألغى نورييغا نتيجة انتخابات حرة في بنما، فأصبح بقدره قادر الديكتاتور الأول في العالم الذي يقوم بتهريب المخدرات، الأمر الذي جعل عضوي مجلس الشيوخ جون كيري (ديمقراطي من ماساتشوستس) وجسي هلمز (جمهوري من كارولينا الشمالية) يدعوان إلى إطاخته.

كان تسليم المتهمين الفارين أمراً مستحيلاً من الناحية القانونية والسياسية. كما تمت مناقشة مسألة الاغتيال السياسي، لكن الفكرة رُفضت لأن قانوناً صدر بمنعها بعد فضيحة ووترغيت. ولذلك اقترحت فكرة الاختطاف، فكان وزير الخارجية جورج شولتز أول المناصرين لها، وهو ما شجع الرئيس بوش الأب على طلب الخطط لتنفيذها. ولغرض خلق غطاء قانوني لعمليات الاختطاف، قام خليفة ريغان بجمع عدد من الآراء القانونية للخطوة. وفي حزيران/يونيو ١٩٨٩، اتخذ مساعد المدعي العام دوغلاس كميك، رئيس دائرة الاستشارات القانونية، خطوة معاكسة للرأي القانوني، الذي ساد تسع سنوات، وشُرّع تحت إدارة الرئيس كارتر، ومُنِع بموجبه وكلاء مكتب التحقيقات الفدرالي من

Elaine Shannon, *Desperados: Latin Drug Lords, U.S. Lawmen, and the War America Can't Win* (١٨) (New York: Viking, 1988), p. 164.

Frederick Kempe, *Divorcing the Dictator: America's Bungled Affair with Noriega* (New York: Putnam's, 1990), p. 224.

اختطاف الفارين في الخارج، باعتبار أن ذلك القانون مخالف للقانون العالمي^(٢٠).

في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، وبعد فشل المحاولة الانقلابية الثانية لإطاحة حكومة نوريغا، اقترح السيناتور هلمز تشريعاً يخوّل الجيش الأمريكي الحق في غزو بنما واختطاف رئيسها^(٢١). عارضت إدارة بوش الأب ذلك القانون، لكنها اقترحت في تشرين الثاني/نوفمبر رأياً قانونياً سمي بالإسبانية Posse Comitatus، يمنع بموجبه الجيش من فرض القانون المدني داخل الولايات المتحدة، ولكنه لم يمنع الجيش من تسهيل ملاحقة المحاكم في الولايات المتحدة للأشخاص الذين تريد الحكومة وهم في الخارج^(٢٢). وفي بادرة أخرى، صدر أمر رئاسي تنفيذي يمنع الاغتيالات، الذي تمّ العمل به منذ تحقيقات الكونغرس في السبعينيات. غير أن المذكرة لم تمنع الحكومة من مساعدة انقلاب عسكري ما دام موت أي رئيس أجنبي مستهدفاً خلال عملية الانقلاب. لكن ذلك غير وارد بشكل واضح كهدف من أهداف الحكومة^(٢٣). ونتيجة لخوفها من اعتراضات المتخصصين في حقوق الإنسان وأنصارها ضد هذه الآراء، عمدت وزارة العدل إلى إبقاء المذكرة سرية. وعندما تسربت الأخبار عن وجودها، رفضت وزارة العدل الإفصاح عن نصها، وأخذت بذلك موقفاً مسانداً لما يُسمى القوانين السرية^(٢٤). بتاريخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، قامت حكومة الولايات المتحدة بتنفيذ أجراً محاولة اختطاف في التاريخ. لقد هاجم أكثر من ٢٤ ألفاً من أفراد القوات المسلحة بنما، إضافة إلى ١٣ ألفاً من الجنود المرابطين داخل منطقة القناة. وقُتل في عملية الغزو هذه ٢٦ أمريكياً وأكثر من ٧٠٠ من سكان بنما، كان أغلبهم مدنيين. كما نجمت عن الغزو خسائر مادية قُدرت بما يقارب ١,٥ مليار دولار^(٢٥).

يبدو أن الاختطاف يتم في الغالب عندما تبدي الحكومة المختطفة احتراماً

4B Op. Off Legal Counsel, 543 (1980).

(٢٠)

Congressional Record 135 S 12, 679-80 (daily ed., 5 October 1989).

(٢١)

Michael Isikoff and Patrick E. Tyler, «U.S. Military Given Foreign Arrest Powers,» *Washington Post*, 16/12/1989.

(٢٢)

David B. Ottaway and Don Oberdorfer, «Administration,» *Washington Post*, 4/11/1989.

(٢٣)

(٢٤) المصدر نفسه.

Ved P. Nanda, «Agora: U.S. Forces in Panama: Defenders, Aggressors or Human Rights Activists?,» *American Journal of International Law*, vol. 84 (1990), pp. 494-497.

(٢٥)

قليلاً للقانون الدولي وحقوق الإنسان وسيادة الشعوب الأخرى. وهذا الوصف ينطبق حقيقة على ألمانيا النازية التي قامت بعدد من عمليات الاختطاف في الثلاثينيات، والاتحاد السوفياتي، وألمانيا الشرقية في أواخر الأربعينيات. أصبح هذا السلوك سمة لتصرف الولايات المتحدة خلال الربع الأخير من القرن العشرين، عندما طلعت علينا أنواع جديدة من الحروب، كالحرب على تجارة المخدرات.

من المثير للسخرية أن المتصلعين بالقانون في صفوف الجمهوريين أيدوا مثل هذه السياسات، مدّعين أنها كانت من صلب آراء الآباء المؤسسين. لكن اختطاف الأفراد المقيمين في بلاد أخرى لم يكن من الأمور التي أقرّها أولئك الآباء. فمثلاً عندما طلب فصيل يعقوبي خلال الثورة الفرنسية من الرئيس واشنطن أن يغضّ الطرف عن نواياهم في اختطاف السفير الفرنسي السابق جنيه، رفض الرئيس واشنطن الفكرة بإصرار، رغم أنه كان يحتقر ذلك السفير. ورفض واشنطن أن تكون إدارته متسامحة بحيث يتم الاختطاف على الأرض الأمريكية^(٢٦). كان اعتراض الرئيس واشنطن واضحاً منذ البداية؛ فلقد عارضت حكومته بشكل قوي اختطاف بحّارة سفن التجارة الأمريكيين على يد قوات البحرية البريطانية. وعندما هاجمت السفينة البريطانية «ليوبارد» السفينة الأمريكية «تشيبيك» عام ١٨٠٧ واختطفت بعض البحّارة من على متنها، أمر الرئيس جفرسون بفرض المقاطعة التجارية بين بريطانيا العظمى والحاميات العسكرية الأمريكية الواقعة على الساحل. وحين لم يتوقف اختطاف البحّارة، أصبح ذلك من الأسباب الرئيسية لحرب عام ١٨١٢. وعليه، فإن ما لم يتحمّله الآباء المؤسسون من الأعمال ضد الولايات المتحدة، أصبح جلياً أن قضائنا الحاليين يوافقون على الممارسات نفسها عندما تقوم بها الولايات المتحدة في الخارج.

ثالثاً: تجاهل العواقب

عند تقرير الحالات الخاصة بالأفراد، يتعيّن على القضاة ليس فقط الأخذ بالحالات المماثلة للقضية في السابق، بل النظر أيضاً إلى النتائج على المدى

Christopher H. Pyle, *Extradition, Politics, and Human Rights* (Philadelphia, PA: Temple (٢٦) University Press, 2001), chap. 1.

البعيد، والتأمل أيضاً في كيف تتغير العقائد وتتأقلم مع مرور الزمن^(٢٧). ولسوء الحظ، فإن آراء عضوي المحكمة العليا براير ورنكويس لم تُظهر اهتماماً بالنتائج السياسية والشرعية والإنسانية، لأنهما سمحا للوكالات الحكومية بأن تساهم في عمليات الاختطاف.

لم يكن الأمر يكلفهما شيئاً أكثر من إمعان النظر في صحفهما اليومية ليعرفا النتائج التي يمكن أن تترتب على قراراتهما؛ فبإرسال طائرات حربية لاعتراض مسار الطائرة المصرية عام ١٩٨٥، كانت إدارة ريغان تسعى إلى إلقاء القبض على الإرهابيين الذين اختطفوا السفينة أكيلي لورو. ولسوء الحظ، نجم عن تحويل مسار الطائرة إلى إيطاليا انهيار السياسة المؤيدة لأمريكا على مدى أربعين عاماً^(٢٨). كما أن تغيير مسار تلك الطائرة أثر في هيئة الرئيس المصري حسني مبارك، وأعطى خصومه الفرصة لمهاجمة سياساته المؤيدة لأمريكا^(٢٩).

إن القرارات المتعلقة بماتا - بلستيروس وألفاريس - ماتشين وفردوغو - أوركيدس قد أعطت تجار المخدرات الفرصة للاعتقاد أن في إمكانهم أن يخربوا علاقات الولايات المتحدة بدول أمريكا اللاتينية^(٣٠). وفي إثر ذلك، قامت المكسيك بالحد من نشاطات شرطة مكافحة المخدرات الأمريكية داخل البلاد، وطلبت تسليم من قاموا بعمليات الاختطاف، وأصررت على إعادة النظر في معاهدة تبادل الفارين التي تمنع الاختطاف. كما أثير عدد من القضايا أمام المحاكم المكسيكية ضد وكلاء شرطة مكافحة المخدرات الذين أمروا بعمليات الاختطاف^(٣١). ولكي تستعيد شرطة مكافحة المخدرات نشاطاتها في المكسيك، تعهد الرئيس بوش ومن بعده الرئيس كلينتون خطياً بأنهما سوف لن يسمحا

Herbert Wechsler, «Toward Neutral Principles of Constitutional Law,» *Harvard Law Review*, vol. 73 (1959), p. 1, and Learned Hand, *The Bill of Rights* (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1958).

Loren Jenkins, «Coalition Collapses in Italy,» *Washington Post*, 17/10/1985, and «The Price of Success,» *Time*, 28/10/1985, p. 22.

Bernard Gwertzman, «The U.S. May Pay a High Price for Its Triumph,» *New York Times*, 20/10/1985, p. 1.

(٣٠) اجتمع رؤساء دول أمريكا اللاتينية في مدريد ووافقوا على قرار يحث الجمعية العمومية للأمم المتحدة على طلب مشورة من محكمة العدل الدولية لإدانة قرار الفاريز- ماتشفن. انظر: «Conclusiones de la II Cumbre Iberoamericana,» *El Nacional (Mexico)*, (25 July 1992), p. 18.

David Stewart, «The Price of Vengeance,» *ABA Journal* (November 1992), pp. 50-52. (٣١)

بحدوث أي عملية اختطاف خلال فترة حكمهما. إضافة إلى ذلك، وافق الرئيس كلينتون على معاهدة جديدة تمنع الاختطاف بشكل مطلق^(٣٢). وعلى الجانب الآخر من الحدود، حذرت كندا حكومة الولايات المتحدة من أن أي عملية اختطاف ترعاها الحكومة وتنفذ على ترابها ستعتبر جريمة ومخالفة لمعاهدة تبادل المتهمين بين البلدين^(٣٣). وفي خطوة أحدث، وجهت حكومة ألمانيا تهماً جنائية ضد عملاء لوكالة الاستخبارات المركزية ساهموا في اختطاف خالد المصري من مقدونيا. كما قامت حكومة إيطاليا هي الأخرى بإجراءات قانونية ضد عملاء وكالة الاستخبارات المركزية الذين اختطفوا أبا عمر من مدينة ميلان. وحتى حكومة المملكة المتحدة تفكر في اتخاذ إجراءات قانونية ضد الوكلاء البريطانيين والأمريكيين الذين عذبوا المعتقل بنيام محمد في المغرب.

يمكن اعتبار جميع هذه الخطوات ردوداً هادئة. ولكن بتاريخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، تم اغتيال أربعة من مديري شركات النفط وسائقهم في كراتشي - باكستان انتقاماً من قيام عملاء لوكالة الاستخبارات المركزية بخطف المدعو مير إيمال كاسي بسبب قتله عدداً من عملاء الوكالة عام ١٩٩٣^(٣٤). كما أن اختطاف ماتا - بلستيروس أدى إلى قيام تظاهرات معادية للولايات المتحدة في هندوراس. وبتاريخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨، احتل أكثر من ألف متظاهر سفارة الولايات المتحدة، وأحرقوا بناية ملحقة بالسفارة وحطموا القنصلية. وفي إيران وافق البرلمان على إجراء للرد على خطوة المجلس الاستشاري القانوني في وزارة العدل السماح لوكلاء مكتب التحقيقات الفدرالي باعتقال أي شخص في العالم. أعطى البرلمان الحكومة الإيرانية الحق في اعتقال أي أمريكي في أي مكان في العالم إذا ما كان متهماً بأعمال مضادة للمصالح الإيرانية، وجلبه إلى إيران للوقوف أمام المحاكم الإسلامية^(٣٥). وكان أول هدف لعمليات الاختطاف هو قائد حاملة الطائرات «فنسنز» التي أطلقت صاروخاً أصاب طائرة مدنية إيرانية في منطقة الخليج في تموز/يوليو ١٩٨٨ وتسبب في مصرع جميع من كانوا

Tim Golden, «Dispute Holds Up U.S. Extradition Treaty with Mexico,» *New York Times*, (٣٢) 15/5/1994.

Barry E. Carter and Phillip R. Trimble, eds., *International Law*, 3rd ed. (Boston, MA: Little (٣٣) Brown, 1999), p. 792.

Brian Knowlton, «Americans Abroad Face a Rising Risk of Terrorism,» *International (٣٤) Herald Tribune*, 21/11/1997.

Carter and Trimble, *Ibid.*, p. 792.

(٣٥)

على متنها^(٣٦). تتالت بعدها حملات التهديد. وفي آذار/ مارس التالي، كادت زوجة قائد الحاملة أن تُقتل في مدينة سانتياغو عندما انفجرت قنبلة ألصقت بسيارتها^(٣٧).

إن الاختطاف، سواء كان لأغراض التعذيب أو لأغراض أخرى، مكافئ من الناحية السياسية لتعاطي الكوكايين. يجب على القضاة، مثل براير ورنكوست وغيرهما أن يدركوا أن السماح باختطاف شخص سيئ قد يعطي بعض الأمريكيين الشعور بالقناعة. لكن هذا الفعل سيُلحق ضرراً طويلاً بالأمد بالعلاقات الخارجية، وبالأشخاص المعنيين والضحايا الأبرياء لعمليات الانتقام، وكذلك باحترام الآخرين للقانون. إن قضاة المحكمة العليا بحاجة إلى معرفة أن الشعب الذي يفتخر بقوة سيادته ويفهم معنى احترام القانون لا يمكن أن يمضي بقسوة في انتهاك سيادة الشعوب الأخرى. ومثل هذا النفاق يعزز روح الانتقام ضد الأمريكيين داخل البلاد وخارجها، لأن الإرهاب يقوم على فكرة الانتقام. كما يجب على هؤلاء القضاة أن يعلموا أن السماح بأعمال شبه حربية لتحل محل الإجراءات القانونية يسمح في النهاية للسلطة التنفيذية بأن تشن حرباً ضد القانون. ومثل هذا التفسير للقانون ليس من الحكمة في شيء. وكما حذر توماس باين قبل قرنين، «إن الميل الشديد إلى إحلال العقاب يمثل شيئاً خطيراً على الحرية لأنه يقود الناس إلى توسيع مدى تطبيق القانون، وسوء تفسيره وسوء استخدام حتى أحسن القوانين. إن الذي يحرص على الحفاظ على حرته يجب أن يحمي حتى عدوه من التسلط، لأنه إن خالف واجبه، فإن الأمر سينقلب عليه في النهاية»^(٣٨).

رابعاً: جمعية الفدراليين

د يكون من المطمئن أن ننظر إلى أن إذعان السلطة التشريعية لمحاولة السلطة التنفيذية أن تمد ذراعها يمثل فقط تحرك رصاص الساعة، وأنها ستصحح مسارها بمجرد مرور الأزمنة. وهذه في الحقيقة هي الرسالة التي أرسلها رئيس المحكمة العليا الراحل القاضي رنكوست المعروف بميوله المحافظة وانحيازه إلى السلطة

«Teheran Enables Arrest Abroad of Americans Harming Iran.» *Washington Post*, 2/11/1989. (٣٦)

Ed Magnuson, «Bombs across the Ocean?», *Time*, 20/3/1989, p. 26. (٣٧)

The Complete Writings of Thomas Paine, edited by Philip S. Foner (New York: Citadel Press, (٣٨) 1945), p. 588.

Justice Stevens, *Dissenting in United States v. Alvarez-Machain*, 504 u.s. 655, 688. نقلًا عن:

التنفيذية^(٣٩). وهو أيضاً تعبير مجازي عن رأي أولئك الذين يقولون إن للولايات المتحدة دساتير متعددة - أي دستور للحرب، وآخر لوقت السلم أو واحد لأعمال الحكومة الظاهرة وآخر لأعمالها الخفية - خلال فترات أو أزمات معينة.

ومهما يكن التفسير، فإن هذا التعبير المجازي مضلل. إن القوانين الشرعية يجب ألا تتذبذب شمالاً أو يميناً بحسب الفترة الزمنية، وأن أي تغييرات يجب أن تكون ناجمة عن تطور في الإجراءات القانونية ذاتها. فمثلاً المادة الرابعة التي تضمن الحماية من إلقاء القبض غير المعقول على الأفراد، كان لها معنى كبير عند الآباء المؤسسين. وفي الوقت الحاضر ما عادت هذه المادة تعني الكثير عندما يُلقى القبض على المواطنين والأجانب، وسجنهم انفرادياً من دون تهمة، وإخضاعهم للانتهاك والممارسات الوحشية لسنوات. والمادة الرابعة المعدلة تعني شيئاً أقل عندما ينكر القضاة حق المتهمين بالإرهاب الذين لا تتوافر عنهم أدلة دامغة، حتى لو كانت قليلة، من طلب إيجاد حلول قانونية لقضاياهم. هذا وقد حذر القاضي روبرت جاكسون، في معرض اعتراضه على إحدى القضايا الخاصة بسجين ياباني، من الاعتماد الدائم على حالات سابقة بقوله: «عندما يبدأ الرأي القانوني في تسوية الأمور، يصبح المبدأ مثل سلاح جاهز للاستعمال في يد السلطة، التي تأتي بادعاء يبدو مقبولاً ظاهرياً إلى الحاجة الماسة إلى استخدامه. وفي كل مرة يتكرر فيها هذا التسوية يصبح جزءاً لا يتجزأ من ذلك القانون وطريقة تفكيرنا والتوسع في تطبيقه من أجل أغراض جديدة»^(٤٠).

هذه السلطة هي بالذات ما استهدفته «الحركة المحافظة» منذ السبعينيات. لقد وحدت الحركة صفوفها في الدفاع عن الرئيس نكسون، الذي أعطى السلطة لعدد من وكالات الحكومية المركزية، من ضمنها مكتب التحقيقات الفدرالي ووزارة العدل والجيش الأمريكي ووكالة الأمن القومي ووكالة الاستخبارات المركزية، وكذلك لمسؤولي البيت الأبيض، للتجسس على المواطنين وملاحقتهم، وتشويه سمعة الخصوم السياسيين. كما أنه أمر تابعيه بارتكاب عمليات سطو على معهد بروكغنز، وهو منظمة معروفة باتجاهاتها الليبرالية، من أجل سرقة بعض الملفات.

William H. Rehnquist, *All the Laws but One: Civil Liberties in Wartime* (New York: Knopf, (٣٩) 1998).

Korematsu v. United States, 323 U.S 214, 246, 246 (1944).

(٤٠)

في ذلك الوقت كان القاضي سكاليا رئيساً للجنة الاستشارية القانونية في وزارة العدل، وروبرت بورك محامي العاصمة واشنطن، والقاضي في الوقت الحاضر لورنس سلبلمان معاوناً للمدعي العام. عمل الثلاثة تحت إمرة المدعي العام جون ميتشل، الذي سُجن لأنه هو الذي أمر سباكي البيت الأبيض بالسطو على مركز الحزب الديمقراطي في ووترغيت وعلى مكتب الطبيب النفسي لدانيال إلزبرغ. كان تشيني يعمل تحت إمرة رونالد رامسفيلد، الذي كان يشغل منصب وزير الدفاع والمدافع بشرف عن قضية كان من السهل مجابتهها في المحكمة. وهي تدور حول مضايقة عسكرية لنادي الحزب الديمقراطي في ألمانيا. وقد كلفت القضية دافعي الضرائب ٢٠٠٠٠٠٠ دولار^(٤١).

بدأت حركة المحافظين منذ ذلك الحين العمل على إضعاف سلطة المحاكم الفدرالية، وتقويض مراقبة الكونغرس، وزيادة سطوة السلطة التنفيذية، ووسعت قدرة الحكومة على زيادة السرية. لقد حاربوا حتى الإصلاحات القليلة التي نتجت من التحقيق في فضيحة ووترغيت. كما هزموا الكونغرس والمحاولات التشريعية لوضع المسؤولية على عاتق الرئيس ريغان في ما يتعلق بفضيحة إيران - كوترا.

في عام ١٩٨٧، وبعد فشل المحاولة المستميتة للحصول على عضوية المحكمة العليا، تبنى روبرت بورك بأن تياراً جديداً من القضاة المحافظين «الذين غالباً ما يكونون مرتبطين بجمعية الفدراليين»، «سيلقي في البحر ألق ذلك الحطام السام للقضاء الليبرالي وسعة نفوذه»^(٤٢). تأسست الجمعية عام ١٩٨٢ لإعطاء الطلبة المحافظين في كليات القانون منفذاً لتحدي النفوذ الليبرالي، وتم تمويلها بسخاء من قبل مؤسسات مثل جون أولن وسكيف وكورز. تدعي جمعية الفدراليين أنها تضم في صفوفها ٤٠٠٠٠ عضو^(٤٣)، وتصرف جهودها ومعظم ميزانيتها البالغة خمسة ملايين دولار على عقد المؤتمرات الأكاديمية.

(٤١) Berlin Democratic Club v. Rumsfeld, 410 F. Supp. 144 (D.D.C. 1976).

(٤٢) نقلاً عن: Gail Russell Chaddock, «A Judicial Think Tank-or a Plot?», *Christian Science Monitor*, 4/8/2005.

(٤٣) Jason De Parle, «Debating the Subtle Sway of the Federalist Society», *New York Times*, 1/8/ 2005, and Martin Garbus, «A Hostile Takeover: How the Federalist Society Is Capturing the Federal Courts», *American Prospect* (1 March 2003), <http://www.prospect.org/cs/articles?article=a_hostile_takeover>.

أدعت الجمعية في مؤتمرها لعام ٢٠٠٧ أن عدد أعضائها يبلغ ٤٠٠٠٠ عضو.

إن معظم تأثير الجمعية يأتي من خلال الشبكة التي وسعتها من أجل متابعة أهداف المحامين المحافظين وتطلعاتهم. وقد قام أعضاء هذه الجمعية بدور كبير في محاولة إزاحة الرئيس كلينتون من منصبه، وهم الذين حثوا أعضاء المحكمة العليا من المحافظين للتصويت على استحقاق جورج بوش الرئاسة عن طريق وقف عملية إعادة فرز أصوات الناخبين في منطقة برؤارد في فلوريدا خلال انتخابات الرئاسة عام ٢٠٠٠. تدعي الجمعية أنها أنشئت من أجل تشجيع الحوار، لكن هدفها الرئيسي هو في الحقيقة حصول أعضائها على مناصب قضاة لصالح الحركة المحافظة، وليس التوصل إلى منصب إداري لتطبيق القانون بشكل عام. تسعى الجمعية إلى توسيع نفوذ السلطة التنفيذية في مقابل الحد من الحريات المدنية، وحرمان الفقراء والأقليات وضحايا سوء استخدام العمليات الجراحية، والمتهمين بمختلف الجرائم، وحصول المهاجرين على درجة من التعاطف.

تميزت نشاطات هذه الجمعية بنجاح باهر؛ فأكثر من ثلث القضاة الذين عينهم الرئيس بوش في محاكم الاستئناف الفدرالية هم من أعضاء هذه الجمعية^(٤٤). أربعة من أعضائها يشغلون حالياً مناصب قضاة في المحكمة العليا، وهم سكاليا وتوماس وصموئيل أليو وجون روبرتس. كما تم تعيين ٤٣ منهم في محاكم الاستئناف الفدرالية، منهم لورنس سلبيرمان (في دائرة محاكم واشنطن العاصمة)، ومايكل لوتينغ (الدائرة الرابعة)، وجاي باببي (الدائرة التاسعة)^(٤٥). وفي أغلب الأحيان عين هؤلاء القضاة أعضاء في الجمعية ليكونوا في مركز الكاتب الأول في محاكمهم، وكتبوا عنهم توصيات بالغة الحماسة للحصول على مناصب قضائية أو حكومية. في عام ١٩٨٦، كان جميع مساعدي الادعاء العام، البالغ عددهم ١٢ في زمن ولاية ريغان، من أعضاء الجمعية. أما الأعضاء الآخرون، مثل أليو، فقد عملوا في دائرة الاستشارات القانونية، حيث شجعوا فكرة «تكاتف أعضاء السلطة التنفيذية»، وأخذوا المبادرة لتشجيع الرئيس على توقيع عدد من المذكرات الرئاسية. وفي عام ١٩٨٩، أصبحت «عضوية الجمعية» شرطاً مقدماً لجميع طلبة دراسة القانون الذين يودون الحصول على وظيفة الكاتب الأول في محاكم القضاة الذين عينهم ريغان. وذهب الأمر إلى أبعد من ذلك عندما أصبح شرط عضوية الجمعية لكل من يطلب العمل في

Chaddock, Ibid.

(٤٤)

Nancy Scherer and Banks Miller, «The Federalist Society's Influence on the Federal (٤٥) Judiciary,» *Political Research Quarterly* (1 May 2008), p. 26.

وزارة العدل أو البيت الأبيض^(٤٦). ومن هذه المناصب انطلق المخلصون من أعضاء الجمعية ليصبحوا مدعين عامين فدراليين وقضاة.

وبرغم ادعائها الحيادية وتأكيدهما الجانب الأكاديمي، كان هدف الجمعية الرئيسي تغيير تطبيق القانون الأمريكي نحو الاتجاه التسلطي، عن طريق «حشو» المحاكم بقضاة لهم الميول السياسية عينها. إن بعض أعضاء الجمعية هم من مؤيدي مذهب الحرية المطلقة (Libertarians) لكن عملهم المهني لم يتطور عن طريق الجمعية. ولذلك، عندما عين الرئيس بوش هاريت مايرز، التي لم تكن عضواً في الجمعية، قاضية في المحكمة العليا، ثارت نائرة الأعضاء فاضطر بوش إلى سحب تعيينها وترشيح عضو الجمعية ألتو. وظفت الجمعية شركة للرأي العام اسمها Creative Response Concept، وهي الشركة نفسها التي أنتجت فيلماً «وثائقياً» مضاداً لجون كيري عام ٢٠٠٤، لتدريب أعضاء الجمعية المحافظين على الدفاع عن ترشيح ألتو في أثناء المقابلات الإذاعية والتلفزيونية^(٤٧).

على الرغم من أن قانون الخدمة الاتحادية يمنع اختيار المحامين للعمل في وزارة العدل على أساس الموالاة السياسية، قامت منظمة الحقوق المدنية ومنظمة حقوق الانتخابات وأقسام الاستئناف بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ بتعيين ١١ محامياً اعترفوا بأنهم أعضاء في الجمعية الفدرالية. لم يكن عملهم تشجيع الحقوق المدنية ولا الحريات العامة، بل العمل على إجهادها، كما فعل دونالد رامسفيلد وديك تشيني خلال فترة نكسون، عندما قاما بإلغاء جميع الخدمات الاستشارية القانونية المجانية للفقراء في عام ١٩٧٠. كان سبعة من المحامين الموزعين على ثلاثة أقسام أعضاء في اتحاد المحامين الجمهوريين الوطنيين. وعمل اثنان منهما في حملة انتخاب بوش - تشيني عام ٢٠٠٠. وكان عدد آخر قد عمل مع المدعي العام في قضية «وايت ووتر» كنيث ستار، والمدعي العام الأسبق إدوين ميس، والسيناتور ترنت لوت (جمهوري من مسيسيبي)، وقاضي مسيسيبي المحافظ تشارلز بيكرينغ^(٤٨).

Edward Lazarus, *Closed Chambers: The Rise, Fall and Future of the Modern Supreme Court* (٤٦) (New York: Penguin Books, 1999), p. 264.

Jason De Parle, «Nomination Stirs a Debate on Federalists' Sway,» *New York Times*, 1/8/ (٤٧) 2005.

Charlie Savage, *Takeover: The Return of the Imperial Presidency and the Subversion of* (٤٨) *American Democracy* (New York: Little, Brown, 2007), pp. 296-297.

إن غالبية محامي إدارة بوش، الذين شجعوا سياسة التعذيب، أعضاء في الجمعية الفدرالية. وتضم المجموعة المدعي العام جون آشكروفت، ونائب المدعي العام لاري تومبسون (الذي وقع أوراق تسليم ماهر عرار إلى السلطات السورية)، ووزير الأمن القومي مايكل تشيرتوف (الذي أرغم السيئ الحظ جون ووكر لند على البقاء ٢٠ عاماً خلف القضبان)، ومحامي مكتب الاستشارات القانونية جاي باببي وجون يو، الذي أصدر مذكرات التعذيب. أما أعضاء الجمعية الآخرون الناشطون في سياسة التعذيب، فهم برادفورد برنسون وبرت كافانوف وتيموثي فلانغن، وجميع أعضاء مكتب الاستشارات القانونية للبيت الأبيض، ونائب وزير الخارجية، وسفير الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة جون بولتون، والمستشار القانوني لوزارة الدفاع جيم هاينز. كما ضمت قائمة أعضاء الجمعية المدعي العام الأسبق وليام بار الذي ترأس دائرة الاستشارات القانونية عام ١٩٨٩، وهو الذي اقترح استحداث المحاكم العسكرية على محامي بوش - تشيني عام ٢٠٠١^(٤٩). ومن أعضاء الجمعية أيضاً القاضي ريتشارد ليون، الذي رفض تقديم عدد من لوائح الاتهام إلى القاضية جويس غرين، الأمر الذي ضيع الفرصة على عرض تلك القضايا على المحكمة^(٥٠).

أما لجنة القضاء التابعة لمجلس الشيوخ، وهي التي يجب أن تصادق على تعيين القضاة، فإنها تضم السيناتور هاتش، وهو عضو في جمعية الفدراليين. ترأس هاتش لجنة القضاء لعدد من السنوات. ومن إنجازات هذا السيناتور ما ذهب إليه في مساعيه إلى عدم الأخذ برأي نقابة المحامين الأمريكيين عند النظر في تعيين القضاة الجدد.

يدّعي أعضاء جمعية الفدراليين أنهم يمثلون فكر جيمس ماديسون، ولكن ما أبعد هذا عن الحقيقة. إن فضل ماديسون الرئيسي على القانون القضائي الأمريكي كان عن طريق النظام الدستوري الذي يكفل المراقبة وعدم التحيز، في حين أن الجمعية تحاول تخريب هذا المبدأ عن طريق حصر القوة في يد السلطة التنفيذية، وإضعاف مراقبة الكونغرس أو أي محاولة للمراجعة القضائية، وتوسيع سلطة الحكومة في فرض السرية. وما من شك في أن ماديسون سيكون بالغ الغضب على هذه الجمعية، خاصة مساندتها لسلطة الحرب غير المحدودة. كتب ماديسون

(٤٩) المصدر نفسه، الهامش الرقم (٥٨).

Khalid v. Bush, 355 F. Supp. 2d 311 (D.D.C. 2005) (the Boumediene cases).

(٥٠)

«إن إعطاء سلطة إعلان الحرب للرئيس لا يعني ضرب بنية الدستور فقط، بل يعني أيضاً تعطيل مبدأ مراقبة الحكومة بشكل جيد»^(٥١). ثم أضاف:

الحرب من ألد أعداء حريتنا العامة، وهي التي يجب أن نفرع منها لأنها تحمل بين طياتها جرائم من كل صنف. الحرب هي أم الجيوش التي تجلب علينا الديون والضرائب. والجيوش والديون والضرائب هي الأدوات التي تجلب علينا سيطرة الأقلية. في الحرب... تمتد ذراع السلطة التنفيذية ويزداد تأثيرها في جميع المؤسسات ومفاهيم الشرف، كما تتسع تعويضاتها وأساليبها لتؤثر في فكر العامة، ومحاولة السيطرة على قوة الشعب... وليس هناك شعب قادر على حماية حريته وسط دوامة الحروب^(٥٢).

رفع أعضاء الجمعية من المحافظين أصوات الاحتجاج ضد الناشطين من المحامين والقضاة، وهم يعنون النشاط الليبرالي على خطى رئيس المحكمة العليا أريل وارن، وحاولوا الهيمنة على أي محاولة ذكية وإفشالها. وهم يدعون أنهم يؤمنون بأن القضاة يجب أن يؤيدوا أهداف الفلاحين. لكن الآراء التي طرحها الأعضاء، من أمثال أنطونيو سكاليا ولورنس سلبرمان، تدل بوضوح على أنهم يريدون التلاعب بالتاريخ مثل أي ليبرالي. إنهم يدعون أنفسهم محافظين، ولكن ليس على طريقة عدالة الفلاحين ساعة كتابة الدستور. وهم لا يبغون طرح سابقة يريدون المحافظة عليها. في الحقيقة إنهم محافظون إلى الحد الذي يجعلهم يرغبون في المحافظة على واقع الحال، والتمتع بالامتيازات والقوة التي يحظى بها الحزب الجمهوري، مع العمل على حماية الرؤساء الجمهوريين من أي عواقب نتيجة مراجعة قانونية أو تدقيق قانوني. وفي الوقت نفسه يدافعون عن المراقبة القانونية للحد من أي تجاوزات في الوكالات الحكومية الفدرالية. وهم يعترضون على أي مراقبة قانونية عندما يتعلق الأمر بمن يملك السلطة لإعلان الحرب. وفي ما يتعلق بسلطة الرئيس خلال الحرب، فهم أبعد ما يكونون عن موقف ماديسون أو هاملتون. إنهم أقرب إلى الملكيين. ولو كانوا في بوسطن عام ١٧٧٦ لللبسوا الزي العسكري الملكي، وركبوا باخرة، وتوجهوا إلى هاليفاكس في فرجينيا.

James Madison, *The Letters and Other Writings of James Madison* (Philadelphia, PA: (٥١) Lippincou, 1867), p. 491.

(٥٢) المصدر نفسه.

يميل أعضاء الجمعية الفدرالية بشكل خاص إلى حصر السلطة في يد الرئيس، خاصة عندما يكون شاغل البيت الأبيض رئيساً من الحزب الجمهوري؛ فعضو المحكمة العليا القاضي أليتو، الذي هو عضو في الجمعية المذكورة، عندما عمل محامياً في وزارة العدل خلال إدارة ريغان، كان من أشد المتحمسين لما سُمي البلاغات الرئاسية التي وقَّعها ريغان في ذلك الوقت. أما لورنس سلبيرمان، الذي يعمل قاضياً رئيسياً في محكمة الاستئناف الفدرالية لمنطقة كولومبيا، فهو عضو متحمس في الجمعية، ومن المناصرين لسرية نشاطات الحكومة. في عام ١٩٧٨ عارض سلبيرمان قانون مراقبة المعلومات، لأنه اعتقد أن الكونغرس ليس له الحق في الحد من سلطة الحكومة عندما يتعلق الأمر بالسلامة الوطنية. وبصفته عضواً في محكمة الاستئناف، صوت ضد الحكم الذي صدر بحق أوليفر نورث بسبب عرقلة تحقيق الكونغرس في قضية إيران - كونترا وإتلاف وثائق رسمية وقبول عطية غير شرعية^(٥٣). في عام ٢٠٠٢، وبصفته عضواً في هيئة مراجعة المحكمة لقانون الاستخبارات الأجنبية، حكم سلبيرمان أن قانون FISA قصد منه السماح لمكتب التحقيقات الفدرالي بجمع الأدلة لاستخدامها في المحاكم من دون توافر الشروط التي تطالب بها المادة ٤ المعدلة، وقانون «القسم الثالث من مكافحة الجرائم في وسائل النقل والشوارع العامة لعام ١٩٦٨»^(٥٤). ونظراً إلى عملي شخصياً في اللجنة المختارة للمخابرات التي ترأسها السيناتور فرانك تشيرتش (ديمقراطي من أيداهو) الذي كتب القانون، أعرف أن الحقيقة كانت عكس ذلك. إن ذلك القانون قُصد منه أن يضع جداراً فاصلاً بين العمليات الاستخباراتية والجهات المعنية بفرض القانون، حتى لا تخضع النشاطات الاستخباراتية للمتطلبات الدستورية. في ذلك الوقت، كان الجمهوريون المحافظون يناقشون بأن المستوى الذي تتطلبه المادة ٤ المعدلة حول السبب المحتمل للاعتقاد أن جريمة قد ارتُكبت، ربما لم يعد ضرورياً. إن السبب المحتمل للاعتقاد بأن هدف الاستخبارات كان عميلاً لقوى أجنبية، وقالوا إن هذا كاف لأن هدف السلامة الوطنية عن طريق مراقبة وسائل الاتصال لم يكن جمع الأدلة لأغراض الإدانة أمام المحاكم. ومن الناحية العملية، فإن وزارة العدل لم تقاض أي عميل أجنبي، لأن محاكمة علنية

David Johnston, «North Conviction Reversed in Part: Review Is Ordered,» *New York Times*, (٥٣) 21/7/1990.

310 F.3d 717 (F.I.S.C.R. 2002).

(٥٤) قضية أعيد إغلاقها،

ستكشف الكثير من مصادر مكتب التحقيقات الفدرالي وأساليبه في جمع المعلومات.

كما أنه أبطل العمل بقانون محكمة FISA السرية، لأن القضاة المحافظين بدأوا يقرأون أن المادة ٤ المعدلة تحتوي على جملة واحدة لا جملتين. وشدوا على القسم الأول من الجملة الذي يمنع التفتيش غير المبرر وإلقاء القبض، وتجاهلوا القسم الثاني الذي يشترط سبباً محتملاً لطلب الترخيص، الأمر الذي يتطلب الرقابة التشريعية على قسم التفتيش. اكتفى المفاوضون الليبراليون بوضع الجدار الفاصل ليضمنوا رقابة السلطة القضائية على مراقبة وسائل الاتصال لأغراض السلامة الوطنية. لقد كان الليبراليون يخافون أن يأتي الحكم من أحد القضاة المحافظين بأن مراقبة وسائل الاتصال والتفتيش وإلقاء القبض على الأفراد من دون ترخيص من قاض أمر مسموح به وفق الدستور، رغم ما تقوله المادة ٤ المعدلة، عمّا إذا كان الأمر «معقولاً».

إن محكمة FISA السرية، التي ترأسها قضاة اختارهم رئيس المحكمة العليا المحافظ رنكويست، نادراً ما رفضت طلب ترخيص، لكنها تتطلب الكثير من المعلومات لملء الكثير من الاستمارات، وهو الأمر الذي يضع بعض التقييد على نشاطات مكتب التحقيقات الفدرالي. الحقيقة أن ما تطلبه المحكمة ليس شاقاً، ولكن يجعل الأمر من الناحية النظرية يبدو أن في الإمكان معاقبة امرئ، أو على الأقل، إحراجه إذا ما أسيء استخدام الترخيص لمراقبة وسائل الاتصال أو تسبب في خلق فضيحة. وما حدث فعلاً في عام ٢٠٠١، عندما اكتشف القاضي الرئيسي لمحكمة FISA رويس لامبرث، المعروف بأنه من نجوم المحافظين، أن أحد وكلاء مكتب التحقيقات الفدرالي المدعو مايكل رزنيك قد شوّه الحقائق في أكثر من ٧٥ قضية، الأمر الذي دعا القاضي إلى منع رزنيك من الظهور أمامه مرة أخرى^(٥٥). في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، أزال القضاة المحافظون في محكمة FISA الجدار الفاصل بين نشاطات الشرطة لتطبيق القانون ومن يقومون بالتفتيش لأغراض استخباراتية. وبعملهم هذا يكونون قد أعادوا كتابة التاريخ، مدعين أن من يدافع عن FISA لم يقصد قط منع المسؤولين عن تطبيق القانون من أن يقدموا في المحاكم المعلومات التي يتم الحصول عليها بوسائل لا ترقى إلى السلطة المخولة لهم بإجراء التفتيش.

فاجأ هذا القرار القضاة الآخرين في محكمة FISA ومسؤولي مكتب التحقيقات ومحامي وزارة العدل، الذين حافظوا على بقاء ذلك الجدار الفاصل لمدة ٢٨ عاماً.

ثم أضافت المحكمة بطريقة تنم عن الشكر: «إننا واثقون من أن الرئيس لا يملك السلطة (لجمع المعلومات عن الاستخبارات الأجنبية من دون ترخيص من الكونغرس)، ونفترض، اعتماداً على FISA، أنه ليس لها الحق في أن تتعدى سلطة الرئيس التي يمنحها له»^(٥٦). بكلمة أخرى ربما تكون FISA قد خالفت الدستور. لم يكن ذلك الاستنتاج متعلقاً بقرار معين في المحكمة، ولكنه كان سابقة، الأمر الذي ترك FISA في مكانها. غير أن إعلاناً من هذا النوع قد مكّن القضاة المحافظين من تغيير معنى القانون تدريجياً.

كان لورنس سيلبرمان بين القضاة الثلاثة المحافظين، وهو لم يقم بتغيير واحد من الإصلاحات القليلة التي تبعت فترة فضيحة ووترغيت، بل إنه ساعد على جلب جيل جديد من الكتبة المحافظين، الذين ساهموا في ما بعد على دفع حركة استرجاع قوة السلطة التنفيذية ممثلة بالرئيس. إن ثمانية من كتبة سلبرمان قد ذهبوا للعمل مع القاضي سكاليا، ووظف القاضي توماس تسعة آخرين. إن أكثرية أعضاء فريق التعذيب عملوا كتبة للقاضي سلبرمان، الصديق الشخصي لنائب الرئيس، أكثر من أي قاضٍ آخر^(٥٧). وهذه المجموعة تضم جون يو، الذي كتب مذكرات التعذيب، وياتريك فلين الذي ساعد على استحداث محاكم بوش العسكرية، وبرادفورد برنسون الذي عمل في مكتب الاستشارات القانونية في البيت الأبيض، وأدى دوراً في كل من سياسة التعذيب واستحداث المحاكم، وبول كليمنت، معاون النائب العام المساعد الذي أخبر قاضية المحكمة غنسبرغ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ بأن الولايات المتحدة لا تُخضع أحداً للتعذيب. وجدير بالذكر أن ثلاثة من فريق التعذيب - يو وفلين وبرادبري - عملوا كتبة لعضو المحكمة العليا توماس، في ما عمل بول كليمنت كاتباً لدى عضو المحكمة العليا سكاليا.

إن أعضاء جمعية الفدراليين لم يكونوا مهيمنين على سلطة النظام القضائي

310 F.3d 717 (F.I.S.C.R. 2002).

(٥٦) قضية أعيد إغلاقها

Savage, *Takeover: The Return of the Imperial Presidency and the Subversion of American Democracy* (٥٧), p. 72.

بكامله في البلد، ولكنهم شغلوا مناصب بالغة الأهمية، خاصة في محكمة الاستئناف في دائرة منطقة كولومبيا والدائرة الرابعة، وتمكنوا من دفع ما تفضله الجمعية بكل ما يتعلق بالسلطة التنفيذية التي لا تخضع للرقابة. كما أنهم كانوا مرتبطين بحركة محافظة أخرى من خلال عملهم في إدارة ريغان ككتبة في المحاكم، وقضاة يشرفون على أولئك الكتبة. فمثلاً عمل اثنان من محامي البيت الأبيض على دفع سياسة التعذيب، واستحداث المحاكم العسكرية، وهما برادفورد برنسون وبرت كافانو اللذان عملا كاتيين لعضو المحكمة العليا القاضي أنتوني كينيدي.

ويشغل كافانو منصب قاض في محكمة الاستئناف لمنطقة كولومبيا. أما مايكل تشيرتوف، فقد عمل مع صموئيل أليوتو في مكتب المدعي العام الاتحادي في ولاية نيوجرسي قبل أن ينضم إلى محكمة الاستئناف لمنطقة كولومبيا، ثم أصبح وزيراً للأمن الداخلي. وخلال إدارة ريغان، كان عضو المحكمة العليا روبرت قد تدرب على يد فرد فيلدنج الذي عمل مستشاراً قانونياً للرئيس بوش. أما مايكل لوتغ، الذي صوت مرتين ضد إعطاء سجناء غوانتانامو أي حق قانوني، وذلك خلال عمله كقاض في الدائرة الرابعة، فقد عمل كاتباً لدى عضو المحكمة العليا سكاليا، وتلا وليام بار في رئاسة مكتب الاستشارات القانونية في وزارة العدل قبل تعيينه في محكمة الاستئناف للدائرة الرابعة. إن أحد كتبة لوتغ أصبح مدير مكتب المدعي العام غونزاليس. كما أن ١٤ آخرين ذهبوا للعمل في مكتب عضو المحكمة العليا سكاليا، ووظف عضو المحكمة العليا الآخر توماس ١٨ من أعضاء الجمعية الفدرالية في مكتبه^(٥٨).

ولذلك، عندما شكت هيلاري كلينتون من أنها وزوجها كانا ضحيتين لـ «مؤامرة يمينية واسعة»، كانت في الحقيقة تشير إلى مجموعة صغيرة ومتوزعة من أعضاء جمعية الفدراليين. وهم الذين شجعوا على نشر فضيحة بولا جونس، لا بهدف الاحتجاج على سوء استخدام السلطة بل بهدف إخراج زوجها من البيت الأبيض عن طريق فضح علاقاته العاطفية خارج حياته الزوجية. كما حاول بعض أعضاء الجمعية تنظيم ما سمي «احتجاج الإخوة بروكس»، الذي أوقف عملية عدّ الأصوات في مقاطعة برؤارد في ولاية فلوريدا عام ٢٠٠٠. إن أعضاء

(٥٨) مصدر ديني: «List of Law Clerks of the Supreme Court of the United States», Wikipedia.

<http://en.wikipedia.org/wiki/List_of_law_clerks_of_the_Supreme_Court_of_the_United_States>.

جمعية الفدراليين الذين كانوا يعملون في مكتب غونزاليس هم الذين نفذوا عملية تغيير المحامين المهنيين في وزارة العدل وإحلال محامين جمهوري الميول بدلاً منهم. كان أحد هؤلاء هو برادلي شلوزمان الذي نصح المتقدمين للعمل من أعضاء الجمعية بأن يرفعوا من خلاصاتهم الشخصية أنهم أعضاء في جمعية الفدراليين، لأنه يعرف جيداً أنه أمر مخالف للقانون أن تعين الوزارة محامين معروفين بميولهم السياسية. وإذا كانت مثل هذه النشاطات تُعتبر «تأمراً» قامت به الجمعية، فأمر لا يمت إلى مناقشتنا بشيء. ولكن الخطة نجحت في ملء المناصب الشاغرة في السلطة القضائية وفي وزارة العدل بمحامين يهدفون إلى تقوية ساعد السلطة التنفيذية، وتنفيذ سياستها السرية، وهما أمران يُضعفان الحرية المدنية، كما يُضعفان المراقبة القضائية للسلطة التنفيذية، ويسمحان للمحققين بأن يعذبوا الإرهابيين المشكوك فيهم من دون عواقب.

خامساً: الاختصاص القضائي الجمهوري

يُعتبر ريتشارد بوزنر، عضو الجمعية والقاضي في محكمة الاستئناف الفدرالية للدائرة السابعة، من أحسن المتحدثين باسم التشريع الجمهوري حول السلطة السرية التنفيذية. فهو يقول في مقالة عنوانها «ليس حلفاً انتحارياً: الدستور في وقت الطوارئ»، إننا نحتاج إلى نشاطات حكومية غير قانونية حتى نمنع تحوّل الدستور إلى «حلف انتحاري»^(٥٩)، وإنه لا يعطي المتهمين الحماية التي تكفلها مؤتمرات جنيف لأن أعمالهم ليست أعمالاً حربية بالمعنى المعروف، وهو لا يعطيهم حقوقاً دستورية كاملة لأن نشاطاتهم ليست إجرامية بالمستوى الاعتيادي. وكإدارة بوش، يدعي أن الظروف الجديدة تتطلب قانوناً جديداً، أو بتعبير أدق، عدم وجود قانون. وهو يعتبر نفسه نموذجاً للشخص الذرائعي المستعد لقلب التشريع المتعارف عليه رأساً على عقب؛ فهو يقول إنه ليس من واجب القضاة أن يشكوا عندما تعلن السلطة التنفيذية أو الكونغرس ضرورة معيّنة^(٦٠)، ولكنه اشترط «عبئاً ثقيلاً على المتهم لكي يثبت أنه ليس إرهابياً»^(٦١). كما نصح بأنه يجب أن «نحنى» الدستور في وقت الأزمة حتى

Richard A. Posner, *Not a Suicide Pact: The Constitution in a Time of National Emergency* (New York: Oxford University Press, 2006).

(٦٠) المصدر نفسه، ص ٣٧.

(٦١) المصدر نفسه، ص ٦١.

لا يضطر الرئيس إلى مخالفته من أجل إطاعة قانون أعلى يسمى «الضرورة»^(٦٢). يجب أن يفسح القانون المجال للسياسة في وقت الأزمة، سواء كانت أزمة حقيقية أو متخيلة، ولكن يجب العودة إلى العمل بالدستور عندما لا يجد المسؤولون مبرراً لمخالفته.

ومثل إدارة بوش، لا يعتقد بوزنر بحكم القانون في زمن الطوارئ الحقيقية أو المفترضة، وهو يؤمن بحكم السياسة، حيث يصبح القانون مجرد عدد من الإرشادات أو عدد من الأشياء المفضلة التي يندمج فيها القضاة والسياسيون في الأوقات الآمنة. وهو يريدنا أن نعتقد أن تعذيب السجناء المشكوك في أنهم إرهابيون على يد المسؤولين الحكوميين عمل أخلاقي يمكن مقارنته بالعصيان السلمي المدني الذي قاده مارتن لوثر كينغ. وهو يتجاهل أن كينغ خالف القوانين غير الدستورية وتحداها بشكل صريح عندما أعلن مقدماً أنه مستعد للذهاب إلى السجن من أجل تحدي تلك القوانين^(٦٣). ومن الواضح في مناقشة بوزنر أن العمل بالدستور سيعود إلى شكله السابق عندما تمر الأزمة. وهكذا يُظهر بوزنر بشكل عملي أنه غير معني بالأثر الطويل المدى للسوابق القانونية، التي ستجعل الحرية تحت مشيئة السلطة إلى الأبد، كما جاء في رأي أورول.

إن القاضي بوزنر يريد منا أن نؤمن بأن تفسير الدستور هو ببساطة التوازن بين الحرية والأمن. لكن التوازن الذي يدفع به يطاوله التزييف عند استخدام التحيز في ما يتعلق بشروط الأدلة وجمعها. ففي منظوره للعدالة، المصالح الأمنية لكل المجتمع تعلو على مصالح بعض الأفراد المفترض أنهم مذنبون، لأنه يتوقع من القضاة أن يعتمدوا على رأي الوكالات السرية الحكومية لتقرر ما هي المصالح السرية. وهو يدعو إلى حماية تلك الوكالات من القضاء أو من الشكوى المدنية، عندما تقترب جرائم لها ما يبررها وفق «الضرورة الوطنية السرية».

إن الرجوع إلى تقدير رجال السياسة ووكالات الاستخبارات قد يكون حلاً عملياً عندما يكون القضاة مترددين، لكن هذا الحل ليس ذرائعياً. فالذرائع يخبتر قيمة الفكرة بمقدار إمكانية وضعها موضع التنفيذ بشكل جيد. وهو لا يعتمد

(٦٢) المصدر نفسه، ص ١.

(٦٣) المصدر نفسه، ص ٨٥.

على حكم الآخرين، خاصة غير السياسيين. لكن بوزنر غير معني عندما تفرض الحكومة حالة الطوارئ، كما أنه لا يشك في إجراءاتها الأمنية. هو فقط يحاسب الحكومة حساباً عسيراً في الجرائم العادية. ولكن حين تكون السلامة الوطنية مهددة، يتصرف وكأن الأمر لا يعنيه، مثله مثل جميع المتسلطين. وهو يفترض أن السياسيين ووكالاتهم السرية يعرفون ما يقومون به، وسوف يمتنعون عن المساس بحقوق معظم الناس، حتى وإن اعتقلوا وعذبوا وقتلوا أحداً منهم.

عندما يكون الأمن الوطني في خطر، لا يؤمن بوزنر بالعدالة تحت القانون الذي فرضه نظامنا القانوني القديم. وهو يدعو إلى أن فكرة توازن القوى يجب «أن تخضع للتعديل من فترة إلى أخرى كلما تغير واقع المصالح. وهذا التعديل يجب ألا يشمل الأدلة مقارنة بمشاعرنا»^(٦٤). ويضيف قائلاً: «عندما نكون في وضع آمن، فإن التركيز يتم على حريتنا الخاصة. وحين نشعر بالخطر، فإن التركيز يجب أن يتم على السلامة العامة»^(٦٥). وإذا كان الشخص المتهم بريئاً أو مذنباً، فأمر لا علاقة له بالموضوع.

وبالنسبة إلى بوزنر، فإن الدستور لا يشتمل على مبادئ أخلاقية واسعة. إنه مجموعة من الموضوعات التقنية التي يمكن تفسيرها بطريقة ضيقة. ولذلك، فإن المادة ٤ المعدلة لا تسمح بالتفتيش غير المعقول، والمادة ٥ المعدلة تصرّ على أن يأخذ العدل مجراه، وتعارض أن يُكره الشخص المتهم «في قضية جنائية على إدانة نفسه»^(٦٦). أما المادة ٨ التي تمنع استخدام الوسائل القاسية وإنزال العقوبات غير العادية، فإنها لم تمنع تسليم ماهر عرار الذي اعتقل على الأراضي الأمريكية، كما أنها لم تمنع ظروف الاعتقال القاسية التي تعرض لها مواطنان أمريكيان هما خوزيه باديليا وجون ووكر لند قبل أن يُقدّما إلى المحاكمة^(٦٧). الدستور يمنع فقط تقديم الأدلة التي يُستحصل عليها عن طريق

(٦٤) المصدر نفسه، ص ١١.

(٦٥) المصدر نفسه، ص ١٤٨.

(٦٦) كل الذين يؤمنون أن الدستور يجمع فقط عدداً من الشروط المحددة التي ليس بينها مبادئ تقوم على الأخلاق، ربما سيدعون أن الحق في عدم إدانة الذات لا يمنع تعذيب شخص ما للحصول على معلومات من أجل تبرئة شخص آخر.

(٦٧) ربما يقول مؤيدو التعذيب إن الاستشهاد بعدد من الشروط المحددة من أجل بناء قضية كانتية (نسبة إلى فلسفة عمانوئيل كانت- المترجم) ضد التعذيب، يشبه استخدام عضو المحكمة العليا وليام دوغلاس «لظلال وثمار» المواد الأولى والثالثة والرابعة والخامسة والتاسعة المعدلة لخلق حق للحصول على مواد منع الحمل واستعمالها. انظر: Griswold v. Connecticut, 381 u.s. 479, 484 (1965).

التعذيب أمام المحاكم الجنائية^(٦٨). كما يُمنع التعذيب أو استعمال القسوة فقط بعد صدور الحكم بالإدانة^(٦٩). وإذا قرأنا الدستور بهذه الطريقة، فإن قانون الحقوق المدنية ليس فيه ما يمنع المسؤولين من تجاوز سلطاتهم. فالنظام ليس فيه مجال للمراقبة والضبط، والأمر لا يتعلق بحقوق الإنسان. الدستور ليس إلا حقيبة من القضايا التقنية التي يمكن تفسيرها من دون التحيز لصالح الحرية والمساواة والعدالة والمساءلة.

إن وجهة نظر القاضي بوزنر كمؤلف تعطي وزناً قليلاً لحرية الأشخاص الأجانب، لأن الحرية والعدالة في رأيه من حق المواطنين فقط. وكغيره من المسؤولين الذين تهمهم النتائج، فإنه يشعر بقليل من التعاطف مع الأشخاص الذين قد يُعذبون أو يُعتقلون أو حتى يصابون بالجنون. كما أنه لا يهتم بما سيحصل لعوائلهم. ومن الناحية العملية، يفضل أن يكون إلى جانب الجمهور المصاب بحالة من الهلع والمسؤولين الذين يكرهون المخاطرة والوكالات الحكومية السرية، خاصة إذا كان الأذى واقعاً على غير المواطنين.

إن بوزنر غير مستعد ليعلم أن كل أنواع التعذيب قانونية. فعندما كان قاضياً عام ١٩٩٧، حكم بأن التعذيب على يد الشرطة في شيكاغو غير قانوني^(٧٠). ولكن في كتبه كان واضحاً أنه متعاطف مع الذين يعدّبون المشكوك فيهم من أجل ضمان أمننا منهم، أي الإرهابيين المشكوك فيهم. وبموجب ذلك، فإنه يسمح للقضاة أن يثيروا موضوع السلامة الوطنية من أجل إعطاء المعدّبين في الجيش ووكالة الاستخبارات المركزية الضمان التام من عدم تقديمهم إلى العدالة عندما تنفضح جرائمهم، أو عندما تحاول وزارة العدل مقاضاتهم، أو حين لا تتوافر الثقة بأن الرئيس سيعفو عنهم^(٧١). كما أنه مستعد للوقوف في وجه العدالة عندما يسمح للسلطة التنفيذية أن تضع السرية على جميع الأدلة المتعلقة بجرائم التعذيب، وأنه يزيد من العقوبات، إن كان ذلك في استطاعته، على كل من يسرّب المعلومات السرية إلى وسائل الإعلام^(٧٢).

Posner, Ibid., p. 152.

(٦٨)

(٦٩) المصدر نفسه، ص ٥٦ و٨٠.

Wilson v. City of Chicago, 120 F.3d 681 (7th Cir. 1977).

(٧٠)

Posner, Ibid., p. 155.

(٧١)

(٧٢) المصدر نفسه، ص ١٠٧.

يتفق عضو المحكمة العليا سكاليا مع بوزنر؛ ففي حزيران/يونيو ٢٠٠٧، برز في مؤتمر قانوني عُقد في أوتاوا خلاف بين سكاليا وقاض كندي أعلن بنغمة من الأمل «الحمد لله، إن وكالات الأمن في بلدنا لا تعمل بتلك الأساليب. وماذا سيفعل جاك باورز؟»، رد سكاليا بحدة مباشرة قائلاً إن بطل حلقات التلفزيون الرقم ٢٤ كان على حق حين كان يعذب الإرهابيين من أجل التوصل إلى مكان القبلة الموقوتة. «لقد أنقذ جاك باورز لوس أنجلس. لقد أنقذ حياة مئات الآلاف من الناس. هل ستحكم بإدانة جاك باورز؟»^(٧٣).

كان سكاليا فخوراً بهذا العميل الخيالي، وبأنه سيقتل عوائل المشكوك فيهم، رغم أن هذا النوع من التهديد يتناقض مع مقررات مؤتمر جنيف. وأضاف سكاليا في ما بعد، خلال محادثة في ختام المؤتمر: «أنا لا أهتم باحتجاز الناس (الأبرياء). إنني حقاً لا أهتم. كل ما يهم أن الناس جميعاً في لوس أنجلس يعيشون في أمان»^(٧٤). ثم عاد سكاليا إلى الموضوع نفسه في حديث له مع هيئة الإذاعة البريطانية في شباط/فبراير ٢٠٠٨ قائلاً إن من غير الطبيعي أن تفترض بأن الدستور يمنع القسوة والمعاملة غير الاعتيادية أو ما يُسمى «تعذيباً». إنه «من السخف أن تفترض أن الدستور يمنع أن تصفع أحداً على الوجه لمعرفة أين أخفى قبلة ستفجر في لوس أنجلس»^(٧٥).

بالنسبة إلى بوزنر وسكاليا وآلاف من أمثالهما، ليس عدم وجود وضع تكون فيه قبلة مؤقتة فعلاً بالأمر المهم. إن هذا الوجود الافتراضي ليس أكثر من خدعة لهدم موقف المعارضين لأسباب مبدئية. وهما لا يهتمان إذا كان الرؤساء ووكالات الاستخبارات يكذبون ويخادعون. كل ما يهم هو كيف يشعرون في تلك اللحظة. وهذه النظريات والآراء لا تعود إلى أشخاص معتوهين أو غريب الأطوار. هي تعود إلى قضاة ومحامين وسياسيين من النساء والرجال ممن يرتدون أفخم البدلات، وقد حصلوا على درجات عالية من التعليم من أعرق جامعات البلد. ومثل مذكرات التعذيب، فإن هذه الآراء هي

Colin Freeze, «What Would Jack Bauer Do?», Globe and Mail (Toronto) (16 June 2007), (٧٣)

تقرير عن مؤتمر قضائي عُقد في الأسبوع الماضي.

(٧٤) المصدر نفسه.

«U.S. Judge Steps in to Torture Row», BBC News (12 February 2008), <http://news. (٧٥)
bbc.co.uk/2/hi/americas/7239748.stm> .

حصيلة لنوع من التصميم حتى وإن كانت تفتقر إلى «الاحترام في دوائر الرأي العام العالمي». هنالك نوع من الفزع الذي يغلف هذه الحقيقة.

سادساً: التعذيب داخل الولايات المتحدة

أتاحت للمحكمة العليا عام ٢٠٠٣ فرصة أن تنظر في مفهوم التعذيب من خلال تحقيق الشرطة في لوس أنجلوس، وكان لها في ذلك الأمر ستة آراء. ولو أخذنا تلك الآراء معاً لوجدنا أنها تُلقِي الشك في ما يتعلق بتطبيق الحق الدستوري في تحريم التعذيب، إذا لم تستخدم الاعترافات التي يُستحصل عليها عن طريق القسوة في مجريات المحاكمة.

كان أوليفاريو مارتينيز راكباً دراجته عندما استوقفه شرطيان وأمره بالترجل. ولدى تفتيشه وجدوا أنه يحمل سكيناً. قاوم مارتينيز الشرطيين فأصيب بخمسة طلقات نارية. وفي سيارة الإسعاف، ثم في المستشفى، استجوب أحد الشرطيين مارتينيز بشكل مستمر، متجاهلاً أن الرجل كان يصرخ من الألم ويطلب العناية الطبية حين كان بين حالتي الإغماء واليقظة. فقد مارتينيز بصره، وأصيب بالشلل في منطقة الخاصرتين فما دون. وترتب على ذلك قيام مارتينيز بمقاومة ذلك الشرطي، لكن غالبية أعضاء المحكمة العليا وجدت أن حقوق مارتينيز الدستورية لم يتم تجاوزها، لأنه لم يخضع للمحاكمة أصلاً^(٧٦). بكلمة أخرى، إن حق الفرد في عدم الاعتراف بجريمته مسألة تتعلق بجمع الأدلة، وليست تحريماً للتعذيب، رغم أن القضية لها جذور تاريخية. وإذا كان هذا التفسير صحيحاً فلن يمر الوقت طويلاً قبل أن تناقش حكومتنا السرية بأنه ليس لأي مواطن الحق في منع تعذيبه على يد عملاء وكالة الاستخبارات^(٧٧).

سابعاً: رفاق الدرب

منذ ١١ أيلول/سبتمبر، سمحت غالبية المحاكم الفدرالية لإدارة بوش بأن تنال من الحقوق المدنية، لأن قراراتها في قضايا قانونية كبيرة اعتمدت أسساً

Chavez v. Martinez, 538 U.S. 760 (2003).

(٧٦)

Alan M. Dershowitz, *Is There a Right to Remain Silent? Coercive Interrogation and the Fifth Amendment after 9/11* (New York: Oxford University Press, 2008).

قانونية ضيقة أكثر من اللازم. كان في إمكان المحكمة العليا أن تضع نهاية لسياسة التعذيب عندما نظرت في قضايا رسول وحمدان وحمدي عن طريق الاعتراف بأن حق طلب لوائح الاتهام مكفول دستورياً. وبدلاً من ذلك، ركز قضاة المحكمة على حق السجناء القانوني، الأمر الذي شجّع الكونغرس على إلغاء ذلك القانون. كان في إمكانهم أن يحددوا في قضية حمدي مثلاً، المبادئ التي يجب أن تقوم عليها اللجان العسكرية لمراجعة قضايا السجناء، ولكنهم اختاروا تحاشيها. كان في إمكانهم أن يقرروا بحق سجناء غوانتانامو في مستوى من الإجراءات القانونية يتناسب مع تلك التي تمنحها المحاكم العسكرية الاعتيادية. لكنهم لم يفعلوا ذلك أيضاً. وبدلاً من ذلك أعطوا الكونغرس الجمهوري الفرصة لكسب سنوات إضافية من المماطلات القضائية، وذلك بالتصديق على قانون استحداث المحاكم العسكرية.

ومهما تكن الأسباب، فإن انشقاق الرأي وفق القناعة الحزبية كان واضحاً. لم يقرر القضاة وضع حدٍّ للتعذيب وسوء المعاملة؛ قرروا في قضية حمدي أن للسجين الحق في أن يتحدى أسباب اعتقاله أمام لجان مراجعة القضايا، وعن طريق تقديم طلب للائحة الاتهام في المحاكم الفدرالية. غير أن عملية الاعتقال يمكن أن تستمر بلا تغيير. وبعد سنتين، قرروا حين النظر في قضية حمدان أن الحق القانوني في طلب لائحة الاتهام ما زال ساري المفعول حتى بعد صدور قانون معاملة المعتقلين، على الأقل في القضايا التي ما زالت عالقة. لكن الكونغرس كان لا يزال قادراً على تجريد المعتقلين من حقهم القانوني في طلب لائحة الاتهام عن طريق المصادقة على قانون يلغي القانون الأول. غير أن هذا الإجراء اعتُبر غير دستوري في عام ٢٠٠٨، ثم إن الإجراءات الأخرى ستأخذ سنوات في أروقة المحاكم، وفي الوقت نفسه، يستمر السجناء في محاولاتهم للانتحار بدلاً من قضاء سنوات بلا أمل.

إن في إمكان الشخص دائماً أن يكيل المديح للمحاكم لأنها تهتم بالنظر في تفاصيل الأمور، ولكن إذا ما أمعنا النظر في إجراءاتها وضيع آراء أحكامها، يصعب الاعتقاد بأن محاكم الحرب تطبق القانون من دون خوف أو تحيز. وخلال الحرب العالمية الثانية، عندما حاول القضاة إرسال المخربين النازيين إلى ساحات الإعدام بسرعة، لم يجدوا صعوبة في ذلك. لكن القضاة لم يسارعوا إلى كبح سلطة الحكومة أو حماية حقوق المعتقلين.

ثامناً: قصة بادبلا وتحمّل ما لا يتحمّل

إن محنة خوزبه بادبلا تستحق التوقف حقاً؛ فاعتقاله فترة طويلة بلا محاكمة كان ممكناً لأن القضاة سمحوا لأنفسهم بأن يصبحوا ألعوبة من دون أن يشعروا بوخز ضمائرهم. تم اعتقال بادبلا في مطار أوهير الدولي في شيكاغو يوم ٨ أيار/مايو ٢٠٠٢، في إثر اجتماعه بقيادة القاعدة في أفغانستان والعراق. في البداية كان احتجاجه كشاهد في جرائم غير محددة، لم يجتمع مجلس محلفين من أجلها. وبعد ذلك، في ١٠ حزيران/يونيو، قطع المدعي العام جون أشكروفت زيارة إلى موسكو ليعلن: «لقد تمكنا من إحباط خطة إرهابية أعدت لمهاجمة الولايات المتحدة عن طريق تفجير قنبلة مشعة قدرة»^(٧٨). ثم أضاف إن المخطط الرئيسي لها مواطن أمريكي اسمه بادبلا، وهو عضو في إحدى العصابات، ويعمل نادلاً في أحد المطاعم في شيكاغو.

أتى هذا الإعلان العاجل بعد شهر من اعتقال بادبلا، وجاء الأمر بذلك من البيت الأبيض، وتمّ توقيته للحدّ من الانتقاد الذي انصبّ على أحد موظفي مكتب التحقيقات الفدرالي لتقاعسه في التحقيق مع زكريا موسوي، الذي قيل في ما بعد أنه خاطف الطائرات الرقم ٢٠^(٧٩). أسرع المسؤولون الآخرون للتقليل من أهمية ادعاءات أشكروفت المرعبة، لأنه حتى لو كان بادبلا قد ناقش فكرة القنبلة المشعة القدرة مع أعضاء القاعدة، فإنه لم يفعل شيئاً لتحويل الفكرة إلى واقع ملموس. في الحقيقة، وعلى علم الإدارة الأمريكية، فإنه لم تكن هناك خطة واضحة بل - كلام غير مترابط عن كيفية فصل عنصر البلاستيوم عن مواد نووية أخرى، ووضع ذلك في دلو وخضّه بسرعة^(٨٠). لم يكشف المدعي العام عن مصدر التهم أو كيفية الحصول عليها^(٨١).

(٧٨) «Dirty Bomb Suspect Captured», CNN (10 June 2002).

(٧٩) نقلاً عن مارك كورالو، المتحدث باسم أشكروفت. انظر: Nina Totenberg, «U.S. Faces Major Hurdles in Prosecuting Padilla», Morning Edition, National Public Radio (3 January 2007).

(٨٠) نقلاً عن بول وولفووترز، انظر: «Lawyer: Dirty Bomb Suspect's Rights Violated», CNN (11 June 2002).

انظر أيضاً: <http://www.cbsnews.com/stories/2002/06/12/opinion/meyerlmain512021.shtml>، Dick Meyer, «John Ashcroft: Minister of Fear», CBS News (12 June 2002).

(٨١) David Johnston, «At a Secret Interrogation, Dispute Flared over Tactics», New York Times, 10/9/2006.

قبل ذلك بلبنتين، حضر محامو الحكومة إلى المحكمة ليروا سبب احتجاز بادبلا. أدركوا أن تلك التهم سوف لن تُقبَل في المحاكم لأن أجهزة الأمن حصلت على تلك المعلومات عن طريق تعذيب خالد الشيخ محمد وأبي زبيدة وبنيام محمد، وهو الأمر الذي جعل الإدارة الأمريكية تسحب مبرراتها التي اعتقلت بادبلا من أجلها. ثم عادوا واتهموه بأنه عدو مقاتل، ونقلوه في منتصف الليل إلى قاعدة بحرية في ولاية كارولينا الجنوبية.

عيّنت المحكمة محامية لبادبلا اسمها دونا نيومان، وكانت هذه المحامية قد قدمت التماساً إلى القاضي مايكل موكاسي (عيّنه الرئيس ريغان في هذا المنصب)، الذي وقّع أمر اعتقال موكلها. يتمتع هذا القاضي بسمعة طيبة منذ أن ترأس محاكمة الشيخ عمر عبد الرحمن وجماعته، الذين خططوا لتفجير مبنى الأمم المتحدة وغيرها من المباني المهمة في نيويورك عام ١٩٩٣. ووفقاً لما قاله أستاذ القانون في جامعة بيل، بروس أكرمان، فإن «قضية بادبلا ليست مستعصية. إن لدى محاميته كل الأسباب لتتوقع أن أي حاكم فدرالي، جمهورياً كان أو ليبرالياً، أن يطلب من الحكومة إما أن توجه اتهامها إلى بادبلا وإما أن تطلق سراحه مباشرة من السجن العسكري»^(٨٢).

غير أن موكاسي، الذي كان تحت الحماية على مدار الساعة منذ قضية عبد الرحمن، لم يجد مشكلة في نقل بادبلا بشكل سري، وهذا يعني تجريده كمواطن أمريكي من «حق الحرية وضمنان تطبيق الإجراءات القانونية، وحقه في معرفة طبيعة اتهامه وأسبابه، وحقه في محاكمة سريعة علنية أمام هيئة محلفين محايدة». ورغم أن القاضي قال إنه لا يحق للجيش أن ينكر حق بادبلا في التشاور مع محاميته، فإنه حكم بأنه لأغراض شن حرب على الإرهاب يمكن للرئيس بوش أن يأمر بإلقاء القبض على أي مدني أمريكي في أي مكان، ويمكنه أن يسميه عدواً مقاتلاً، ويضعه رهن الاعتقال إلى ما لا نهاية في سجن عسكري^(٨٣).

بعد مضي ستة أشهر وجدت محكمة الاستئناف الفدرالية للمنطقة الثانية أن رأي موكاسي يخالف القوانين، وأن الحكومة لا تملك السلطة الدستورية أو غيرها من السلطات لكي تعتقل مواطناً أمريكياً على التراب الأمريكي خارج

Bruce Ackerman, *Before the Next Attack: Preserving Civil Liberties in an Age of Terrorism* (٨٢) (New Haven, CT: Yale University Press, 2006), p. 26.

Padilla ex. rel. Newman v. Bush, 233 F. Supp. 2d 564 (SD.N.Y., 2002).

(٨٣)

منطقة المعارك، ما لم توجه إليه تهمة ارتكاب جريمة ما^(٨٤). بقي هذا القرار معلّقاً رهن عملية استئناف. وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٤ قررت غالبية قضاة المحكمة العليا (بنسبة ٥ إلى ٤) إلغائه. كما قررت الغالبية المحافظة في المحكمة أن طلب بادبلا لللائحة اتهام يجب أن يُقدّم ضد مسؤولي السجن الجديد في كارولينا الجنوبية وليس ضد مسؤولي سجنه السابق في نيويورك^(٨٥). لم يكن هناك أي مسوغ للتقيّد بمثل هذا العذر لأن حرية مواطن أمريكي قد تمّ التجاوز عليها، ولأن المغزى القانوني لهذه القضية كان جاهزاً للنظر فيه من قبل السلطة القضائية. لكن أعضاء المحكمة العليا صوتوا ليعطوا الإدارة الأمريكية مزيداً من الوقت للتعامل مع بادبلا، رغم أنه كان قيد السجن الانفرادي لمدة ستين.

بعد مرور ثمانية أشهر، قررت محكمة ولاية كارولينا الجنوبية لصالح بادبلا^(٨٦). ولكن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، قررت محكمة الاستئناف للدائرة الرابعة، وهي محكمة محافظة، نقض ذلك الحكم^(٨٧). وإذا وضعنا رأي الدائرة الثانية جانباً، يأتي رأي آخر من الدائرة الرابعة على لسان عضو لجنة جمعية الفدراليين مايكل لوتغ، الذي عبّر عن رأي جماعي يقضي بالموافقة على الاعتقال في ميدان المعركة في قضية حمدي، كما يوافق على اعتقال المدنيين في إينوي وهم بعيدون عن أرض المعركة. وهذا الرأي ليس رأي المحكمة العليا في قضية حمدي أو قويرين^(٨٨)، أو القضية التي حدثت في فترة الحرب الأهلية المسماة «من طرف ميلليغان» (*Ex Parte Milligan*). هذا وكانت إدارة بوش قد

Padilla v. Rumsfeld, 352 F.3d 695 (2d Cir. 2003).

(٨٤)

Rumsfeld v. Padilla, 542 U.S. 426 (2004).

(٨٥)

Padilla v. Hanft, 389 F. Supp. 2d 678 (DSC 2005).

(٨٦)

Padilla v. Hanft, 423 F.3d 386 (4th Cir. 2005).

(٨٧)

(٨٨) وجدت الأثرية في قضية حمدان أن التحويل في استعمال القوة العسكرية للقبض على أي شخص في أفغانستان ممن «يعمل أو يُشك بأنه يساعد القوات المعادية للولايات المتحدة» وشارك فعلياً في الصراع العسكري ضد الولايات المتحدة. بعد أقل من أسبوعين أعاد نائب وزير الدفاع بول وولفووتر إعادة تعريف ما يُقصد بـ «العدو المقاتل» بهدف السماح لاعتقال أي شخص يُقدّم «العون لقوات لطالبان أو القاعدة» في أي مكان بدون الخوض في اشتباك مسلح. انظر: *In Ex parte Milligan*, 71 U.S. (4 Wall.) 2 (1866).

لم توافق المحكمة العليا على استخدام المحاكم العسكرية للنظر في قضايا المدنيين المتعاطفين مع الجنوب خلال الحرب الأهلية لأن إنديانا كانت بعيدة جداً حتى تصنف أنها «منطقة حرب». وفي نقض ذلك نزل البحارة الألمان في Quirin من غواصات إلى شواطئ لم تكن بعيدة عن موقع سفن دُمرت باستخدام الطوربيدات، كما جاء في: *Ex parte Milligan* 71 U.S. (4 Wall.) 2 (1866)

أجرت مقابلة مع لوتغ في الوقت الذي رشحته لمنصب قاض في المحكمة العليا.

كان من المؤكد أن حكم لوتغ ستنقضه المحكمة العليا، وهو الأمر الذي اضطر الإدارة الأمريكية إلى تغيير وسائلها. فقبل أيام من تقديم خلاصة القضية إلى المحكمة العليا، أسقطت وزارة العدل ادعاءها الذي دافعت عنه سابقاً بضراوة، وقالت فيه إن في إمكان الجيش احتجاز باديلا إلى ما لا نهاية كعدو مقاتل. لقد طلبت من الدائرة الرابعة أن تسمح لها بمحاكمته أمام محكمة مدنية في فلوريدا، بموجب سلسلة جديدة من التهم التي لا علاقة لها بالالتهمين السابقين^(٨٩).

في هذا الوقت رفضت الدائرة الرابعة نقل القضية، وكان هدفها الواضح تحاشي حكم مناقض من قبل المحكمة العليا. أما لوتغ، الذي سحبت الإدارة الأمريكية البساط من تحته للحصول على عضوية المحكمة العليا، فكان غاضباً من تلك اللعبة القانونية. لقد أعطى الإدارة كل ما كانت تريده منه، وتأتي الآن لتقول له إن ليس ثمة حاجة إلى جهوده لعدم توافر الأدلة لمحاكمة باديلا أمام محكمة فدرالية. هذا التغيير في وسائل الحكومة أغضب لوتغ، إذ بدا واضحاً أنها لعبة «تهدد مصداقيتها أمام المحاكم»^(٩٠).

كان رأيه مصيباً لأن المحكمة العليا لم تبد أي انزعاج، وسمحت بنقل مكان المحاكمة قائلة إن باديلا حصل أخيراً على ما كان يطالب به - محاكمة^(٩١). وهذه الملاحظة بحد ذاتها تُعتبر فضيحة لأن وزارة العدل استمرت في إصرارها على أن في إمكان الرئيس أن يصف أي شخص بأنه «عدو مقاتل» حتى وإن وجدته المحكمة بريئاً. وبذلك يحق لها أن تعتقله إلى ما لا نهاية، مرة أخرى من دون أي تهمة^(٩٢). غير أن القضاة بدوا وكان الأمر لا يعينهم؛

Eric Lichtblau, «The Padilla Case: In Legal Shift, U.S. Charges Detainee in Terrorism (٨٩) Case.» *New York Times*, 23/11/2005.

Phil Hirschorn, «Court Rejects Government Request to Move «Enemy Combatant»» (٩٠) CNN (22 December 2005).

Linda Greenhouse, «Justices Let U.S. Transfer Padilla to Civilian Custody.» *New York Times*, 5/1/2006.

Dan Eggen, «More Setbacks for Case against Terror Suspect.» *Washington Post*, 19/11/ (٩٢) 2002, and Clive Stafford Smith, *Eight O'Clock Ferry to the Windward Side: Seeking Justice in Guantanamo Bay* (New York: Nation Books, 2007), p. 91,

نقلًا عن المؤتمر الصحفي للمستشار العام لوزارة الدفاع وليام هاينز الابن بتاريخ ٢١ آذار/ مارس عام

كانوا مصممين على تحاشي الموضوع الأكبر، الذي يدور حول حق الرئيس في أن يأمر باعتقال أي مواطن أمريكي على التراب الأمريكي، ويصفه بأنه عدو مقاتل (رغم أن لا علاقة له بأي قوات مسلحة)، أو في الإمكان اعتقال ذلك الشخص إلى ما لا نهاية من دون توجيه أي اتهام، في حين يبقى خيار المحكمة المدنية مفتوحاً.

إن ترك رأي لوتغ قائماً يعني أن المحكمة العليا وافقت عليه فعلاً، برغم أن هيئة أكثر ليبرالية في المنطقة الرابعة طرحت رأياً مغايراً، ولو بشكل مؤقت، بصدد قضية المواطن القطري علي المري. كان علي المري طالب دراسات عليا، وتسكن معه زوجته وأطفاله في مدينة بيوريا في ولاية إلينوي. اعتُقل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ باعتباره «عضواً في خلية نائمة» للقاعدة. كان في إمكان الحكومة فقط أن تتهمه بقضية تتعلق باستخدام بطاقة ائتمان، لكن الإدارة قررت أن تسميه عدواً مقاتلاً، وتعتقله في القاعدة البحرية حيث كان بادبلا. وبعد ست سنوات، قرر قاضيان ممن عينتهم إدارة كلينتون أنه يتوجب على الحكومة إطلاق سراح المري^(٩٣). سارعت إدارة بوش إلى تقديم طلب استئناف للدائرة الرابعة التي يغلب عليها الطابع الجمهوري، فقررت هذه المحكمة أن تخويل الرئيس استخدام القوة العسكرية عام ٢٠٠١ قد أعطاه الحق في الاعتقال العسكري، ليس في أفغانستان فقط بل في إلينوي أيضاً. لا شيء في التاريخ القضائي AUMF ما يؤيد هذا الادعاء غير الاعتيادي. وعلى العكس، فإن مجلس الشيوخ قد رفض في الدقيقة الأخيرة طلباً للبيت الأبيض تضمّن تعديل القانون، وإعطاء بوش القوة العسكرية داخل الولايات المتحدة، لكن القضاة الجمهوريين تجاهلوا ذلك التاريخ^(٩٤).

ألقي عملاء مكتب التحقيقات الفدرالي القبض على بادبلا والمري وسلموهما في ما بعد إلى الجيش. لكن حجة محكمة المنطقة الرابعة شجعت على اتباع AUMF لجهة أن في إمكان الرئيس يوماً ما أن يبعث بأفراد القوات المسلحة لإلقاء القبض على آلاف المسلمين داخل الولايات المتحدة في إثر تفجير مشكوك فيه. وكما لاحظت القاضية ديانا غريبون موتز، وهي من

Adam Liptak, «In Terror Cases, Administration Sets Own Rules.» *New York Times*, 27/11/ (٩٣) 2005, and *Al-Marri v. Wright*, 487 F.3d 160 (4th Cir. 2007).

Tom Daschle, «Power We Didn't Grant.» *Washington Post*, 22/12/2005.

(٩٤)

الديمقراطيين الذين اعترضوا على القرار، فإن «زملاءنا يعتقدون أن في إمكان الرئيس أن يأمر الجيش بأن يعتقل أي شخص حتى في بيته واحتجازه إلى ما لا نهاية في هذا البلد - ومن ضمن ذلك المواطنون الأمريكيون - حتى وإن لم تكن له علاقة مع الأعداء أو لم يقاتل في صفوف قواتهم أو لم يحمل السلاح ضد الولايات المتحدة في أي مكان في العالم»^(٩٥).

لكن تفسير الأغلبية لـ AUMF قد لا يكون ضرورياً؛ ففي قانون الميزانية لعام ٢٠٠٧؛ ألغى الكونغرس الجمهوري المؤيد لبوش بصورة هادئة التعليمات التي تقول إن حكام الولايات يجب أن يوافقوا على دخول القوات الاتحادية إلى ولاياتهم. أما الآن، وفي ردّ على هجوم إرهابي مفترض أو حادثة مثل التي قام بها تيموثي ماكنيه، أو «ظروف مماثلة»^(٩٦)، يحق للرئيس إذا شاء أن يأمر القيادة الشمالية بغزو أي مدينة أمريكية ودفع القوات المحلية جانباً، لتقوم هي باعتقال العدد الذي يريده من الإرهابيين المشبوه فيهم.

سنرى إن كان تفسير محكمة المنطقة الرابعة لـ AUMF سيبقى ساري المفعول إذا ما عُرضت القضية أمام المحكمة العليا. ولكن الحقيقة هي أن المواطنين الأمريكيين الأبرياء، وكذلك الأجانب في هذه البلاد سيمضون سنوات طويلة في المعتقلات من دون محاكمة وتحت ظروف تأديبية في سجون عسكرية، وهو خرق واضح للمواد ٣ و٤ و٦ المعدلة من الدستور. فبديلاً مثلاً لم يكن معتقلاً فقط، بل وُضِع أيضاً في سجن انفرادي لمدة سنتين من دون وجود ساعة ولا رزنامة على الجدار، في زنزانة مظلمة لا شبابيك فيها بحيث لا يستطيع التمييز بين ساعات الليل وساعات النهار. ووفقاً لما ذكره محاموه، كانوا يعطونه وجباته من خلال فتحة في باب الزنزانة، ومنعوا عنه الوسائد والفراش، الأمر الذي اضطره إلى النوم على شبكة من الأسلاك الفولاذية، وأُجبر على الجلوس أو الوقوف ساعات طويلة في وضع مؤلم. وتعرض بديلاً للجو القارس والحر القاتل، وحُرم من قراءة الصحف والمجلات والكتب. كما قيّدوه إلى الأرض بالسلاسل في وضع يشبه وضع الجنين في الرحم. لم يسمحوا لأحد من أفراد عائلته بالاتصال به، وحزّموا ذلك على أصدقائه ومحاميه. كما قاموا بتعريضه للضوء الساطع والظلمة الحالكة أياماً عدة، وللضوء الساطع والموسيقى الصاخبة

Al-Marri v. Pucciarelli, no. 06-7427 (4th Cir. 2008), and Motz Concurring, 7.

(٩٥)

Public Law, 109-364, amending 10 U.S.C. sec. 333.

(٩٦)

كلما حاول أن ينام. عندما نجح محاموه في ضمان مقابلته أخيراً، وجدوه خائفاً ومرتبكاً يعاني أذى الفُراد على جسمه، وكانت عضلاته مصابة بالتشنج. لم يكن راغباً في مناقشة أساليب استجوابه ولا مشاهدة أشرطة فيديو أو مراجعة نصوص أوراق رسمية جاءوا بها إليه. بكلمة أخرى، لم يكن مستعداً للتعاون مع فريق الدفاع عنه. أصرّ محامو الإدارة الأمريكية على القول إن باديلاً عومل بطريقة إنسانية، ولكن رفضوا الاعتراف بتهم محددة عن سوء معاملته. اعتقد بعض مسؤولي الحكومة إن من الأفضل عدم محاكمة باديلاً، وإرساله بدلاً من ذلك إلى سجن للمصابين بأمراض نفسية. قال أحدهم «إن العدالة لم تكن هدفنا إطلاقاً. هدف الحكومة هو أن تجعل هذا الشخص مصاباً بعاهة أو عاهات»^(٩٧).

أخيراً وجدته المحكمة الفدرالية في فلوريدا مذنباً، متهمه إياه بأنه قدم طلباً للانضمام إلى معسكر تدريب تابع للقاعدة في أفغانستان، وهذا يعطي دليلاً، لا شك فيه على أنه كان يتآمر لاختطاف أشخاص غير محدّدين، وقتلهم. طلب محاموه إسقاط القضية بسبب المعاملة الحكومية الوحشية له، غير أن ضمير القاضية مارشا كوك، وهي ممتنّ عيّنهم بوش، لم يهتز رغم جميع التجاوزات التي ارتكبتها الحكومة ضد باديلاً و ضد الدستور نفسه. بتاريخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، حكمت كوك عليه بالسجن ١٧ عاماً وأربعة أشهر. قدم محاموه طلباً للاستئناف، فيما باديلاً لا يزال يمضي محكوميته في سجن شديد الحراسة في مدينة فلورنسا بولاية كولورادو.

تقاعد موكاسي أخيراً من منصبه كقاض فدرالي بتاريخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٧، ونشر مقالة في صحيفة وول ستريت جورنال طرح فيها رأياً خلاصته أن قضية باديلاً تعطي الدليل على أن المحاكم الفدرالية لا تصلح للنظر في قضايا الإرهابيين. إن القوانين الاعتيادية التي تختص بجمع الأدلة وحقوق المواطنين العادية يجب ألا تكون إلى جانب الأشخاص الذين تقول الحكومة عنهم «بأن لهم أهدافاً عالمية يريدون تحقيقها باتباع وسائل العنف». ثم أضاف: «[ذلك] مع أن الأدلة التي تمّ جمعها عن باديلاً لا يمكن تقديمها للمحاكم، لأن بعضها قد يكون أساسه إشاعة أو أن الحكومة لا تستطيع الكشف عن مصادر معلوماتها، وأن ذلك يضرّ بجهودها بشكل عام»^(٩٨). لم يتطرق القاضي السابق

Totenberg, «U.S. Faces Major Hurdles in Prosecuting Padilla».

(٩٧)

Michael Mukasey, «Jose Padilla Makes Bad Law.» *Wall Street Journal*, 22/8/2007.

(٩٨)

في مقالته إلى الأدلة التي لا نقاش فيها بأن المعلومات لا يمكن استخدامها في المحاكم لأنه استُحصل عليها عن طريق الإكراه. بعد مرور ثلاثة أسابيع على نشر المقالة، عتِن جورج بوش موكاسي ليحل محل ألبرتو غونزاليس في منصب المدعي العام. وأشار بوش في سياق تبريره لهذا التعيين أن مقالة موكاسي خير دليل على استحقاقه لهذا المنصب^(٩٩).

تاسعاً: المحافظون يؤيدون تعرية المحاكم

اجتاز قانون المحاكم العسكرية العقبة القانونية الأولى عند النظر في قضية بومدين ضد بوش، وهي القضية التي أكدت طلب ٦٣ من معتقلي غوانتانامو للوائح الاتهام التي كانت معلقة عند إقرار القانون المذكور. وقال حينها القاضي راي몬드 راندولف (وهو أحد مناصري جمعية الفدراليين)، والقاضي ديفيد سنتال من محكمة الاستئناف في العاصمة واشنطن (وهو تحت حماية السيناتور جيسي هيلمز) «إن المادة الرقم ١ من القسم الرقم ٩ من الدستور تختص بالحق في طلب لوائح الاتهام للمواطنين أو الأجانب المقيمين من الذين يملكون عقاراً في البلاد بشكل شرعي»^(١٠٠). كان المواطن البوسني الأخضر بومدين وزملاؤه من السجناء في غوانتانامو لا يملكون عقاراً، وغير مقيمين في الولايات المتحدة، كما قضى بذلك القاضي راندولف. وعليه، لا يحق لهم في أن يحتجوا على اعتقالهم أو تعذيبهم، خلافاً لما قالته المحكمة العليا في قضية رسول^(١٠١).

لا شيء في نص الدستور، ولا في كتابات الآباء المؤسسين ما يؤيد هذا الاستنتاج. ولا يستطيع القاضي أن يجد قضية واحدة في تاريخ بريطانيا ومستعمراتها ولا التاريخ الأمريكي ما ينكر حق طلب لائحة الاتهام «للأجانب من خلف البحار». وبالمنطوق نفسه، لن يجد أي حالة تضمن لهم ذلك؛ فالسجل القضائي صامت إزاء هذه القضية. وعليه، قرر أنه «بسبب عدم وجود قضايا من هذا النوع» في التاريخين البريطاني والأمريكي قبل المصادقة على

«Fact Sheet: Michael Mukasey-a Strong Attorney General,» Office of the Press Secretary (٩٩) (17 September 2007), <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/09/20070917.html>>.

Boumediene v. Bush, 476 F.3d 981, 990-991 (D.C. Cir. 2007). (١٠٠)

طبعاً هذا الاستنتاج يتناقض مع ادعاء المدعي العام بأن المادة الرقم ١، القسم الرقم ٩ لا تضمن هذا الحق حتى للمواطنين.

tsul v. Bush, 542 U.S. 466, 485, 487 (2004). (١٠١)

الدستور وبعدها، يعني أن الآباء المؤسسين الذين صاغوا الدستور لم يعطوا السجناء الذين يُقبض عليهم خارج سواحلنا الحق في الاحتجاج على ما تعمل به الحكومة معهم. طبعاً، إن غياب القضايا تأييداً أو معارضة يمكن أن يوضح بسهولة، وهو يتلخص بصعوبة جلب السجناء في زمن النقل البحري، وأن المستعمرات الأمريكية لم تحتجز سجناء قادمين من خارج سواحل البلاد. لكن راندولف لم يأخذ هذا الأمر بالحسبان.

ولو أنه راجع قانون طلب لوائح الاتهام البريطاني لعامي ١٦٤٠ و١٦٧٩ لاكتشف أن التشريعات تعطي الحق لجميع الأفراد الموجودين على الأرض البريطانية، وليس للمواطنين البريطانيين فقط^(١٠٢). ولو أنه قرأ مقدمة قانون ١٦٧٩ لوجد شيئاً آخر يمنح «السجن عَمَّن هم خلف البحار»^(١٠٣). وخلال عام ١٦٦٠ كان اللورد كلارندن قد أخفى عدداً من السجناء السياسيين عن الملك تشارلز الثاني في مناطق بعيدة، من ضمنها جزيرة جرزي، بحيث لا يستطيعون هم أو عوائلهم من تقديم طلب لوائح الاتهام. وقد وُجد أن هذا الفعل يُعتبر جريمة كبرى تستحق عقوبات جزائية، فقرر البرلمان إدانة كلارندن عام ١٦٦٧ لأنه «وضع يده على عدد من رعايا صاحب الجلالة وسجنهم خلافاً للقانون في جزائر نائية وثكن وأماكن أخرى، حارماً إياهم من التمتع بحماية القانون، وضارباً مثلاً لسجن أي من رعايا صاحب الجلالة بهذا الشكل»^(١٠٤). أُعيد العمل بالقانون الثاني الخاص بلوائح الاتهام لعام ١٦٧٩ لمنع اعتقالات من قبل جيمس الذي كان على وشك أن يتولى العرش، ومنتوقاً أن يحكم بطريقة مطلقة. قال المؤرخ دايسي إن القانون يشرح بإسهاب «ليشمل جميع السبل التي يمكن أن تؤثر في الالتفاف على القانون المذكور»^(١٠٥)، ويضمن لكل السجناء الحق في محاكمة سريعة^(١٠٦). أصبح هذا

(١٠٢) أوضح قانون ١٦٤٠ أن أي شخص تم ايداعه في السجن بأمر من الملك أو المجلس له الحق في طلب لائحة الاتهام ضده، وأن يُجلب أمام المحكمة بدون تأخير مع بيان سبب الاعتقال. 16 Car. I, c. 10. sec. VIII (1640). The 1679 act can be found at 31 Car. II, c. 2, sec. II. Accord.

انظر: A. V. Dicey, *Introduction to the Study of the Law of the Constitution*, 5th ed. (London: Macmillan, 1897), p. 210.

31 Car. II, c. 2.

(١٠٣)

Henry Hallam, *The Constitutional History of England: From the Accession of Henry VII to the Death of George II* (New York: Harper and Bros., 1873), c. XI, sec. 34, p. 406.

Dicey, *Introduction to the Study of the Law of the Constitution*, pp. 207 and 217.

(١٠٥)

(١٠٦) المصدر نفسه، ص ٢٠٨.

القانون نموذجاً لجميع المستعمرات الأمريكية في العالم، وأساساً لها في ما يتعلق بطلب لوائح الاتهام^(١٠٧).

لا شيء في رأي القاضي راندولف يعرف بمثل هذا التاريخ الذي كان متقدماً في أذهان الآباء المؤسسين؛ فلا هو ولا ستال اعترفاً بأن واضعي الدستور كانوا من الناحية العقلية والأخلاقية أحفاداً لأعضاء البرلمان الجمهوريين الذين وضعوا قوانين لوائح الاتهام، وحزّموا التعذيب بإلغاء ما كان يُسمى «غرفة ستار» (Star Chamber) (كما جاء في قانون لوائح الاتهام لعام ١٦٤٠)، وهم الذين صادقوا على إعلان حقوق الإنسان عام ١٦٨٩، وبذلك مهدوا الطريق لاستقلال القضاء، ووضعوا معايير لتوازن السلطات، وأمنوا الحريات للجميع. وعلى عكس ذلك، نجد أن راندولف عامل الآباء المؤسسين وكأنهم من أنصار الأنظمة الملكية الذين وضعوا تُغراً في الدستور ليعطوا الكونغرس في المستقبل السلطة لتحويل الرؤساء واعتقال الأجانب وتعذيبهم وحتى قتلهم من دون قيد، ما داموا فعلوا ذلك على أرض أجنبية^(١٠٨).

ولو أن راندولف كان أقل حماسة لمساعدة الحكومة للاحتفاظ أنه لم يكن الآباء المؤسسون ولا أجدادهم البريطانيون مولعين بالحكم العسكري. فعلى العكس من ذلك، ثاروا عليه كما نرى في حالة البريطانيين خلال ثورة المتطهرين عام ١٦٤٠ والأمريكيين عام ١٩٧٦، حينما طاردت قوات واشنطن فلور ذوي البدلات الحمر إلى خارج بوسطن.

إن أبناء الأمريكيين المؤسسين كأسلافهم البريطانيين نظروا إلى المحاكم العسكرية نظرة كره باعتبارها أدوات للحكم العسكري. ولهذا، فإن نص الدستور والتطبيقات الفدرالية بحكم المواد الخاصة بالاتحاد، وممارسة الولايات تحت دستور كل منها، لم تسمح بمحاكمة المدنيين (من أمثال الذين ساهموا في تمرد شايز (Shays Rebellion)) من قبل القوات العسكرية التي ألقت القبض عليهم. كما وضع المؤسسون المسؤولية في يد المحلّفين المدنيين، بدلاً من الهيئات العسكرية، للنظر في ما إذا كان المدنيون قد ارتكبوا أي جرائم.

Rex A. Collings, Jr., «Habeas Corpus for Convicts-Constitutional Right or Legislative (١٠٧) Grace?» *California Law Review*, vol. 40 (1952), pp. 335 and 338-339.

(١٠٨) رفض كلٌّ من راندولف وستال أن يعتبروا خليج غوانتانامو واقعاً تحت سيادة الولايات المتحدة، بالرغم من قرارات المحكمة العليا عند النظر في قضيتي رسول وحمدان.

اذعت إدارة بوش أن الإرهاب جاء بنوع جديد من التحدي لم يألفه الأمريكيون من قبل. لا يتفق الجنرال ويسلي كلارك، قائد حلف الناتو الأسبق الذي واجه الإرهابيين عند تفكك يوغسلافيا، مع هذا الطرح؛ «إرهابيو القاعدة في نظره «يشبهون إلى حد كبير القراصنة المحاربين»^(١٠٩)، الذين كانوا إرهابيي القرنين السابع عشر والثامن عشر، وكان الآباء المؤسسون على علم بوجودهم وأفعالهم. لقد هاجموا موانئ أمريكية خلال فترة ثلاثينيات القرن التاسع عشر، مستخدمين قوات شبه عسكرية مدججة بأسلحة أفضل من أسلحة عناصر القاعدة الذين قاموا بخطف الطائرات. وقائدهم المشهور بلاكبيرد (أو أودارد تيتش) لم يسيطر على عدد قليل من السفن باستعمال سيوف قصيرة وثقيلة ومقوسة فحسب، بل إنه قام في عام ١٧١٨ بمحاصرة مدينة تشارلز تاون في ولاية كارولينا الجنوبية، مستخدماً ٤٤ سفينة حربية^(١١٠).

يتفق جون يو مع كلارك على أن إرهابيي هذه الأيام يشبهون قراصنة أيام بدء المستوطنات في العالم الجديد، غير أنه يدعي أن القراصنة «لم يكونوا تحت حماية أي نظام قائم، وأنهم لم يقاتلوا نيابة عن أي شعب»^(١١١). والحقيقة هي أن القراصنة - من كل الجنسيات - كانوا يُرسلون للمحاكمة بموجب القوانين المدنية السائدة في المحاكم البريطانية ومستعمراتها الأمريكية^(١١٢).

وبناء على بنود الاتحاد، لا يحق للكونغرس أن يستحدث محاكم جديدة - باستثناء تلك التي تقوم «بمحاكمة القراصنة لجرائم ارتكبوها في عرض البحار»^(١١٣). وفي عام ١٧٨٥ طلب الكونغرس من جون جي، الذي كان وزيراً للخارجية في حينها، أن يقترح تشريعاً يسمح باستخدام القوة. لقد ضمن قانون جي للمشتبه فيهم من القراصنة حق توكيل محامين، وأن تُعرض قضاياهم أمام مجالس المحلفين، وأن تكون هناك نسخة من الاتهام، ومحاكمة يكون القرار فيها بالإدانة أو بالبراءة في يد هيئة المحلفين^(١١٤). وخلافاً لجورج بوش، لم يقترح

Wesley K. Clark and Kal Raustiala, «Why Terrorists Aren't Soldiers,» *New York Times*, 8/ (١٠٩) 8/2007.

«The Trial of Stede Bonnet,» *Howard State Trials*, vol. 15 (1718), p. 1231. (١١٠) انظر :

Jane Mayer, «Outsourcing Torture,» *New Yorker*, 14/2/2005. (١١١)

Alfred P. Rubin, *The Law of Piracy* (New York: Transnational Publishers, 1998), chaps. 2-3. (١١٢)

Article 9 (I). (١١٣)

Journal of the Continental Congress, vol. 29, p. 801. (١١٤)

جي أن تستحدث الحكومة محاكم عسكرية لمحاكمة القراصنة في عرض البحار، وإنما اقترح محاكمتهم كمدنيين أمام محاكم مدنية داخل الولايات المتحدة.

لقد تمّ التصديق على الدستور الجديد قبل البدء بتطبيق تشريع جون جي. ومن دون إلغاء سلطة محاكم الولايات لمعاقبة هجمات القراصنة على ترابها، فإن الدستور أعطى الكونغرس السلطة المطلقة، و«أن يحدد ويعاقب هجمات القراصنة والجرائم التي يتم ارتكابها في أعالي البحار، أو أي مخالفات ضد قانون الشعب»^(١١٥). وعندما مارس الكونغرس هذه الصلاحية في ٣٠ نيسان/ أبريل ١٧٩٠، أصبحت آراء جي هي السائدة. لقد نيّطت السلطة لمحاكمة القراصنة وغيرها من الجرائم في عرض البحار أمام المحاكم المدنية الفدرالية، لا أمام محاكم عسكرية^(١١٦)؛ إذ ليس في القانون أي شيء يفيد بأنه ينبغي أن يكون للقراصنة حقوق أقل من حقوق متهمين آخرين، لأنهم، كما يُزعم، محاربون غير شرعيين يخوضون «حرباً مجازية».

في أثناء مناقشات الدستور، لم يحاول أحد أن ينتقص من حق طلب لوائح الاتهام واقتصارها على طبقة معينة من الأشخاص؛ فخلال حديث لالكسندر هاملتون أمام حشد من أهالي نيويورك عام ١٧٨٨، عن مواد الدستور الفدرالي التي تدور حول لوائح الاتهام، استعار هاملتون فقرات ممّا كتبه وليام بلاكستون بعنوان «تعليقات على القوانين في إنكلترا» بقوله ما يلي: «أن تحرم إنساناً من حياة... من دون تهمة أو محاكمة، إنما يعادل فعلاً فادحاً وردياً من الاستبداد... إن اعتقال الأشخاص وسرعة إلقاءهم في السجون بطريقة سرية، حيث لا علم لأحد بمعاناتهم وحيث يطويهم النسيان مع ندرة الأخبار ولفظ النظر، إن فعلاً كهذا يُعتبر أداة خطيرة في يد حكومة استبدادية»^(١١٧).

إن مؤتمر نيويورك للتصديق على الدستور قد جعل فهمه للدستور وما يتعلق بلوائح الاتهام أكثر وضوحاً، عندما أعلن أن «كل شخص تُسلب حريته له الحق في أن يطلب تحقيقاً في شرعية ذلك السلب، ورفع الحيف عنه، وإن مثل هذا التحقيق ورفع الحيف يجب ألا يتأخر أو يُنكر، إلا في حالة وجود

Article 1, sec. 8.

(١١٥)

1 Stat. 112.

(١١٦)

Alexander Hamilton, «Article 84,» in: *The Federalist*, edited by J. R. Pole (Indianapolis, (١١٧)

IN: Hackett, 2005), p. 453.

خطر عام، حيث يمكن للكونغرس أن يُعطل حق طلب لوائح الاتهام^(١١٨).

وكما ذكرنا آنفاً، فإنه خلال الحرب الأهلية الأمريكية أرسلت محاكم عسكرية عدداً من هنود داكوتا وعدداً من المتأمرين في اغتيال الرئيس لنكولن إلى منصة الإعدام شنقاً. ولكن في قضية «من طرف ميليجان» (*Ex Parte Milligan*) عام ١٨٦٦، عادت المحكمة العليا لتثبت أن المدنيين يجب أن يحاكموا من قبل مدنيين، ما دامت المحكمة مفتوحة^(١١٩). إن حقيقة كون لامبديت ميليجان، وهو جنوبي متعاطف مع الهنود ويعيش في إنديانا، قد أتهم بأنه ناثر - بمعنى آخر مساوٍ لقرصان أو إرهابي - لا يغير في حقيقة الأمر شيئاً.

إن مبدأ المحاكم المدنية للنظر في المتهمين المدنيين لم يتغير أيضاً في قضية أخرى هي «من طرف كويرين» (*Ex Parte Quirin*) عام ١٩٤٢، التي أيدت اللجوء إلى المحاكم العسكرية لأن المتهمين كانوا من رجال البحرية الألمانية وليسوا مدنيين. كانوا قد دفنوا بدلاتهم العسكرية في رمال الساحل بعد «غزو» الولايات المتحدة في وقت حرب مُعلنة^(١٢٠). أما المدنيون الذين أووا أولئك العسكريين، فقد حوكموا أمام محاكم مدنية لا محاكم عسكرية^(١٢١). وهذا التمييز أكد ثانية في قضية دنكان ضد كاهنماتو لعام ١٩٤٦، عندما قررت المحكمة العليا نقض أحكام المحكمة العسكريين لمدنيين في منطقة هاواي لأن القانون العسكري هناك استمر أكثر من اللازم بما تستوجبه الضرورة في حينه^(١٢٢).

إن قرار راندولف قد استؤنف أمام المحكمة العليا عام ٢٠٠٧، لكن المحكمة رفضت أن تستمع إلى الاستئناف. كما أن محاميي بومدين طلبوا الاستماع إلى القضية مجدداً، وكادت المحكمة العليا أن ترفض ذلك الطلب. وعلى أي حال، فقد توافر لديهم في هذا الوقت شيء جديد، وهو شهادة تحت القسم من قبل المقدم ستيفن أبراهام الذي وصف فيها عدم دقة الأدلة التي قدمتها لجان النظر في قضايا المعتقلين. يبدو أن شهادة المقدم، رغم كونها جاءت متأخرة، قد أفتحت

Jonathan Elliot, ed., *The Debates of the Several State Conventions on the Adoption of the* (١١٨) *Federal Constitution as Recommended by the General Convention at Philadelphia in 1787*, 2nd ed. (Philadelphia, PA: Philadelphia Lippincott, 1896), p. 328.

71 U.S. (7 Wall.) 2 (1866).

(١١٩)

317 U.S. 1 (1942).

(١٢٠)

E.g., *Hauptv. United States*, 330 U.S. 631 (1947).

(١٢١)

327 U.S. 304 (1946).

(١٢٢)

القاضيين ستيفن وكيندي اللذين صوّتا لصالح الاستماع إلى الاعتراضات على قرارات لجنة النظر في قضايا المعتقلين، ومن ضمنها قضية بومدين.

عندما نوقشت هذه القضايا أمام المحكمة العليا في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، اعترف محامو الإدارة الأمريكية بأن الدستور لا يسري على القضايا خارج التراب الأمريكي، من بينها إذا ما تمّ إلقاء القبض على مواطنين أمريكيين (أو أجناب ذوي أملاك في الولايات المتحدة) من قبل عملاء الوكالات الأمريكية في الخارج. غير أن أولئك المحامين استمروا في دفاعهم بشأن الدستور وما يتعلق بلوائح الاتهام بقولهم إن الإجراءات لا تسمح للمحاكم المستقلة بأن تسأل عملاء الحكومة الأمريكية الذين حرّموا الحرية والعدالة على أشخاص أجناب على أرض أجنبية. وواصل المحامون دفاعهم بالقول إن قانون معاملة المعتقلين، الذي جرّد الأجناب الذين يُلقى القبض عليهم خارج الولايات المتحدة من حق طلب لوائح الاتهام، هو قانون دستوري لأنه منحهم بدلاً متكافئاً، وهو مراجعة قضاياهم من قبل اللجان العسكرية، والسماح لهم بطلب الاستئناف أمام محاكم الاستئناف لمنطقة كولومبيا، العاصمة واشنطن.

عاشراً: الواجب في تعذيب من لا يُعتبرون أناساً

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وفيما كانت قضية بومدين لا تزال معلقة أمام المحكمة العليا، قرر ثلاثة قضاة في دائرة منطقة كولومبيا بطلان الدعوى التي تقدم بها أربعة معتقلين سابقين في غوانتانامو، والتي طالبوا فيها بالتعويضات المالية جراء التعذيب الذي قاسوه في السجن المذكور. من بين الاتهامات التي وردت في دعوى رسول ضد مايرز أنهم «ضُربوا» بشكل مستمر و«قُيدوا وهم في وضع مؤلم، وأرعبوا باستخدام الكلاب، وتعرضوا لظروف قاسية من الزمهرير والقيظ، وحرّموا من النوم والطعام واستخدام الحمام، ومن العناية الطبية والتواصل مع العالم الخارجي». كما أنهم أقسموا بأنه «قد تمّت مضايقتهم لممارسة طقوسهم الدينية، ومنها إجبارهم على حلق لحاهم، ومنعهم من أداء الصلاة أو مقاطعتهم في أثناء الصلاة، وحرمانهم من الحصول على نسخ من القرآن وسجاجيد للصلاة، وأن أحد الحراس ألقى بنسخة من القرآن في المرحاض أمام أنظارهم»^(١٢٣).

Rasul v. Myers, 512 E3d 644, 648, 650 (2008).

(١٢٣)

لأجل التأكد من صحة تلك التّهم، قررت القاضية كارن لوكرافت هندرسن أنه لا يحق للسجناء أن يقيموا الدعوى بموجب قانون ضرر الغرباء (Alien Tort Statute)، لأن المدعي العام غونزاليس أخبر المحكمة تحريراً أن سوء معاملة السجناء «كان من مستلزمات واجب المحققين، وأساسياً لتنفيذ ذلك الواجب»، وأكد للمحكمة فعلاً «أن التعذيب نتيجة متوقّعة للاعتقال العسكري لمن يُشك فيهم بأنهم من المقاتلين الأعداء»^(١٢٤). قررت المحكمة قبول هذا التبرير، وحكمت بأن قادة المحققين العسكريين يمكنهم أن يُصدروا، وفق القانون، أوامر بتعذيب السجناء، وأن يُضمن لهم العفو والحماية من أي ملاحقة قانونية جراء جرائمهم.

كما أن قاضيين في هيئة المحكمة المذكورة ذهبوا إلى القول إنه «لا يحق للسجناء إقامة الدعوى على مسؤولين حكوميين وفق قانون الحريات الدينية، وممارسة الشعائر الدينية تُعتبر عبئاً ثقيلاً لأن الغرباء... الموجودين خارج التراب الأمريكي لا يُعتبرون (أناساً) حسبما جاء في ذلك القانون»^(١٢٥) (التشديد مضاف). وقد وجدت القاضية جانس روجرز براون، وهي من الذين عينهم جورج بوش من القضاة المحافظين، أن «هنالك سراً صغيراً، وهو أن كل فرد إنسان»^(١٢٦). ومع ذلك أيدت إسقاط دعوى السجناء.

في شباط/فبراير ٢٠٠٨، فاجأت هيئة محكمة الاستئناف لمنطقة كولومبيا بكاملها كل شخص تقريباً عندما نظرت في قضية غيتس ضد بسم الله. قررت المحكمة أن في حال قيام أي سجين بطلب استئناف أحد قرارات لجان مراجعة قضايا المعتقلين، فإن على الحكومة أن تعطي المحكمة «كل المعلومات» التي «أُجيز للجنة الحصول عليها والنظر فيها»، «وليس المعلومات التي قررت اللجنة أن تدخلها في سجل القضية»^(١٢٧). وبنسبة ٥ إلى ٥ أوجد هذا الحكم تحدياً خاصاً لإدارة بوش لأنه أجبر الحكومة في النهاية على الاعتراف بأن الجيش ووكالة الاستخبارات المركزية كانا قد أتلّفا معظم أشرطة التحقيق. طلبت وزارة العدل التمييز على القرار مباشرة، مدعية أنه يحق للجان مراجعة قضايا المعتقلين أن تتحكم في ما تقدمه من الأدلة التي تحصل عليها، بقدر تعلق

Rasul v. Myers, 512 E3d at 655.

(١٢٤)

Rasul v. Myers, 512 E3d at 672.

(١٢٥)

Rasul v. Myers, dissent, 512 E3d at 674.

(١٢٦)

Gates v. Bismullah, 501 E3d 178 (C.A.D.C., 2007); rehearing denied, 503 E 3d 137 (١٢٧) (C.A.D.C. 2007).

الأمر بحق السجناء في استئناف الأحكام حول تلك الأدلة^(١٢٨). وهكذا أصبح الوضع جاهزاً أمام المحكمة العليا للنظر في قوانين لوائح الاتهام التي جرّدها قانون المحاكم العسكرية من روحها.

حادي عشر: قضية بومدين وموقف قضاة المحكمة العليا

نفذ صبر المحكمة العليا في ١٢ حزيران/يونيو ٢٠٠٨، عندما قرر القضاة أن بومدين وزملاءه من السجناء لهم حق دستوري في أن يُنظر في طلباتهم للوائح الاتهام أمام المحاكم المدنية الفدرالية، وأن البديل الذي أوجده قانون المحاكم العسكرية «ليس بديلاً دستورياً كافياً لذلك الحق»^(١٢٩).

كان صوت القاضي أنتوني كنيدي المؤيد لمبادئ الحرية هو الوحيد بين أعضاء المحكمة الذي رجّح كفة الميزان، وسبّب غضباً للقضاة الأربعة السلطويين، وهم روبرتس وسكاليا وأليو وتوماس. لم يكن صوت كنيدي أمراً غير متوقّع لأنه أعطى الإشارة أصلاً عندما قرر أن المحكمة يجب أن تنظر في تلك القضية. وكان رأيه ضربة قوية للإدارة الأمريكية، وأعطى أملاً كبيراً لمن أقاموا الدعوى (وكل المناصرين للحريات المدنية). وبدلاً من أن يقصر مطالعته على قانون بريطاني يرجع إلى عام ١٧٨٩ - عندما أعلن أن ذلك القانون غير حاسم - تحوّل إلى إلقاء «عرض تاريخي واسع لذلك القانون وآليات عمله»^(١٣٠)، التي وصفها بأنها العنصر المركزي للنظام الأنغلو - أمريكي في الحد من دور الحكومة وضرورة مراقبتها وتطبيق القانون. وبدلاً من أن يسمح كنيدي لكثير من نظريات السيادة المُساء إليها كثيراً بأن تُحدث ثقباً سوداً قانونية، ركّز على أن السماح بقبول ادعاء الإدارة سيؤدي إلى قيام «الأجنحة السياسية بالحكم من دون قيود قانونية»^(١٣١). ثم لخص القضية بقوله «إن دستورنا الأساسي لا يمكن التنازل عنه من أجل معاهدة كان هدفها إنشاء محطة لتزويد السفن الحربية بالوقود في جزيرة كوبا»^(١٣٢). ثم عاد فأضاف:

Linda Greenhouse, «Bush Appeals to Justice on Detainees Case,» *New York Times*, 15/2/ (١٢٨) 2008.

Boumediene v. Bush, 553 U.S., 128 S. Ct. 2229, 2272; 171 L. Ed 2d 41, 92 (2008). (١٢٩)

Boumediene v. Bush, 128 S. Ct. 2248; 171 L. Ed 2d 65. (١٣٠)

Boumediene v. Bush, 128 S. Ct. 2252 and 2259; 171 L. Ed. 2d 70, 77. (١٣١)

(١٣٢) المصدر نفسه.

«حتى وإن عملت الإدارة الأمريكية خارج حدودها، فإن قواتها ليست غير ملزمة، أو أن لها مطلق الحرية؛ إنها خاضعة لجميع التقييدات التي جاءت في الدستور. إن عدم طرح الأسئلة عن حدود السيادة الوطنية والمناطق الجغرافية الخاضعة للقانون شيء، ولكن حين تُعطى الأجنحة السياسية السلطة لأن (تفتح) الدستور أو (تغلقه) متى تشاء، فمسألة أخرى»^(١٣٣).

حاول السيناتور غرام إدخال تعديل على مشروع قانون ماكين حول معاملة المعتقلين، مع الإبقاء على استخدام الاعترافات التي يُستحصل عليها خلال التعذيب، مع مراقبة محدودة لمحاكم الكونغرس وتحقيقات CSRTs من قبل محكمة التمييز المحافظة في منطقة كولومبيا. ومع ذلك، وجدت المحكمة العليا أن التعديل لا يضمن الحق الدستوري لطلب لوائح الاتهام، وهو أمر لا تضمنه لجان مراجعة قضايا المعتقلين. وهذه الأمور تشمل توكيل المحامين والحق في مواجهة الشهود وتقديم الأدلة لإثبات البراءة، وهي أمور فضحها المقدم إبراهيم عندما صرح بأنها لا تتوافر للمعتقلين.

ولأول مرة في التاريخ، تقرر المحكمة العليا أن قانون طلب لوائح الاتهام متأصل في الدستور، وأنه لا يمكن تعديله بإجراء تشريعي. لم تجد غالبية قضاة المحكمة العليا حاجة إلى حسم هذا السؤال. كان في إمكانهم إعادة القضية إلى محكمة الاستئناف وإعطاؤها الفرصة لتقييم التعديل المقترح، ولكنهم يعرفون نتيجة مثل هذه الخطوة مقدماً. لقد أعطوا الأجنحة السياسية فترة ست سنوات ليأتوا بنظام مقبول دستورياً، لكن السياسيين فشلوا بينما كانت الأدلة على التعذيب وسوء المعاملة ومستلزمات العيش اللائق في تنازل مستمر. وكما أكد القاضي ديفيد سوتر؛ فإن وقت مراعاة ظروف الحرب وادعاءات الضرورة العسكرية قد شارفت على نهايتها. غير أن هذا الحكم لم يُقصد به إطلاق سراح المعتقلين مباشرة، لكن محاكم المناطق يجب أن تجد طريقة سريعة للاستماع إلى ما يقارب ٢٠٠ قضية حول حق طلب لوائح الاتهام. وكخطوة عملية، كان على الإدارة الأمريكية أن تعترف بأن أعضائها للإبقاء على ١٠٠ سجين واهية على الأقل^(١٣٤). كانت وزارة الدفاع قد

Boumediene v. Bush, citing Murphy v. Ramsey, 114 U.S. 15, 44 (1885).

(١٣٣)

(١٣٤) كان الجيش سيطلق سراح ١٧ سجيناً إذا وافقت حكومات بلادهم أن تتسلمهم، وهناك ٢٥ سجيناً آخر كانت ترغب أن ترسلهم إلى بلاد ثالثة خشية أن يتعرضوا للعقاب إذا ما أعيدها إلى بلدانهم الأصلية.

انظر: Carol Rosenberg, «Some War on Terror Detainees Can't Go Home,» *Miami Herald* (16 June 2008).

توصلت إلى هذه الفئاعة، لكنها لم تجد أي بلد يرغب في تسلّم أولئك المعتقلين. وهكذا رفضت الوزارة إطلاق سراح هؤلاء على التراب الأمريكي - على الأقل - حتى تجد محكمة تُلقي عليها اللوم، إذا ما جرت الرياح بما لا تشتهي السفن.

غير أن الإدارة الأمريكية كانت لا تزال عازمة على الاستمرار في مقاضاة المتهمين الآخرين أمام محاكمها العسكرية، حتى تعلن المحاكم حق المعتقلين في لوائح الاتهام، أو يجد محامو الدفاع أن محاكم الكونغرس لا تختلف أصلاً عن اللجان العسكرية لمراجعة قضايا المعتقلين. وهكذا بدا واضحاً أن استمرار اعتقال المتهمين غير قانوني، وكل ما بقي لإدارة بوش ومرشحيها من الجمهوريين هو أن يعملوا كل ما في وسعهم ليلقوا باللوم على عاتق القضاة الناشطين.

بدأت العاصفة حين اعترض رئيس المحكمة العليا القاضي روبرتس وتبعه الأعضاء الثلاثة السلطويون. كتب روبرتس «إن الحماية الإجرائية التي يوفرها قانون معاملة المعتقلين أكثر شمولاً مما سبق أن توافر للأجانب الذين أُلقي القبض عليهم باعتبارهم من المقاتلين الأعداء»^(١٣٥). كتب روبرتس هذا وكأنه يجهل تماماً كيف أن الحماية التي تحدّث عنها لم تحمِ المعتقلين الأبرياء من التعذيب المبرمج والقسوة والاحتقار.

وهكذا قلب روبرتس تلك البادرة على رأسها حين دعا إلى احترام تشريعي للأحزاب السياسية عند تفسير الحقوق الدستورية. ثم أضاف «إن قرارات السلطة التشريعية تستحق الاحترام لأنها قامت على تحقيقات متأنية ونقاشات مستفيضة»^(١٣٦). وفي الحقيقة كانت القيادة الجمهورية شديدة الحرص على عدم السماح بمس جهودها من أجل شلّ قدرة المحاكم، أو أن تجعل ذلك موضوعاً تتم مناقشته من قبل السلطة التشريعية. ومعروف أن هذا النقاش هو الطريق السليم لأي تحقيق أو نقاش.

يمضي رئيس المحكمة العليا ليقول إن السؤال الأساسي هو هل للأجانب في معتقل غوانتانامو حق دستوري في طلب لوائح الاتهام، وهل تشريع الكونغرس بديل مناسب للحقوق الدستورية التي ما زالت غير محددة. سؤالان يجب حسمهما «قبل البدء بإجراء تحقيق حول حدود القانون، أي

Boumediene v. Bush, 553 U.S., 128 S. Ct. 2279; 171 L. Ed 2d 99 (C.J. Roberts dissenting). (١٣٥)

(١٣٦) المصدر نفسه.

الدستور»^(١٣٧). وأضاف روبرتس إن لجان مراجعة قضايا الموقوفين «عملت وكأنها محاكم للنظر في حق طلب لوائح الاتهام، وفي ما يتعلق بالضرر الذي لحق بالمعتقلين أول مرة؛ لقد جمعت اللجان أدلة، وطلبت شهوداً، واستمعت إلى شهاداتهم، وأصدرت قرارات حول شرعية قرارات الحكومة»^(١٣٨). لقد حاول روبرتس القول إن على الرغم من توافر الأدلة الدامغة، على عكس ما يُعتقد، فإن تلك المحاكم العسكرية الكونغرية الصغيرة تصرفت وكأنها محاكم حقيقية. ولأن تلك المحاكم كانت جديرة بمهامها، كان على المعتقلين أن يلجأوا إلى كل الوسائل الإدارية من دون مساعدة من المحامين قبل أن يُسمح لهم بالتساؤل عن دستورية إجراءات محاكم التمييز. وبموجب التشريع البديل، لم يكن لمحاكم الاستئناف سلطة محاكم لطلب لوائح الاتهام لتأمر بإطلاق سراح المعتقلين.

لم يفصح رئيس المحكمة العليا عن رأي يُظهر مدى ضرورة التفكير في وجود معتقلين أبرياء، أو حتى في وجود اهتمام بالحالة العقلية الواهنة التي كان فيها بعض المعتقلين. كما أنه لم يعترف، كما وجد غالبية القضاة في ما بعد، بأن العدالة المؤجلة عدالة غير معترف بها. وكانت خلاصة رأيه هو تبرير التأخير، وإعطاء الأحزاب السياسية الفرصة لكي تقترح إجراءات إضافية من أجل جعل العملية القضائية سير سير السلحفاة. فوفقاً لروبرتس، فإن قضية بومدين «ليست في الحقيقة عن المعتقلين ولكن من أجل التحكم في السياسة الفدرالية المتعلقة بالمقاتلين الأعداء... كان رأي الأغلبية هو الذي نقل المسؤولية عن هذه القضايا الوطنية الأمنية الحساسة من السلطة المنتخبة إلى المحاكم الفدرالية»^(١٣٩). وهذه الخطوة «لا علاقة لها بالحرية والعدالة أو حكم القانون. كانت فقط مثلاً فريداً لتجاوز السلطة القضائية التي جعلت المحاكم عرضة لمناورات القضاة الناشطين»^(١٤٠). ولكن لو أمعنا النظر لوجدنا أنه لم يكن هناك تجاوز على السماح للرئيس بأن يُحدث «ثقوباً قانونية» لا يتمتع من فيها من المعتقلين بأي حقوق، ويخضعون للتعذيب والإهانة في غياب أي رقابة أو مراجعة قانونية لقضاياهم.

أما القاضي سكاليا، فقد بدأ بالتعبير عن امتعاضه لأن غالبية القضاة «جعلت

(١٣٧) المصدر نفسه.

Boumediene v. Bush, 128 S. Ct. 2284; 171 L. Ed2d 104.

(١٣٨)

Boumediene v. Bush, 128 S. Ct. 2279; 171 L. Ed 2d 99.

(١٣٩)

Boumediene v. Bush, 128 S. Ct. 2280; 171 L. Ed 2d 100.

(١٤٠)

الحرب أكثر صعوبة علينا، وأنه سيترتب على هذا الموقف عواقب وخيمة، وبالتأكيد سيستب القتل لمزيد من الأمريكيين»^(١٤١). ولكي يساند تحذيره المرير هذا، أضاف سكاليا أن «٣٠ سجيناً على الأقل استنتج الجيش أنهم ليسوا أعداء مقاتلين فأطلق سراحهم. وبعد أيام عاد هؤلاء إلى ساحات المعارك»^(١٤٢). استخلص سكاليا معلوماته الإحصائية من تقرير للأقلية في لجنة الدفاع في مجلس الشيوخ نُشر في ربيع عام ٢٠٠٧، وهو لا يعرف أن وزارة الدفاع نفت تلك الأرقام في أيار/ مايو ٢٠٠٨. حدث التراجع الأول عن تلك الأرقام في تموز/ يوليو ٢٠٠٧ حين اعترف البنتاغون بأنه قادر على القول إن ١٥ معتقلاً من مجموع ٣٠ معتقلاً عادوا إلى ممارسة نشاطهم. وبناء على دراسة قام بها مركز سيتون للسياسة والبحوث، فإن ٥ من الصينيين المسلمين من أقلية اليغور «قد عادوا إلى القتال»، كما ورد في مقالة نُشرت عن سوء معاملتهم في مخيم للاجئين في ألبانيا عندما أرسلوا إلى هناك. كما أن ثلاثة سجناء آخرين من مدينة تبتون في إنكلترا أزعجوا السلطات عندما وصفوا تجربتهم في سجن غوانتانامو في فيلم وثائقي. أما السبعة الآخرون، فإن المعلومات عنهم غير معروفة. لقد قُتل البعض منهم واعتُقل البعض الآخر في ظروف غير واضحة، ولكن ليس لها علاقة بهجوم على الأمريكيين. أثبتت مقالة سيتون أنها تستطيع تأكيد أن سجيناً سابقاً في غوانتانامو - رقمه ٢٢٠ - قد فجر نفسه في عملية إرهابية في العراق.

لقد اعتمد سكاليا على تلك الإحصاءات ليثبت أن السلطة القضائية أقل كفاءة من السلطة التنفيذية، بقدر تعلق الأمر بإطلاق سراح المعتقلين. ويبدو أن سكاليا نسي أن أيّاً من هؤلاء لم يُطلق سراحه بناء على قرار من قاض فدرالي، وإنما السلطة التنفيذية هي التي قامت بذلك. والغريب في الأمر أن السجن الأكثر خطورة (الرقم ٢٢٠) قد أُفرج عنه بأمر من مسؤولي إدارة بوش رغم الاعتراضات الموثقة من قبل الجيش^(١٤٣). كما أن سكاليا تجاهل حقيقة أن

128 S. Ct. 2294; 171 L. Ed 2d 115 Q. (Scalia dissenting).

(١٤١)

من الملفت للنظر أنه لم يطرح تنبؤاً عمالماً بعد أسبوع عندما عبّر عن رأي الغالبية في الاعتراض على قانون حيازة الأسلحة في واشنطن العاصمة.

128 S. Ct. 2295; 171 L. Ed 2d 116.

(١٤٢)

Mark Denbeaux [et al.], «Justice Scalia, the Department of Defense, and the Perpetuation (١٤٣) of an Urban Legend: The Truth about Recidivism of Released Guantanamo Detainees.» Report of the Seton Hall Law Center for Policy and Research (June 2008), <http://law.shu.edu/publications/guantanamoReports/urban_legend_final_63008.pdf>.

مئات من السجناء الآخرين لم يعودوا إلى ساحات القتال، رغم توافر الحقد البالغ لديهم جراء المعاملة التي لقوها. وحاله كحال صديقه نائب الرئيس تشيني وغيره من الموالين لتلك السياسة، يفضل اعتقال المئات من الناس المسالمين وإبقائهم رهن الاعتقال إلى الأبد وفي ظروف قاسية، بدلاً من إطلاق سراح السجناء الذين قد يعاودون نشاطهم من أجل الانتقام هذه المرة.

كما أن سكاليا تطرق إلى السؤال عن كيفية قراءة الدستور. فوفقاً لرأيه، فإن الطريقة المؤكدة التي عناها الآباء المؤسسون عندما اعتمدوا القوانين الخاصة بطلب لوائح الاتهام هي من خلال تحليل بعض الحالات السابقة في القضاء البريطاني في نهاية القرن الثامن عشر. إن هدف قانون طلب لوائح الاتهام كما ورد على لسان بلاكستون أو هاملتون يجب ألا يكون إعادة النظر فيه، لأن من السخف أن نفسر ذلك القانون وفق مبادئ عامة حول «الفصل بين السلطات التي حلت بها المحكمة». إن القصد العام للآباء المؤسسين في أهداف الدستور ومبادئه وطريقة تصميمه والتاريخ الذي انبثقت منه فكرة طلب لوائح الاتهام، كل هذه القضايا ليس لها علاقة بمعنى الدستور. وبناء على فهم سكاليا، فإن «المهم هو الحق لمعرفة ما عناه القضاة البريطانيون في اللحظة التي صادق فيها الشعب الأمريكي على الدستور»^(١٤٤). وهذا يمكن تأكيده فقط عن طريق «تفحص القانون العام وقت التأسيس»^(١٤٥).

من اللافت للنظر أن سكاليا استعان برأي مخالف لرأي رئيس المحكمة العليا، وهو القاضي جوزف ستوري الذي كتب عام ١٨١٩ «إن القانون العام في إنكلترا يجب ألا يؤخذ به كاملاً للتطبيق في أمريكا. إن آباءنا جلبوا معهم مبادئه العامة وادّعوا أنها حقهم الموروثة. ولكنهم جاؤوا بالأجزاء التي تنطبق على واقعهم وتبثوها»^(١٤٦). غير أن سكاليا عندما فسّر حق طلب لوائح الاتهام افتراض أن الآباء المؤسسين لم يكن لديهم غرض أكبر من صون القانون العام. وكما قال رئيس المحكمة العليا القاضي مارشال مرة، «إنه ليس دستوراً نبغي تبسيطه»^(١٤٧)، «ولكنه لغز تاريخي، مثل معرفة إن كان القانون

128 S. Ct. 2298; 171 L. Ed2d 119.

(١٤٤)

128 S. Ct. 2303; 171 L. Ed. 2d 125.

(١٤٥)

128 S. Ct. 2306; L. Ed 2d 129, Quoting V.Zn Ness v. Pacard, 27 U.S. (2 Pet.) 137, 144 (١٤٦) (1829).

17 U.S. (4 Wheat.) 316 (1819).

(١٤٧)

الإنكليزي يمتد ليشمل منطقة بزوك على نهر تويد عام ١٧٨٩^(١٤٨).

وأخيراً يعتقد سكاليا أن السجناء لا يستحقون أي إنصاف لأنهم ببساطة «فشلوا في تسمية حالة واحدة في تاريخ القانون الإنكليزي - الأمريكي تساند ادعاءهم»^(١٤٩). وطبعاً فشلت الإدارة الأمريكية في تحديد حالة واحدة سُمح فيها للسلطة التنفيذية بأن تعين مكاناً تخفي فيه الناس عن الأنظار. لكن هذه الحقيقة لم تسبب لسكاليا أي مشكلة «لأن قضية من هذا النوع كانت ستُعلن على الملأ» إن وجدت. والحقيقة هي أنه توجد حالتان تؤيدان ادعاء السجناء: أولاهما إدانة اللورد كلارندين لأنه تسبب في اختفاء السجناء السياسيين. والثانية هي قانون طلب لوائح الاتهام لعام ١٦٧٩. وفي كلتا الحالتين رفض الكونغرس إخفاء السجناء في أماكن بعيدة بحيث لا تستطيع أي محكمة الاعتراض على عمل من هذا القبيل. وهكذا يلتقي سكاليا مع القاضي راندولف في تجاهل مثل هذا التاريخ.

بتاريخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ قررت المحكمة العليا إبطال القرار في قضية رسول ضد مايرز، وطلبت من محكمة الاستئناف أن تعيد التفكير في ضوء القرار في قضية بومدين، الذي يعترف بأن المعتقلين في غوتنامو هم بشر أيضاً^(١٥٠). ربما يمكن للبعض الاعتراض على هذا الرأي، لكن الغالبية أدركت ذلك، وأكدت ما جاء في الدستور كما وجدته المحكمة في ثلاث قضايا بُعيد انتهاء الحرب الأهلية^(١٥١)، والحرب العالمية الثانية^(١٥٢). ولكن الحقيقة هي أن في جميع القضايا الثلاث أرجأ القضاة حكمهم بشأن ادعاءات السلطة التنفيذية لعدد من الإجراءات، ريثما تنتهي الأزمة التي استدعت تلك الإجراءات. ولو كان أن حدثت هجمة إرهابية أخرى عام ٢٠٠٧ لكان قرار المحكمة العليا مختلفاً. وفي الوقت نفسه، استمرت الحريات الأساسية - ومنها حرية طلب لوائح الاتهام - طوال ٨٠٠ سنة بفارق صوت واحد فقط.

128 S. Ct. 2249; 171 L. Ed 2d 66.

(١٤٨)

128 S. Ct. 2305; 171 L. Ed 2d 128.

(١٤٩)

Rasul v. Bush, 77 U.S.L.W. 3358 (2008).

(١٥٠)

Ex Parte Milligan, 71 U.S. (4 Wall.) 2 (1866)

(١٥١)

(ضمان الحق في رفض استخدام المحاكم العسكرية لمحاكمة المدنيين عندما تكون المحاكم المدنية مفتوحة).

Ex parte Endo, 323 U.S. 283 (1944) (الإبقاء على الاستمرار في اعتقال اليابانيين الذي دام

Duncan v. Kahanamoku, Sheriff, 327 U.S. 304 (1946)

طويلاً وفق التشريعات ذات العلاقة)

(الحكم بأن قانون الأحكام العرفية في هاواي قد استمر لفترة أطول من الفترة المحددة له وفق القانون

الذي شرعه).

لقد كان ذلك كافياً. وحين أعيدت حزمة من القضايا إلى قضاة محاكم كانوا قد نظروا فيها سابقاً، تبين أن أدلة الإدارة كانت منقوصة. أول حكم صدر هو حكم القاضي ريكاردو أربينا في قضية ١٧ من اليغور، وهم مسلمون من جنوب غرب الصين. اعترفت الحكومة في النهاية بأن ليس لديها أدلة تبرر اعتقال هؤلاء الأشخاص. بتاريخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ طلب القاضي أربينا إحضار المعتقلين إلى محكمته لكي يتمكن من إطلاق سراحهم بعهدة بعض الأشخاص المؤيدين لهم في منطقة واشنطن العاصمة^(١٥٣). استأنف محامو الحكومة قرار القاضي، لكن محكمة الاستئناف في واشنطن وقفت إلى جانب قرار القاضي.

في هذا الوقت، قام القاضي ريتشارد ليون بمراجعة الأدلة الحكومية ضد الأخضر بومدين وخمسة معتقلين جزائريين آخرين. وكان قبل ثلاث سنوات قد حكم بأن أولئك السجناء ليس لهم الحق في طلب مراجعة الأدلة ضدهم ضمن إجراء حق طلب لائحة الاتهام، وأنه قال عن قرار المحكمة العليا «إنها تفرض إجراءات لائحة الاتهام على عملية جمع المعلومات الاستخباراتية». غير أنه قرر الآن أن يعيد النظر في الأدلة ضد أولئك المعتقلين، الذين أُلقي القبض عليهم في البوسنة بتهمة التخطيط للذهاب إلى أفغانستان لمحاربة الأمريكيين هناك. أدرك القاضي ليون بسرعة أن جميع الأدلة تقتصر على وثيقة واحدة وردت فيها تهم من مصدر مجهول. هكذا، وعلى مضض، أمر الحكومة بإطلاق سراح بومدين والجزائريين الآخرين، كما طلب من محامي الحكومة عدم إزعاجه بتقديم طلب استئناف قائلاً «لقد انتظر هؤلاء الرجال سبع سنوات حتى أعطاهم نظامنا الشرعي جواباً، وهذا الانتظار في رأي أطول من اللازم»^(١٥٤).

ثاني عشر: انتصار نظام السرية

رغم أن المحكمة العليا رفضت الادعاء أن غوانتانامو خارجة عن سلطة القانون الأمريكي، فإنها لم تعترض على قانون MCA الذي ضمن حماية المعذبين من تبعات عملهم. ومع ذلك، يمكن المطالبة بالمسؤولية وإنصاف

William Glaberson, «Judge Orders 17 Detainees at Guantanamo Freed,» *New York Times*, (١٥٣) 7/10/2008.

(١٥٤) المصدر نفسه.

الضحايا إذا ما استطاعوا تقديم الشكوى ضد من اختطفهم وعذبهم. ويمكنهم كذلك طلب تعويض مالي مقابل معاناتهم. وعلى أي حال، رفض القضاة النظر في مثل هذه الدعاوى لأنها ستحرج الوكالات السرية وستفضح أسرار الدولة.

ثالث عشر: قضية ماهر عرار والدفاع عن الإحراج

إن أول دعوى مدنية ضد نقل السجناء قد أقيمت في الولايات المتحدة في محكمة منطقة بروكلين في مدينة نيويورك، وأقامها مركز الحقوق الدستورية نيابة عن ماهر عرار، المواطن الكندي الذي أُلقي القبض عليه في مطار كندي الدولي، ونُقل إلى سورية بهدف التحقيق معه باستخدام وسائل التعذيب. كان الموضوع واضحاً. من أين حصل الرئيس على السلطة لكي يأمر عملاء مكتب التحقيقات الفدرالي ووكالة الاستخبارات المركزية أن يلقوا القبض على شخص ويبقوه رهن الاعتقال مدة غير محدودة، أو تعذيبه؟ لا يوجد قانون صاغه الكونغرس يعطي السلطة لاعتقال الأشخاص وتعذيبهم أو ترحيلهم إلى أنظمة صديقة لتتولى تعذيبهم نيابة عن حكومة الولايات المتحدة. ليس هناك قانون يعطي الرئيس مثل تلك الصلاحيات، بل على العكس. الدستور يحمي جميع الأشخاص في الولايات المتحدة، المواطنين منهم وغير المواطنين، من اعتقال غير مبرر أو من التحقيق معهم باستخدام وسائل التعذيب. وكذا تأمر القوانين والمعاهدات. فمن أين حصل الرئيس على السلطة ليأمر الأجهزة الخاصة بتجاوز القوانين التي تمنع اختطاف الناس داخل الولايات المتحدة؟

في مطلع القرن السابع عشر، ادعى جيمس الأول السلطة لنفسه ووضع القوانين التي لا يحبها جانباً، بل سمح كذلك لبعض المسؤولين بعدم اتباع القوانين. وفي إعلان حقوق الإنسان الإنكليزي لعام ١٦٨٩ رفض البرلمان البريطاني «توزيع السلطات» كما جاء به الملك، وكذلك أوامره لوقف العمل ببعض القوانين^(١٥٥). كما أن عضو المحكمة العليا عام ١٨٣٨ القاضي وليام باترسون، الذي كان قبل ذلك قاضياً لدائرة قانونية عام ١٨٠٦^(١٥٦)، قد رفض مفهوم توزيع السلطات^(١٥٧).

1 Will. and Mar. sess. 2, c. 2.

(١٥٥)

United States v. Smith, 27 F. Cas. 1192, 1229-30 (C.C.N.Y. 1806) (no. 16342).

(١٥٦)

Kendall v. United States ex. rel. Stokes, 37 U.S. (12 Pet.) 524, 638 (1838).

(١٥٧)

في قضية عرار، لم يناقش قاضي المنطقة ديفيد تريغر تلك الادعاءات^(١٥٨). لقد افترض ببساطة أن الرئيس لا بد أن يكون متمتعاً بالسلطة لإعفاء مسؤولي مكتب التحقيقات الفدرالي ووكالة الاستخبارات المركزية من تبعات القانون الجزائي، بل لا يحق للقضاة أن يخترقوا غطاء السرية التي تخفي تلك الجرائم. إن تريغر لم يبدأ تحليلاً يقوم على افتراض الحرية؛ فهو افترض أن للرئيس السلطة بأن يأمر بارتكاب جرائم تجري بسرية ويطرق مثيرة للتساؤل، بطريقة تشبه امتيازات النظم الملكية. لماذا رفض تريغر أن يسأل عن شرعية خطة الحكومة في اختطاف عرار وتعذيبه؟ هل الجواب هو لأن الإدارة قالت إن الموضوع سري. لم يُعتبر تريغر بشكل صريح بأن القضية يجب أن تُسقط لأنها قد تكشف أسرار الدولة. وبدلاً من ذلك، قال إن دعوى عرار يجب أن تُسقط لأنه لو جرت المحاكمة فإنها ستسبب إحراجاً للمسؤولين الأمريكيين في ما يتعلق بسلوكهم على مستوى العلاقات الدولية^(١٥٩).

كما أنه حكم بأنه لا يمكن إجراء محاكمة لأنها قد تكشف تعاون السلطات الكندية في محنة عرار. لماذا كانت تلك قضية تعني تريغر، خاصة أن الحكومة الكندية اعترفت بأخطائها من خلال تقرير مطوّل؟ والموضوع هنا ليس ما إذا كانت الحكومة الكندية شريكة في جريمة الاختطاف، بل ما إذا كان مسؤولو الإدارة الأمريكية قد خرقوا حقوق عرار المدنية. كان يمكن معالجة هذا الموضوع من دون النظر في مصدر التهم التي اعتمد عليها أولئك المسؤولون الأمريكيون. كان يمكن للمحكمة أن تكشف الترتيبات السرية بين وكالة الاستخبارات المركزية والسلطات السورية التي تتولى تعذيب السجناء. كما كان في إمكان القاضي أن يُبقي على تفصيلات هذا التعاون سرية، ولكن كان في إمكانه في الوقت ذاته إيجاد حلّ قانوني لتلك الجريمة. كان في إمكان الحكومة أن تتوصل إلى اتفاق من نوع ما مع عرار. غير أن القاضي لم يفصح سبب معاناة ضحايا عملية الاختطاف الأمرين مرتين، في حين لم تأخذ العدالة مجراها إطلاقاً مع من قاموا باختطافهم لأغراض التعذيب.

إن القاضي تريغر، وهو عميد سابق لكلية الحقوق في بروكلين، وأحد القضاة الذين عينهم الرئيس كلينتون، اعترف بأن الأشخاص في الولايات

Arar v. Ashcroft, 414 F. Supp. 2d 250 (E.D.N.Y. 2006).

(١٥٨)

Arar v. Ashcroft, 287.

(١٥٩)

المتحدة يتمتعون بالحقوق، لكنه قرر، كما فعل قبله لندسي غرام، أن تلك الحقوق ستكون غير فعالة عندما يتجاوزها عملاء الوكالة السرية. إن الدستور والقانون والمعاهدات تمنع كل الذي حدث لعرار، ولكنه لا يستطيع أن يقيم الدعوى لمقاضاة من ألحقوا الضرر به بسبب الطبيعة السرية للقضية. فالسرية حول الاختطاف والتعذيب غير الشرعيين، أهم من مفاهيم الحرية والعدالة وحكم القانون ومسؤولية الأفراد اتجاهه.

في تموز/ يوليو ٢٠٠٩ اجتمعت محكمة الاستئناف للمنطقة الثانية، وقررت تأييد حكم تريغر في القضية^(١٦٠). انضم القاضيان خوزيه كابراناس، الذي عينه كلينتون، إلى القاضي جوزيف مكلوغلن، الذي عينه ريغان ورفاه بوش الأب. حكم الاثنان بأنه لا يمكن لعرار إقامة الدعوى وفق قانون حماية ضحايا التعذيب، لأن المسؤولين الأمريكيين لم يتصرفوا وفق قانون أجنبي عندما تأمروا مع الاستخبارات السورية بأن يتم تعذيبه خلال تحقيق تُلقى فيه أسئلة، وضعها الأمريكيون.

كما أن عرار لا يمكنه إقامة الدعوى للمخالفات بإخضاعه للتعذيب، وفق المادة ٥ المعدلة، وبأنه كان يجب أن يخضع لإجراءات قانونية فقط، لأن غالبية القضاة كانوا يمانعون في إعطائه هذا الحق، إذ يجب أن يأخذوا في الاعتبار العلاقات مع الدول الأخرى. ولو كانت ضمائر القضاة قد اهتزت لما فعلته الحكومة الأمريكية بعرار لكان من الممكن الاعتراف له بهذا الحق. لكنه لم تغمض لهم طرفه جفن. كتب القاضي كابراناس: «لا يمكننا أن نغيّر عمل محاكمنا الشرعية لتتجاوب مع الغضب الشخصي لهذا الفرد»^(١٦١). ولكن لا شيء مما قاله هذا القاضي قد غيّر مشاعر الغضب حول معاملة عرار وحول سوء استخدام السلطة بالسماح بتعذيبه على يد نظام تابع^(١٦٢). كما أن القاضي لم يعترف بأن هذه البادرة لحماية المختطفين الأمريكيين من إقامة الدعوى المدنية ضدهم، سيلحق ضرراً أدياً في دستور الولايات المتحدة.

أضف إلى ذلك أن الأغلبية رفضت أن تعترف بأي عقوبة مدنية جديدة لمثل هذه التجاوزات على الدستور، لأن الكونغرس جاء بإجراء بديل يتيح للمهاجرين

Arar v. Ashcroft, Docket no. 06-4216-cv Quine 30, 2008).

(١٦٠)

Arar v. Ashcroft, 9.

(١٦١)

(١٦٢) المصدر نفسه.

أن يقيموا الدعاوى على الإبعاد الفجائي، وأن عرار لم يلجأ إلى استخدام تلك الفرصة. طبعاً، لم يلجأ عرار إلى انتهاز الفرصة لأن الحكومة، ومن خلال كذبها على محامي عرار وخداع الحكومة الكندية في الوقت نفسه، قد سارعت في إرساله إلى سورية قبل أن يستطيع فعل أي شيء. وهذه الخطوة لم تزعج الغالبية أيضاً. القانون هو القانون حتى وإن عمل المختطفون الحكوميون على حرمان ضحاياهم من الاستفادة من ذلك القانون^(١٦٣). وأضاف كابراناس أنه «لو قمنا بعمل استثنائي وسمحنا لعرار بأن يلتف على إجراءات استئناف منفصلة أقرها الكونغرس، فإن الموضوع يصبح خارج اختصاص هذه المحكمة»^(١٦٤).

ومثلما فعل تريغر، عامل القاضي كابراناس عرار وكأنه مهاجر غير شرعي، يحاول دخول البلاد خلسة. غير أن القاضي روبرت ساك أكد في رأيه المعارض لقرار المحكمة أن عرار لم يحاول الهجرة إلى هذه البلاد. كان فقط ينتقل من طائرة ركاب إلى أخرى وهو في طريق عودته إلى بلده. ولو كان مسؤولو سلطات الهجرة غير راغبين في وجوده على الأرض الأمريكية لوضعوه على متن الطائرة التالية المتوجهة إلى مونتريال. إن وكلاء مكتب التحقيقات الفدرالي لم يسألوا عرار عن أي مخالفة محتملة لقوانين الهجرة. وبدلاً من ذلك عاملوه كأنه إرهابي. وخلافاً لرأي غالبية قضاة المحكمة، لم يكن عرار يحاول الالتفاف على قانون الهجرة. إن دعواه ليس لها علاقة بقانون الهجرة. وكما أصر ساك، فإن قضية عرار كانت «حول إجراءات غير قانونية ارتكبتها موظفو الحكومة الأمريكية في قضية جعلوها تتعلق بالإرهاب، وهي ليست كذلك»^(١٦٥).

رابع عشر: قضية المصري وحق الحكومة في السرية

الدعوة الثانية التي أقيمت ضد إجراءات تسليم المعتقلين إلى طرف آخر هي التي تقدم بها اتحاد الحريات المدنية الأمريكية نيابة عن خالد المصري. والمصري هذا مواطن ألماني اختطف في مقدونيا، وضرب وخُدر ثم نُقل إلى أفغانستان، حيث احتُجز خمسة أشهر تقريباً. وكما حدث في قضية عرار، ادعت الحكومة أن محاكمة علنية له ستكشف أسرار الدولة، وأن السرية تغلب على

Arar v. Ashcroft, Majority Opinion, 18.

(١٦٣)

Arar v. Ashcroft, 18-19.

(١٦٤)

Arar v. Ashcroft, J. Sack dissenting, 2.

(١٦٥)

العدالة في مثل هذه الظروف. أقرت المحكمة رفض النظر في الدعوى، وأيدت محكمة الاستئناف الاتحادية للمنطقة الرابعة ذلك القرار^(١٦٦)، مستخدمة حق الولاية في الحفاظ على الأسرار، وفق قرار المحكمة العليا في قضية الولايات المتحدة ضد رينولدز لعام ١٩٥٣^(١٦٧).

كان روبرت رينولدز ومدنيان آخران قد لقوا مصرعهم في سقوط قاذفة قنابل من طراز بي - ٢٩ عام ١٩٤٨. قامت أرامل الضحايا بإقامة الدعوى لإثبات حالة من الإهمال، لكن الحكومة أصرت على أن محاكمة من هذا النوع ستكشف أسراراً عسكرية، ورُفض طلب الأرامل قبل إجراء أي محاكمة. بعد سنوات، كُشف النقاب عن بعض الوثائق التي صُتقت خطأ بأنها سرية فثبت أن الحكومة كذبت. لم تكن هناك أسرار على متن الطائرة، ولكن الحقيقة هي أن أحد محرراتها لم تجرِ صيانتها بالشكل المطلوب^(١٦٨). في عام ٢٠٠٣، حاول بعض أفراد أسر الضحايا فتح باب التحقيق ثانية، لكن محكمة الاستئناف للمنطقة الثالثة، وبفعل صوت القاضي صموئيل أليوتو، رفضت الطلب^(١٦٩). وأكثر من ذلك، قررت هيئة المحكمة أن القضاة يجب أن يلتزموا دائماً بالرواية الرسمية حول سرية الأمور، لأن الرئيس ومرووسيه يعرفون ما يجب أن يُخفى من معلومات وما يجب إعلانه.

يبدو واضحاً من هذا القرار الافتراض بأنه عند معالجة بعض المعلومات السرية، فإن ذلك من حق السلطة التنفيذية. إن الآباء المؤسسين لم يذهبوا إلى هذا الحد لأن فكرة توازن القوى كانت تطغى على تفكيرهم قدر تعلق الأمر بالحكومة. فأحفاد جون كالفن كانوا قليلي الثقة بالطبيعة البشرية، وهي فكرة تقدمية (هويغية Whiggish). ففي *The Federalist*، أثار ماديسون السؤال «عن

El-Masri v. Tenet, 437 F. Supp. 2d 530 (E.D. Va. 2006); Affirmed 479 F.3d 296 (4th Cir. (١٦٦) 2007).

345 U.S. 1 (1953).

(١٦٧)

Louis Fisher, *In the Name of National Security: Unchecked Presidential Power and the Reynolds Case* (Lawrence: University Press of Kansas, 2006), and Barry Siegal, *Claim of Privilege: A Mysterious Plane Crash, a Landmark Supreme Court Case, and the Rise of State Secrets* (New York: Harper, 2008).

Savage, *Takeover: The Return of the Imperial Presidency and the Subversion of American Democracy* (١٦٩) p. 171, and Herringv. United States, 424 F.3d 384 (3d Cir. 2005); cert. denied, 547 U.S. 1123 (2006).

ماهية التأمل بالطبيعة البشرية. فإذا كان للملائكة القدرة على التحكم في الناس فلا حاجة إلى أي وسائل لمراقبة الحكومة داخلياً أو خارجياً. إن وضع الإطار لحكومة يديرها أشخاص من أجل الشعب هو لبّ القضية. يجب أولاً أن تجعل الحكومة قادرة على حكم الشعب، والمسألة الأخرى هي إرغام الحكومة على السيطرة على نفسها. إن الاعتماد على الشعب لا شك هو السيطرة مبدئياً على هذه الحكومة. لكن التجربة علّمت الإنسانية ضرورة اتخاذ إجراءات مساعدة»^(١٧٠).

في قضايا رينولدز والمصري وعرار، أهمل القضاة هذا الجانب الذي قصده الآباء المؤسسون. لقد تركوا الكونغرس والشعب وكل شخص آخر تقريباً عرضة لخدع السلطة التنفيذية. كما أهملوا استخدام الحكومة المفرط لقضية الأمن القومي لحماية المسؤولين من الإحراج. ويسماحهم للسرية أن تسود على الشفافية، أعفى أولئك القضاة السلطة التنفيذية مما سماه ماديسون «الاعتماد على الشعب».

لا شك أن الآباء المؤسسين كانوا سيأخذون في الاعتبار الحاجة إلى أخذ الأسرار العسكرية والدبلوماسية في الحسبان، بما في ذلك نشاطات التجسس. وكانوا سيقبلون حتماً طبيعة السرية والمدى الذي وصلت إليه في أيامنا هذه. ومن المؤكد أنهم لن يسمحوا لمسؤولي الحكومة بتصنيف بعض النشاطات بأنها من أسرار الدولة لغرض إخفاء جرائم المسؤولين. كما أنهم سوف لن يسمحوا للمسؤولين بالتمتع بالحماية المدنية عن جرائم من قبيل الاختطاف والتعذيب. وسوف لن يسمحوا بمستويين من العدالة، وهما أن في إمكان الأفراد إقامة الدعاوى ضد أفراد آخرين بسبب اختطافهم وتعذيبهم على يد أولئك الأفراد، ولكن لا يمكنهم أن يقاضوا المسؤولين الحكوميين لاقترافهم الجرائم نفسها. ولو نظرنا إلى القضية نظرة قانونية محايدة، نجد أن الآباء المؤسسين سيقولون إن الإرهابيين يجب أن يُعاملوا كإرهابيين، سواء كانوا يعملون لصالح القاعدة أم لصالح وكالة الاستخبارات المركزية.

إن رأي محكمة الدائرة الرابعة في قضية المصري قد اعترف بأن المدعي لم يعترض على حماية أسرار الدولة الحقيقية، ولكنه طلب بضرورة وجود

James Madison, «Article 51,» in: *The Federalist*, p. 281.

(١٧٠)

مراقبة على «تصرفات الحكومة الفظيعة»^(١٧١). لكن رد فعل هيئة المحكمة كان مشوباً بالنفاق، حيث قالت إن السلطة القضائية «لا تملك قانوناً لتكشف تجاوزات السلطة التنفيذية وتقاضيها بسببها». لقد أعلن القضاة أن «للمحاكم دوراً متواضعاً»، ثم أضافوا «إننا نقرر فقط في القضايا المثيرة للجدل»^(١٧٢)، فهل هذا هو كل ما نتوقّعه منهم؟ طبعاً، لا يمكنهم أن يتجاوزوا حدودهم ويقرروا في شأن قضايا لم تُعرض عليهم بحسب الأصول؛ فمتطلبات القضايا، أو ما يتبعها من الجدل، سيحولان دون ذلك. ولكن أليس هؤلاء القضاة ملزمين بأن يقرروا القضايا بطرق تحافظ على مبدأ توازن القوى، وحكم القانون وأسس العدالة؟

إن القضاة في قضية المصري لم يحققوا الهدف الذي وضعوه لأنفسهم؛ فهم سمحوا لمسؤولي وكالة الاستخبارات المركزية بأن يتصرفوا بحرية تامة، ولم يطلبوا منهم تفسيراً عمّن أعطاهم السلطة لكي يقوموا بعمليات اعتقال غير قانونية. في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، رفضت المحكمة العليا طلب الاستئناف الذي تقدم به المصري بلا تعليق، وهو ما يعني أن المحكمة ترفض أن تنظر في أنه مقبول من الناحية الدستورية أن توضع السرية فوق الاعتبارات والقيم، من ضمنها حق الأفراد في عدم تعرضهم للاختطاف والتعذيب^(١٧٣). صحيح أن تأييد السلطة القضائية في حق الدولة لممارسة السرية له ما يبرره بقدر قليل، ولكن الحقيقة هي أن اعتقال الأفراد وتسليمهم إلى جهات أجنبية لم يكونا يجريان بشكل سري، فقد اعترف الرئيس نفسه بوجود مثل هذا البرنامج. وإن محاكمة من هذا النوع من التجاوزات لم يكن ليكشف أي مصادر للمعلومات الاستخباراتية أو وسائل جمعها لكي يتسنى لها أن تنظر في مصدر السلطة التي خولت مسؤولي وكالة الاستخبارات المركزية خطف الأفراد واحتجازهم وتعذيبهم.

كما أن المدعى عليهم سوف لن يكونوا بحاجة إلى الاعتراف بنشاطات معينة من أجل الإجابة عن هذا السؤال الأساسي. فإذا لم يكن في مقدورهم

El-Masri v. United States, 479 F.3d 296, 312 (2007).

(١٧١)

(١٧٢) المصدر نفسه.

El-Masri v. United States, 128 S. Ct. 373 (2007), and David Stout, «Supreme Court Won't Hear Torture Appeal,» *New York Times*, 9/10/2007.

إقناع المحكمة بأن نشاطاتهم قانونية، لكان من المتوقع منهم أن يؤدوا اليمين، ويكونوا عرضة لمحاكمة سرية بتهمة الحنث باليمين، في ما يتعلق بالتهمة الموجهة إلى المصري التي لم تكن حقيقية. وإذا لم يكونوا راغبين في إنكار تلك التهمة في دعوى مدنية في حالة منحهم عفواً عن أي مساءلة قانونية، فإن في استطاعة المحكمة أن تفسر رفضهم بأنه اعتراف بمخالفات، ولكان ذلك قد تطلب حكماً لصالح المدعي، من دون حاجة إلى الكشف عن أي معلومات سرية. لكن القضاة رفضوا توسل قليل من الإبداع. وتاماً كما فعل عضو المحكمة العليا القاضي سكاليا، لم يحاولوا أن يضعوا حدّاً للغموض الذي يكتنف القانون في ما يتعلق بموقف شعبنا من الحرية والمساواة والعدالة. إنهم يعتقدون أن في إمكانهم أن يقرروا القضايا بالطريقة التي يرسم بها الأطفال الصور عن طريق الوصل بين النقاط والأرقام. ونتيجة لذلك، فإن الصورة العامة للدستور تتشوه في حين يبقى المعذبون والمسؤولون الذين خولهم ارتكاب تلك الجرائم بعيدين عن قبضة العدالة.

خلافاً لما اعتقده الآباء المؤسسون، فإن أغلب القضاة اليوم مستعدون لمنح الثقة للوكالات السرية بأنها تقوم بواجبها بشكل جيد. وإذا كانوا لا يثقون بتلك الوكالات، فإنهم يثقون بالكونغرس ووسائل الإعلام من أجل تأمين توازن القوى. لقد وضعت هذه الثقة في غير محلها. فالكونغرس لم يضع الضوابط الفعالة من أجل مراقبة وكالات الاستخبارات خلال فترة فضيحة ووترغيت حين كانت قوة الرئيس في الحضيض. كما فشل الكونغرس خلال فترة فضيحة إيران - كوتترا خلال فترة حكومة ريغان التي كانت تمدّ المتمردين بالمال عن طريق بيع الأسلحة إلى النظام الإرهابي في إيران. كما أن الكونغرس فشل بالتأكيد في الحدّ من نشاطات وكالات الاستخبارات خلال الحرب الجارية على الإرهاب. ومنذ ١١ أيلول/ سبتمبر تقلصت إلى حد بعيد قدرة الإعلام على كشف الجرائم الرسمية. وما ساهم في ذلك هو نشاطات الحكومة السرية لمراقبة خطوط الهاتف والرسائل الإلكترونية بين الصحفيين ومصادر معلوماتهم داخل الحكومة.

في قضية المصري، أعلنت محكمة الاستئناف أن ادعاء شخص ما «يجب أن يُنظر إليه في ضوء المصلحة العامة للسلامة الوطنية»^(١٧٤). وإذا ما صيغت

الحقوق بهذا الشكل، فإن الخاسر في ذلك هو المواطن. في جمهورية دستورية مثل جمهوريتنا، تقع مصالح المجتمع على جانبي ميزان العدالة. في الحقيقة يمكن القول «نحن الشعب» لدينا اهتمام كبير بالمحافظة على القانون وتوازن القوى والحرية والعدالة، أكثر من اهتمامنا بحماية المجرمين المسؤولين عن إقامة الدعاوى ضدهم، خاصة إذا لم تكن هناك أي أسرار يُخشى الكشف عنها عند إجراء المحاكمات.

خامس عشر: الحماية من دعاوى الضحايا

إن حق الدولة في السرية يُعتبر عائقاً قوياً في وجه الضحايا لإقامة الدعاوى المدنية ضد معذبيهم من مسؤولي الحكومة. لكن هذا ليس هو العائق الوحيد؛ فقد حكمت المحاكم بأن الأجانب الذين تمّ تعذيبهم خارج التراب الأمريكي ليس لهم الحق في إقامة الدعاوى على من عذبهم أمام المحاكم الأمريكية، وهو الأمر الذي يُعتبر ضرراً من الناحية الدستورية - وهو يعني الضرر الذي لحق بهم في مخالفة صريحة للدستور. قال القضاة إنهم لا يملكون الحق لأن الأجانب غير المقيمين على الأرض الأمريكية ليس لهم حق بموجب الدستور ولا معاهدات جنيف^(١٧٥). وبالإضافة إلى ذلك، إذا لم يكن لهم الحق في إقامة الدعوى، فإن الأشخاص المسؤولين عن إصدار الأوامر بالتعذيب يمكنهم أن يطلبوا الحماية ضد الدعاوى المدنية ما دام رؤساؤهم مستعدين لتدبير تلك الحماية لهم، وهو ما فعله غونزاليس عندما قال مبرراً إن الضرر الذي تسبب به أولئك الأشخاص كان جرى في أثناء تأدية واجباتهم. ومن الردود على هذا الادعاء أن التعذيب ما كان يجب أن يكون ضمن واجبات أولئك الأشخاص. لكن التحقيقات والاعتقالات كانت من ضمن تلك الواجبات فعلاً. وهذا، في رأي توماس هوغن - رئيس القضاة في منطقة كولومبيا/العاصمة واشنطن، - كاف لإقامة الدعوى أمام محاكمته. وقال في معرض حكمه عام ٢٠٠٧ إن القادة العسكريين الأمريكيين والمحققين ما كان يجب أن يقلقوا في ما يتعلق بقضية علي ضد راسفيلد. يمكن إقامة الدعوى ضد هؤلاء لأنهم سمحوا بما يمكن أن يجده القضاة أساليب غير مناسبة خلال عمليات الاستجواب^(١٧٦).

In re: Iraq and Afghanistan Detainees Litigation (Ali v. Pappas et al), Misc. no. 06-0145 (١٧٥) (TFH) (D.D.C. 2007).

Ibid., 32, 36, 37.

(١٧٦)

وبالمنطق نفسه، إذا ما تقرر إقامة الدعوى ضد الرئيس بصدد سياسة التعذيب، فإن في إمكانه أن يتذرع إما بحقوقه التنفيذية وعدم السماح لمستشاريه بأن يشهدوا ضده^(١٧٧)، وإما بالحماية السيادية ضد أي دعاوى لم يخولها الكونغرس بموجب قانون الأضرار الفدرالي لعام ١٩٤٦. وفي الحقيقة إن ذلك القانون يرفع الحصانة عند تعلُّق الأمر بالضرر، ومن ضمنه التجاوزات التي ينفذها المحققون الفدراليون أو حراس السجن. وهكذا يمكن اعتبار حكومة الولايات المتحدة مسؤولة عن تلك الإضرار، من ضمنها الإهمال في مراقبة مسؤوليها. وعلى أي حال، في عام ٢٠٠٤ وخلال النظر في قضية سوسى ضد ألفاريز - ماتشين، قررت المحكمة العليا أن رفع الحصانة ينطبق على الضرر الذي يلحقه وكلاء الحكومة بالأشخاص داخل الولايات المتحدة فقط. وإذا ما كان ذلك الضرر قد وقع في الخارج، فإن الحكومة محمية وفقاً لقانون إنكليزي قديم بشأن الحصانة، رغم أن ذلك القانون لم يُذكر إطلاقاً في الدستور.

تمّ تطبيق مفهوم الحصانة ضد الدعاوى ليشمل حالات الاختطاف التي خطط لها المسؤولون وهم في دوائرهم في واشنطن، مع دوام التآمر لاختطاف الأفراد في الخارج، وحتى على التراب الأمريكي، حين يعتقلهم الوكلاء الفدراليون. وهكذا، فإن الطبيب المكسيكي الذي اختُطف في المكسيك وأُحضر إلى الولايات المتحدة، وحوكم وُجد بأنه بريء، هذا الشخص لا يمكنه إقامة الدعوى على الحكومة للأضرار التي لحقت به^(١٧٨). إن القول القديم المأثور بأنه «لا شخص فوق القانون» لم يعد صحيحاً البتة؛ فالمحاكم الأمريكية، وبمساعدة ثلاثة من المدعين العامين الجمهوريين، قد جعلت الأمر جلياً، وخلاصته أن المسؤولين الحكوميين الذين خُوّلوا عمليات الاختطاف والتعذيب وقتل الأجانب في الخارج، أو نفذوا تلك العمليات، لا يمكن مقاضاتهم عن تلك الجرائم.

سادس عشر: مذكرات القتل

لأسباب الآنفه أعلاه ولغيرها من الأسباب، فإن ثقة الأستاذ درشوتز بالقضاة ما كانت في محلها. ولكن لغرض مناقشة الموضوع، دعونا نفترض أنه يمكن الثقة بالقضاة ليقرروا الظروف التي يبررون فيها التعذيب. ما الذي يمنع

United States v. Nixon, 418 U.S. 683 (1974).

(١٧٧)

542 U.S. 692 (2004) (Opinion by J. Souter).

(١٧٨)

الكونغرس أو الرئيس من أن يثقا بالقضاة ويقررا متى يجب قتل بعض الأشخاص المشكوك فيهم؟ إن نموذجاً من هذه السلطة موجود في إسرائيل. فالقضاة الإسرائيليون لم يُصدروا أي مذكرات لقتل أشخاص معينين، لكنهم أسبغوا صفة الشرعية على الأسس المعنية بالقتل المُتعمد وتخويله من قِبَل الحكومة. واستناداً إلى قرار المحكمة العليا الإسرائيلية في عام ٢٠٠٥، أصبح في إمكان الحكومة أن تستهدف بعض الفلسطينيين لأنهم إرهابيون يجب تصفيتهم إذا شاركوا «مشاركة فعّالة في أي عدوان». والمشاركة في أي عدوان لا تقتصر على المشاركة الشخصية في هجوم مسلح، بل تشمل أيضاً المساعدة من أجل حدوث ذلك العدوان، أو إرسال أشخاص للمساهمة فيه. هذه أسباب كلها كافية لجعل الشخص مستهدفاً في التصفية. وليس الوقت الذي يتم فيه قتل المتهم مقصراً على اجتماعه مع آخرين في منطقة معيّنة لوضع الخطط أو إرسال المشاركين. يمكن استهداف الإرهابي وتصفيته إذا أصبحت المنظمة الإرهابية «مأوى» لذلك الشخص. فالمشاركة الفعّالة في أي منظمة إرهابية دليل كاف لتنفيذ عملية اغتيال ذلك الشخص، وأن الحكومة الإسرائيلية غير ملزمة باتباع بدائل أخف، مثل اعتقاله وتقديمه للمحاكمة^(١٧٩).

أما كيف تعزز هذه «المباركة» القضائية حكم القانون، فأمر غير واضح. ولكن يجب التذكير بأنه ليس لإسرائيل دستور. وفي وضع كهذا تتصرف الدولة على طريقة أفلام جيمس بوند الإنكليزي. فالوكلاء السريون من أمثاله يتمتعون بترخيص لقتل من يشاؤون على افتراض أنهم دائماً على صواب في استهداف الشخص المطلوب. وفي هذه اللحظة تمثل الولايات المتحدة ما كانت عليه المملكة المتحدة إبان حكم مارغريت تاتشر حين كانت وحدات الأمن الخاصة تقوم بقتل المشتبه فيهم من أعضاء الجيش الجمهوري الإيرلندي من دون أي تخويل قانوني. والمملكة المتحدة هي الأخرى ليس لها دستور.

فإذا كان الرئيس يريد من وكلائه أن يخطفوا ويعذبوا أو يقتلوا أي شخص مشكوك فيه، فليس من السهل القول بوجود دستور. ولكن الدستور الأمريكي نادراً ما يكون عائقاً شرعياً، ويعود الفضل في ذلك إلى القضاة الأمريكيين.

«Public Committee Against Torture in Israel v. Government of Israel, HCJ 769/02.» Elyoni (١٧٩) (11 December 2005), < http://elyoni.court.gov.il/Files_ENG/02/690/007/a34/02007690.a34.pdf >.

الفصل العاشر

لماذا يكرهون حرياتنا؟

لو حدث وتلاشينا عن الأنظار، فإن قسوة العدو ستكون السبب الثانوي للنكبة. السبب الأول هو أن قوة الشعب الجبار قد أسلمت قيادها إلى أعين عمياء لم تتبين مخاطر الكفاح، وأن هذا العمى قد حدث ليس لطارئ طبيعي أو تاريخي، ولكن بسبب الكراهية والخيلاء.

راينهولد نيبور^(٥)

بعد وقت قصير من هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ذهب الرئيس إلى الكونغرس ليخاطب الشعب من على منبره، وليجيب عن السؤال الذي يتردد في أذهان الجميع: «لماذا يكرهوننا؟» وأعطى الجواب التالي: «إنهم يكرهون حرياتنا»^(١).

من الطبيعي أنه ليس للحرية شأن في تلك الهجمات الإجرامية. وكما أوضح مايكل شور، الرئيس السابق لبرنامج تبادل المتهمين: «لقد هوجمنا بسبب أفعالنا في العالم الإسلامي، وليس للهجوم علاقة بنا كشعب أو بماذا نؤمن ولا بنمط حياتنا»^(٢). في عام ١٩٩٨، خرج بن لادن بندا إلى المسلمين دعاهم فيه إلى «قتل الأمريكيين أينما كانوا» ردأ على ثلاث سياسات أمريكية هي: الحصار الاقتصادي الذي فرضه الرئيس كلينتون على العراق، وأدى، بحسب ادعاء العراقيين، إلى موت الآلاف من الأطفال؛ وجود القوات الأمريكية في العربية السعودية، التي تُعتبر أرضها أقدس أرض عند المسلمين؛ سياسة أمريكا الأحادية الجانب والمنحازة بشكل دائم إلى إسرائيل ضد قضية

Reinhold Niebuhr, *The Irony of American History* (New York: Scribner, 1952), p. 174. (٥)

George W. Bush, «Address to a Joint Session of Congress and the American People,» White House (20 September 2001), < <http://www.whitehouse.gov/newsreleases/2001/09/20010920-S.html> > .

«Lou Dobbs Tonight-London Terror Attacks,» CNN (7 July 2005), < <http://transcripts.cnn.com/TRANSCRIPTS/0507/07/ldt.Ol.html> > . (٢)

فلسطين^(٣). وكغيره من غالبية الأمريكيين، لم يكن بوش راغباً في الاستماع إلى ما يقوله الإرهابيون، وما هي دوافع المسلمين لمساندة القاعدة. لقد هاجمونا، وكما فعلنا عام ١٨٩٨ و١٩٤١، فإن ذلك كاف لكي نتنقم.

وكما نعرف الآن، فإن إحدى الطرق لأخذ الثأر هو اتباع سياسة التعذيب التي غالباً ما كان ضحاياها أناس أبرياء. لقد أتت هذا السياسة بمعلومات مفيدة محدودة القيمة، لكنها حرّضت على قيام عصيان وتمرد، وأسأت إلى سمعة الولايات المتحدة في جميع بقاع العالم. ولغرض تنفيذ تلك السياسة، قامت إدارة بوش بتجاوز الاعتراض الدائم والتقليدي للقوات المسلحة، ونصحها بعدم التعذيب. كما تجاوزت القوانين الوطنية والعالمية بشأن منعه. إن الإعداد لتنفيذ هذه السياسة قد تمّ على يد حفنة صغيرة من البيروقراطيين داخل الإدارة بقيادة نائب الرئيس تشيني ووزير الدفاع رامسفيلد ونائبه ولغوويتز، وبمساعدة جادة من حفنة من المحامين من أعضاء جمعية الفدراليين، الذين كان يجب أن يعرفوا ما سترتب على مثل هذه السياسة. واستناداً إلى القوانين الثابتة والمعروفة، يُعتبر ما قام به هؤلاء جرائم حرب، كما الجرائم التي قامت من أجلها الولايات المتحدة والحلفاء بمحاكمة المسؤولين النازيين واليابانيين عشية انتهاء الحرب العالمية الثانية.

إن قرار تعذيب الأشخاص المشتبه فيهم كان وليد اللحظة؛ فليس هناك ما يدل على أن الرئيس أو مساعديه قد فكروا في أخلاقية مثل هذا السلوك، وما سترتب عليه من النتائج، أو ماذا سيفعلون بالسجناء المسحوقين متى ما وضعت الحرب على الإرهاب أوزارها.

بدأت سياسة التعذيب في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ حين أصدر الرئيس أمراً سرياً إلى مسؤولي وكالة الاستخبارات المركزية باختطاف المشتبه فيهم وتسليمهم للتحقيق على أيدي أنظمة أجنبية معروف عنها أنها تمارس التعذيب. ثم توسعت المحاولة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر عندما صدرت الأوامر باستحداث محاكم عسكرية هدفها قبول أدلة لا يمكن الاعتماد عليها، بما فيها الأدلة التي يُستحصل عليها عن طريق التعذيب. وفي ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بدأت الإدارة بجلب المتهمين - الذين تبين أن أكثرهم أبرياء - ووضعتهم

«Al Qaeda's Fatwa.» Online News Hour, <<http://www.pbs.org/newshour/terrorism/> (٣) international/fatwa_1998.html >.

في أقفاص تشبه أقفاص الكلاب نُصبت على عجل في العراء في قاعدة غوانتانامو في كوبا. لقد تمّ اختيار الموقع بشكل مقصود لكي لا يخضع ما يجري هناك لأي مساءلة قانونية، وليكون بعيداً عن أعين الصحافة حتى لا تنقل وصفاً لظروف أولئك السجناء وسوء معاملتهم.

في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢ ألقى الرئيس بوش القوات المسلحة ووكالة الاستخبارات المركزية من أي تبعات قانونية لمخالفة مقررات مؤتمر جنيف حول منع التعذيب. وفي خطوة واحدة، عارضها معظم العسكريين المهنيين، جعل بوش سوء معاملة السجناء وتعذيبهم، وحتى قتلهم، أمراً لا مناص منه. لقد كان يعرف هو وفريق مساعديه أنه سينجم عن ذلك جرائم حرب، وهم يعرفون جيداً أنهم سيكونون عرضة للمحاكمة الدولية لارتكاب مثل تلك الجرائم. لقد أقر محاموهم بتلك الحقيقة من خلال سلسلة من مذكرات اعترفوا فيها بأن القصد منها هو الالتفاف على إمكانية المساءلة القانونية على المستوى العالمي. أعدوا مذكرات تعمدوا فيها لي القانون والتاريخ والثوابت الأخلاقية لكي يعطوا أنفسهم وأولئك الذين نيّطت بهم مهمة التعذيب طوق نجاة من أي مسؤولية قانونية تودعهم السجن، إذا ما ثبت أنهم مسؤولون عن تلك الجرائم.

في مطلع فصل الربيع من عام ٢٠٠٢، بدا واضحاً أن موظفي وكالة الاستخبارات المركزية وأفراد القوات المسلحة ليس لديهم أي أدلة لتبرير اعتقال عدد كبير من السجناء في قاعدة غوانتانامو وأماكن أخرى حول العالم. وبدلاً من عرض قضايا المعتقلين على لجان مراجعة تنظر في الأدلة ضدهم وإطلاق سراح الأبرياء منهم، كما تتطلب ذلك مقررات مؤتمر جنيف، انطلقت إدارة بوش لتطبيق سياسة قاسية غير إنسانية تحتقر السجناء، وتعاملهم بوحشية، وتضطرهم إلى قول أي شيء، حقيقة كان أو زوراً، لكي تبرر اعتقالهم أو اعتقال أشخاص آخرين. كما رفضت الإدارة الاعتراف بأي خطأ، ودافعت بضراوة لمنع محاكم القانون أو محاكم الرأي العام من أن تعرف ماذا عملت بالمعتقلين.

افتترضت الإدارة الأمريكية أنه إذا ما تمّ ترويع المعتقلين في أثناء الاستجواب ومن خلال سلوكيات الحرس، فإنهم سيدلون بمعلومات ذات قيمة استخباراتية. ولما كانت حصيلة هذه السياسة قدراً محدوداً من المعلومات، فإن وزير الدفاع ونائبه حثا المحققين مرة واحدة على الأقل على زيادة شدة أساليب الاستجواب. عُدب بعض السجناء إلى حد الموت، وأصيب البعض بلوثة عقلية

بينما لجأ آخرون إلى الانتحار. وعندما نشرت محطة تلفزيون «سي بي أس» في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ صوراً وأدلة على التعذيب، تراكض كل من ساهم في وضع سياسة التعذيب وتنفيذها للبحث عن غطاء. قالوا أولاً إن الانتهاكات كانت محصورة بعدد قليل من الحالات، وقام بها نفر قليل من «التفاحات الفاسدة». وعندما ظهر للملأ أن تلك التجاوزات كانت منتشرة على نطاق واسع وبناء على تعليمات من مصادر عليا، قاموا بالتلاعب بعمليات الاستجواب للتقليل من فرص كشف تلك التجاوزات. المشكلة كانت في توافر أعداد هائلة من الصور والتقارير عن الجثث المشوهة والانتهاكات الجنسية، وحتى عمليات اغتصاب للنساء والأولاد اليافعين، وغيرها من الجرائم التي يصعب إنكارها.

وهكذا، أدرك الشعب الأمريكي أن هناك أسباباً أخرى لاحتقارنا. عندما بدأت التقارير حول التعذيب تنتشر في منطقة الشرق الأوسط انتشار النار في الهشيم، استطاعت القاعدة أن تكتسب الآلاف من الأنصار الجدد. وانقلب علينا الرأي العالمي العام الذي كان قد أبدى تعاطفاً كبيراً مع ضحايا ١١ أيلول/سبتمبر. بدأ هؤلاء يدركون الصورة السمجة للصلف والوحشية والنفاق المثير للغثيان. بدأت عملية الكشف عن الفضائح تدريجياً. الجنرالات والمحامون والقضاة والسياسيون الذين ادعوا كل حق قانوني لأنفسهم أنكروا كل الحقوق القانونية للمتهمين بالإرهاب، بما فيه حق إقامة الدعوى أما محكمة عادلة لمعرفة أسباب اعتقالهم.

في عام ٢٠٠٦ اتخذ الكونغرس الجمهوري، وبتأييد من بعض الديمقراطيين، خطوة لم يعهدها تاريخ القانون الأمريكي: لقد منح المُعذِّبين الحماية الكاملة من أي تبعات قانونية. كما حوّل الكونغرس الرئيس السلطة لاعتقال أي شخص، سواء أكان مواطناً أم أجنبياً، إذا اختار أن يصنّفه بأنه من المقاتلين الأعداء. وفي الوقت نفسه أنكر الكونغرس حقوق هؤلاء، وفي مطلعها الحق في إقامة الدعوى لمعرفة سبب/أسباب احتجازهم أمام محاكم فدرالية علنية. بذل محامو الحكومة جل جهدهم ليتدخلوا في أمر حق السجناء في طلب لوائح الاتهام، وحق المحامين في مقابلة موكلهم. وفي الوقت ذاته أتاح القضاة الاتحاديون، الذين كان يجب أن يكونوا شديدي الحذر، للحكومة سنوات لتمارس سياساتها غير الشرعية وغير الإنسانية، في الوقت الذي حرّموا الضحايا الأبرياء لعمليات الاختطاف والتعذيب من إقامة الدعاوى وطلب تعويضات مالية.

وعليه، يجب أن نسأل لماذا يكره هؤلاء المسؤولون حرياتنا؟ وجوابنا بالطبع قد يكون أولاً أننا نعرف القليل عن هذه الحريات، وعن مدى اعتمادها على حكومة ذات سلطة محدودة؛ وثانياً أن كرههم للإرهابيين أعمى بصيرتهم في ما يتعلق بعواقب سياسة التعذيب؛ وثالثاً أن هذا الكره وسبل تأجيجه راجع إلى أن استراتيجية العملية الانتخابية كما يراها الحزب الجمهوري قائمة منذ السنوات الأربعين الماضية. إنه الغراء الذي يشد لحمة الحزب من حرب مجازية إلى حرب مجازية أخرى.

أولاً: الخوف والانتقام والقوة التي جاءوا بها معهم

نشأت سياسة التعذيب نتيجة عاملين هما الخوف والانتقام. وهذان أمران يسهل فهمهما في ضوء ما جرى يوم ١١ أيلول/سبتمبر. ساعد كلاهما الجمهوريين ومن يُسمون «الكلاب الديمقراطية الزرق» على الفوز في الانتخابات التي تلت ذلك. ولسوء الحظ، لم يكن أي منهما في صالح البلاد، بل أديا إلى اتخاذ قرارات مصيرية مدفوعة بالعاطفة ومنفصلة عن الواقع. كان ذلك واضحاً عند اتخاذ القرارات بغزو أفغانستان وبعدها العراق، كما كان ذلك واضحاً في اتخاذ القرار بالتعذيب.

إن ١١ أيلول/سبتمبر لم يكن المرة الأولى التي قاست فيها الولايات المتحدة هجوماً مباغتاً. فقصف اليابانيين لميناء بيرل هاربر عام ١٩٤١ ولّد الكثير من الحقد، غير أن الرأي المتعقل كان سيد الموقف. ونتيجة لذلك، أُجّلت الحرب في المحيط الهادي إلى ما بعد شن الحرب على ألمانيا. أما في عام ٢٠٠١، فلم يسُد التعقل لأن الجمهوريين الذرائعيين الذين كانوا في إدارة بوش الأب قد أبعادوا من خدمة إدارة ابنه في البيت الأبيض. لقد كان جورج بوش خلال سنته الأولى في الحكم مندفعاً، مثله مثل جون كينيدي. ولكن خلافاً للأخير، فإن بوش الأصغر سناً لم يتعلم من أخطائه. أضف إلى ذلك أنه أحاط نفسه بمجموعة من المتملقين، واعتمد على مستشارين من جماعة المحافظين الجدد الذين يعتقدون أن في إمكان القوة العسكرية أن تكتسح جميع العقبات.

خلافاً لكينيدي، ليس بوش محبباً للاستطلاع بشكل لافت للنظر؛ فهو لا يعرف شيئاً عن الشرق الأوسط باستثناء أماكن آبار النفط. ولم يتوقع أن يؤدي جهل القوات المسلحة بلغة الناس وثقافتهم إلى نفور الناس منهم، خاصة أولئك الذين احتجزوهم أو حققوا معهم. في الحقيقة، اعتقد الرئيس ومساعدوه أن

العراقيين سيسامحون الولايات المتحدة على غاراتها الجوية التي دمرت البنى الأساسية في بلدهم، وحرب الخليج، و١٢ عاماً من الحصار الذي تسبب في موت أطفالهم، وأنهم سيستقبلون الفاتحين بأذرع مفتوحة. وهذا يماثل بعض ما قاله المسؤولون المقربون من كينيدي الذين زينوا له الأوهام قبل كارثة خليج الخنازير عام ١٩٦١. كان لب المأساة أن المقرئين من بوش لم يعدوا العدة لما سيأتي بعد الغزو، بما فيه الاحتلال وحركة التمرد والمقاومة وإساءة معاملة المعتقلين.

وكما يبدو، فإن إدارة بوش لم تتعلم من تجارب الاحتلال الأخرى، بما فيها احتلال ألمانيا لأوروبا في الحرب العالمية الثانية، واحتلال فرنسا للجزائر، واحتلال بريطانيا لإيرلندا الشمالية، واحتلال الولايات المتحدة لفيتنام. فالمنظرون الذين حثوا بوش كانت لهم اعتقادات بحجم ولاية تكساس، وهي أن في استطاعتهم تكوين أي حقائق يريدونها عن طريق المزج بين القوة العسكرية والدعاية. ويبدو أنهم لم يستوعبوا حقيقة أن الحروب ضد الإرهاب لا تعتمد على القوة الحربية قدر اعتمادها على كسب الرأي العام، وأن لاشيء يثير اشمئزاز المجتمعات المحتلة أسرع من إهانة الناس وتشويه أديانهم وثقافتهم. لقد أمضى بوش وقتاً طويلاً في حملاته الانتخابية، وهو يحيط نفسه بمجموعة من المتحذلقين. أضف إلى ذلك أنه يملك إيماناً طفولياً بقدرته على تحقيق أهدافه على نحو لا يعرف الخطأ.

يعرف بوش جيداً النتائج السياسية التي ستترتب على أي هجمة مباغته أخرى على الولايات المتحدة. وقد تجاهل تحذير كلينتون له بأن الإرهاب سيكون التحدي الأكبر له خلال فترة رئاسته. كما أنه تجاهل تحذيراً من وكالة الاستخبارات المركزية قبل شهر من وقوع الهجمات بأن بن لادن يعدّ العدة لمهاجمة الولايات المتحدة. وبعد أن تمتع بإجازة امتدت ٥٠ يوماً خلال الأشهر الستة الأولى لتوليّه الحكم، ما كان يجب أن يسمح لنفسه بأن يكون غافياً في سدة القيادة.

وكغيره من غالبية السياسيين، يتمتع بوش بقدره على التفكير القصير المحدود، وينحو إلى استغلال الأزمات لصالح أهدافه. ويشاركه في ذلك كل من رامسفيلد وتشيني. إن كره الشعب للقاعدة أعطاهم الفرصة الذهبية لاستغلال نقل السلطة إلى الرئيس، وهو أمر يحدث عندما يكون الشعب خائفاً، ليكون

بمقدورهما تسيير دفة الأمور حسب مشيئتهما. كان الشعب يطالب بعمل ما، وأقد أُتيح لهم في الأمن والانتقام أن يسودا على كل خلاف يمكن أن يفكر أي شخص بأن في وسعه تحقيقهما وفي الوقت الذي كان الرئيس يتصرف بطرق صبيانية، كان مساعدوه يخططون بشكل مدروس، فقد استغلوا الأزمة لكسب المزيد من القوة لصالح السلطة التنفيذية.

بحلول عام ٢٠٠١ كانت الولايات المتحدة تصرف المزيد من الأموال على قواتها المسلحة ووكالات استخباراتها، بحيث تجاوز مجموع ما تصرفه دول العالم مجتمعة، رغم أنه لا توجد قوة أخرى في العالم تنافسها. وبالمقارنة، كانت القاعدة منظمة صغيرة قادرة على تنفيذ هجمات انتحارية هنا وهناك، مع عدم الاستخفاف بنتائجها المهلكة. وفي ١١ أيلول/سبتمبر استطاع الإرهابيون خطف أربع طائرات، وقتل الآلاف من الناس الأبرياء، واستهداف مبنى البنتاغون لهز ثقة الشعب بأن القوة العسكرية لا تجعل أمريكا مكاناً آمناً. ولغرض استعادة تلك الثقة، كان الناس أكثر استعداداً ليسمحوا لرئيسهم، الذي يفتقر إلى الخبرة، بأن يُطلق العنان لقوة أمريكا الضاربة كي تستهدف كل من له علاقة أو ارتباط بالمنظمات الإرهابية. هذا ولخص وزير الخارجية الأسبق هنري كيسنجر الموقف بقوله «لقد أحقوا بنا الإهانة، ولا بد لنا الآن أن نهينهم»^(٤).

ثانياً: حزب الخوف والامتعاض

إن استغلال مشاعر الخوف وشحن نزعة الانتقام لم يكونا شيئاً جديداً على جناح اليمين في الحزب الجمهوري؛ فعلى مدى عدة عقود، عرف مديرو حملات الانتخابات هذه الظاهرة أفضل من الديمقراطيين، وهي أن التصويت غالباً ما يكون تعبيراً عن المشاعر - مثل الخوف والتحامل وعدم الشعور بالأمن - أكثر من كونه تصويتاً يقوم على الوعي والمعلومات. فبينما انصرف الديمقراطيون إلى طرح البرامج المختلفة، انخرط الجمهوريون في تأجيج مشاعر الامتعاض.

ما بين الأربعينيات وحتى السبعينيات، اقترح المعادون للشيوعية، من أمثال السيناتور جوزف مكارثي (جمهوري من وسكنسن)، عدداً من الإجراءات

Bob Woodward, *State of Denial: Bush at War, Part III* (New York: Simon and Schuster, 2006), (٤) p. 408.

من أجل حماية البلاد من الخطر الشيوعي المبالغ فيه، واتهموا الديمقراطيين، رغم قيادتهم للحرب العالمية الثانية، بأنهم معتدلون في مشاعرهم الوطنية إزاء الشيوعية. وفي الستينيات، عمد الجمهوريون إلى سياسة مماثلة فحواها من ليس معنا فهو ضدنا. كان ذلك من أجل الحصول على تأييد ذوي ميول التمييز العنصري في الجنوب والجماعات الإثنية البيضاء في الشمال. ولم تكن تلك الوسيلة لأغراض سياسية فقط؛ فالمكارثيون ومؤيدو الفصل العنصري اعتقدوا أن كل من يثير تساؤلاً حول سياساتهم لا بد أن يكون شيوعياً. وبالطبع كان المرشحون الجمهوريون أكثر مكرماً من الديمقراطيين، ولذلك حاولوا أن يُظهروا خوفهم بطرق أخرى لينالوا تأييد بعض الديمقراطيين الذين صوتوا لجورج والاس في الجنوب، وصوتوا لريغان في الشمال عن طريق استخدام لغة رمزية مشفرة. غير أن هدفهم كان واضحاً: كانوا يريدون ضمان أصوات المواطنين الذين يشعرون بالتهديد من جانب حركة الحقوق المدنية والقوة السوداء والمعارضين لحرب فيتنام والمطالبين بحقوق المرأة والبهيميين (الهيبيين) والمثليين.

نجحت تلك الاستراتيجية نجاحاً ملموساً، وأعاد الجمهوريون بناء «الحزب القديم الكبير»، معتمدين على عدد من المواضيع؛ فحربهم ضد الجريمة والمخدرات كانت حرباً استهدفت السود واللاتين والفقراء - وهي الجماعات التي تصوت عادة للديمقراطيين منذ فترة الكساد الكبير. ونتيجة لذلك، وضعت الولايات المتحدة ما يقارب ٢,٢ مليون «منهم» خلف القضبان حالياً، وبمعدل يفوق ما يمكن أن تجده في بلاد العالم^(٥). إن عمليات الغش السائدة في نظام الخدمة الاجتماعية للفقراء (المقصود السود) أصبحت موضوعاً آخر فحواه «نحن» و«هم» واعتمده الحزب الجمهوري في حملاته في الثمانينيات والتسعينيات، معتمداً على مشاعر الامتعاض، خاصة بين الطبقة العاملة من البيض في طول البلاد وعرضها، وليحقق الحزب فوائد للأثرياء الذين يكرهون دفع الضرائب.

كما حاول الجمهوريون استمالة الأصوليين المسيحيين واليهود، الذين عُرف عنهم معارضتهم الشديدة لعمليات الإجهاض، واحتقارهم للمثليين، وعداؤهم للإسلام. لقد اعتمدت إدارة ريغان في الثمانينيات سياسة مقصودة في

N. C. Aizenman, «New High in U.S. Prison Numbers,» *Washington Post*, 29/25/2008.

(٥)

بث حملات التشويه الإعلامي للمبالغة في خطر الإرهاب الليبي. ومنذ ذلك الحين استبدل الجمهوريون الشيوعيين بالإرهابيين المسلمين، ثم أضافوا إليهم المهاجرين والسود الفقراء لتوسيع رقعة «الآخرين». وخلال انتخابات عام ٢٠٠٨، لجأ الجمهوريون المحافظون إلى إقناع الغالبية من السود واللاتين لكي ينجحوا في وضع تشريع قانون ضد زواج المثليين، وكانوا أدرجوه على لائحة الانتخابات في كاليفورنيا رغم معارضة الغالبية من الناخبين البيض^(٦). اعتمد الجمهوريون السياسة نفسها لمحاربة أي مجموعة يريدون تحويلها إلى شياطين وعفاريت من أجل كسب أصوات الناخبين الذين يملأهم الخوف أكثر مما يملأهم الأمل، حقيقة كان ذلك أم خيالاً، من أن هناك جماعة في مكان ما، وبطريقة ما، تتآمر لسلب حقوقهم وامتيازاتهم وحياتهم الآمنة^(٧).

الحقيقة هي أن الناخبين الذين يشعرون بالامتعاض لا تعنيهم حقوق الآخرين. كما أنهم لا يخافون السلطة أو يعتقدون أن الآخرين المكروهين يجب أن يُعتبروا أبرياء إلى أن تتم إدانتهم. أصبح مثلهم مثل الجماهير الألمانية التي أقتنعا هتلر بأن اليهود والشيوعيين والعجور والمثليين هم أعداء الرايخ. إن فئة لا بأس فيها من الناخبين الأمريكيين يمكن إخافتهم ليساندوا أي شخص يعدّهم بأنه سيحميهم من هؤلاء الآخرين. فالناخبون الممتعضون يميلون إلى تفضيل الحكومة التسلطية والحلول العسكرية والسرية. ونظراً إلى أنهم محكومون بالتزوات، فإنهم ميالون إلى الاعتقاد بأن الحاجات الملحة مثل محاربة الإرهاب تبرر الوسائل غير القانونية وغير الأخلاقية، مثل التعذيب والاختيالات والقيام بالحرب الاستباقية. إن الجمهوريين وقنوات الإخبار التي تبث على مدار الساعة وبرامج الراديو جعلت هؤلاء الناخبين الممتعضين يحزنون بسبب «التحلل الأخلاقي» في البلاد، ويعتبرون أنفسهم ذوي قيم أخلاقية أعلى من «أولئك» مهما كان نوعهم.

في الثمانينيات، استنكر الجمهوريون من سمّوهم «الليبراليين ذوي القلوب الدامية» (Bleeding Hearts Liberals) بطريقة فعالة إلى الحد الذي جعل الديمقراطيين يطلقون على أنفسهم صفة «تقدميين». ثم بدأ المحافظون يوجهون

Jesse McKinley and Laurie Goodstein, «Bans in 3 States on Gay Marriages,» *New York Times*, (٦) 5/11/2008.

Chip Berlet and Matthew N. Lyons, *Right-Wing Populism in America: Too Close for Comfort* (New York: Guilford Press, 2000). انظر: (٧)

اللوم إلى الحكومة، بحسب قول ريغان، «الحكومة ليست هي الحل. إنها المشكلة بذاتها»^(٨). استهدفت البرامج التي أعدها الجمهوريون لوم الحكومة، وإضعاف الثقة بها في ما يتعلق بتقديم الخدمات الاجتماعية، التي فاز بها الديمقراطيون وفق خططهم الجديدة التي حظيت بتأييد الطبقة العاملة. كما إن الناشطين القضائيين الذين كثيراً ما ندد بهم الجمهوريون قد حققوا وعدهم بالمساواة والعدل للجميع.

لجأ الجمهوريون إلى طريقة جديدة فعالة باعتمادهم على الصحف الصغيرة («التابلويد») التي تهتم عادة بأخبار الفضائح والشائعات^(٩). وكان الهدف الرئيسي هو تشجيع انقلاب الناخبين على الحزب الديمقراطي^(١٠) مثل ما قال بوش إنه «واثق جداً»^(١١) من أن نزعاتهم البدائية على صواب. وهذا يعني عدم اللجوء إلى السياسة المدروسة المبرمجة - أي سياسة التخطيط وإعادة التفكير في السياسات الفاشلة، مثل سجن المجرمين من دون التفكير في إعادة تأهيلهم للدخول في المجتمع من جديد^(١٢).

إن سياسة الامتعاظ قادت الجناح اليميني في الحزب الجمهوري، بما فيه المحامون والقضاة، إلى إنكار المبادئ الأساسية لنظام القانون الأمريكي - وهو أن أي شخص تلقي الحكومة القبض عليه يُفترض أن يكون بريئاً حتى تتم إدانته بعد ضمان محاكمة عادلة. في الحقيقة، يميل المحافظون السلطويون إلى القول إن «هؤلاء» مذنبون للغاية، ولا داعي أن نطلب من الحكومة أن تثبت أن كلاً منهم مذنب من دون أدنى شك معقول. فالسلطويون لا يهتمهم ما إذا كان نظام العدالة الجزائي غالباً ما يدين السود استناداً إلى أدلة غير مقنعة إذا ما قورنوا بالمدانين البيض. كما أنهم أصروا على فترات سجن أطول عن كل الجرائم التي

Ronald Reagan, «First Inaugural Address,» Avalon (20 January 1981), <http://avalon.law.yale.edu/20th_century/reagan1.asp> .

(٩) انظر مثلاً: Francois Debrix, *Tabloid Terror: War, Culture, and Geopolitics* (London: Routledge, 2007).

Thomas Frank, *What's the Matter with Kansas? How Conservatives Won the Heart of America* (١٠) (New York: Holt, 2004).

Robert Draper, *Dead Certain: The Presidency of George W. Bush* (New York: Free Press, 2007).

Irving L. Janis, *Victims of Group Think: A Psychological Study of Foreign Policy Decisions and Fiascoes* (Boston, MA: Houghton Mifflin, 1972).

يرتكبها الفقراء السود، مثل استخدام الكوكايين. ثم كانوا في طليعة المنادين بعقوبة الإعدام، ولا يهز ضمائرهم حتى معرفة أنها غالباً ما تنزل بالسود، في وقت يظهرون تقبلاً حتى لكذب رجال الشرطة إذا كان المتهم أبيض من الطبقة الوسطى.

في ضوء مثل هذا الامتناع، لم يعارض الجمهوريون السلطويون استحداث المحاكم العسكرية للمشتبه فيهم من الإرهابيين. إن سياسة الامتناع لم تحرك مشاعر الناخبين بطريقة تعجز عنها سياسة طرح المقترحات. كما أنها استهدفت الناخبين الحيايين عن طريق رفضهم حل المشكلات الاجتماعية عن طريق توفير الخدمات الاجتماعية بسبب إصرارهم على منح الأثرياء الفرصة لتخفيض ضرائب الدخل عليهم^(١٣). كما يميل الجمهوريون إلى الرد على العنف بالعنف لأنهم يؤمنون بأن كلفة معاقبة المجرمين أقل من كلفة تأهيلهم. والسبب الثاني هو أن الانتقام شيء يفضله جمهور صحف «التابلويد»، التي غالباً ما تعطي الحزب انتصاراً احتياطياً.

إن تشويه سمعة الآخرين لأغراض الانتخابات عمل فظيع، مثل التعذيب. لكننا نجد أن مثل هذا العمل في تصاعد مستمر. ونتيجة لذلك، فإن السياسة الحزبية بمعناها الضيق أصبحت أكثر شراً إلى الحد الذي جعل بعض المعتدلين غالباً ما ينسحبون من الانتخابات بفعل عامل سيطرة الإحباط عليهم والافتناع بأن لا حل للمشكلة^(١٤). معظم الخسارة كانت في صفوف المعتدلين من أعضاء الحزب الجمهوري الذي كان يقوده في فترة ما أشخاص عمليون مثل أيزنهاور ونلسون وروكفلر. وأدى غياب هذه الفئة من المعتدلين إلى أن خلت الساحة في الحزب الجمهوري للمتطرفين الذين وجدوا أنفسهم أحراراً في أن يؤججوا نيران الامتناع والغضب بين صفوف الناخبين.

اتبع الجمهوريون سياسة المبالغة في الخطر الأجنبي من أجل تشويه سمعة المرشحين الآخرين في أعين الناخبين؛ فمن دون شيطنة الأجانب، لم يكن باستطاعة الحزب أن يضمن تمويل وزارة الدفاع ومتعاقد وكالات الاستخبارات التي يعتمد عليها المتبرعون الأسخياء لحزبهم وأعضاء حزبه من الأثرياء. ومن

(١٣) انظر: Frank, *What's the Matter with Kansas? How Conservatives Won the Heart of America.*

(١٤) Stephen Ansolabehere and Shanto Iyengar, *Going Negative: How Attack Ads Shrink and Polarize the Electorate* (New York: Free Press, 1995), p. 9.

أجل ضمان استمرار المساعدة لمتعاقدتي وزارة الدفاع، شجع الجمهوريون نمو مشاعر الخوف من الأجانب وكرههم، خاصة في جنوب البلاد وغربها. إن نجاحهم في هاتين المنطقتين الجغرافيتين جعل حزبهم ليس المساند الرئيسي للدفاع والاستخبارات فقط، بل ساعد أيضاً على جعل الناس يفضلون الحلول العسكرية للمشكلات العالمية.

إن مقولة الحزب الجمهوري «إما نحن وإما هم» شجعت التفكير المحدود بين الناس. فسياسة بوش في الحديث عن الخوف كانت تتكرر ليل نهار، من دون أي اعتبار للحقيقة، وقادت إلى خداع الكثير من الشعب الأمريكي، وحملتهم على الاعتقاد بأن العراق كان مسؤولاً عن أحداث ١١ أيلول/سبتمبر، ولذلك كان هدفاً مشروعاً للانتقام^(١٥). إن مقولة كهذه تخفّض مستوى الأخلاقية عند الناس وتجعلها مجموعة من المبررات القائمة على المنفعة الذاتية للأفراد. وهذا هو نوع التفكير الذي قاد القاعدة إلى شيطنة أمريكا، وردّ أمريكا على ذلك باتباع وسائل التعذيب. ولسوء الحظ، عندما تعتمد السلطة على الكذب في شيطنة الآخرين، تعاني الدبلوماسية والأخلاق وسلطة القانون فشلاً ذريعاً، وتحل محلها القسوة وغياب القانون وحرمان الآخرين من حقوقهم، كما حصل في ألمانيا تحت حكم هتلر، وخلال الحروب الدينية في القرن السابع عشر.

ثالثاً: العقلية المأزومة

لكي يوافق الناس على التعذيب لا بد أن يكونوا ذوي عقلية مأزومة، وبالتأكيد العقلية المأزومة هي التي استبدت بإدارة بوش كلها وبمعظم الأمريكيين خلال الأيام التي أعقبت جرائم ١١ أيلول/سبتمبر. لقد كان المسؤولون الأمريكيون يعيدون على مسامع المواطنين أن هذه الحرب تختلف عن الحروب الأخرى، وأن الولايات المتحدة وصلت إلى منعطف تاريخي سيشهد انتصار قوى الشر على قوى الخير، ما لم نوقف ذلك. ارتفعت الأصوات لاتخاذ

Bruce Morton, «Selling an Iraq-al Qaeda Connection,» CNN (11 March 2003); Dana (١٥) Milbank, «Hussein Link to 9/11 Lingers in Many Minds,» *Washington Post*, 6/9/2003; «Bush Overstated Iraq Links to al-Qaeda, Former Intelligence Officers Say,» *USA Today* (13 July 2003), and «Bush Administration on Iraq Link,» BBC News (18 September 2003).

Rick Shenkman, *Just How Stupid Are We?: Facing the Truth about the American Voter* (New York: Basic Books, 2008), chap. 1, «The Problem».

الوسائل المتطرفة، وقال البعض إنه يجب التضحية بالحرية من أجل الأمن الوطني. لقد أخبرونا «أنهم يكرهون حريتنا» وسيهاجمونا ثانية ما لم نأخذ المبادرة ونقوم بهجمات استباقية أولاً.

إن هؤلاء الأعداء الجدد يصعب فهمهم أو محاججتهم أو عزلهم سياسياً. إنهم كلاب مسعورة مصابون بأمراض يمكن أن نسميها الفاشية الإسلامية (Islamofascism) التي لا علاج لها سوى قهرها وتحطيمها عسكرياً. ومثلهم مثل الشيوعيين قبلهم، ليس هؤلاء الأعداء أشخاصاً عاديين يضمرون لنا بعض الامتعاض، بل هم طموحون ويعتقدون أنهم يتمتعون بقوى خارقة، ويجولون الأرض للقيام بأعمال قتل وترهيب كما فعل كارلوس المسمى «الثعلب». هناك طريقة واحدة لدحر هؤلاء «الأشرار». حاججت إدارة بوش بأنه يتوجب استخدام أساليبهم وأسلحتهم في حرب لا بد أن نضع نهاية لها بالانتصار الشامل. لقد وجدت هذه الطريقة في التفكير صدى مناصراً بين أعضاء اللجنة المركزية للحزب الجمهوري والمسيحيين المتطرفين، الذين يصلون من أجل حدوث كارثة أخرى ينتصر فيها ملائكتنا على شياطينهم بمرور الوقت.

رابعاً: الحكومة السرية

لقد عصفت بالبلد ثلاث فضاءح سياسية - عسكرية منذ عام ١٩٧٤. كانت أولى تلك الفضاءح ووترغيت وأجهزة الاستخبارات المتصلة بها؛ والثانية هي إيران - كونترا؛ والثالثة هي الحرب على الإرهاب. إن التجاوزات التي حصلت في كلٍ منها نفذتها الأجهزة السرية وقام بها جمهوريون. ففضيحة ووترغيت والفضائح المتصلة بها شملت استخدام أجهزة الاستخبارات ضد الأمريكيين داخل البلاد. وإيران - كونترا شملت تجاوزات حدثت خارج البلاد. أما الحرب على الإرهاب، فقد شملت تجاوزات حدثت داخل البلاد وخارجها بأمر من إدارة بوش. وفي الحقيقة ساهم كلا الحزبين في بناء الأجهزة السرية التي استغلها الرؤساء الأمريكيون. كان كل شيء جاهزاً قبل تولي نكسون الرئاسة. ففي عام ١٩٧٦، قال السناتور تشرتش، رئيس لجنة الاستخبارات، ما يلي:

لعدة عقود كان الكونغرس والمحاكم، وكذلك أجهزة الإعلام والرأي العام قد قبلوا جميعاً الفكرة العامة بأن السيطرة على نشاطات الاستخبارات مرهونة بسلطة الرئيس وتابعيه. إن ممارسة هذه السلطة لم تكن مثار تساؤل أو تحقيق خارجي. والحقيقة هي أن هذه السلطة في بعض الأوقات كانت غير متأتية من

القانون، بل كانت في صلب منصب الرئاسة. ومهما نظر الآخرون، فإن الحقيقة هي أن النشاطات الاستخباراتية كانت معفاة من مبدأ توازن القوى. إن السلطة التي وُضعت في يد الرئيس لم تكن لها أسس قانونية، أو تمّ ضبطها من قبل الكونغرس والمحاكم. وهي تحوي في طياتها بذور سوء استعمالها^(١٦).

وفي الوقت الذي خاطر بعض الديمقراطيين، أمثال السناتور سام إرفين من كارولينا الشمالية والسناتور فرانك تشرتش من نيويورك، والسناتور باتريك ليهي من فرمونت وجون كونير من ميشيغان، بقيامهم بمغامرة سياسية لفضح تجاوزات السلطة، فإنهم لم يكونوا على ثقة بأن الغالبية العظمى، سواء في مجلس الشيوخ أو مجلس النواب، ستقف إلى جانبهم. في الغالب كان الجمهوريون المحافظون، وبمساعدة من «الكلاب الزرق» من أعضاء الحزب الديمقراطي المنحدرين من مناطق الجنوب ذات النزعة العسكرية، يُفشلون أي محاولة من جانب الديمقراطيين للقيام ببعض الإصلاحات التشريعية. كما أن الجمهوريين المعتدلين من الذين وقفوا إلى جانب الديمقراطيين في السابق، لم يعد لهم مثل ذلك التأثير.

من الخطأ التفكير في أن سياسة التعذيب كانت من عمل إدارة طائشة واحدة يمكن تصحيح مسارها عن طريق الانتخابات؛ فالتعذيب هو ذخيرة وكالة الاستخبارات المركزية التي أجرت الأبحاث عنه، وتبنته ومارسته بين فترة وأخرى تحت الإدارتين الجمهورية والديمقراطية منذ أواخر الأربعينيات. كما أن الاستخبارات العسكرية حاولت هي الأخرى تطوير وسائل التعذيب باستخدام الأدوية والعقاقير لمعرفة مدى تأثيراتها في عقول/تصرفات مجموعة من الجنود في فترة حكومة أيزنهاور^(١٧). أما عمليات الاختطاف، فقد مورست في فترات حكم إدارة ريغان وبوش الأب وكلينتون. أما استراق السمع على المكالمات الهاتفية والسطو والاختطاف والتعذيب والسجون السرية، فهي مبتكرات السنوات الأخيرة. وكانت نتيجة للسياسات البيروقراطية السرية وفعل بعض القيادات السياسية المتهورة التي استغلّت جهل الرئيس وضعف شخصيته.

(١٦) لجنة مجلس الشيوخ المنتقاة للنظر في النشاطات الحكومية فيما يتعلق بنشاطات المخابرات. انظر: *Intelligence Activities and the Rights of Americans: Book 2, Conclusions and Recommendations* (Washington, DC: GPO, 1976).

Alfred W. McCoy, *A Question of Torture: CIA Interrogation from the Cold War to the War on Terror* (New York: Metropolitan Books/Henry Holt, 2006).

الجديد فيها هو إبطال الرئيس لقوانين الحرب لغرض عمليات الاختطاف والاعتقال غير المحدود وتعذيب المشتبه فيهم - الذين غالباً ما يكونون أشخاصاً أبرياء - في الحرب على الإرهاب والانتشار الواسع للأدلة المصورة.

في أيامنا هذه، ما زالت المنظمات السرية جزءاً من الحكومة الأمريكية كحقيقة وجود الكونغرس أو وزارة الخارجية. إن المنظومة العسكرية - الصناعية التي ربحت الحرب العالمية الثانية لم تختفِ، بل لحقت بها مؤسسة استخبارات تشترك معها في قاعدة واحدة. ومثلها مثل الحزب الجمهوري، تحتاج وكالات الاستخبارات إلى عدو جديد من وقت إلى آخر كي تحافظ على أهميتها. ونتيجة لذلك، فإن الحكومة الأمريكية، حسب ما يرى المؤرخ تشارلز بيرد مشغولة في «حرب سرمدية من أجل سلام سرمدية»^(١٨). كما أن تراث الحرب الباردة أعطى الولايات المتحدة حكومة ثانية؛ فإضافة إلى الحكومة المعروفة التي يدرس عنها أطفالنا في المدارس، لنا حكومة أخرى سرية ومتوحشة ومخادعة تبلغ ميزانيتها السنوية أكثر من ٥٠ مليار دولار، وترتكب جرائم لا تحاسب عليها وتهدد الدستور والقوانين التي قامت عليها جمهوريتنا. إن نقطة التغير حصلت عام ١٩٤٧ عندما أنشئت وكالة الاستخبارات المركزية (من بقايا فترة الحرب العالمية الثانية - دائرة الخدمات الاستراتيجية) وهدفها مكافحة النشاطات السرية السوفياتية «في أزقة العالم الخلفية»؛ ففي ذلك الوقت نصح السناتور آرثر فاندنبرغ (جمهوري من ميشيغان) الرئيس ترومان أنه إذا كان يرغب في بناء القدرة لتنفيذ عمليات سرية، فعليه «أن يثير الذعر بين صفوف الأمريكيين»^(١٩). وهذا بالضبط ما فعله ترومان وتبعه بقية الرؤساء بعدما أدركوا أن إرعاب الناس هو الطريقة الفعالة لتوسيع سلطة الرئيس والبيت الأبيض والحكومة.

لقد تعود الشعب الأمريكي على وجود هذه الحكومة السرية بحيث أصبح من الصعب تنفيذ السياسة الخارجية من دونها. ولكن ما يجب عليهم فعله هو أن يسألوا إن كانت هذه الحكومة السرية تستحق أن تُلام فعلاً على الأذى الذي تسببت به. ولو تأملنا الأمر لوجدنا أن من الصعب تبرير أغلب العمليات السرية التي تلت الحرب العالمية الثانية؛ فمثلاً كانت أولى مغامرات وكالة الاستخبارات

(١٨) انظر: Gore Vidal, *Perpetual War for Perpetual Peace: How We Got to be Hated* (New York: Thunder's Mouth Press/Nation Books, 2002).

(١٩) William H. Chafe, *The Unfinished Journey: America Since World War II* (New York: Oxford University Press, 1985), p. 65.

المركزية هو زرع مئآت الجواسيس خلف الستار الحديدي السوفياتي. وألقي القبض على جميع هؤلاء تقريباً، فقتلوا أو اعترفوا بأسماء من كان يتعاون معهم، الأمر الذي أعطى الأعداء والأصدقاء الانطباع بأن الوكالة عاجزة حقاً. في عام ١٩٥٨ ساندت وكالة الاستخبارات المركزية حركة انقلاب ضد سوكارنو في إندونيسيا، حين هاجمت طائرات عدة مواقع، واستطاعت القوات الإندونيسية إسقاط إحداها واعتقال طيارها وإدائته. فشلت محاولة الانقلاب لكن العمل ضد حكومة سوكارنو لم يتوقف [حتى نجاح انقلاب سوهارتو - المترجم]. وهكذا، حين كان الأمريكيون يغطون في نوم عميق أدرك شعب أكبر دولة مسلمة أن الحكومة الأمريكية حكومة لا يمكن الوثوق بها.

كانت محاولات التجسس في الفضاء السوفياتي ناجحة حتى اللحظة التي تم فيها إسقاط طائرة تجسس من طراز «يو تو» واعتقال قائدها غاري باورز. اكتشف السوفيات ومعهم العالم أن الرئيس دوايت أيزنهاور كان كاذباً. إن نشاطات وكالة الأمن القومي في مراقبة الاتصالات الإلكترونية كانت ذات فائدة خلال الحرب الباردة، لكن غزو كوبا الذي نظمته وكالة الاستخبارات المركزية عام ١٩٦١ كان كارثة متكاملة.

لقد نسي الأمريكيون الحرب في فيتنام والعمليات الحربية في كمبوديا ولاوس، سواء السرية وشبه السرية. كما نسوا العواقب الوخيمة لبرامج «التهذبة» التي نجم عنها الكثير من الاعتقالات والاعتقالات والتعذيب. وقد طاول ذلك الآلاف من المشتبه فيهم من الفيتكونغ على يد القوات الخاصة ووحدات من وكالة الاستخبارات المركزية التي قامت بتلك النشاطات وحدها، أو بالتعاون مع قوات حكومة فيتنام الجنوبية.

في عام ١٩٥٣، نفذت وكالة الاستخبارات المركزية انقلاباً في إيران أطاح الحكومة الوطنية التي كان يرأسها د. مصدق، وهو ما اعتُبر نجاحاً قصير الأمد، لأن الشاه الذي عادوا به من المنفى وثبتوه في الحكم أصبح ديكتاتوراً شرساً. وأخيراً قامت ثورة شعبية عام ١٩٧٩ لم تتوقعها وكالة الاستخبارات المركزية، فقام في إثرها نظام أشد سوءاً على يد آيات الله في طهران. وبعد أشهر قليلة، قام الطلاب الثوريون باعتقال ٥٣ من أعضاء السفارة الأمريكية كرهائن لأكثر من عام. إن فشل الوكالة في التنبؤ لتحذير المعنيين منعاً لاعتقال هذا العدد من الموظفين الأمريكيين ليس أمراً هيناً، ويعود في أساسه إلى أن معظم هؤلاء

لا يعرفون اللغة الفارسية. وهذا العجز في الكفاءة ما زال ملحوظاً حتى يومنا هذا. لقد دفعت تلك الأزمة الرئيس كارتر، الذي كان يجب أن يعرف أكثر، إلى تخويل القيام بعملية عسكرية لإنقاذ الرهائن. انتهت العملية بالفشل كما انتهت قبلها عملية غزو كوبا في خليج الخنازير، إذ اصطدمت طائرات الهليكوبتر بعضها ببعض واحترقت في الصحراء الإيرانية. وخلال سنوات حكم ريغان، فشلت وكالة الاستخبارات المركزية والاستخبارات العسكرية في التنبؤ بالهجومين الانتحاريين على مقر جنود البحرية الأمريكية والسفارة الفرنسية في بيروت وتدميرهما. أضف إلى ذلك المساعدة التي قدمتها الوكالة إلى صدام حسين في حربه على إيران، وهو الأمر الذي جعله يجرؤ على الكويت ويحتلها بعد فترة قصيرة من انتهاء حربه تلك. وهذا الاحتلال هو الذي حدا بالرئيس بوش إلى إطلاق شرارة حرب الخليج لتحرير الكويت، تبعها كليتون في قصف العراق ما بين فترة وأخرى لما يقارب العشر سنوات، بعد أن فُرِضت منطقة حظر جوي على جنوب البلاد وشمالها، وفُرض حظر اقتصادي على البلاد كلها. فهل ثمة مفاجأة في أن يعتقد الإيرانيون والكوريون الشماليون وأيضاً السوريون أن من دواعي حماية أراضيهم من العمليات العسكرية الأمريكية السرية والعلنية اللجوء إلى تطوير قدراتهم النووية؟

ساعدت وكالة الاستخبارات المركزية، على امتداد العديد من السنوات، عدداً من الديكتاتوريين في الوصول إلى الحكم والتشبث به، مثلما حصل في غواتيمالا والفلبين. قد يكون بعض هذه العمليات قد نجح في منع سيطرة الشيوعيين على بعض المناطق، لكنه لم يساعد على نشر الديمقراطية وحقوق الإنسان. في عام ١٩٦٣ ساعدت وكالة الاستخبارات المركزية على وضع حزب البعث في السلطة في العراق، فتحول صدام حسين بمرور الوقت إلى ديكتاتور رهيب. في مطلع الثمانينيات زودت الوكالة المجاهدين في أفغانستان بالسلح، الذي تم بواسطته طرد القوات السوفياتية من البلد. ورسمت في الوقت نفسه البداية لظهور بن لادن وطالبان وأصدقائهم من الإرهابيين. وفي عام ٢٠٠١ انضمت وكالة الاستخبارات المركزية إلى عصابة زعماء الحرب لدحر طالبان في أفغانستان، ولكن حتى كتابة هذه السطور ما زالت هذه الجماعة من المحاربين قوة لا يُستهان بها، ويجب أن يُحسب لها الحساب^(٢٠).

«Taliban Control Half of Afghanistan, Report Says», *Telegraph*, 22/11/2007.

في عام ١٩٥٣ ساعدت وكالة الاستخبارات المركزية في تنفيذ انقلاب عسكري في غواتيمالا قاد إلى حرب أهلية امتدت ستة وثلاثين عاماً. وخلال تلك الفترة كانت فرق الموت تعذب وتغتصب وتذبح عشرات الآلاف من فلاحي المايا. وتُعتبر غواتيمالا اليوم من أعنف البلدان في القارة الغربية، ويقودها تجار المخدرات^(٢١). خلال فترة السبعينيات كانت وكالة الاستخبارات المركزية ووزير الخارجية الجمهوري هنري كيسنجر يعطيان الإشارات لعمليات الاغتيال والاختطاف والتعذيب، وتصفية الآلاف من المعارضين الماركسيين لحكومات تشيلي والأرجنتين والبرازيل والباراغواي والأوروغواي^(٢٢). في الثمانينيات قام الجمهوريون بتمويل فرق الموت في غواتيمالا والسلفادور وهندوراس من خلال عمليات سرية تُوجت في الحرب التي شنها الكونترا لإسقاط الحكومة الماركسية في نيكاراغوا، ووفروا لهم الأموال عن طريق بيع الأسلحة لنظام إرهابي في إيران. كما وقفت إدارة ريغان جانباً حين كان صدام حسين يقتل الآلاف من مواطني العراق باستعمال الغازات السامة. وعندما قامت النظم الديمقراطية على بقايا الديكتاتوريات خلال الأربعين سنة الماضية - في إسبانيا والبرتغال ووسط أوروبا ومنطقة البلطيق وأمريكا اللاتينية - تم هذا التحول وأنجز من دون مساعدة من وكالة الاستخبارات المركزية.

إن مهمة الوكالة في جمع المعلومات ذات القيمة الاستخباراتية لم تكن مثاراً للإعجاب؛ فمحللو الوكالة لم يتوقعوا حصول الاتحاد السوفياتي على القنبلة الذرية عام ١٩٤٩، ولا غزو كوريا الجنوبية عام ١٩٥٠، ولا الانتفاضات ضد النظم الشيوعية في فترتي الخمسينيات ولا الستينيات، ولا نصب الصواريخ السوفياتية في كوبا عام ١٩٦٢، ولا الهجوم المصري على القوات الإسرائيلية في سيناء عام ١٩٧٣، ولا الثورة الإيرانية عام ١٩٧٩، ولا غزو السوفيات لأفغانستان في العام نفسه، ولا تداعي الاتحاد السوفياتي عام ١٩٩١، ولا غزو العراق للكويت عام ١٩٩٠، ولا صنع القنابل النووية الذرية في الهند وباكستان وكوريا الشمالية. كما أن الوكالة بالغت في تقديراتها بشأن امتلاك العراق أسلحة دمار شامل فزعمت أنها أسلحة نووية عام ٢٠٠٣.

Francisco Goldman, *The Art of Political Murder: Who Killed the Bishop* (New York: Grove, (٢١) 2007).

Lucy Komisar, «Documented Complicity: U.S. State Department Releases Documents (٢٢) about U.S. Involvement with Chile during 1970's.» *Progressive* (1 September 1999).

وقد وضع تيم وينر كتابه الذي فاز بجائزة، بمقارنة سجل وكالة الاستخبارات المركزية مع وصف إدوارد غيبون للإمبراطورية الرومانية بالقول إنها «لم تكن أكثر من سجل للجرائم والأعمال الحمقاء والمغامرات الإنسانية»^(٢٣). هذا وكان للرئيس أيزنهاور رأي مماثل عندما وصف العمليات السرية للوكالة إبان رئاسته بأنها «تراث من الرماد»^(٢٤).

إن أعظم نجاحات نشاطات وكالة الاستخبارات المركزية كان داخل الولايات المتحدة، واقتصرت على العلاقات العامة. وبرغم فشلها المتكرر، استطاعت أن تُقنع السذج من رؤساء البلاد والمشرعين والصحافيين - والناس الذين يشاهدون العديد من أفلام التجسس - ليؤمنوا بخرافة أن العمليات السرية لا تكلف شيئاً، بما فيها عمليات التصعيد التي قادت إلى حرب كارثية في فيتنام ولاوس وكمبوديا. وبطبيعة الحال، لم تكن وكالة الاستخبارات المركزية هي الجهة الوحيدة التي انغمست في عمليات سرية. لقد تنافست القوات المسلحة معها في إقناع بعض الرؤساء وأعضاء الكونغرس بقدرة القوات الخاصة على تنفيذ بعض المهام. ونظراً إلى أن البيروقراطيين يبحثون دائماً عن طرق جديدة لاستخدام مهاراتهم، فإن القليل من موظفي وكالات الحكومة السرية كانوا راغبين في المجازفة بفقد وظائفهم إذا ما تجرأوا على القول «إن المغامرات لا يمكن ألا تكلف شيئاً»، وإن للسياسة الدبلوماسية اللينة والمساعدات الأجنبية أثراً أبعد بكلفة أقل ومردود أكبر. وبالرغم من الكوارث التي توالى خلال الستين سنة الماضية، لم يتغير شيء.

خامساً: تعقيد القضايا وجرحها نحو الأسوأ

من الأساطير الكبرى التي تدّعيها المنظمات شبه العسكرية ومؤيدو العمليات السرية، أن تلك العمليات امتداد خال من المغامرة للعملية الدبلوماسية. ومن الطبيعي أن يمتنع المساهمون في تلك العمليات عن التحدث عما يقومون به. والتقارير عن جرائمهم تبقى مجهولة إلى أن تبدأ الدوائر الإعلامية بالتغيير، فيتحوّل الانتباه العام إلى مسألة أخرى. إن الضرر الجانبي الناجم عن تلك العمليات يبقى محدوداً لأن عملاء الوكالة مثلهم مثل الممثلين

Tim Weiner, *Legacy of Ashes: The History of the CIA* (New York: Doubleday, 2007), p. xiii. (٢٣)

(٢٤) المصدر نفسه.

الذين نشاهدهم في السينما، ولأن العدو لن يجرؤ على ضرب القوة الضاربة الوحيدة في العالم.

وبطبيعة الحال، فإن مثل هذه الأساطير بعيدة كل البعد عن الواقع؛ فالعمليات السرية لن تبقى سرية وقتاً طويلاً، والعمليات العسكرية نادراً ما تكون محصورة في ضرب الأهداف. فعندما حاول الرئيس ريغان قتل العقيد معمر القذافي في نيسان/أبريل ١٩٨٦ انتقاماً لتفجير الملهى الليلي في ألمانيا، أخطأت القنابل العقيد وأصابت السفارة الفرنسية في طرابلس، وقُتل العشرات من المواطنين، من بينهم ابنة العقيد المتبناة هناء البالغة من العمر ١٥ شهراً. وتبع تلك الغارة عدد من العمليات الانتقامية، فأعدمت منظمة أبي نضال ثلاثة من المختطفين لديها، وكانوا بريطانيين وأمريكياً واحداً. كما قُتل سائح أمريكي في القدس. ورعت ليبيا اختطاف طائرة «البان أمريكان» - الرحلة الرقم ٧٣ بتاريخ ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦. في عام ١٩٨٧ زادت ليبيا عمليات شحن الأسلحة المرسلّة إلى منظمة الجيش الإيرلندي بشكل ملحوظ. وبتاريخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ انفجرت طائرة «البان أمريكان» - الرحلة الرقم ١٠٣ فوق لوكربي في اسكتلندا، ونجم عن ذلك مصرع ٢٧٠ راكباً، بينهم ١٨٩ أمريكياً.

عندما تحدث مثل هذه العمليات الشنيعة بين فترة وأخرى، يتوقف القليل من الأمريكيين ليتأملوا إن كانت العمليات الأمريكية، خاصة السرية والعسكرية منها، مسؤولة ربما، ولو جزئياً، عن مثل هذه الجرائم، أو إنها كانت السبب في زيادة البغض لأمريكا ودفعت القائمين بها إلى ارتكابها. وبدلاً من مراجعة كل حادثة والتأمل في الأسباب السرية التي شجعت على قيامها، فإن الغالب هو زيادة الغضب من أجل الضحايا الأبرياء، والمطالبة بإنزال الانتقام بكل من أعدّ لتلك الجرائم أو نفذها. وفي مثل هذا الجو المشحون بالعواطف، فإن أي شخص يجرؤ على استعمال الدبلوماسية غالباً ما يُشجب لأنه «لا يكرههم» بقدر كاف. ونتيجة اتباع مثل هذا السلوك، أصبحت غريزة هذا الشعب بدائية لا تختلف عن تلك التي يتصف بها نائب قائد القاعدة د. أيمن الظواهري الذي يبرر جرائم منظمته بأنها «انتقام... لأرواح المعذبين في أرض الإسلام»^(٢٥). ولو كان

His Own Wimir: A Translation of the Writings of Dr. Ayman al Zawahiri, translated by Laura (٢٥)
Mansfield (Old Tappan, NJ: TLG Publications, 2006), p. 204.

الصراع في إيرلندا الشمالية يعطينا أي درس، فإن الأمر يتطلب وقتاً طويلاً ومزيداً من المآسي والكثير من الشجاعة من جانب الطرفين لكسر دائرة الانتقام.

سادساً: الخزين المحدود

من المغربي أن نعتقد أن تغيير الرؤساء سينهي عمليات الاختطاف والتعذيب والسجون السرية. لكن هذه الممارسات هي، وإلى حد بعيد، من صنع الحكومة السرية التي نريد منها أن تضع نهاية لها. إن الرؤساء الأمريكيين، رغم القوة التي يتبجحون بها، ليس أمامهم إلا خيارات قليلة. وفي أغلب الحالات، يتوجب عليهم أن يحيلوا المشكلات الجديدة إلى جهاز بيروقراطي قديم استُحدث لمعالجة موضوع آخر. ومن النادر أن يستحدثوا وكالة جديدة مزودة بأدوات متخصصة لمعالجة المشكلة الجديدة. وحتى إن كان في إمكانهم أن يفعلوا ذلك، فإن الأمر يتطلب وقتاً طويلاً. ولقد أصاب وزير الدفاع رامسفيلد بقوله «يجب أن تذهب إلى الحرب بالجيش الذي تملكه، وليس بالجيش الذي تمناه»^(٢٦). إن الحقيقة المرة هي أن على الرغم من انتصار الرئيس الديمقراطي باراك أوباما في انتخابات تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، فإن الكونغرس والرأي العام لم يستثمرا جهودهما في تحاشي الحروب وخلق بيروقراطية تنحو نحو السلام، وتتوافر لها السبل لإطفاء فتيل الأعمال العدائية. ويصدق القول القديم عن قضية XYZ «تتوافر الملايين من الدولارات من أجل الدفاع، ولا يتوافر فلس واحد من أجل التعبير عن الإجلال والاحترام».

لا شك في أن الكونغرس سيمتنع عن تمويل بيروقراطية من هذا الصنف، حتى وإن كانت ضمن وزارة الخارجية، لأن سياسة دفع عملية السلام لا تشفي غليل الرأي العام المتعطش للانتقام. ولن يكون تأسيس وكالة جديدة، رغم ما يحمله من فرص العمل الجديدة، مقنعاً لدوائر الانتخابات البرلمانية، عند مقارنته بما توفره القوات المسلحة ووكالات الاستخبارات ومساندوها. وحتى لو استطاع الكونغرس تحقيق ذلك، فإن إطفاء فتيل الصراعات ووضع الأسس للسلام ليس عملية ممكنة أو ممتعة؛ فالحرب كالجنس تحرك المشاعر، وتثير حماسة الناخبين، وتضمن التمويل السخي للقوات المسلحة ووكالات

«Troops Put Rumsfeld in the Hot Seat.» CNN (8 December 2004), <<http://www.cnn.com/2004/US/12/08/rumsfeld.kuwait/index.html>> .

الاستخبارات خلال فترات نادرة من السلام. وهنا تكمن المأساة. قُدِّر للولايات المتحدة أن تكون في موقف أفضل بُعيد السنوات التي تلت الحرب العالمية الثانية لو اتَّبِع الرؤساء سياسة خارجية لا تقوم على العمليات السرية والنشاطات شبه العسكرية وعمليات وزارة الدفاع ووكالة الاستخبارات المركزية. إن تعذيب السجناء هو آخر تعبير عن دور الجرائم السرية في تقويض المسؤولية، ويؤدي إلى المزيد من الكوارث.

سابعاً: النظام الملكي الانتخابي

بالرغم من السجل الكارثي الطويل، فإن الخوض في السياسة الداخلية والإدمان على العمليات السرية بقيا قوين كالعادة. وما دام هذا الإدمان مستمراً، فإن الولايات المتحدة محكوم عليها أن تخوض حروباً قائمة على مبررات خيالية (Orwellian) مع كل الغضب الذي يصاحبها، من دون منفعة تُذكر. غير أن هذا هو نصف القضية؛ فالحكومة السرية - ومجاملة القضاة والسلطة التشريعية لها - جعلتا الولايات المتحدة في دوامة أزمة حقيقية في تاريخها الدستوري، على الأقل منذ الحرب الأهلية. فالحرب ضد الإرهاب وما صاحبها من التقدم التكنولوجي في مجال الحواسيب وضعا في يد الحكومة وسائل تجعل منها حكومة بوليسية. والتعذيب هو واحد من تجليات ارتفاع وتيرة غياب القانون والحكومة التي لا تخضع للمحاسبة.

إن وضع البلاد في يد حكومة لا تخضع للمحاسبة يرجع إلى فضيحة ووترغيت، إن لم يكن قبلها، عندما وقف المحامي جيمس كلير القادم من بوسطن أمام المحكمة العليا عام ١٩٧٤ مدافعاً عن الحكومة السرية، واعترض على أن يسلم الرئيس نكسون جميع أشرطة المكتب البيضاوي. لكن كلير حذّر أعضاء المحكمة، بطريقة واضحة للغاية، قائلاً «طلب مني الرئيس أن أناقش أمامكم بأنه ملكي قوي كلويس الرابع عشر، ولو لمدة أربع سنوات، وأنه لا يخضع لأي إجراءات أمام المحاكم في هذه الجمهورية، سوى محكمة تنظر في قضايا التقصير أو الخيانة»^(٢٧).

وبناء على ما جاء في كتاب المؤرخ آرثر شلينزغر الابن، فإن نكسون كان

Oral Argument United States v. Nixon, 418 U.S. 683 (1974). Audio Recording available at: (٢٧)
< http://www.oyez.org/cases/1970-1979/1974/1974_73_1766/ > .

يطمح إلى نموذج من الملكية الانتخابية «تشبه فرنسا في عهد لويس نابليون وشارل ديغول»، وحذر شليزنغر من أن «هذه الرئاسة الإمبراطورية لا تتطلب دستوراً جديداً، ولا قوانين رئيسية تصادق عليها المحكمة العليا التي يُعَيَّن هو أعضاؤها لتضع مظهراً جذاباً محل المظهر القديم. وفي حقيقة الأمر، تضحي ديكتاتورية شخصية يؤيدها الشعب وفق الأصول الدستورية»^(٢٨).

لقد أكد نكسون طموحه هذا عام ١٩٧٧ في مقابلة مع الصحافي البريطاني ديفيد فروست بالقول: «هناك نشاطات حكومية معينة تُعتبر قانونية عندما يقوم بها المسؤولون الذين يمسكون زمام الأمور من أجل السلامة الوطنية. وتُعتبر غير قانونية إذا قام بها المواطنون العاديون»^(٢٩). وتاماماً كما أوضح لنا جون يو حديثاً، فإن نكسون كرئيس اعتبر نفسه عاهلاً مطلق السيادة. هذا وقد لاحظ شليزنغر أن نكسون استعاض عن استرضاء الكونغرس بـ «المواجهة وبإدعاء أن السلطة التنفيذية تعمل ما يجب عليها عمله، ولا تحتاج إلى أن تشرح أو تبرر ذلك لأي شخص». ولقد حاول جورج بوش أن يفعل مثلما فعل نكسون بالادعاء أن منصبه «يجب أن يكون رئاسة تقوم على الاستفتاء، وأن الرئيس يخضع للحساب مرة كل أربع سنوات... ويكون خلال هذه الأربع سنوات محمياً من الكونغرس أو ضغط الرأي العام... ويتمتع بتفويض يمكنه من إعلان الحرب أو السلام... ويأن يعطي المعلومات أو يحتفظ بها في سره... يتجاوز في أوامره الرئاسية تشريعات الكونغرس. كل ذلك باسم الأغلبية التي فاز بها (ما لم يتدخل الكونغرس)، ويفرض مساراً متطرفاً غير محتمل وهو المحاكمة بتهمة التقصير أو الخيانة»^(٣٠).

هذه الادعاءات كلها لم تلق آذاناً صاغية لدى لجنة مجلس الشيوخ التي نظرت في فضيحة ووترغيت، أو اللجنة التشريعية لمجلس النواب أو جون سيريك، المحامي الفدرالي الشجاع الذي رفض أن يسمح للبيت الأبيض بأن يخفي أدلة على جرائمه أمام القضاء المستقل. وعندما فصل نكسون المدعي العام في إدارته، وضع لنفسه الخاتمة لحياته السياسية.

Arthur M. Schlesinger, Jr., *The Imperial Presidency* (Boston, MA: Houghton Mifflin, 1973), (٢٨) p. 254.

«Interview with David Frost.» *New York Times*, 20/5/1977.

Schlesinger, *Ibid.*, p. 255.

(٢٩)

(٣٠)

رغم ذلك، بقيت وجهة نظره حية في الدوائر المحافظة للحزب الجمهوري. ففي عام ١٩٨٧ نجح الرئيس ريغان في الإفلات من المسؤولية عن فضيحة إيران - كونترا، التي كانت تشبه فضيحة ووترغيت، وشملت استخدام الحكومة لعمليات سرية ارتكبت بموجبها مخالفات قضائية. ولغرض حماية ريغان من تهمة التقصير، قام محاموه بوضع العديد من «الحواجز القانونية» في وجه لجنة القضاء المستقلة. في فترة التسعينيات أقنعوا الديمقراطيين في عهد كلنتون بأن يضعوا حداً لمثل تلك التحقيقات في المسائل التي تهم الرأي العام. وهكذا أصبح منع إثارة القضايا القانونية لنشاطات رئاسة إمبراطورية مطلقة هدفاً من أهداف جمعية المحامين الفدراليين، بدفع من روبرت بورك وأنطونين سكاليا، الذي كان محامياً في وزارة العدل عام ١٩٧٤، وحاول حماية الرئيس نكسون من تحميله المسؤولية. أما بورك، فقد عمل الشيء نفسه عندما فصل أرتشيولد كوكس، المدعي العام الخاص حين رفض رؤساؤه ذلك.

إن سكاليا بصفته رئيساً للجنة الاستشارات القانونية في وزارة العدل، أيد تفسيرات أوسع لحقوق السلطة التنفيذية لمنع مساعدي نكسون من الشهادة ضده. وكان كلٌّ من بورك وسكاليا قد أبدى امتعاضه عندما صدر الحكم بسجن المدعي العام جون ميتشل لجرائمه في فضيحة ووترغيت، وقررا منذ ذلك الحين أن حزبهما سيقوم من الآن فصاعداً بتعيين فقط القضاة الذين يعدون بممارسة التحفظ في قراراتهم القضائية. ومن بين ما يعني هذا عدم اعتبار موظفي الحكومة من الجمهوريين مسؤولين عن العمليات السرية غير القانونية داخل البلاد وخارجها. وبعد عقد من الزمن، انضم إلى هذين المحامين المحافظين عضو ثالث هو صموئيل أليتو، الذي كان محامياً في وزارة العدل عام ١٩٨٥. قام الثلاثة بوضع مجموعة من الادعاءات المتغطرسة عن «وحدة السلطة التنفيذية» وتوقيع الرئيس البيانات. رُشح الثلاثة لعضوية المحكمة العليا، وفشل واحد منهم في الحصول على تزكية مجلس الشيوخ.

في الوقت الذي انفجرت فضيحة «أبو غريب» عام ٢٠٠٤، كان الجمهوريون قد نجحوا في حشو المحاكم الفدرالية بقضاة يعتقدون أن الدستور لا يضع قيوداً على نشاط المسؤولين الأمريكيين في الخارج. كما أنهم أرادوا منا أن نؤمن بأن الحقوق التي نتمتع بها كمواطنين أو كمقيمين شرعيين هي حقوق شاملة تعتمد على الأفراد أو حقوق الإنسان. وفي حالتي الهجرة واعتقال المتهمين كإرهابيين، يصر الجمهوريون التسلطيون على أن غير المواطنين لهم

حقوق دستورية محدودة، بل يعتقدون أن الحقوق ليست الا ادعاءات سياسية، يمكن سحبها حتى من المواطنين بواسطة إجراءات سياسية.

واعتماداً على هذه الخطة، حاول المحافظون المستبدون أن يفصلوا بين مبدأي توازن القوى والحقوق الدستورية. ولم يخطر ببالهم، حالهم حال الليبراليين المتشددين المحافظين، أن موظفي أي وكالة استخبارات أمريكية سيحترون المواطنين أشخاصاً بلا حقوق. وأخيراً، طرحت الغالبية الجمهورية في عضوية المحكمة العليا القضية بشكل واضح عندما نظرت في قضية بوش ضد غور لعام ٢٠٠٠^(٣١)، وقالت إن القانون هو مسألة سياسية، وأنه يعتمد على القوة أكثر من اعتماده على المبدأ، وهو الأمر الذي يوضح لنا سبب تصرف مناصري استقلالية الولايات من غير أن يجدوا صعوبة في تجاهل المبادئ الراسخة، بأن إعادة حساب أصوات الناخبين في انتخابات الرئاسة أمر من اختصاص محاكم الولاية، وأن من واجب قضاة الولاية أن يعودوا إلى ما توفره قوانين الولاية في ما يتعلق بالانتخابات. إن أكثر القضاة الناشطين في قضايا جماعات النفوذ الخاص (اللوبي) يعتقدون أن التفسير القضائي للدستور يجب ألا يكون محايداً^(٣٢). وهذا التفسير يمكن أن يخدم الأهداف الانتخابية للأحزاب السياسية والأهداف المالية لمؤيديها من الشركات الكبرى، لأن في ثقافتنا السياسية التي تقوم على المصالح الذاتية أن للقانون علاقة محدودة بالعدالة وأقل من ذلك بالأخلاق^(٣٣)؛ فالديمقراطية بالنسبة إلى الأثرياء ليست أكثر من صراع دارويني من أجل القوة.

إن الاختطاف والاعتقال غير المحدد، والتعذيب والقتل، كل ذلك نتائج متوقعة من السلطة التنفيذية غير المحدودة، التي هي بدورها نتيجة للسرية وإلغاء عملية توازن القوى. هذا هو الموقف الذي نواجهه اليوم، وهو ليس تحذيراً للقادم من الأمور. فسجون وكالة الاستخبارات المركزية يمكن أن يعاد فتحها في أي وقت. والسجن العسكري في قاعدة باغرام الجوية في أفغانستان يضم بين جدرانه الآن ٦٠٠ سجين، وقد تم توسيعه ليضم ١٠٠٠ أو أكثر بأربع مرات من

531 U.S. 98 (2000).

(٣١)

Herbert Wechsler, «Toward Neutral Principles of : انظر :
Constitutional Law,» *Harvard Law Review*, vol. 73 (1959).

Stephen Mencimer, *Blocking the Courthouse Door: How the Republican Party and Its
Corporate Allies Are Taking Away Your Right to Sue* (New York: Free Press, 2006).

عدد المعتقلين في غوانتانامو^(٣٤). لقد خول الكونغرس الرئيس السلطة ليحدد المقصود بمفاهيم القسوة وغير الإنسانية والمعاملة المهينة وفق ما ورد في مؤتمرات جنيف، وفشل في تجريم عمليات الإغراق الوهمي، بالذات. كما قامت المحاكم بحماية سياسة التعذيب وعمليات مراقبة الاتصالات بين الأمريكيين من المحاسبة القانونية، بدعوى حق الدولة في حفظ الأسرار. ويمنع الأمريكيون الاعتراف بذلك، وبأن الرئيس ما عاد خادماً للمصلحة العامة، بل هو زعيم منتخب مسؤول عن حكومة غير مسؤولة، ولها جيش سري من موظفي وكالة الاستخبارات المركزية، وقوات عسكرية من المغاوير يمكنها أن تختطف وتعتقل وتعذب وتقتل من دون أي حساب.

كما أن من غير الواضح إن كانت الحقوق التي يضمنها الدستور الأمريكي هي حقوق شاملة للمواطنين وفق تقاليد عصر التنوير؛ فمنذ مطلع ثمانينيات القرن الماضي، عمل المسؤولون والقضاة الجمهوريون على تقليص هذه الحقوق، وحددوها بالحقوق السياسية التي يمكن للسلطة إنكارها بطريقة سرية.

يقول الناس «إنه ليس من الممكن أن يحدث مثل هذا الأمر هنا في أمريكا». ولكن الأمر حدث بالفعل. وإذا ما أردنا إعادة العجلة إلى الوراء وإصلاح الضرر، فإن ذلك يتطلب تصويت ثلثي أعضاء الكونغرس للتغلب على حق النقض (الفيتو) الذي يتمتع به الرئيس، سواء في الوقت الحاضر أو في المستقبل. كما أنه يتطلب تغييراً في تركيب المحاكم الفدرالية الثلاث الأكثر أهمية، وهي المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف ومحكمة الدائرة الرابعة في واشنطن. ومثل هذا الأمر لا يتحقق على يد كونغرس سهل القيادة ورئيس حائر وناخبين مرعوبين. إن هجوماً إرهابياً آخر على مستوى ١١ أيلول/سبتمبر سيخمد على مدى السنوات القادمة جذوة الإرادة فينا بأن نبقي أحراراً.

Peter Eisler, «Pentagon to Expand Intel Ops at U.S. Prison in Afghanistan.» *USA Today*, 16/ (٣٤) 9/2008.

الفصل العاوي عشر
استعادة سلطة القانون

أَنْ تتجاهل الشر يعني أن تصبح شريكاً له .

مارتن لوثر كينغ الابن^(٥)

في مسرحية رجل لكل الفصول، التي كتبها العبقري روبرت بولت عن مقاومة محام لعدم التزام مليكه بسلطة القانون، يعلن الشاب الذي طلب يد ابنة السير توماس مور، أنه «سيجتث بمنتهى السرور كل قانون في إنكلترا من جذوره لكي يضع يده على الشر». يرد السير توماس قائلاً «عندما تجتث آخر قانون من جذوره، واستدار الشر ليواجهك، فبماذا ستحتمي يا روبر؟ إن القوانين مستقيمة، فإذا قطعناها جميعاً - وأنت رجل مؤهل لمثل هذه المهمة - هل تعتقد أنه سيكون بإمكانك أن تقف منتصباً أمام الريح التي ستهب باتجاهك؟»^(١).

إننا اليوم في أمريكا نواجه مثل هذا الموقف. إن غابة توازن القوى والحريات المضمونة التي حمتنا من أية حكومة متسلطة أكثر من مثني عام قد قُطعت. والقليل من الحماية التي تبقت لنا يمكن التضحية به في ردّ على محاولة إرهابية أخرى. ولسوء الحظ، هناك سبب قليل يدفعنا إلى الاعتقاد أن باراك أوباما الذي اجتاح الانتخابات ووصل إلى السلطة نتيجة مدّ عال من الأمل، سيعيد زرع تلك الغابة. فقد وعدنا في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بأنه إذا فاز بالرئاسة سيطلب من المدعي العام في إدارته الجديدة أن يقوم مباشرة بمراجعة المعلومات المتوافرة حالياً «والنظر في ما إذا كان قد تمّ ارتكاب أي جرائم»، في محاولة للانقلاب على «سياسة سيئة للغاية»^(٢). لكنه سرعان ما تراجع عن

Martin Luther King, Jr., *Where Do We Go from Here: Chaos or Community?* (New York: (٥) Bantam, 1967), p. 32.

Robert Bolt, *A Man for All Seasons* (New York: Vintage, 1962), p. 38. (١)

Will Bunch, «Obama Would Ask His AG to «Immediately Review» Potential of Crimes in Bush (٢) White House.» *Daily News*, 14/4/2008, < <http://www.philly.com/philly/blogs/attytood/17692064.html> > .

موقفه هذا عندما صرح بأنه لا يريد «أن تستنفد فترة رئاستي الأولى طاقتها بفعل يراه الجمهوريون أنه ليس أكثر من محاولة للصيد في الماء العكر، وسيشغلنا ذلك عن إيجاد الحلول للكثير من مشكلاتنا التي تتطلب اهتماماً فورياً»^(٣). وهذه بطبيعة الحال ليست أكثر من كذبة. إن منع التعذيب ما كان سياسة فقط، بل كان قوانين ثابتة لوقت طويل ولها تبعات جنائية وعقوبات قاسية.

إن مسؤولي إدارة بوش لم يخالفوا تعليمات قليلة فقط، بل خولوا السلطة أيضاً للتعذيب، من أجل إيقاع قدر عال من الألم الجسماني بحق سجناء لا حول لهم ولا قوة. وقد أدى هذا التعذيب في عدد من الحالات إلى موت البعض منهم. كما أن الإدارة تجسست على المتظاهرين السياسيين، وتنتصت على المكالمات الهاتفية الخاصة بين رجال القوات المسلحة وزوجاتهم، وقامت باعتراض المليارات من الاتصالات عن طريق البريد الإلكتروني. وهذه كلها تُعتبر انتهاكاً للمادة الرابعة المعدلة وقانون مراقبة الاستخبارات الأجنبية. كما فصلت الإدارة المدعين العامين الفدراليين عندما رفضوا سوء استخدام سلطتهم في حرمان الناخبين الديمقراطيين من حقوقهم الشرعية. إن أولئك المسؤولين هم الذين جرّوا الشعب إلى كارثة حربية في العراق، وطلعوا علينا بادعاءات ما أنزل الله بها من سلطان بشأن سلطة الرئيس غير المحدودة. إنهم لم يرتكبوا جنايات فقط، بل شتوا حرباً على سلطة القانون ذاتها أيضاً.

يعرف الرئيس أوباما أن أكثر الرؤساء حققوا القليل من دون مساعدة بعض الأعضاء من الحزب المعارض، وإحالة الرئيس بوش ومشاركه من المتأمرين إلى المحاكم بتهم جرائم حرب سيغضب المؤسسة الجمهورية الشديدة التحيز في مبنى الكابيتول. لكن الفشل في مقاضاة مسؤولي إدارة بوش، على الأقل عن بعض جرائمهم، سيبعث برسالة مغرية للرؤساء القادمين بأن في إمكانهم أن يخالفوا القوانين، وأنهم مصونون من العقاب ويمكنهم أن يحيكوا جرائمهم بسرية تامة، ويتحاشوا المساءلة أمام المحاكم والكونغرس والإعلام لمدة أربع سنوات، وربما أكثر من ذلك.

إن الضرر الذي ألحقته سياسة التعذيب لم يقتصر على القوانين الأمريكية ومؤسساتها المختلفة، بل أصاب بالسوء أيضاً الموقف الأخلاقي للولايات

Mark Benjamin, «Would Obama Prosecute the Bush Administration for Torture?», (٣)
Salon.com (14 April 2008), < <http://www.salon.com/news/feature/2008/08/04/obama/> > .

المتحدة في نظر العالم. ورغم كلام أوباما العذب عن «التغيير»، فإن الموقف الأخلاقي لا يمكن أن يُستعاد ما لم يوجّه الرئيس الجديد وزارة العدل لتقوم بواجبها في محاسبة الإدارة عن مسؤولياتها في تلك الجرائم. والفشل في عمل ذلك سيلوِّث سمعة حملة أستاذ القانون السابق الانتخابية، ويحكم عليه بأنه سياسي منافق آخر.

للأسف، إن النفاق نادراً ما يُغضب السياسيين لأنه «زيت» عجلة السياسة في هذا البلد. ويتمتع السياسيون بقصر النظر كما هو الحال بالنسبة إلى من انتخبهم من المواطنين، فما لم تكن هناك فوائد مباشرة من محاسبة المسؤولين عن جرائم الحرب، فإنهم يفضلون أن يمضوا في حياتهم يوزعون المليارات من الدولارات على المشاريع الاعتيادية والحالات الطارئة. إن الاستمرار وكأن شيئاً لم يكن هو وجهة نظر مديري حملاتهم الانتخابية. وهذا أحد الأسباب التي أدت إلى غياب موضوع التعذيب في انتخابات الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨. وربما هو السبب عينه الذي سيجعل أوباما وأعضاء الكونغرس من الديمقراطيين يمكنون بوش وفريقه من التملص من مسؤولية التعذيب.

أولاً: إغلاق غوانتانامو

من الطبيعي أن التفاوضي عن جرائم السياسيين هو ما يقسم الكونغرس؛ فعندما أصبحت بلوسي (ديمقراطية من كاليفورنيا) رئيسة لمجلس النواب عام ٢٠٠٧، أصرت على أنه سوف لن تكون هناك محاولة لاتهام تشيني أو بوش بالتقصير. لقد فسّر الكثير من المراقبين هذا الرفض للنظر في محاولة الاتهام تعبيراً عن مخاوف حزبها بأنه سيُنظر إلى الديمقراطيين بكونهم لئني العريكة، عندما يتعلق الأمر في مسألة الإرهاب، وهذا شيء صحيح. فالديمقراطيون يخشون مثل هذه التهم منذ فترة مكارثي. إن تغيير الرئيس (ونائبه) يتطلب أولاً تأييد ١٥ - ٢٠ عضواً على الأقل من أعضاء مجلس الشيوخ. وهذا الخيار لم يكن متوافراً لدى كلا الجانبين، إذ لو تمّ فعلاً إدانة بوش وتشيني وتمت إزاحتهما من منصبيهما، لأصبحت بلوسي رئيسة للبلاد.

من أولى المهمات التي قام بها الرئيس أوباما عند تولّيه السلطة إصدار أمر رئاسي طلب فيه من وزير الدفاع أن يخلق معتقل غوانتانامو خلال عام. وكان هذا أمراً سهلاً القول وصعب الفعل. كان وزير الدفاع روبرت غيتس خليفة رامسفيلد يفضل الفكرة منذ عام ٢٠٠٨، كما أوضح ذلك أمام لجنة

مجلس الشيوخ قائلاً «إننا بإزاء عقبة اسمها غوانتانامو ذات الوجوه المتعددة: أولاً إنني لم أجد أحداً من أعضاء الكونغرس يقبل أن ننقل هؤلاء الإرهابيين إلى سجون في مناطقهم الانتخابية أو ولاياتهم»^(٤).

ثانياً ما أفصح عنه عضو المحكمة العليا سكاليا عند مناقشة قضية بومدين، حيث صرح بأن سجن غوانتانامو يضم سجناء لو أعدناهم إلى بلدانهم فمن المتوقع أن يُطلق سراحهم، وربما سيلتحقون بصفوف المقاتلين مجدداً^(٥). كان هناك ما يقرب من ٩٠ سجيناً يمينياً تفتقر بلادهم إلى سجون لإيداعهم فيها. كما أن الولايات المتحدة تدير سجنًا كبيراً في منطقة بولي - تشاركي خارج كابل، وتدير سجنًا آخر بلغت كلفته ٦٠ مليون دولار في قاعدة باغرام الجوية^(٦). لكن حكومة أفغانستان لم تكن راغبة في تحمل عبء مئات من السجناء غير الأفغانين عندما يترك الأمريكيون البلد.

ثالثاً، كان سجن غوانتانامو يضم عدداً من الأشخاص الذين يمكن إطلاق سراحهم. وكما أوضح غيتس، «إن حكوماتهم لا تريد تحمّل المسؤولية. وهم سجناء من أوزبكستان وتونس وليبيا والجزائر»^(٧).

أخيراً هناك سجناء أبرياء مثل الويغور، وهم مسلمون من الصين، لا يمكن إعادتهم إلى بلادهم خشية تعرضهم للتعذيب. كان من الممكن أن يُطلق سراح هؤلاء ليعيشوا في الأحياء التي يسكنها الويغور في الولايات المتحدة، كما قرر ذلك القاضي ريكاردو أربينا^(٨). غير أن القليل من السياسيين كانوا مستعدين لتلك المقامرة السياسية؛ فهم يتذكرون كيف وظّف الجمهوريون

(٤) «Gates: US «Stuck» in Guantanamo,» CNN (20 May 2008), <http://www.cnn.com/2008/US/05/20/gates.guantanamo/index.html> .

في الحقيقة أنه خلال شهر تموز/ يوليو الماضي صوت مجلس الشيوخ بأغلبية ٩٤ - ٣ على عدم نقل ما تبقى من السجناء في غوانتانامو - حوالى ٢٧٠ - إلى الولايات المتحدة. ويُفترض أن أعضاء المجلس كانوا يخشون أن يهرب بعض السجناء من أماكن اعتقالهم، أو أن يأمر بعض القضاة بإطلاق سراحهم. (٥) المصدر نفسه.

(٦) Eric Schmitt and Tim Golden, «U.S. Planning Big New Prison in Afghanistan,» *New York Times*, 17/5/2008, <http://www.nytimes.com/2008/05/17/world/asia/17detain.html> .

(٧) Paul Reynolds, «Why US Is «Stuck» with Guantanamo Bay,» BBC News (21 May 2008), (٧) <http://news/bbc.co.uk/2/hi/americas/7413181.stm> .

(٨) William Glaberson, «Judge Orders 17 Detainees at Guantanamo Freed,» *New York Times*, 7/ 10/2008.

لمصلحتهم قضية ويلي هورتن، الذي عاد إلى ارتكاب الجرائم، وتسبب في سقوط حملة مايكل دوكايس بشأن منصب الرئيس في انتخابات عام ١٩٨٨.

إن إجراءات حق طلب لوائح الاتهام أمام المحاكم الفدرالية قد تُجبر الحكومة على إطلاق سراح المزيد من المعتقلين. كما أن الكونغرس وإدارة أوباما قد يساعدان على إطلاق سراح البعض الآخر عن طريق التعجيل في عملية مراجعة قضايا المعتقلين من قبل اللجان العسكرية، لكن الأعضاء العسكريين كانوا مترددين في اتخاذ مثل هذه الخطوة. وخلاصة الأمر إن الإدارة سوف لن تنجح في إقناع البلدان الأخرى لاستقبال المزيد من السجناء، ما لم تكن الولايات المتحدة نفسها راغبة في استقبال البعض منهم.

ثانياً: إعادة النظر في ممارسات الاعتقال

حتى لو تم إغلاق غوانتانامو، فإنه يتعين على الولايات المتحدة أن تعتقل بعض من تشك في أنهم إرهابيون وتضعهم في مكان ما. ولسوء الحظ، يتوجب على المحاكم الفدرالية أن تواجه السؤال التالي: من يجب أن يُعتقل ولماذا؟ إن تلك المحاكم لم تلتفت إلى مسألة العار الذي لحق بنا كشعب جراء سوء معاملة السجناء. قد يعترض البعض بالقول إن المحاكم لا يمكنها أن تنظر في قضايا من هذا الصنف، وأن حق طلب لوائح الاتهام يمكن أن يُثار فقط لمعرفة أسباب الاعتقال، وليس سوء معاملة المعتقلين. وإذا كان الأمر كذلك، فإن التعذيب والقسوة يمكن أن يستمر ما دام رؤساء البلاد يرفضون معاقبة مرتكبي هذه الجرائم.

لقد رفضت المحكمة العليا أن تنظر في قضية سوء معاملة المعتقلين كما ورد في قضية بومدين ضد بوش، لكنها أعلنت صراحة أن الأمر القضائي قابل للتوسع في هذه القضية^(٩). ومن الطبيعي أن الكونغرس قادر على توسيع ذلك عن طريق التشريع، وكذلك موقف القضاة. غير أن قضاة المحاكم لا يُتوقع منهم أن يأخذوا الصدارة لتوسيع الأمر القضائي. في آب/أغسطس ٢٠٠٨ رفض

Boumediene v. Bush, 553 U.S., 128 S. Ct. 2229,2267 (2008), and Munaf v. Geren, 128 S. Ct. (٩) 2207, 2221 (2008).

تم اتخاذ القرار بشأنها في نفس يوم صدور القرار في قضية أبي مدين، الذي حدد أن الحق في طلب لائحة الاتهام «هو جوهر عملية العلاج للاعتقالات غير القانونية بأمر السلطة التنفيذية».

القاضي أربينا المبادرة إلى التوسع في الرأي القانوني عندما رفض أن يستمع إلى اعتراض السجناء على الاعتقال الانفرادي الذي تقدم به السجناء الويغور الصينيون، رغم أنه قضى بإطلاق سراحهم. قال: «لا توجد محكمة أخذت المبادرة بأن المعتقلين الذين يُصنّفون بأنهم مقاتلون أعداء، لهم الحق في الاعتراض على ظروف اعتقالهم، اعتماداً على حقهم الدستوري في طلب لوائح الاتهام»^(١٠). وفي النهاية عادت المحكمة العليا إلى تأكيد الرأي بأن الاعترافات التي يُستحصل عليها عن طريق الإكراه لا يجوز أن تُقبل في المحاكمات كأدلة ضد المتهمين. غير أن هذا الرأي لم يضع حداً لسوء معاملة السجناء الذين لم يُقدّموا إلى المحاكمة. إن وقف سوء المعاملة يتطلب توسيع الرأي القانوني الذي تستند إليه طلبات لوائح الاتهام، وعلى الكونغرس أن يعدّل هذا الحق ليكون واضحاً بأن التعذيب والقسوة في السجون الأمريكية أمران يجب أن يتوقفا.

ويجب في الوقت نفيه أن تُلزم إدارة أوباما نفسها بمعاملة المعتقلين الذين يُشك في أنهم إرهابيون بطريقة إنسانية، ومنحهم محاكمة عادلة وتعويضاً مادياً للضحايا الأبرياء منهم، الذين تمّ اعتقالهم عن طريق الخطأ (كما اعترفت به الحكومة الكندية في قضية ماهر عرار). يتوجب على أوباما أن يفعل الشيء نفسه، لا لأنه العمل الصحيح، بل لأنه الطريقة الأكثر فعالية التي يجب الإقدام عليها للتقليل من الكره وتقديم معلومات استخباراتية يمكن الاعتماد عليها ووضع حدّ للسلوك الإجرامي.

يمكن القول إننا نجد من الناحية السياسية أن عمل الشيء الصحيح ليس سهلاً. فالكثير من الأمريكيين ما زالوا يرغبون في الانتقام، ولا يهمهم سوء معاملة المسلمين الأبرياء. وحتى المواطنين الذين يعارضون عمليات التعذيب لا يريدون بالضرورة أن يُعامل السجناء بالحسنى. في الحقيقة إن أغلب الناخبين لا يميلون إلى معاملة المتهمين بالإرهاب بطريقة إنسانية، حتى وإن كان هؤلاء مواطنين أمريكيين. وليس حدثاً عرضياً أن نجد الجنود من أصحاب السوابق قد اقترفوا أبشع الأعمال المشينة في «أبو غريب». وعلى مدى الأربعين سنة الماضية، أفتعت سياسة الخوف والاحتقار غالبية الأمريكيين بتفضيل معاملة السجناء بالقسوة، بدلاً من إعادة تأهيلهم، وهو السبب الرئيسي الذي يجعل

In Re: Guantanamo Bay Detainee Litigation, Memorandum Opinion, Misc. no.: 08- 0442 (١٠) (TFH) (D.D.C. 11 August 2008), p. 1.

الكثير من أصحاب السوابق يعودون إلى ارتكاب جرائم بعد إطلاق سراحهم.

إن معاملة السجناء بطريقة إنسانية تتطلب نوعاً من الشجاعة لا تتوافر لدى من يطالب بالانتقام؛ فتعذيب السجناء الذين لا حول لهم ولا قوة لا يتطلب شجاعة. إنه في الحقيقة عمل جبان. لكن الشجاعة أمر أساسي لمعاملة السجناء الذين يكرهونك برقة - سجناء لديك سبب كاف لأن تكرهم وأن تخاف منهم حتى وإن كانوا في المعتقل. كما أن الأمر يتطلب الإلمام بالتاريخ لمعرفة أنه لخوض الحرب ضد الإرهاب ومقاومته، فإن أفضل سلاح هو عدم إطلاق النار.

وسيكون أمراً مساعداً إذا رفض الرئيس أوباما أن يتعامل مع العالم بكامله كمنطقة للمعارك الحاسمة، ويرفض الادعاء الهستيرى بأن السيدة السويسرية التي تبرعت لإحدى المنظمات الإسلامية الخيرية هي «عدو مقاتل»، وكمجاهدة ألقى القبض عليها في أفغانستان. إن عمليات قصف المدنيين التي تجري بسرية وخارج مناطق الاحتكاك العسكري يجب أن يُنظر إليها على أنها أعمال إجرامية^(١١). وإن الأشخاص المدنيين الذين يُلقى القبض عليهم في ساحات المعارك، يجب أن يُعاملوا كجنود حتى وإن كانوا لا يلبسون بدلات عسكرية. صحيح أن التفريق بين المجرمين المدنيين والمقاتلين شبه العسكريين ليس أمراً محسوماً، ولكن يجب أن يُسمح للمدنيين بأن يُقاضوا المدنيين، ويُسمح للعسكريين بأن يُقاضوا العسكريين. كما أنه يجب الاعتراف بأن لا قوة عسكرية قادرة على مقاضاة جميع المشاركين في حرب العصابات.

ربما يكون من الضروري إقامة مراكز لاحتجاز المقاتلين الأعداء لمنعهم من العودة إلى ساحات المعارك. ومؤتمرات جنيف بشأن أسرى الحرب تتوقع مثل هذه الحاجة. ولا شيء في قضية بومدين يمنع الكونغرس من الموافقة على مثل هذا الإجراء لحجز من يتم إلقاء القبض عليهم في مناطق الحرب الساخنة. كما أن مؤتمرات جنيف تسمح لسجناء الحرب بأن يطالبوا بشريعة اعتقالهم ومعاملتهم. وهذا الحق يمكن أن ينسحب على المقاتلين أيضاً إن كانت هناك

(١١) إن عبارة «منطقة عمليات حربية جارية» تأتي من: Philip B. Heymann and Juliette N. Kayyem, *Protecting Liberty in an Age of Terror* (Cambridge, MA: MIT Press, 2005).

تقوم على رأي المحكمة العليا في قضية *Ex parte Milligan* وترفض الفكرة الواسعة عن منطقة الحرب التي تمثلها قضايا اعتقال اليابانيين وحتى قضية ما ستي بالمخربين النازيين. إذا كانت المحاكم مفتوحة فلا يمكن أن تكون المنطقة منطقة عمليات حربية جارية.

ضرورة قانونية لفعل ذلك أو لم تكن. والمؤتمر الخاص بسجناء الحرب يوجب وضع السجناء في مكان مناسب وإطعامهم الطعام نفسه الذي يقدم لحراسهم. وهذا المستوى من المعاملة يجب أن يُطبَّق على سجناء حرب العصابات. وإضافة إلى ذلك، فإن المشاركين في حرب العصابات المتهمين بجرائم حرب في مناطق الاحتكاك الساخنة، كما هو الحال في أفغانستان، يجب أن يُحاكموا أمام محاكم عسكرية. أما المدنيون الذين يُتَّهمون بالتخطيط للقيام بهجمات إرهابية ضد المدنيين، فيجب مقاضاتهم أمام محاكم مدنية وفق القانون المحلي، كما فعلت حكومة إيطاليا عندما حكمت على عملاء وكالة الاستخبارات المركزية غيباً في قضية اختطاف بعض المدنيين على أراضيها.

يقترح جاك غولدسميث من جامعة هارفرد، ونيل كاتيال من جامعة جورجتاون (هو الآن نائب المدعي العام)، استبدال المحاكم العسكرية بمحكمة خاصة للأمن القومي، تكون لها الصلاحية للإشراف على «نظام متكامل لتوقيف من يُشك في أنه سيقوم بعمل إرهابي»، وتقوم بمحاكمة مجرمي الحرب من الأعداء^(١٢). إن الأستاذين - أحدهما محافظ والآخر ليبرالي - يدعيان أن المحكمة المقترحة «ستخفف العبء عن المحاكم المدنية الاعتيادية»، ويبدو هذا الافتراض غير واقعي لأنه سيتم حشو المحكمة الجديدة بقضاة من تلك المحاكم. وهما يقولان إن العدالة ستُضمن عن طريق اختيار محامين للمتهمين من بين منتسبي المحكمة من صفوة محامي الدفاع، ممن يحصلون على شهادة الضمان الأمني (Security Clearance). أما لماذا يختار صفوة محامي الدفاع العمل في محكمة كهذه، فأمر غير واضح.

يبدو أن غولدسميث وكاتيال يعتقدان أن هناك طرقاً مختلفة لتطبيق القانون اعتماداً على طبيعة التهم التي تأتي بها الحكومة. وهما يسمحان لها أن ترفض حق المشتبه فيهم للاتصال بمحاميتهم طوال الفترة التي تستغرقها التحقيقات. ومحكمتهم هذه تشبه محاكمة ستار في زمن الملك ستوارت، حين كانت لها الحرية أن تحاكم المشتبه فيهم بسرية، وتدينهم وفق أدلة لا ترقى إلى المستوى المطلوب. بكلمة أخرى، في أيامنا هذه، المشتبه فيهم من الذين نكّن لهم الكره، وأغلبهم أجناب ومسلمون سيخضعون بشكل مُتعمد لنوع «واطي» من

Jack L. Goldsmith and Neal Katyal, «The Terrorists' Court,» *New York Times*, 11/7/2007. (١٢)

العدالة. إن تأسيس محاكم خاصة لمحاكمة المتهمين من الإرهابيين سي طرح نموذجاً سيئاً. فإذا كان الكونغرس سيستحدث محكمة لطائفة من «المنبوذين»، فإنه سرعان ما سيستحدث محكمة أخرى لمحاكمة زعماء شبكات المخدرات، وأخرى لأفراد العصابات وثالثة للمتهمين بارتكاب جرائم جنسية^(١٣). وهذا الاقتراح لا يضمن عدالة متكافئة للجميع تحت ظل القانون.

ومثلما حدث بالنسبة إلى محكمة مراقبة الاستخبارات الأجنبية FAISA، التي نادراً ما رفضت طلباً حكومياً لمراقبة أجهزة الاتصال، فإن محكمة الأمن القومي المقترحة ستُحشى بقضاة يفضلون الأمن القومي (أو الانتقام) على الحرية والمساواة والعدالة تحت سلطة القانون. ومثلها مثل محاكم بوش العسكرية، فإن المحكمة المقترحة لا تتوافر فيها متطلبات المحاكم وفق مؤتمرات جنيف، ولا شروط المادة ٣ التي تطالب بأن يحاكم الأعداء الذين يُلقى القبض عليهم «أمام محاكم اعتيادية»^(١٤). فالمحكمة الاعتيادية سوف لن تميز جماعة من المتهمين وتخضعهم لمستوى دوني من المعاملة. وهي يجب أن تأخذ في الاعتبار قضايا سابقة وإجراءات يجب تطبيقها عند النظر في القضايا الجنائية. في الحقيقة أنه وفق مقررات مؤتمرات جنيف يجب على المحكمة أن توفر للمتهمين «كل الضمانات القضائية التي يعرفها الناس المتحضرون ويجدون فيها أمراً لا مفرّ منه»^(١٥). وأكثر من ذلك، فإن إعطاء محكمة الأمن القومي احتكاراً للنظر في القضايا التي تتعلق بالإرهاب والتعذيب والاعتقال سيعفي قراراتها من المراجعة أمام المحكمة العليا، التي تنظر عادة في قضايا تُصدر بشأنها المحاكم قرارات مختلفة.

إن غولدسميث وكاتيال لم يتوصلا إلى اقتراح رأي صائب؛ فمراكز الاعتقال يجب ألا تُناط إدارتها بالوكالات السرية. والرئيس أوباما كان على صواب عندما ألغى مباشرة الأمر الرئاسي الرقم ١٣٤٤٠ الذي أصدره الرئيس بوش^(١٦)؛ وهو الأمر الذي حوّل وكالة الاستخبارات المركزية السلطة لإدارة

(١٣) إن المحاكم الخاصة التي تنظر في قضايا الإفلاس والضرائب وقانون براءة الاختراع لا يمكن اعتبارها مشابهة للمحاكم الخاصة بالأجانب المُختقرين أو المواطنين المتهمين بتقديم العون المادي لهم.

(١٤) «Geneva Conventions» Common Article 3 (1) (d).

(١٥) المصدر نفسه.

(١٦) تفسير معاهدة مؤتمرات جنيف المادة الرقم ٣ وتطبيقها على برامج الاحتجاز والتحقيق التابعة لوكالة المخابرات المركزية، ٢٠ تموز/ يوليو من عام ٢٠٠٧.

السجون السرية. ويجب على الكونغرس الآن أن ينضم إلى الرئيس أوباما من أجل العمل على أن يتم فوراً نقل جميع المعتقلين الذين يتم احتجازهم في ساحات المعارك، أو من الذين تسلمهم الحكومات الأجنبية إلى وكالات الولايات المتحدة بتهمة علاقاتهم بالإرهاب، إلى السجون التي تديرها القوات المسلحة أو وزارة العدل. ويجب أن يحظى هؤلاء المعتقلون بزيارات من ممثلي الصليب الأحمر الدولية ولجنة الأمم المتحدة ضد التعذيب والوكالات الأخرى ذات العلاقة، ومن التي تخضع لرقابة المفتش العام. إن تقارير الصليب الأحمر تُسَلَّم في الوقت الحاضر إلى وزارة الدفاع التي عملت على كتمانها وتجاهلها عمداً. لا بد من تشريع يحدد فترة بقاء تلك التقارير سرية. وبانتهاء تلك الفترة يجب أن تكون تلك التقارير متوافرة للرأي العام.

كما يجب على الكونغرس والرئيس أن يوقفا الاختفاء القسري الذي يحدث خلال عمليات نقل المتهمين، وأيضاً عندما لا تحتفظ وكالة الاستخبارات المركزية ولا القوات المسلحة بسجلات للأفراد المعتقلين لديهما، ولا تقوم كلتا المؤسستين بإرسالها إلى الصليب الأحمر الدولي كما يجب. إن السماح لوكالة الاستخبارات المركزية بالاحتفاظ بالسجناء «الأشباح» (مثل قضية الضابط العراقي الذي مات تحت التعذيب في سجن «أبو غريب»، واحتفظوا بجثته مغطاة بالثلج في الحمام) هو تشجيع لإساءة معاملة السجناء. إن إحدى الطرق لوقف هذه الإساءة تتطلب استحداث مركز إلكتروني يتولى تسجيل المعتقلين، باستثناء أولئك الذين يصبحون شهوداً على سجناء آخرين ضمن برنامج حماية هؤلاء الأفراد، والالتزام بتطبيق حقوق المعتقلين الشرعية. والخطوة الأخرى هي خضوع الحراس والمحققين والمترجمين لإقامة الدعاوى ضدهم، سواء كانت مدنية أو جنائية، إذا ما عملوا على حرمان السجناء من مقابلة موكلهم من المحامين أو عوائلهم أو مندوبي الصليب الأحمر الدولي.

ولغرض وضع حدٍ لاختفاء المعتقلين، كان الرئيس أوباما على صواب عندما صرح بأن الصليب الأحمر يجب أن يتلقى معلومات بشكل منتظم، ويُسمح لمندوبيه بمقابلة المعتقلين الذين هم في قبضة الوكالات الأمريكية^(١٧). كما يجب أن يُضمن السماح للجنة الأمم المتحدة ضد التعذيب، التي خولها

(١٧) التشريع يتطلب إشعاراً وأذناً، وذلك موجود في قانون ٢٠٠٨ الذي أقرته لجنة المخابرات في مجلس

الشيوخ.

الكونغرس وصادق عليها المؤتمر العالمي لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري^(١٨)، وكذلك البروتوكول الطوعي للمؤتمر المناهض للتعذيب^(١٩).

إن منع القتل المستهدف والاعتقالات التي ليست جزءاً من تخويلات الكونغرس للعمليات العسكرية يجب أن يُشدّد عليه. وسيقول المعارضون «كيف يمكن الاعتراض على قتل هتلر (أو بن لادن)؟» غير أن هذا النوع من الأسئلة خاطيء. فالحياة لا تجري على منوال ما نراه على شاشات السينما، حيث يكون الأشخاص الجيدون على صواب دائماً، وهم مؤهلون وناجحون، وما للاعتقالات التي ينفذونها من مردودات ضارة. الحقيقة هي أن معظم العمليات العسكرية السرية منذ أواخر الأربعينيات باءت بالفشل، والبعض منها قد أدى إلى عواقب وخيمة. إن محاولات إدارة كينيدي لاغتيال كاسترو ربما أدت إلى اغتيال كينيدي نفسه. قد لا نعرف الحقيقة، ولكن يجب علينا ألا نشجع حرب العصابات العالمية عندما يكون رؤساؤنا عرضة لذلك، خاصة أن عملياتنا السرية بهذه الدرجة من الحماسة.

وبدلاً من السؤال ما الخطأ في قتل هتلر، يجب أن نسأل ما يلي: إذا أخذنا في الاعتبار ما نعرفه الآن عن قدرة جورج بوش على اتخاذ القرارات، فهل يصح أن يخول الكونغرس الرؤساء في المستقبل السلطة لقتل أي شخص نشك في أنه يمارس نشاطاً إرهابياً؟ وهل المنافع التي يمكن أن تُجنى من هذا القتل تفوق الأذى الذي لا بد أن يحصل نتيجة الكشف عنه؟ وكيف سنضمن هذه الرخصة للقتل باسم الله أو الوطن؟ هل عن طريق التشريعات السرية، أم عن طريق قرار المحكمة بالتصديق على الادعاء بسلطة الرئيس غير المحددة، أم عن طريق الآراء القانونية السرية التي يصدرها المحامون الحزبيون المنحازون والمتحذلقون في مكتب الاستشارات القانونية؟

يجب عدم السماح لأي وكالة حكومية باختطاف السجناء من بلد ما ونقلهم إلى آخر بهدف التحقيق معهم تحت التعذيب. وعليه، يتوجب على الرئيس أوباما أن يُلغى مذكرة الرئيس بوش بتاريخ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ التي لا تزال

UN Gen. Assembly, sess. 61, meeting 82, 20 December 2006.

(١٨)

(١٩) المسودة الأصلية لمؤتمر معارضة التعذيب والأساليب القاسية الأخرى غير الإنسانية والمعاملة المهينة أو العقاب UN Gen. Assembly, Res AJRes/57/199، دخلت حيز التنفيذ بتاريخ ٢٢ حزيران/يونيو من عام ٢٠٠٦.

سرية، وكان بوش أمر بموجيها القيام بتلك الممارسات، كما يجب كشفها للرأي العام. إن لدى الولايات المتحدة معاهدات لتبادل السجناء مع معظم الحكومات الأوروبية تتيح للقضاة المحايدون، وليس الوكالات الأمنية الحكومية، أن يقرروا ما إذا كان هناك سبب محتمل يتطلب تسليم المتهمين المشتبه فيهم إلى حكومات أجنبية لغرض المحاكمة. ولا بد من التذكير بأنه ليست للولايات المتحدة معاهدات من هذا القبيل رسمياً مع أكثر بلدان الشرق الأوسط والديكتاتوريات (السوفياتية السابقة) لأن نظمها القضائية نادراً ما تمارس تطبيق القوانين بطرق عادلة. ورغم أن حكومة الولايات المتحدة مرتبطة بمعاهدات تبادل المتهمين، فإن الحكومة رفضت تسليم بعض المتهمين لأن وزارة الخارجية، وحتى وقت قريب، تعترف بأن الشخص المتهم بأنه إرهابي في أحد البلدان ربما يكون مناضلاً من أجل الحرية في بلد آخر. لقد آن الوقت لتثبيت هذه المبادئ مجدداً، والتي كان جورج واشنطن ودانيال وبستر من روادها الأوائل^(٢٠).

ومع ذلك، يبقى سؤال آخر هو: ماذا سنفعل بالسجناء غير المرغوب فيهم والمحتجزون لدى القوات المسلحة الأمريكية في أفغانستان والعراق وأماكن أخرى؟ لقد تم تسليم بعض الرجال الأفغانيين إلى حكومة قرضاي لتمام إدانتهم بموجب التهم الأمريكية ضمن إجراءات سرية لم تستغرق أكثر من ساعة، وحُكم على البعض منهم بالسجن ٢٠ عاماً^(٢١). وبموجب اتفاقية كُتبت بعبارات غامضة، سيتم تسليم أكثر من ٢١ ألف سجين إلى عهدة المسؤولين العراقيين وسط احتجاجات الأتلية السنية^(٢٢). كما تم تسليم ٢١٤ متهماً إرهابياً تحتجزهم القوات الأمريكية في العراق إلى حكومات مصر والسعودية ووكالات استخباراتية أخرى^(٢٣). وهناك سؤال أخلاقي مهم هو عما إذا كانت

(٢٠) انظر: Christopher H. Pyle, *Extradition, Politics, and Human Rights* (Philadelphia, PA: Temple University Press, 2001), p. 22.

(٢١) Tim Golden and David Rohde, «Afghans Hold Secret Trials for Men that U.S. Detained,» *International Herald Tribune*, 10/4/2008.

(٢٢) Ali Gharib and Zainab Minecia, «Serious Risk of Torture» for Iraqi Prisoners Facing Transfer by U.S.,» *Alter Net* (31 October 2008), <http://www.alternet.org/waronaq/105564/%22serious_risk_of_torture%22_for_iraqi_p_risoners_facing_transfer_by_u.s./>.

للمزيد من الإحصاءات الشاملة التي تغطي معتقلي بوكا وكروبر، انظر: David Enders, «Camp Bucca:» *Nation*, 8/10/2008.

(٢٣) Mark Mazzetti and Eric Schmitt, «Military Sending Foreign Fighters to Home Nations,» *New York Times*, 28/8/2008.

الولايات المتحدة ملزمة بتسليم أي شخص إلى تلك الوكالات رغم إرادته.

إن قضية مناف ضد غيرن تقرر في اليوم الذي صدر فيه القرار في قضية بومدين. كانت المحكمة العليا قد أصدرت رأيها بأن مواطنين أمريكيين تحتجزهما القوات الأمريكية في العراق، لهما الحق في طلب لائحة الاتهام ضدتهما أمام محكمة فدرالية ليتمكننا من الاعتراض على قرار تسليمهما ليقفا أمام محكمة عراقية. لكن القضاة لم يعطوا (أو ينكروا) هذا الحق بالنسبة إلى الأجانب الذين تنوي القوات الأمريكية تسليمهم إلى حكومة العراق أو إلى حكومات أخرى^(٢٤). وليس عملياً في أغلب الحالات أن يطلب الأجانب سلوك طريق طلب لائحة الاتهام أمام المحاكم المدنية الأمريكية. هناك حاجة ماسة إلى مراجعة خطط تبادل السجناء التي تضعها القوات المسلحة من قبل هيئة مستقلة يفوضها الكونغرس القيام بهذه المهمة، حتى لا يتم تسليم المعتقلين إلى وكالات استخباراتية أجنبية تعذبهم أو تقتلهم في سجن يشبه سجن «أبو غريب».

ثالثاً: وضع نهاية للتعذيب والقسوة وامتهان الكرامة

لغرض العودة إلى العمل بموجب معاهدات جنيف، يتعين على الكونغرس أن يلغي أولاً قانون المحاكم العسكرية لعام ٢٠٠٦. لقد منح الكونغرس بموجب ذلك القانون الرئيس بوش السلطة المطلقة لكي يحدد المقصود بجرائم الحرب في ما يتعلق بـ «القسوة والمعاملة غير الإنسانية وامتهان كرامة المعتقلين». إن تحديد معنى الجريمة يجب أن يكون من اختصاص السلطة التشريعية التي يجب ألا تفوض ذلك للرئيس. يجب على الكونغرس أن يعطي الجميع، بمن فيه المدعون العامون، إشارة واضحة إلى كل ما هو غير مسموح به، وأن يُترك للمحكمة قضية تقرير الأمور الجانبية الغامضة بطريقة تحترم التفسير العالمي والأمريكي للمعاهدات المتبادلة. إن إلغاء قانون المحاكم العسكرية بالكامل لم يحرر فقط قضية حق طلب لوائح الاتهام الخاصة بالأجانب (التي تجاهلتها المحكمة العليا عند النظر في قضية بومدين)، بل إنه أوقف أيضاً أية ملاحق إضافية تمنع إقامة الدعاوى المدنية نيابة عن الضحايا الأجانب ضد سوء المعاملة على يد السلطات الأمريكية^(٢٥). كما

Munaf v. Geren, 553 U.S., 128 S. Ct. 2207 (2008).

(٢٤)

MCA, sec. 7(e) (2).

(٢٥)

يتطلب الأمر من الكونغرس أن يلغي قانون معاملة المعتقلين لعام ٢٠٠٥.

إن تحديد معنى التعذيب والقسوة يجب ألا يُترك تقريره للقوات المسلحة أو لمن يكتب التعليمات، كما فعل الرئيس أوباما وأمره الرئاسي الأول؛ فإلغاء القانون يحرر الكونغرس من الادعاء المتكرر «أخبرني المحامي أنني أستطيع عمل ذلك»، وهو الادعاء الذي يكرره المسؤولون للدفاع عن توسعهم في تحديد المقصود بالمقاتل العدو.

والأمر الذي لا يقل أهمية هو واجب الكونغرس في تمديد فترة تحديد القضايا المتعلقة بالتأمر على المستوى الاتحادي من عشر سنوات إلى ١٥ سنة. وعليه، فإن المطلوب من المدعي العام في إدارة أوباما ألا يوقف مقاضاة فريق التعذيب حتى تكتمل فترة رئاسة أوباما الثانية. وإذا ما تم الانتظار فإن فترة خمس سنوات ستنتضي من دون مقاضاة أحد. وعندها سيكون أمام الشعب الأمريكي فرصة محدودة ليعرف القصة كاملة عن كيفية نشأة سياسة التعذيب تطورها.

ولغرض تحاشي سياسة التعتيم التافهة التي حكمت إدارة بوش، فإن سياسة التعذيب وكل المعدبين والحراس يجب أن يُطلب منهم أن يطبقوا «القاعدة الذهبية» وفق معاهدات جنيف، وهي إن كنت تشعر بالغضب حين تعلم أن أساليب التحقيق التي تنوي اتباعها ستؤذي أفراد عائلتك إذا ما مارسها معهم، فمعنى ذلك أنها ممنوعة قانونياً. والأكثر أهمية من ذلك هو أنه يجب على الكونغرس أن يواصل ما أنجزه أوباما عندما كان مشرعاً في إلينوي^(٢٦)، وأن يُطلب من أجهزة الاستخبارات والجيش والشرطة والمتعاقدين المدنيين الذين يستخدمونهم، أن يقوموا بتسجيل عمليات الاستجواب باستخدام أجهزة الفيديو. إن نُسخ الأشرطة يجب أن تحتوي على التعريف بكل المشاركين، ومكان الاستجواب وزمانه. ويجب أن تُرسل هذه التسجيلات إلكترونياً إلى موقع محايد لتوثيقها، لأن فكرة المحاسبة هي أفضل وسيلة للحد من عمليات القسوة^(٢٧).

وإضافة إلى ذلك، يتوجب على العاملين في أجهزة الاستخبارات والمتعاقدين المدنيين الذين يعملون معهم أن يتبعوا قواعد الاستجواب التي

Eli Saslow, «From Outsider to Politician», *Washington Post*, 9/10/2008.

(٢٦)

(٢٧) قدم رش هولت (ديمقراطي من نيوجرزي) وهو رئيس اللجنة المنتقاة لمراقبة المخابرات في مجلس النواب، مسودة اقتراح يخص القوات المسلحة. لكن الأعضاء الجمهوريين كافة صوتوا لرفض ذلك الاقتراح.

يلتزم بها الجيش، وأن تُعلن تلك القواعد على الملأ. وفي ما يتعلق بالسماح لوكالات الاستخبارات باحتجاز الأفراد، فإن هذا الاحتجاز يجب أن يكون قصير المدى، وأن يكون خاضعاً لرقابة المفتش العام.

لقد تمّ الكثير من التجاوزات التي طاولت المعتقلين حديثاً خلال عمليات الاستجواب. كان الغرض من هذه التجاوزات هو «إعداد» المعتقلين للاستجواب. كما أن أكثر تلك التجاوزات كانت بلا مسوّغ أو مبرر، وكانت نتيجة متوقعة لأن الإدارة عبرت عن عدم مبالاتها بشأن هذا الموضوع؛ فالفضل في وضع المبادئ الواضحة والاستجابة لشكوى الضحايا يجب أن يعاقب عليه، لأنه يعني التقصير في أداء الواجب.

رابعاً: لجنة من أجل معرفة الحقيقة أو تحقيق علني يجريه الكونغرس

إن مقاضاة فريق التعذيب تعني التزاماً سياسياً رئيسياً من قبل الإدارة الجديدة سوف يكون له مردود انتخابي محدود، إن لم يكن بلا مردود البتة. كانت آخر مرة قاضى فيها الديمقراطيون الجمهوريين عندما تمّ بيع أسلحة بشكل سري إلى حكومات ترعى الإرهاب، لكنهم لم يؤديوا عملاً جيداً. واستطاع الأشخاص الرئيسيون في فضيحة إيران - كونترا أن يفلتوا من العقاب (أو أعطوا ضماناً بالعمو التام مقابل أقوالهم المعروفة التي كرروها عصر ذلك اليوم خلال استجوابهم في مبنى الكابيتول: «لا أتذكر»). وفي قضية أخرى، تجاوز كنيث ستار حدود سلطته عندما حاول إدانة الرئيس كلينتون وقت تكليفه كمحقق مستقل من قبل وزارة العدل، الأمر الذي اضطر الكونغرس إلى إلغاء القانون الذي تمّ بموجبه تعيين ستار نفسه.

قال بعض المعلقين السياسيين إن الانتخابات، كما أخبرهم المحققون، هي أفضل وسيلة لجعل الرؤساء مسؤولين عن جرائمهم. غير أنه أعيد انتخاب جورج بوش عام ٢٠٠٤ رغم علم الناخبين التام بسياسته بشأن التعذيب. وهذا يعني أن الانتخابات لا تضمن مجيء حكومة تخضع للقانون.

في تعليق لألن درشويتز، أستاذ القانون في جامعة هارفرد، نُشر في صحيفة وول ستريت جورنال، اعترف ضمناً بأن «لا أحد فوق القانون»، إلا أنه مضى يقول «إن الالتزام بالمبادئ له الأهمية نفسها. نتائج الانتخابات يجب ألا

تقرر في ضوءها من شئتم محاسبته. وحتى لو كان الفائزون (في انتخابات ٢٠٠٨) يعتقدون بأمانة أن الجمهوريين قد ارتكبوا «جرائم حقيقية» بدلاً من أنهم «اتبعوا سياسة رديئة»، فهو يعيد بذلك قول أوياما بأنه «يجب عدم محاسبة أي شخص لأن محاولة من هذا النوع ستوصم بأنها ليست أكثر من محاولة حزبية ضيقة للصيد في الماء العكر»^(٢٨).

طبعاً، إن مناقشة من هذا النوع فيها خروق كثيرة، منها أولاً أن إدارة بوش لم تقتف سياسة رديئة بل اشتركت فعلاً في نشاطات إجرامية؛ ثانياً، إذا كان المجرمون لا يحاكمون أنفسهم، فلماذا ينتخب الناس إدارة تفعل ذلك؟ ثالثاً، إذا كان الظاهر هو لعب ورقة العدالة، أليس من المطلوب أن نستثني إرهابيي القاعدة من المحاسبة حتى نتجنب اتهام «عدالة المنتصر»؟ رابعاً، لماذا الافتراض بأن الإدارة الجديدة - والقضاة الفدراليين - غير قادرين على تطبيق القانون بشكل عادل؟ هل ستكون الإدارات القادمة عاجزة عن تطبيق العدالة، أم أن ذلك يقتصر على الإدارات التي يسيطر عليها الحزب المعارض؟ ولو أخذنا الأمر بحذافيره، فإن تعليق درشويتز يبدو أنه يشير إلى أن الرئيس بوش خسر انتخابات ٢٠٠٨، في حين أنه لم يكن مرشحاً فيها أصلاً. وعليه، تبدو هذه المناقشة أبعد ما تكون من الواقع.

من الواضح أن درشويتز يعتقد أن «اختراع» الأحزاب السياسية، الذي كان نتيجة جانبية للدستور، يعطي تلك الأحزاب القدرة على رفض المبدأ الدستوري بأن لا أحد فوق القانون. أو كما قال جورج أورول بأن الفلاحين قصدوا أن يقف الجميع متساوين أمام القانون، ما عدا وزارة العدل حين تكون في يد الحزب المعارض^(٢٩). والعدالة هنا تتطلب عدم محاسبتهم. ويصرّ درشويتز على أن الرؤساء ومساعديهم يجب أن يحصلوا على ضمان من عدم المقاضاة مهما تكن فظاعة جرائمهم، لأنه لا يوجد مدع عام ناجح يمكن الوثوق بأنه غير متحيز حزبياً. ويضيف قائلاً إن من الأفضل أن تدع فريق التعذيب وشأنه بدلاً من كبح «اتباع سياسة خلاقية وتطبيقها» من قبل رؤساء ذوي نزعة دموية في

Alan Dershowitz, «Indictments are Not the Best Revenge.» *Wall Street Journal*, 12/9/2008. (٢٨)

(٢٩) أدين بالشكر إلى لورنس فلنل عميد كلية القانون في ماساتشوستس الذي جلب انتباهي إلى هذه المناقشة في تغريدة له على تويتر، بعنوان: «Alan Dershowitz on Whether to Prosecute Executive Branch Officials.» *Oped News* (7 October 2008), <<http://www.opednews.com/articles/Re-Alan-Dershowitz-On-Wh-by-Lawrence-Velvel-081007-647.html>> .

المستقبل [درشويتز ناشط صهيوني معروف، وهو الذي طرح الرأي (القانوني؟) من أن لإسرائيل الحق في تعذيب أي إرهابي للتوصل إلى مكان «القبيلة الموقوتة» - المترجم].

كما دعا بعض المعلقين الصحفيين، مثل ستيفارت تايلور الذي يعمل في مجلة نيوزويك^(٣٠) ونيكولاس كرسستوف من صحيفة النيويورك تايمز^(٣١)، إلى تأليف لجنة مستقلة لتقصي الحقائق بدلاً من تحقيق تقوم به لجنة من الكونغرس. وتمتّع هذه اللجنة بالقدرة على استدعاء الشهود. وبمضيان إلى القول إنه إذا ما قررت وزارة العدل في إدارة أوباما أن تقاضي أحداً، فهل سيتم إقناع مسؤولي إدارة بوش بالاعتراف بذنوبهم؟ ولكن إذا لم يكن هناك تهديد بإنزال العقاب، أو لن تكون هناك حاجة إلى اتفاقات بشأن الاعترافات المسبقة، فما الذي يدفع أشخاصاً مثل ديفيد أدنغتون إلى الاعتراف بأي شيء؟

لقد طرح بعض المشرّعين أن من خلال لجنة لتقصي الحقائق من دون تهديد بإنزال العقاب، يمكن تحاشي العداوات التي أثيرت خلال محاولة إزاحة كلينتون من السلطة. في الحقيقة إن ما تحتاج واشنطن إليه هو التوافق وليس المزيد من التحيز الحزبي. ومثل هذه الآراء يطرحها عادة أعضاء الكونغرس الذين ينكرون أن الأولوية يجب أن تُعطى لحصولهم على مزيد من المخصصات المالية لمناطقهم، أكثر من الالتزام بالقواعد القانونية أو الوقوف بوجه الامتيازات التي يسعى الرؤساء الجدد إلى الحصول عليها وتثبيتها من أجل المستقبل.

إن لجان تقصي الحقائق والتوافق تصلح لبلدان مثل جنوب أفريقيا وتيمور الشرقية اللتين عانتا غياب القانون والنظام، وكانتا تحتاجان إلى نوع من المحاسبة الرمزية. وهذا ليس مآزقنا الحاضر؛ ففي استطاعة القانون الأمريكي محاكمة عدد من المجرمين، خاصة إن كانت أفعالهم على درجة عالية من الإجرام. ومن الجدير بالذكر أن اللجان نادراً ما تُعطى الوقت اللازم والتمويل المناسب للوصول إلى قاع الفضائح، وعادة ما توضع في طريقها أصناف العراقيل لكي لا تحصل على المعلومات المطلوبة. وهي تختلف عن لجان الكونغرس لأنها لا تستطيع فرض الإصلاح على نشاطات أو أعضاء الكونغرس نفسه. ولكي تراوغ السياسيين، فإن الهدف الرئيسي لأغلب اللجان هو التأخير

Stuart Taylor, Jr., «The Truth about Torture,» *Newsweek* (12 July 2008).

(٣٠)

Nicholas D. Kristof, «The Truth Commission,» *New York Times*, 6/7/2008.

(٣١)

من أجل كسب الوقت حتى تنتهي المهلة المحددة للتحقيق، وتعطي في الوقت نفسه الانطباع بأن الإصلاح في طريقه إلينا.

وإذا كان الحزب السياسي المهدد لا يستطيع أن يحمي نفسه من تحقيقات الكونغرس عن طريق تعيين لجان سهلة الانقياد، فإنه يدفع أعضائه في الكونغرس للعمل على تأسيس لجان مشتركة من مجلسي النواب والشيوخ. واللجان المشتركة غالباً ما يسهل إرباك عملها عن طريق إثارة الخصومات المعروفة بين أعضاء المجلسين. وهذه الخصومات غالباً ما يستغلها أعداء الإصلاح. ومثال على ذلك، الجهود التي بذلها تشيني، عضو مجلس النواب في حينها، خلال مناقشة فضيحة إيران - كوترا. وحتى لو اتفق الأعضاء على بعض التوصيات، فإنهم عادة ما يفتقرون إلى القوة لدفع اقتراحاتهم إلى المناقشة العامة في قاعتي المجلسين.

إن تحقيقات الكونغرس لا تعني بالضرورة إثبات الجرائم التي ارتكبتها إدارة بوش. والهدف الأساسي منها هو الإسهاب في الحديث عما هو معروف منها لغرض المطالبة بإجراء الإصلاحات. والسؤال هو من سيقوم بهذه المهمة؟ فمن بين الفريق الذي يقدم النصيحة للرئيس أوباما ظهر بعض التأييد لشيء يشبه مهمة لجنة تشرشل، وهي لجنة تمّ تأليفها للتحقيق في انتهاكات أجهزة الاستخبارات العاملة تحت الإدارات الجمهورية والديمقراطية^(٣٢). لكن اللجنة أسست قبل أن يؤسس الكونغرس لجانه الخاصة في مجلسي النواب والشيوخ لمراقبة أجهزة الاستخبارات، وتعتبر من اللجان القوية، وسوف لن ينظر أعضاؤها بالترحيب لتأسيس لجان مؤقتة تقوم بالعمل الذي هو أصلاً من اختصاصهم، إذا ما أخذنا في الاعتبار أن المأزق الحاضر يعود بدرجة كبيرة إلى فشلهم في عملية مراقبة أجهزة الاستخبارات.

البديل الآخر هو إناطة المهمة باللجنتين القضائيتين التابعتين لمجلسي النواب والشيوخ. لقد قامت هاتان اللجنتان بعقد جلسات للاستماع إلى شهادات نافعة بهذا الصدد، إلا أن التحيز الحزبي عطل مهامهما. كان العامل الأساسي لنجاح لجنة تشرشل في مهمتها هو غياب التحيز الحزبي الذي نجم عن تعيين الأعضاء الأقل حماسة في تحيزهم الحزبي من مجلس الشيوخ ومساعدتهم.

Tim Shorrock, «Exposing Bush's Historic Abuse of Power,» *Salon* (23 July 2008).

(٣٢)

طبعاً، كان في ذلك الوقت الكثير من الجمهوريين المعتدلين. فإذا كان الأمر كذلك، فإن أفضل الحلول هو وجود لجنتين مؤقتتين تضمّان في عضويتهم ممثلين أقل تحيزاً من بين لجان الاستخبارات والتشريع والقوات المسلحة في مجلسي النواب والشيوخ. يجب أن يكون لهذه اللجنة السلطة لدعوة الشهود، والقوة لدفع بعض الإصلاحات، ويمكن لأعضائها أن يكملوا مهمة لجنة تشرشل لتعديل القوانين الخاصة بعمل وكالة الاستخبارات المركزية ومكتب التحقيقات الفدرالي وأجهزة الاستخبارات العسكرية المتنوعة.

يفضل بعض مؤيدي تأليف اللجنة المستقلة أن تركز مهامها على جرائم إدارة بوش. ولكن لا هذه اللجنة ولا لجان الكونغرس تفضل أن تركز على جرائم أشخاص معينين بالذات. فالواجب الأساسي لأي لجنة إشراف قانونية ليس كشف بعض الأشخاص، ولكن دراسة الصورة الأشمل واستعادة العمل بمبدأ توازن القوى من أجل ضمان الحريات وبسط سلطة القانون.

خامساً: العقبات في وجه إقامة الدعاوى

إن إقامة الدعوى ضرورية، ويجب أن تبدأ مباشرة بعد إلغاء فقرات تأمين العفو العام الذي أقرته المحاكم العسكرية، وتمديد فترة شمول المخالفين بأثر رجعي. يمكن للمدعي العام أن يبدأ بالأشخاص الأدنى في سلم المسؤولية، بهدف الحصول على عفو مقابل اعترافات لتوريط رؤسائهم، بمن فيهم تشيني ورامسفيلد وغونزاليس وولفوويتز. فإدانة بوش أقل أهمية ما دام الهدف الأكبر هو إرسال إشارة تحذير إلى كل المسؤولين بدرجة وزير في المستقبل، أن للولايات المتحدة حكومة تسري فيها القوانين، وأن من الأفضل لهم التقيد بالقوانين الجزائية، بغض النظر عن أوامر الرئيس أو ما يقوله له المتحذلقون من مستشاريه القانونيين.

وإذا ما عرفنا أن الرئيس بوش منح نفسه وتابعيه عفواً عاماً، فإن مثل هذا العفو يجب أن يلغى. والحكمة المعروفة بأن العفو يجب أن يبرز الرغبة في المحاسبة القانونية شيء جميل، ولكن قبول ذلك في حالات التجاوز الكبرى لا يُعدّ حكمة. يحقّ للرؤساء أن يمنحوا العفو لمن سبقهم، ولكن العمل بهذا المبدأ لا يُلزم الرؤساء الذين يأتون بعدهم أن يلتزموا بنفس تلك الروح، لأن ذلك يعني «العفو إلى الأبد». ولو سُمح للرؤساء أن يعفوا عن أنفسهم وحاشيتهم التي يثقون بها من المحاسبة في المستقبل، فإن ذلك يعني أنك

تعطيهم رخصة لارتكاب الجرائم من دون طائلة العقاب. وإذا ما تقبلنا هذا المنطق، فإن النظام الدستوري وتوازن القوى وضممان الحريات وسلطة القانون ستختفي من الوجود.

العفو الشامل الذي أشرنا إليه أعلاه يختلف عن العفو الذي أصدره أندرو جاكسون عن الجنود الكونفدراليين عقب الحرب الأهلية. ويختلف أيضاً عن العفو الذي أصدره جيمي كارتر عن الجنود الهاريين من الخدمة العسكرية خلال حرب فيتنام. يختلف هذان العفوان عن عفو صدره الرئيس لنفسه ولبطانته ليمنع المقاضاة القانونية في المستقبل. إنه في الحقيقة يضع العراقيين في وجه العدالة. وهناك أيضاً العفو الذي أصدره فورد عن نكسون قبيل أن تتم محاكمته، والذي يُعتبر عفواً من هذا الصنف. إنه في الحقيقة نوع من ممارسة الاختيارات القضائية التي يجب ألا تكون ملزمة للرؤساء القادمين. ولكي يمكن أن ينال أحد منهم أي عفو، فإن أعضاء فريق التعذيب في إدارة بوش يجب على الأقل أن يقفوا أمام المحاكم ويقدموا اعترافاً مقبولاً بالذنوب والجرائم التي ارتكبوها. ويتم بعد ذلك العفو عن الأعضاء المذنبين منهم في ارتكاب تلك الجرائم فقط. هذا الوضوح السياسي يجب أن يتم عن طريق تشريع يشير إلى أن الرؤساء يمكنهم العفو عن المدنيين^(٣٣).

أما العقبة الأخرى في وجه مقاضاة هؤلاء، فهي ادعاء أن وضع سياسة للاستجواب من أجل الحصول على معلومات استخباراتية يمكن استخدامها، كما شرح غونزاليس، من ضمن الصلاحيات التي تمتع بها فريق التعذيب. إن في استطاعة الكونغرس فقط أن يرفض ادعاء من هذا القبيل. وأخيراً هناك سؤال يتعلق بمن سيقوم بهذه المقاضاة. من الناحية المثالية، يكون من واجب وزارة

(٣٣) إن إصدار العفو هو من صلاحية الرئيس، لكن تحديد «كل الصلاحيات التي ينطهها هذا الدستور في... كل مسؤول» في الحكومة في يد الكونغرس (المادة I، قسم ٨، عبارة ١٨ من الدستور). هناك قول فصل في قضية Schick V. Reed, 419 U.S. 256 (1974) قدر تعلق الأمر بصلاحية العفو يمكن تغييرها فقط عن طريق تعديل دستوري. غير أن هذه الحاجة لا تقتصر على سلطة الكونغرس في منع الرؤساء من صلاحية العفو لأنفسهم والعالمين معهم من أجل وضع العقوبات أمام العدالة. يناقش جوردن ج. باوست بأن صلاحية الرئيس لإصدار العفو مقصورة على «مخالفات ضد الولايات المتحدة بما يعارض كافة المخالفات ضد قوانين الولايات المتحدة الأمريكية»، ولكن يبدو أنه من غير المعقول أن تقبل أية محكمة هذا التمييز، ولذلك لن تسمح هذه الإعفاءات وفق قانون القضاء الفدرالي لمخالفات هي أيضاً ضد قوانين الشعوب الأخرى. انظر: Jordan J. Paust, *Beyond the Law: The Bush Administration's Unlawful Responses in the «War» on Terror* (New York: Cambridge University Press, 2007), p. 202, note 150.

العدل إصدار الاتهام، لكي تستعيد على الأقل كبرياءها. وإن هذه المثالية لا تعيق تعيين مدع عام غير متحيز وعلى درجة عالية من الاستقلالية، على شاكلة المدعي العام إليوت ريتشاردسن الذي اختار أرشيبالد كوكس ليقود الفريق الذي قاضى المتهمين في فضيحة ووترغيت. وفي استطاعة المدعي العام اختيار مدع خاص من بين المدعين الفدراليين، حتى وإن كان جمهورياً.

وإذا كانت وزارة العدل غير قادرة على مقاضاة فريق التعذيب بسبب قانون العفو وقانون تحديد مدة إقامة الدعوى، فالطريق هو أن نفتح المجال أمام محاكمات أجنبية، حيث لا تُقبل قرارات العفو التي يصدرها الكونغرس أو الرئيس وليست لها قيمة قانونية. إن الرئيس وثلاثي مجلس الشيوخ سوف لن يقبلوا بقرارات المحكمة الجنائية الدولية بالتصديق على تشريع روما. غير أن الرئيس أوباما يستطيع على الأقل إلغاء اتفاقيات عدم نقل المطلوبين التي فرضها جون بولتون على بعض الدول الأجنبية، وهو الأمر الذي يمكن وزارة العدل من ملاحقة المطلوبين بالحضور أمام المحاكم الأوروبية حتى يتم جلب فريق التعذيب أمام العدالة وفق المبدأ العالمي لمقاضاة المسؤولين عن جرائم الحرب.

العوائق في وجه مقاضاة فريق التعذيب متعددة ومتنوعة، لكنها ليست أصعب من تلك التي تجاوزتها حكومتا الأرجنتين وتشيلي في إثر ما سُمّي فترة الحرب القذرة. ولكن إذا كانت الولايات المتحدة ستقوم بما قامت به تلكما الدولتان بجلب المعذبين ليقفوا أمام العدالة، فأمر سيقدره المستقبل. ولكن الفشل في مقاضاة هؤلاء الآن سيؤدي بالتأكيد إلى طلب المحاكمة في المستقبل؛ فهذا الأمر لا يبدو أنه سيختفي من الساحة السياسية والعدلية.

سادساً: كبح نظام السرية

إن إقامة الدعاوى من أجل الحصول على تعويض مالي لضحايا التعذيب، تصطدم في الوقت الراهن بقضية حق الدولة في المحافظة على سرية معلوماتها. طبعاً، حتى ادعاء من هذا القبيل يمكن تغييره. كل ما يحتاج القضاة الأمريكيون إليه هو أن يُظهروا اهتماماً بالموضوع لأن التحجج بالسرية قد أسيء استخدامه أكثر من نصف قرن، كما أثبتت ذلك فضيحتا ووترغيت وإيران - كوثرا، إضافة إلى فضائح التعذيب. كما يجب على القضاة أن يعترفوا بأن المسؤولين الحاليين الذين يتسترون خلف حق الدولة في السرية لا يستطيعون أن يميزوا بين الحاجة

إلى حفظ الأسرار من التسرب إلى الدول الأجنبية، وما يمكن أن يُعتبر عملاً محرّجاً للشخص الذي في السلطة. وبدلاً من أن يدعنوا لادعاءات واسعة للسرية، عليهم الرجوع إلى واحدة من القضايا الجوهرية بالنسبة إلى الآباء المؤسسين، وهي أنه لا شيء يجعل المسؤولين العاملين لا يستحقون ثقة الشعب أكثر من غياب المحاسبة.

إن الكونغرس ليس بحاجة إلى انتظار قيام القضاة بتقليص امتيازات الدولة لممارسة السرية، فهذه المسألة غير موجودة في الدستور، بل اخترعها بعض القضاة، ويمكن تغييرها بأمر من الكونغرس، أو أن قانون المعلومات السرية الذي صادق عليه الكونغرس عام ١٩٨٠ ووصف كيف تتمّ معاملة أسرار الدولة في المحاكمات الجزائية^(٣٤)، يمكن التوسع فيه ليشمل دعاوى التعويضات المدنية أيضاً. وخلافاً لادعاءات إدارة بوش، فإنه ليس من حق السلطة التنفيذية أن تقرر أي أدلة يمكن إخفاؤها وأي قضايا مثيرة للنقاش يمكن أن تُسمع أمام المحاكم. إن الفقرة ٥٠١ من الشروط والأدلة الفدرالية تعطي القضاة الحق أن يقرروا تحديد المعلومات يجب حجبها في المحاكمات لأسباب السلامة الوطنية^(٣٥). وهكذا، وrehناً برغبة القضاة، يمكن للمحاكم أن تتوسع في المبادئ الأساسية لقانون المعلومات السرية وتطبيقاته ليشمل قضايا طلب التعويضات المالية. ويمكن للكونغرس والقضاة أن يحيطوا محامي الحكومة علماً إن كانوا لا يرغبون في تقديم ما يدعونه أسراراً كأدلة للنظر فيها قضائياً أمام الكاميرا، والموافقة على استخدام مصادر معلوماتهم في المحاكم. أو أن يتناقشوا حول إمكانية استخدام بديل آخر تتفق عليه جميع الأطراف من أجل الوصول إلى تفاهم من نوع ما أو الاكتفاء بالغرامة.

وحتى وقت قريب، كان من الممكن التمييز بين النظرة الأمريكية والبريطانية حول المعلومات العامة. ففي المملكة المتحدة يفترض الإداريون أن الوثائق الحكومية تتمتع بنوع من الحصانة، ويجب إخفاؤها عن أعين المتعطين المتطفلين من مواطنيها. وما لم يقرر الوزراء المعنيون السماح للآخرين بالاطلاع

18 U.S.C. Appendix III.

(٣٤)

(٣٥) «ما عدا ما يتطلبه الدستور... أو... قانون الكونغرس أو القواعد التي وضعتها المحكمة العليا بما يتفق مع تشريعات السلطة، وامتيازات الحكومة... تتحكم بها مبادئ القانون العام كما يتم تفسيرها من قبل المحاكم الفدرالية في ضوء العقل والتجربة» (قانون رقم ٥٠١، القواعد الفدرالية للادلة).

عليها، فإن الإفصاح عنها يُعتبر تجاوزاً على تلك الحصانة. العكس هو الصحيح هنا في الولايات المتحدة: الشعب يتمتع بالاستقلالية، حسبما جاء في مقدمة الدستور، والموظفون الرسميون يجب أن يكونوا في «خدمة» الشعب، والوثائق الحكومية ليست ملكاً خاصاً لأولئك المسؤولين، بل إنها في عهدهم فقط. يجب أن تكون الأسرار نادرة، ومقتصرة على حالات مؤقتة فقط، لأن الحكومة يجب أن تكون مفتوحة أمام رقابة الشعب، وإلا يُصبح الدستور والانتخابات التي تجرى بين فترة وأخرى والتوازن بين القوى أموراً لا معنى لها.

لقد مضى زمن طويل كان يجب على الكونغرس خلاله أن يُصلح نظام السرية، الذي يسبب الضرر لعمل الحكومة أكثر من محاولات أعضائها المحتملين. فالملايين من الموظفين العاملين في القطاع الحكومي اليوم باستطاعتهم أن يطلعوا على معلومات تُحرّم على الكونغرس والمحاكم والإعلام. ويمكن أن يُعاقب هؤلاء الموظفون إن هم حاولوا إطلاع الغير عليها. وفي رأينا أنه يجب تخفيض عدد الموظفين في القطاع الحكومي ممن لهم السلطة لإبقاء المعلومات سرية إلى حدّ كبير. كما أن عدد الوثائق السرية وشبه السرية يجب أن يُقلل هو الآخر، وأن يكون في وسع الكونغرس والمحاكم أن تُعلن المعلومات على الملأ أو تخلق نظاماً جديداً يتحكم في هذه المسألة. ويجب الإسراع في عملية رفع السرية عن المعلومات لأن الهدف الأساسي لها لا يعني منع اكتشافها الذي لا مناص منه، بل حرمان العملية السياسية من تنفيذ ذلك وفق برنامج زمني يناسبها. والطريقة الأخرى لمعالجة هذه المشكلة هي كشف أسماء من يأمر بوضع الوثائق تحت السرية، وأسماء من يكون له الحق في رفع تلك السرية عنها لدى انتهاء مفعول مدة السرية. كما نقترح أن يكون تمديد فترة السرية صعباً، وأن يُمنع وضع الوثائق العامة تحت غطاء السرية مجدداً إلا في الحالات الاستثنائية^(٣٦).

إن الفترة الزمنية المحددة لرفع السرية عن المعلومات وفق قانون حرية

(٣٦) وضع الكونغرس شرطاً لهذا التصرف عام ٢٠٠٨ عندما صادق على تشريع رقم ٦٥٧٥، قانون اختزال المبالغ في السرية، حسب توصية لجنة المراقبة وإصلاحات الحكومة. طلبت من أمناء السجلات والمحفوظات أن يوضحوا القواعد والأصول حول مدة السرية الموضوعة على أية وثيقة، وتدريب من يقومون بعملية التصنيف من الذين يتم اختيارهم، وتنظيم عملية فحص الوثائق من قبل المفتشين العاملين. ونظراً إلى أن الدوافع إلى وضع السرية تسبق الدوافع إلى رفعها، فربما يكون من الأفضل أن تُعطى كل مؤسسة حكومية حصة نسبية لوضع السرية على وثائقها في أي وقت من الأوقات.

المعلومات يجب أن تُراجع^(٣٧). لقد بدأ الرئيس أوباما إعادة النظر في الظروف التي تفضّل وضع السرية على المعلومات، والتي كانت متبّعة في فترتي إدارة ريغان - بوش الأب، وبوش الابن - تشيني. وعلى الكونغرس متابعة الأمر بتخصيص الموارد المالية للموظفين العاملين في رفع السرية، وإبطال ادعاءات تشيني بأنه غير ملتزم بقانون وثائق الرئاسة^(٣٨)، لأن راتبه يأتي من ميزانية مجلس الشيوخ^(٣٩). كما يجب عدم السماح لمسؤولي السلطة التنفيذية بتحاشي الحساب عن طريق مناقشة القضايا الرسمية من خلال رسائل البريد الإلكتروني غير الرسمية. ويجب تغريمهم أو معاقبتهم عند إتلاف أي وثائق. كما يجب اتخاذ الإجراءات من أجل توثيق جميع الرسائل الإلكترونية تُرسَل من البيت الأبيض أو تصل إليه، وأن يُطبّق ذلك على كل مسؤول بمستوى وزير.

كما يمكن للكونغرس أن يوضح موقفه صراحة بالقول إن الأوامر الرئاسية التي يتم توقيعها بطريقة سرية تشكل مخالفة تتحملها الحكومة، ومدعاة لإقامة الدعوى عليها لتغييرها. كما يمكن الكونغرس أن يمنع محامي مكتب الاستشارات القانونية من إصدار آراء قانونية بشكل سري، خاصة إذا كان القصد من ذلك تغطية أي نشاطات إجرامية. صحيح أن كشف أي مشورة قانونية سرية يمكن الإقرار بها أمر صعب بموجب قانون امتيازات السلطة التنفيذية، ولكن حين يكون القصد من آراء محامي مكتب الاستشارات القانونية هو إلزام وكالات السلطة التنفيذية للقيام بعمل ما، يصبح من حق الشعب أن يُطلع عليها.

سابعاً: توقيع البيانات الرسمية

لا يستطيع الكونغرس أن يُخبر الرئيس عمّا يجب أن يقوله عندما يوقّع قراراته لتصبح قوانين نافذة المفعول. كما أن من حق محامي الرئيس النظر في دستورية مشاريع القوانين، التي يوافق عليها الكونغرس وتُرفع للرئيس كي يوقّعها، أمام المحاكم بشكل علني. إن وظيفة الرئيس هي «التأكد من سلامة

5 U.S.C. sec. 552.

(٣٧)

44 U.S.C. chapter 22.

(٣٨)

John Dean, «The Mis under Estimated Mr. Cheney: The Vice President's Record of (٣٩) Willfully Violating the Law, and Wrongly Claiming Authority to Do So,» FindLaw.com (29 June 2007), < <http://writ.news.findlaw.com/dean/20070629.html> >.

تطبيق القوانين بكل إخلاص»، وإن ذلك يتطلب أحياناً توضيح أي غموض فيها، وحل أي تناقض بينها وبين القوانين الأخرى أو الدستور. تأتي المشكلة عندما يُعبر الرئيس خلال توقيع تلك القوانين أو بعده عن قصده بأنه لن يُنفذ تلك القوانين بإخلاص.

من الطبيعي أن نتوقع أن الغرض من أي قانون قد لا يكون واضحاً تمام الوضوح. فقد كُتب الكثير من القوانين بطريقة غامضة متعمدة بقصد إخفاء الانقسام في الرأي الذي قد يؤدي إلى عدم التصويت عليها أو إقرارها في قاعات الكونغرس. وفي بعض الأحيان، يتعمد الكونغرس أن يسمح ببعض الاختيارات السياسية المهمة التي يمكن أن تعالج في ما بعد، ما بين دوائر وكالات السلطة التنفيذية واللجان التشريعية وجماعات المصالح الخاصة (اللوبي). في موقف كهذا يكون التوقيع أمراً مساعداً لاستمرار المفاوضات بين الأطراف واستكمالها.

المشكلة هي أن جورج بوش استعمل البعض من هذه المحاولات بطريقة أو بأخرى ليهزأ من إدارة الكونغرس؛ فبدلاً من استعمال حق الفيتو ضد القوانين المقترحة، وهو من حقه، استخدم مناسبة التوقيع ليُدعي أشياء الغرض منها تأكيد حقوقه التي لا وجود لها في الدستور. وبعمله هذا يكون بالضرورة قد أعاد ما كان جيمس الأول يقوله، من أن من حقه إبطال أو وقف مسيرة أي قانون لا يحبه. كما أن بوش أوماً إلى نيته بالأمر يسمح لتابعيه أن يقدموا تقارير إلى الكونغرس، وهذه سلطة ليست في يده إطلاقاً.

إن المعالجة المناسبة لعمل من هذا القبيل ليست الإحالة إلى المحاكم، بل توجيه الاتهام إلى الرئيس بالتقصير. فالمخالفات ليست جرائم بقدر ما هي الفشل في «تنفيذ القوانين بنية خالصة». إن الوقت لانتهام بوش قد مرّ وانتهى، ولكن يجب على الكونغرس أن يقترح بعض الحلول ويسمي جميع النشاطات التي تُعتبر مخالفة للقوانين. ولا داعي لأن تشمل القائمة كل شيء - فلا أحد يتوقع أن تتطلب كل محاولات سوء استخدام السلطة تنحية الرئيس عن منصبه. ولا تُعتبر هذه الحلول ملزمة قانونياً، ولكنها تعطي الرؤساء في المستقبل تحذيراً مسبقاً من أن إنكار قرارات الكونغرس أو عدم الالتزام بها يمكن أن يُعتبر سبباً كافياً لعزل الرئيس من منصبه.



إن قائمة الحلول المقترحة أعلاه للحد من نشاطات الحكومة غير القانونية ليست كاملة؛ فهي لم تتطرق إلى سوء استخدام السلطة في مراقبة أجهزة اتصالات المواطنين داخل البلاد، التي تتطلب وحدها تأليف كتاب عنها. كما أنه لم يتم التطرق إلى الأسباب التي جعلت المواطنين غير واعين بكل الأزمات الدستورية في تاريخنا الحديث. وهذا موضوع بذاته يتطلب بحثاً آخر. غير أن السؤال الأكثر إلحاحاً هو هل ستهتم إدارة أوباما بتطبيق القانون الجزائي، أم أن الرئيس الجديد سيسمح لبوش وفريقه الذي يمارس التعذيب بالتملص من تلك المسؤولية؟ الإجابة عن هذا السؤال ليست واضحة حتى الآن [٢٠٠٩].

المراجع

Books

- Ackerman, Bruce. *Before the Next Attack: Preserving Civil Liberties in an Age of Terrorism*. New Haven, CT: Yale University Press, 2006.
- Ansolabehere, Stephen and Shanto Iyengar. *Going Negative: How Attack Ads Shrink and Polarize the Electorate*. New York: Free Press, 1995.
- Arendt, Hannah. *Responsibility and Judgment*. Edited by Jerome Kohn. New York: Schocken Books, 2003.
- The Armed Forces Officer*. Washington, DC: Department of Defense, 1950.
- Balfour, Michael. *Theatre in Prison: Theory and Practice*. Portland, OR: Intellect Books, 2004.
- Begg, Moazzarn. *Enemy Combatant: My Imprisonment at Guantnamo, Bagram, and Kandahar*. New York: New Press, 2006.
- Berlet, Chip and Matthew N. Lyons. *Right-Wing Populism in America: Too Close for Comfort*. New York: Guilford Press, 2000.
- The Bush Presidency: First Appraisals*. Edited by Colin Campbell and Bert A. Rockman. Chatham, NJ: Chatham House, 1991.
- Carter, Barry E. and Phillip R. Trimble (eds.). *International Law*. 3rd ed. Boston, MA: Little Brown, 1999.
- Chafe, William H. *The Unfinished Journey: America Since World War II*. New York: Oxford University Press, 1985.
- Clair, Jeffrey St. *Grand Theft Pentagon: Tales of Corruption and Profiteering in the War on Terror*. Monroe, ME: Common Courage Press, 2005.
- Clarke, Richard A. *Against All Enemies: Inside America's War on Terror*. New York: Free Press, 2004.
- _____. *Who Was Present, in Against All Enemies: Inside America's War on Terror*. New York: Free Press, 2004.
- Cockburn, Andrew. *Rumsfeld: His Rise, Fall, and Catastrophic Legacy*. New York: Scribner, 2006.
- Cole, David. *Enemy Aliens: Double Standards and Constitutional Freedoms in the War on Terrorism*. New York: New Press, 2003.

- Coll, Steve. *Ghost Wars: The Secret History of the CIA, Afghanistan, and Bin Laden, from the Soviet Invasion to September 10, 2001*. New York: Penguin Books, 2004.
- The Colonial Laws of Massachusetts*. Edited by W. H. Whitmore. Boston, MA: [n. pb.], 1890.
- The Complete Writings of Thomas Paine*. Edited by Philip S. Foner. New York: Citadel Press, 1945.
- Danner, Mark. *Torture and Truth: America, Abu Ghraib, and the War on Terror*. New York: New York Review Books, 2004.
- Davis, G. R. C. (trans.). *Magna Carta*. Revised ed. London: British Library, 1989.
- Dean, John. *Broken Government: How Republican Rule Destroyed the Legislative, Executive, and Judicial Branches*. New York: Viking, 2007.
- Debrix, Francois. *Tabloid Terror: War, Culture, and Geopolitics*. London: Routledge, 2007.
- Dershowitz, Alan. *Is There a Right to Remain Silent? Coercive Interrogation and the Fifth Amendment after 9/11*. New York: Oxford University Press, 2008.
- _____. *Why Terrorism Works: Understanding the Threat, Responding to the Challenge*. Chicago, IL: R. R. Donnelley and Sons, 2002.
- Dicey, A. V. *Introduction to the Study of the Law of the Constitution*. 5th ed. London: Macmillan, 1897.
- Donohue, Laura K. *The Cost of Counterterrorism: Power, Politics, and Liberty*. New York: Cambridge University Press, 2008.
- Draper, Robert. *Dead Certain: The Presidency of George W. Bush*. New York: Free Press, 2007.
- Dubose, Lou and Jake Bernstein. *Vice: Dick Cheney and the Hijacking of the American Presidency*. New York: Random House, 2006.
- Elliot, Jonathan (ed.). *The Debates of the Several State Conventions on the Adoption of the Federal Constitution as Recommended by the General Convention at Philadelphia in 1787*. 2nd ed. Philadelphia, PA: Philadelphia Lipincott, 1896.
- The Federalist*. Edited by J. R. Pole. Indianapolis, IN: Hackett, 2005.
- Fisher, Louis. *In the Name of National Security: Unchecked Presidential Power and the Reynolds Case*. Lawrence: University Press of Kansas, 2006.
- _____. *Nazi Saboteurs on Trial: A Military Tribunal and American Law*. Lawrence: University Press of Kansas, 2003.
- _____. *Military Tribunals and Presidential Power: American Revolution to the War on Terrorism*. Lawrence: University Press of Kansas, 2005.
- Frank, Thomas. *What's the Matter with Kansas?: How Conservatives Won the Heart of America*. New York: Holt, 2004.

- Frum, David and Richard Perle. *An End to Evil: How to Win the War on Terror*. New York: Random House, 2003.
- George W. Bush Versus the U.S. Constitution: *The Downing Street Memos and Deception, Manipulation, Torture, Retribution, Coverups in the Iraq War and Illegal Domestic Spying*. Compiled by John Conyers; edited by Anita Miller; Introduction by Joseph C. Wilson. Chicago, IL: Academy Chicago Publishers, 2006.
- Goldman, Francisco. *The Art of Political Murder: Who Killed the Bishop*. New York: Grove, 2007.
- Goldsmith, Jack L. *The Terror Presidency: Law and Judgment Inside the Bush Administration*. New York: W. W. Norton, 2007.
- Goldstein, Brant. *Storming the Court: How a Band of Yale Law Students Sued the President and Won*. New York: Scribner, 2005.
- Goodell, William. *The American Slave Codes in Theory and Practice*. New York: American and Foreign Anti-Slavery Society, 1853.
- Gourevitch, Philip and Errol Morris. *Standard Operating Procedure*. New York: Penguin Books, 2008.
- Greenberg, Karen J. and Joshua L. Dratel (eds.). *The Torture Papers: The Road to Abu Ghraib*. New York: Cambridge University Press, 2005.
- Greenwald, Glenn. *A Tragic Legacy: How a Good vs. Evil Mentality Destroyed the Bush Presidency*. New York: Crown, 2007.
- Grey, Stephen. *Ghost Plane: The True Story of the CIA Torture Program*. New York: St. Martin's Press, 2006.
- Greider, William. *Who Will Tell the People?: The Betrayal of American Democracy*. New York: Simon and Schuster, 1992.
- Griffith, David. *A Good War Is Hard to Find: The Art of Violence in America*. Brooklyn, NY: Soft Skull Press, 2006.
- Hallam, Henry. *The Constitutional History of England: From the Accession of Henry VII to the Death of George II*. New York: Harper and Bros., 1873.
- Hand, Learned. *The Bill of Rights*. Cambridge, MA: Harvard University Press, 1958.
- Hersh, Seymour M. *Chain of Command: The Road from 9/11 to Abu Ghraib*. New York: Harper Collins, 2004.
- Heymann, Philip B. and Juliette N. Kayyem. *Protecting Liberty in an Age of Terror*. Cambridge, MA: MIT Press, 2005.
- His Own Wimir: A Translation of the Writings of Dr. Ayman al Zawahiri*. Translated by Laura Mansfield. Old Tappan, NJ: TLG Publications, 2006.
- Holdsworth, William S. *A History of English Law*. 3rd ed. London: Methuen, 1903-1972.
- Hunt, Lynn. *Inventing Human Rights: A History*. New York: W. W. Norton, 2007.

- Intelligence Activities and the Rights of Americans: Book 2, Conclusions and Recommendations.* Washington, DC: GPO, 1976.
- Intelligence Interrogation: U.S. Army Field Manual 34-52.* Washington, DC: Department of the Army, 1992.
- Intelligence Science Board. *Educating Information: Interrogation: Science and Art.* Washington, DC: National Defense Intelligence College, 2006.
- Jaffer, Jameel and Amrit Singh (eds.). *Administration of Torture: A Documentary Record from Washington to Abu Ghraib and Beyond.* New York: Columbia University Press, 2007.
- Jackall, Robert. *Mora/Mazes: The World of Corporate Manager.* New York: Oxford University Press, 1988.
- Janis, Irving L. *Victims of Group Think: A Psychological Study of Foreign Policy Decisions and Fiascoes.* Boston, MA: Houghton Mifflin, 1972.
- Karpinski, Janis and Steven Strasser. *One Woman's Army: The Commanding General at Abu Ghraib Tells Her Story.* New York: Miramax, 2005.
- Kempe, Frederick. *Divorcing the Dictator: America's Bungled Affair with Noriega.* New York: Putnam's, 1990.
- King, Martin Luther (Jr.). *Where Do We Go from Here: Chaos or Community?.* New York: Bantam, 1967.
- Lagouranis, Tony and Allen Mikaelian. *Fear Up Harsh.* New York: NAL Caliber, 2007.
- Langbein, John H. *Torture and the Law of Proof Europe and England in the Ancien Regime.* Chicago, IL: University of Chicago Press, 1997.
- Lazarus, Edward. *Closed Chambers: The Rise, Fall and Future of the Modern Supreme Court.* New York: Penguin Books, 1999.
- Levie, Howard S. *Prisoners of War in International Armed Conflict.* Newport, RI: Naval War College Press, 1977.
- Levy, Leonard W. *Origins of the Fifth Amendment: The Right Against Self-Incarnation.* New York: Oxford University Press, 1968.
- Lowi, Theodore J. *The End of Liberalism: The Second Republic of the United States.* New York: W. W. Norton, 1979.
- Mackey, Chris. *War against al-Qaeda.* New York: Little Brown, 2004.
- _____ and Greg Miller, *The Interrogators: Inside the Secret War Against al-Qaeda.* New York: Little, Brown and Company, 2004.
- Madison, James. *The Letters and Other Writings of James Madison.* Philadelphia, PA: Lippincou, 1867.
- _____. *Writings of James Madison.* Edited by G. Hunt. New York: Putnam, 1900-1910.
- Margulies, Joseph. *Guantanamo and the Abuse of Presidential Power.* New York: Simon and Schuster, 2006.

- Marrus, Michael (ed.). *The Nuremberg War Crimes Trials, 1945-1946: A Documentary History*. Boston, MA: St. Martin's Press, 1997.
- Mawdsley, Evan. *Thunder in the East: The Nazi-Soviet War, 1941-1945*. New York: Oxford University Press, 2005.
- Mayer, Jane. *The Dark Side: The Inside Story of How the War on Terror Turned Into a War on American Ideals*. New York: Doubleday, 2008.
- Mayhew, David. *Congress: The Electoral Connection*. 2nd ed. New Haven, CT: Yale University Press, 2004.
- McCoy, Alfred W. *A Question of Torture: CIA Interrogation from the Cold War to the War on Terror*. New York: Metropolitan Books/Henry Holt, 2006.
- McKelvey, Tara. *Monsterring: Inside America's Policy of Secret Interrogations and Torture in the Terror War*. New York: Carroll and Graff, 2007.
- Mencimer, Stephen. *Blocking the Courthouse Door: How the Republican Party and Its Corporate Allies Are Taking Away Your Right to Sue*. New York: Free Press, 2006.
- Mencken, H. L. *Notes on Democracy*. New York: Knopf, 1926.
- Miles, Steven H. *Oath Betrayed: Torture, Medical Complicity, and the War on Terror*. New York: Random House, 2007.
- Milgram, Stanley. *Obedience to Authority: An Experimental View*. New York: Harper Collins, 1974.
- Minutaglio, Bill. *The President's Counselor: The Rise to Power of Alberto Gonzales*. New York: Harper Collins, 2006.
- Musharraf, Pervez. *In the Line of Fire: A Memoir*. New York: Free Press, 2006.
- Niebuhr, Reinhold. *The Irony of American History*. New York: Scribner, 1952.
- _____. *Moral Man and Immoral Society: Society: A Study of Ethics and Politics*. New York: Continuum International Publishing Group, 2005. (Library of Theological Ethics)
- Nietzsche, Friedrich Wilhelm. *Beyond Good and Evil: Prelude to a Philosophy of the Future*. Translated by Walter Kaufmann. New York: Vintage Books, 1966.
- Olmsted, Kathryn S. *Challenging the Secret Government: The Post-Watergate Investigations of the CIA and FBI*. Chapel Hill, NC: University of North Carolina Press, 1996.
- Operational Law Handbook*. Edited by W. O'Brien. Charlottesville, VA: Judge Advocate General's School, 2003.
- Orwell, George. *1984*. New York: Signet, 1964: (Signet Classics)
- Otterman, Michael. *American Torture: From the Cold War to Abu Ghraib and Beyond*. London: Pluto Press, 2007.
- Paglen, Trevor and A. C. Thompson. *Torture Taxi: On the Trail of the CIA's Rendition Flights*. Hoboken, NJ: Melville House, 2006.

- Paust, Jordan J. *Beyond the Law: The Bush Administration's Unlawful Responses in the «War» on Terror*. New York: Cambridge University Press, 2007.
- Pearlstein, Deborah and Priti Patel. *Behind the Wire: An Update to Ending Secret Detentions*. New York: Human Rights First, 2005.
- Physicians for Human Rights and Human Rights First, Leave No Marks: Enhanced Interrogation Techniques and the Risk of Criminality*. Washington, DC: Human Rights First, 2007.
- Posner, Gerald. *Why America Slept: The Failure to Prevent 9/11*. New York: Random House, 2003.
- Posner, Richard A. *Catastrophe: Risk and Response*. New York: Oxford University Press, 2004.
- _____. *Not a Suicide Pact: The Constitution in a Time of National Emergency*. New York: Oxford University Press, 2006.
- The Privilege against Self-Incrimination: Its Origins and Development*. Edited by R. H. Helmholz [et al.]. Chicago, IL: University of Chicago Press, 1997.
- Prothero, G. W. *Selected Statutes and Other Constitutional Documents Illustrative of the Reigns of Elizabeth and James I*. Oxford: Clarendon Press, 1894.
- Pyle, Christopher H. *Extradition, Politics, and Human Rights*. Philadelphia, PA: Temple University Press, 2001.
- Ratner, Michael. *The Trial of Donald Rumsfeld: A Prosecution by Book*. New York: New Press, 2008.
- Rehnquist, William H. *All the Laws but One: Civil Liberties in Wartime*. New York: Knopf, 1998.
- Ricks, Thomas E. *Fiasco: The American Military Adventure in Iraq*. New York: Penguin, 2006.
- Risen, James. *State of War: The Secret History of the CIA and the Bush Administration*. New York: Free Press, 2006.
- Romero, Anthony. *In Defense of Our America*. New York: Harper Collins, 2007.
- Roth, Kenneth and Minky Worden (eds.). *Torture: A Human Rights Perspective*. New York: New Press, 2005.
- Rose, David. *Guantanamo: The War on Human Rights*. New York: New Press, 2004.
- Rose, Richard. *Author of The Postmodern President: George Bush Meets the World*. 2nd ed. Chatham, NJ: Chatham House, 1991.
- Rubin, Alfred P. *The Law of Piracy*. New York: Transnational Publishers, 1998.
- Sales, Leigh. *Detainee 002: The Case of David Hicks*. Melbourne: Melbourne University Press, 2007.
- Sanchez, Ricardo S. and Donald T. Phillips. *Wiser in Battle: A Soldier's Story*. New York: Harper Collins, 2008.

- Sands, Philippe. *Torture Team: Rumsfeld's Memo and the Betrayal of American Values*. New York: Palgrave Macmillan, 2008.
- Sartre, Jean-Paul. *Qu'est-ce que la Littérature?* Paris: Gallimard, 1948.
- _____. *Situations*. Paris: George Braziller, 1965.
- Savage, Charlie. *Takeover: The Return of the Imperial Presidency and the Subversion of American Democracy*. New York: Little, Brown, 2007.
- Schlesinger, Arthur M. (Jr.). *The Imperial Presidency*. Boston, MA: Houghton Mifflin, 1973.
- Schilpp, Paul Arthur (ed.). *The Philosophy of Jean-Paul Sartre*. Carbondale, IL: Southern Illinois University Press, 1981.
- Shannon, Elaine. *Desperados: Latin Drug Lords, U.S. Lawmen, and the War America Can't Win*. New York: Viking, 1988.
- Shenkman, Rick. *Just How Stupid Are We?: Facing the Truth about the American Voter*. New York: Basic Books, 2008.
- Schwartz, Frederick A. (Jr.), and Aziz Huq. *Unchecked and Unbalanced: Presidential Power in a Time of Terror*. New York: New Press and Brennan Center for Justice, 2007.
- Siegel, Barry. *Claim of Privilege: A Mysterious Plane Crash, a Landmark Supreme Court Case, and the Rise of State Secrets*. New York: Harper, 2008.
- Smith, Clive Stafford. *Eight O'Clock Ferry to the Windward Side: Seeking Justice in Guantanamo Bay*. New York: Nation Books, 2007.
- Solzhenitsyn, Aleksandr. *The Gulag Archipelago, 1918-1956: An Experiment in Literary Investigation*. Translated by Thomas P. Whitney. New York: Harper and Row, 1973.
- Suskind, Ron. *The One Percent Doctrine: Deep Inside America's Pursuit of Its Enemies Since 9/11*. New York: Simon and Schuster, 2006.
- Taylor, Telford. *Anatomy of the Nuremberg Trials: A Personal Memoir*. Boston, MA: Little Brown, 1992.
- Tenet, George J. *At the Center of the Storm: My Years at the CIA*. New York: Harper Collins, 2007.
- The Torture Debate in America*. Edited by Karen J. Greenberg. New York: Cambridge University Press, 2005.
- The U.S. Army/Marine Corps Counterinsurgency Field Manual*. Chicago, IL: University of Chicago Press, 2007.
- Vidal, Gore. *Perpetual War for Perpetual Peace: How We Got to be Hated*. New York: Thunder's Mouth Press/Nation Books, 2002.
- Walsh, Lawrence E. *Firewall: The Iran-Contra Conspiracy and Cover-Up*. New York: W. W. Norton, 1997.
- Weiner, Tim. *Legacy of Ashes: The History of the CIA*. New York: Doubleday, 2007.
- Woodward, Bob. *Bush at War*. New York: Simon and Schuster, 2002.

- _____. *State of Denial: Bush at War, Part III*. New York: Simon and Schuster, 2006.
- Yee, James and Aimee Molloy. *For God and Country: Faith and Patriotism under Fire*. New York: Public Affairs, 2005.
- Yoo, John. *The Powers of War and Peace: The Constitution and Foreign Affairs after 9/11*. Chicago, IL: University of Chicago Press, 2005.
- _____. *War by Other Means: An Insider's Account of the War on Terror*. New York: Atlantic Monthly Press, 2006.
- Zimbardo, Philip. *The Lucifer Effect: Understanding How Good People Turn Evil*. New York: Random House, 2007.

Periodicals

- Abou El-Magd, Nadia. «Accuser in Case vs. CIA Agents Tells of Torture.» *Boston Globe*: 23 February 2007.
- Ackerman, Spencer. «Roadmap to Torture.» *Washington Independent*: 18 June 2008.
- Aizenman, N. C. «New High in U.S. Prison Numbers.» *Washington Post*: 29/25/2008.
- Al Habashi, Binyam Mohammed. «Diary of Terror-Part 2.» *Dairy Mail Online*: 9 December 2005.
- _____. «Diary of Terror-Part 3.» *Dairy Mail Online*: 11 December 2005.
- Auletta, Ken. «Annals of Communications Column.» *New Yorker*: 11/1/2004.
- Austen, Ian. «Deported Canadian Was No Threat, Report Shows.» *New York Times*: 10/8/2007.
- Baldor, Lolita C. «21 Detainees Killed in U.S. Custody, ACLU Finds.» *Boston Globe*: 25 October 2005.
- Banerjee, Neela. «Administration.» *Times*: 11/1/2008.
- Barnes, Julian E. «CIA Can Still Get Tough on Detainees.» *Los Angeles Times*: 8/9/2006.
- Barry, John, Michael Hirsh and Michael Isikoff. «The Roots of Torture.» *Newsweek*: 24 May 2004.
- Bengali, Shashank. «Closing Guantanamo Faces Hurdle: Yemen.» *Miami Herald*: 29 November 2008.
- Bergen, Peter. «The Body Snatchers: Inside the CIA's Extraordinary Rendition Program the Most Bungled Abduction that Exposed Its Secrets.» *Mother Jones*: March-April 2008.
- _____. «Washington Monthly's No More: No Torture, No Exceptions Issue.» *Washington Monthly*: January-March 2008.
- Berton, Justin. «Stanford Students, Faculty Protest Rumsfeld's Hoover Appointment.» *San Francisco Chronicle*: 22/9/2007.

- Bloche, M. Gregg and Jonathan H. Marks. «Doing Unto Others as They Did Unto Us.» *New York Times*: 14/11/2005.
- Bombardieri, Marcella. «Harvard Hire's Detainee Memo Stirs Debate.» *Boston Globe*: 9 December 2004.
- Bonner, Raymond. «British Court Rejects U.S. Denial of Torture Claim.» *New York Times*: 22/8/2008.
- Bowden, Mark. «The Dark Art of Interrogation.» *Atlantic Monthly*: 1 October 2003.
- Bunch, Will. «Obama Would Ask His AG to «Immediately Review» Potential of Crimes in Bush White House.» *Daily News*: 14/4/2008.
- «Bush Overstated Iraq Links to al-Qaeda, Former Intelligence Officers Say.» *USA Today*: 13 July 2003.
- Carvajal, Doreen. «Swiss Investigate Leak to Paper on C.I.A. Prisons.» *New York Times*: 12/1/2006.
- Chaddock, Gail Russell. «A Judicial Think Tank-or a Plot?.» *Christian Science Monitor*: 4/8/2005.
- «CIA Sent Student to Morocco to Be Tortured.» *The Observer*: 11 December 2005.
- Clair, Jeffrey St. «The Secret World of Stephen Cambone: Rumsfeld's Enforcer.» *Counterpunch*: 7 February 2006.
- Clark, Wesley K. and Kal Raustiala. «Why Terrorists Aren't Soldiers.» *New York Times*: 8/8/2007.
- Cohn, Marjorie. «Double Standard on Torture: The U.S. Should Practice What We Preach.» *Jurist*: 6 February 2003.
- Cole, David. «The Man Behind the Torture.» *New York Review of Books*: 6 December 2007.
- Collings, Rex A. (Jr.). «Habeas Corpus for Convicts-Constitutional Right or Legislative Grace?.» *California Law Review*: vol. 40, 1952.
- «Conclusiones de Ia II Cumbre Iberoamerica.» *El Nacional* (Mexico): 25 July 1992.
- Cramton, Roger C. «The Lawyer as Whistleblower: Confidentiality and the Government Lawyer.» *Georgetown Journal of Legal Ethics*: vol. 5, 1991.
- Crewdson, John and Tom Hundley. «Jet's Travels Cloaked in Mystery.» *Chicago Tribune*: 24/3/2005.
- Daschle, Tom. «Power We Didn't Grant.» *Washington Post*: 22/12/2005.
- Dahl, Robert. «Decision Making in a Democracy: The Supreme Court as a National Policy Maker.» *Journal of Public Law*: vol. 6, 1957.
- Davis, Julie Hirschfeld. «Bush Apologizes for Abuse.» *Baltimore Sun*: 7 May 2004.
- De Parle, Jason. «Debating the Subtle Sway of the Federalist Society.» *New York Times*: 1/8/2005.

- _____. «Nomination Stirs a Debate on Federalists' Sway.» *New York Times*: 1/8/2005.
- De Young, Karen. «Bush Approves New CIA Methods.» *Washington Post*: 21/7/2007.
- _____. «Gonzales Revisits Deportation Remarks.» *Washington Post*: 22/9/2006.
- Dean, John W. «Vice President Cheney and the Fight over «Inherent» Presidential Powers: His Attempt to Swing the Pendulum Back Began Long before 9/11.» FindLaw.com: 10 February 2006.
- «Dems Want Probe of CIA Tape Destruction.» *USA Today*: 7 December 2007.
- Dershowitz, Alan. «Democrats and Water-boarding.» *Wall Street Journal*: 7/11/2007.
- _____. «Indictments are Not the Best Revenge.» *Wall Street Journal*: 12/9/2008.
- «Detention, Treatment, and Trial of Certain Non-Citizens in the War Against Terrorism.» *Military Order*: 13 November 2001.
- Dhombres, Dominique. «The CIA's Secrets Flights to Europe.» *Le Monde*: 12/9/2006.
- Donnelly, John and Rick Klein. «Bush Admits to CIA Jails; Top Suspects Are Relocated.» *Boston Globe*: 7 September 2006.
- Dreyfuss, Robert. «Vice Squad.» *American Prospect*: May 2006.
- Eisler, Peter. «Pentagon to Expand Intel Ops at U.S. Prison in Afghanistan.» *USA Today*: 16 September 2008.
- Eggen, Dan. «More Setbacks for Case against Terror Suspect.» *Washington Post*: 19/11/2002.
- _____ and R. Jeffrey Smith. «FBI Agents Allege Abuse of Detainees at Guantanamo Bay.» *Washington Post*: 21/12/2004.
- Enders, David. «Camp Bucca: Iraq's Guantanamo.» *The Nation*: 8/10/2008.
- Epstein, Edward. ««The System Is Broken»: Army Commander Tells Senate Panel.» *San Francisco Chronicle*: 20 May 2004.
- Evans, Alona. «Acquisition of Custody over the International Fugitive Offender-Alternatives to Extradition: A Survey of United States Practice.» *British Yearbook of International Law*: vol. 40, 1966.
- Finn, Peter. «Charges Against 5 Detainees Dropped Temporarily.» *Washington Post*: 22/10/2008.
- Fishback, Ian. «A Matter of Honor.» *Washington Post*: 28/9/2005.
- Fischer, David Hackett. *Washington's Crossing*. New York: Oxford University Press, 2004.
- Fisher, Ian. «Reports of Secret U.S. Prisons in Europe Draw Ire and Otherwise Red Faces.» *New York Times*: 1/12/2005.

- Fisher, William. «A Tale of Two Gitmos: Where Was the MSM?.» *Truthout/Perspective*: 22 February 2006.
- _____. «Leading GOP Candidates Surge to Embrace Torture.» *Truthout*: 23 May 2007.
- Flaherty, Martin S. «History Right? Historical Scholarship, Original Understanding, and Treaties as «Supreme Law of the Land».» *Columbia Law Review*: vol. 99, no. 8, 1999.
- Forero, Juan. «Bush's Aid Cuts on Court Issue Roil Neighbors.» *New York Times*: 19/8/2005.
- Fried, Charles. «Mr. Stimson and the American Way.» *Wall Street Journal*: 16/1/2007.
- Gall, Carlotta. «Rights Group Reports Afghanistan Torture.» *New York Times*: 19 December 2006.
- Gellman, Barton and Jo Becker. «Part I: A Different Understanding with the President.» *Washington Post*: 24/6/2007.
- _____. «Part II: Pushing the Envelope on Presidential Power.» *Washington Post*: 25/6/2007.
- Glaberson, William. «Judge Orders 17 Detainees at Guantanamo Freed.» *New York Times*: 7/10/2008.
- _____. «Pentagon Study Sees Threat in Guantanamo Detainees.» *New York Times*: 26/7/2007.
- _____. «Reserve Officer Criticizes Process of Identifying «Enemy Combatants» at Guantanamo.» *New York Times*: 23/6/2007.
- _____. «Unlikely Adversary Arises to Criticize Detainee Hearings.» *New York Times*: 23/7/2007.
- Golden, Tim. «Administration Officials Split Over Stalled Military Tribunals.» *New York Times*: 25/10/2004.
- _____. «After Terror: A Secret Rewriting of Military Law.» *New York Times*: 24/10/2004.
- _____. «Detainee Memo Created Divide in White House.» *New York Times*: 1/10/2006.
- _____. «Dispute Holds Up U.S. Extradition Treaty with Mexico.» *New York Times*: 15/5/1994.
- _____. «In U.S. Report, Brutal Details of Two Afghan Inmates' Deaths.» *New York Times*: 20/5/2005.
- _____. «Naming Names at GTMO.» *New York Times Sunday Magazine*: 21/10/2007.
- _____. «Senior Lawyer at Pentagon Broke Ranks on Detainees.» *New York Times*: 20/2/2006.
- _____. «Tough U.S. Steps in Hunger Strike at Camp in Cuba.» *New York Times*: 9/2/2006.

- _____. «U.S. Army Report of Torture of Afghan Detainees Notes Sadism.» *Sydney Morning Herald*: 21 May 2005.
- _____. «Years after 2 Afghans Died, Abuse Case Falters.» *New York Times*: 13/2/2006.
- _____ and David Rohde. «Afghans Hold Secret Trials for Men that U.S. Detained.» *International Herald Tribune*: 10/4/2008.
- Goldsmith, Jack L. and Neal Katyal. «The Terrorists' Court.» *New York Times*: 11/7/2007.
- «Gonzales's Request is Acknowledged in a Letter from Justice Department Attorney John Yoo to Alberto Gonzales.» *Memo*: vol. 15, 1 August 2002.
- Goodman, Amy and David Goodman. «Syria and the U.S.: Fellow Travelers at the Crossroads for Terrorism.» *Mother Jones*: 20 September 2006.
- Gourevitch, Philip and Errol Morris. «Exposure: The Woman Behind the Camera at Abu Ghraib.» *New Yorker*: 24/2/2008.
- Graham, Bradley. «No Pattern of Prisoner Abuse, General Says.» *Washington Post*: 20/5/2004.
- Gray, Stephen. «American Gulag.» *New Statesman*: 17 May 2004.
- _____ and Ian Cobain. «Suspect's Tale of Travel and Torture.» *The Guardian*: 2/8/2005.
- Greenhouse, Linda. «Bush Appeals to Justice on Detainees Case.» *New York Times*: 15/2/2008.
- _____. «Justices Let U.S. Transfer Padilla to Civilian Custody.» *New York Times*: 5/1/2006.
- «Guantanamo Justice.» *Washington Post*: 27/11/2008.
- Gwertzman, Bernard. «The U.S. May Pay a High Price for Its Triumph.» *New York Times*: 20/10/1985.
- Harper, Tim. «Arar Deportation «Within the Law».» *Toronto Star*: 21 November 2003.
- Hazard, Geoffrey (Jr.). «How Far May a Lawyer Go in Assisting a Client in Unlawful Conduct?.» *University of Miami Law Review*: vol. 35, 1981.
- Hegland, Corine. «Empty Evidence.» *National Journal*: 3/2/2006.
- Hersh, Seymour. «The General's Report.» *New Yorker*: 25/6/2007.
- _____. «The Gray Zone: How a Secret Pentagon Program Came to Abu Ghraib.» *New Yorker*: 24/5/2004.
- Hess, Pamela. «Hayden Knew of Interrogation Videotapes.» Associated Press: 12 December 2007.
- Hettena, Seth. «Navy Office Contracted Planes for CIAs Terrorist Renditions.» *Boston Globe*: 25 September 2005.
- Hirsh, Michael, John Barry and Daniel K. Caidman. «A Tortured Debate.» *Newsweek*: 21/6/2004.

- Holmes, Oliver Wendell. «The Path of the Law.» *Harvard Law Review*: vol. 10, 1897.
- Holmes, Stephen. «Review of Cobra IL by Michael Gordon and Bernard Trainor.» *American Prospect*: June 2006.
- Horton, Scott. «The Plea Bargain of David Hicks.» *Harper's Magazine*: 2 April 2007.
- «How I Entered the Hellish World of Guantanamo Bay.» *The Observer*: 6 February 2005.
- Hunt, Terence. «Cheney Embrace of Torture Denied.» *Boston Globe*: 28 October 2006.
- «Information Clearing House.» *Daily News Digest*: 2/5/2006.
- «Inside the Interrogation of Detainee 063.» *Time*: 12 June 2005.
- «Interview with David Frost.» *New York Times*: 20/5/1977.
- Isikoff, Michael and Mark Hosenball. «Al-Libi's Tall Tales.» *Newsweek*: 10/11/2005.
- _____. «Tracking the Paper Trail.» *Newsweek*: 24 December 2007.
- Isikoff, Michael and Patrick E. Tyler. «U.S. Military Given Foreign Arrest Powers.» *Washington Post*: 16/12/1989.
- Jamison, Melissa A. «Detention of Juvenile Enemy Combatants at Guant: Inamo Bay.» *Journal of Juvenile Law and Policy*: no. 9, 2005.
- Jeffrey, R. Smith and Dan Eggen. «Gonzales Helped Set the Course for Detainees.» *Washington Post*: 5/1/2005.
- Jehl, Douglas. «Army Details Scale of Abuse in Afghan Jail.» *New York Times*: 12/3/2005.
- _____. «Qaeda-Iraq Link U.S. Cited Is Tied to Coercion Claim.» *New York Times*: 9 December 2005.
- _____. «Report Warned C.I.A. on Tactics in Interrogation.» *New York Times*: 9/11/2005.
- _____ and Andrea Elliott. «Cuba Base Sent Its Interrogators to Iraqi Prison.» *New York Times*: 29/5/2004.
- _____ and _____. «The Reach of War: G.I. Instructors-Cuba Base Sent Its Interrogators to Iraqi Prison.» *New York Times*: 29/5/2004.
- _____ and David Johnston. «Rule Change Lets CIA Freely Send Suspects Abroad to Jails.» *New York Times*: 6/3/2005.
- _____ and Eric Schmitt. «Army Report: Gen. Sanchez Approved Torture at Abu Ghraib.» *New York Times*: 27/8/2004.
- _____ and _____. «Army Tried to Limit Abu Ghraib Access.» *New York Times*: 20/5/2004.
- _____ and Eric Lichtblau. «Shift on Suspect Is Linked to Role of Qaeda Figures.» *New York Times*: 24/11/2005.

- _____ and Tim Golden. «CIA to Avoid Charges in Most Prisoner Deaths.» *New York Times*: 23/10/2005.
- Jelinek, Pauline. «Defense Official Resigns Over Remarks.» *Washington Post*: 2/2/2007.
- _____. «New Army Manual Bans Specific Torture Methods.» *Boston Globe*: 7 September 2006.
- Jenkins, Loren. «Coalition Collapses in Italy.» *Washington Post*: 17/10/1985.
- Johnson, Carla K. «Halt Force-feeding, Doctors Say Guantanamo Use Called Unethical.» Associated Press: 1 August 2007.
- Johnston, David. «At a Secret Interrogation, Dispute Flared over Tactics.» *New York Times*: 10/9/2006.
- _____. «C.I.A. Tells of Bush's Directive on the Handling of Detainees.» *New York Times*: 15/11/2006.
- _____. «North Conviction Reversed in Part: Review Is Ordered.» *New York Times*: 21/7/1990.
- _____ and James Risen. «Aides Say Memo Backed Coercion for Qaeda Cases.» *New York Times*: 24/6/2004.
- Klapper, Bradley S. «Red Cross Wary of New U.S. Antiterrorism Law.» *Boston Globe*: 20/10/2006.
- Katyal, Neal Kumar. «Comment: Hamdan v. Rumsfeld: The Legal Academy Goes to Practice.» *Harvard Law Review*: vol. 120, 2006.
- Kean, Thomas H. and Lee H. Hamilton. «Stonewalled by the CIA.» *New York Times*: 2/1/2008.
- Kellman, Laurie. «Justice: Waterboarding Is Not Legal Now.» *Washington Post*: 14/2/2008.
- Kennan, George F. «Where Do You Stand on Communism?.» *New York Times*: 27/5/1951.
- Kessler, Glenn. «Rice to Admit German's Abduction Was an Error.» *Washington Post*: 7/12/2005.
- Knowlton, Brian. «Americans Abroad Face a Rising Risk of Terrorism.» *International Herald Tribune*: 21/11/1997.
- Kole, William J. «Austria Probes CIA's Alleged Use of Flight Space.» *Boston Globe*: 24 November 2005.
- Komisar, Lucy. «Documented Complicity: U.S. State Department Releases Documents about U.S. Involvement with Chile during 1970's.» *Progressive*: 1 September 1999.
- Kramer, Paul. «The Water Cure.» *New Yorker*: 25/2/2008.
- Krauthammer, Charles. «The Truth about Torture: It's Time to Be Honest about Doing Terrible Things.» *Weekly Standard*: 5 December 2005.
- Kristof, Nicholas D. «The Truth Commission.» *New York Times*: 6/7/2008.

- Landay, Jonathan S. «Cheney Confirms that Detainees Were Subjected to Water-boarding.» *McClatchy Newspapers*: 25/10/2006.
- Lander, Mark. «German Court Challenges C.I.A. Over Abduction.» *New York Times*: 1/2/2007.
- Langer, Anne and James Parnes. «Federal Criminal Conspiracy.» *American Criminal Law Review*: 22 March 2008.
- Lasseter, Tom. «Easing of Laws that Led to Detainee Abuse Hatched in Secret.» *McClatchy Newspapers*: 19/6/2008.
- «Leadership Failure: Firsthand Accounts of Torture of Iraqi Detainees by the U.S. Army's 82nd Airborne Division.» *Human Rights Watch*: vol. 17, no. 3, September 2005.
- Leoning, Carol D. «More Join Guantanamo Hunger Strike.» *Washington Post*: 13/9/2005.
- _____ and Eric Rich. «U.S. Seeks Silence on CIA Prisons: Court Is Asked to Bar Detainees from Talking about Interrogations.» *Washington Post*: 4/11/2006.
- Leopold, Jason. «Report May Have Motivated Destruction of Torture Tapes.» *Truthout*: 3 January 2008.
- Lewis, Anthony. «Making Torture Legal.» *New York Review of Books*: 15 July 2004.
- Lewis, Neil A. «Furor Over Cheney Remark on Tactics for Terror Suspects.» *New York Times*: 28/10/2006.
- _____ . «In New Book Ex-Chaplain at Guantanamo Tells of Abuses.» *New York Times*: 3/10/2005.
- _____ . «Official Attacks Top Law Firms over Detainees.» *New York Times*: 13/1/2007.
- _____ . «Prosecutors Deny Lindh Was in Poor State When He Spoke.» *New York Times*: 2/7/2002.
- _____ . «Red Cross Finds Detainee Abuse in Guantanamo.» *New York Times*: 30/11/2004.
- Lichtblau, Eric. «Adviser in Lindh Case Sues Justice Dept.» *New York Times*: 29/10/2004.
- _____ . «The Padilla Case: In Legal Shift, U.S. Charges Detainee in Terrorism Case.» *New York Times*: 23/11/2005.
- Liptak, Adam. «In Terror Cases, Administration Sets Own Rules.» *New York Times*: 27/11/2005.
- Locy, Toni and Kevin Johnson. «FBI Had Warned Pentagon on Tactics.» *USA Today*: 7/12/2004.
- Luban, David. «Torture, American Style.» *Washington Post*: 27/11/2005.
- Madsen, Wayne. «The Israeli Torture Template.» *Counterpunch*: 10 May 2004.
- Magnuson, Ed. «Bombs across the Ocean?.» *Time*: 20/3/1989.

- Matthews, Mark. «Powell: Bush Told of Red Cross Reports.» *Baltimore Sun*: 12 May 2004.
- Mayer, Jane. «The Black Sites.» *New Yorker*: 13/8/2007.
- _____. «A Deadly Interrogation.» *New Yorker*: 14/11/2005.
- _____. «The Experiment.» *New Yorker*: 11/7/2005.
- _____. «The Hidden Power.» *New Yorker*: 3/7/2006.
- _____. «Lost in the Jihad.» *New Yorker*: 10/2/2003.
- _____. «The Memo.» *New Yorker*: 27/2/2006.
- _____. «Outsourcing Torture.» *New Yorker*: 14/2/2005.
- Mazzetti, Mark and Eric Schmitt. «Military Sending Foreign Fighters to Home Nations.» *New York Times*: 28/8/2008.
- Mazzetti, Mark and Scott Shane. «C.I.A. Destroyed Tapes as Judge Sought Data from Them.» *New York Times*: 7/2/2008.
- _____. «Destruction of C.I.A. Tapes.» *New York Times*: 11/12/2007.
- _____. «Tape Inquiry: Ex-Spymaster in the Middle.» *New York Times*: 20 February 2008.
- McCaffrey, Shannon. «Canadian Sent to Syrian Prison Disputes U.S. Claims against Torture.» *Knight-Ridder*: 29 July 2004.
- McKinley, Jesse and Laurie Goodstein. «Bans in 3 States on Gay Marriages.» *New York Times*: 5/11/2008.
- Melia, Michael. «Lawyer: Gitmo Interrogators Told to Trash Notes.» *Associated Press*: 9 June 2008.
- Mencimer, Stephanie. «Lone Star Justice.» *Washington Monthly*: April 2002.
- Merle, Renae. «Census Counts 100,000 Contractors in Iraq.» *Washington Post*: 5/12/2006.
- Milbank, Dana. «Hussein Link to 9/11 Lingers in Many Minds.» *Washington Post*: 6/9/2003.
- «Military Commissions Act of 2006.» *Public Law*: 17 October 2006.
- Milgram, Stanley. «The Perils of Obedience.» *Harper's Magazine*: December 1973.
- Miller, Greg. «Three Were Waterboarded, CIA Chief Confirms.» *Los Angeles Times*: 6/2/2008.
- _____. «Waterboarding Is Legal, White House Says.» *Los Angeles Times*: 7/2/2008.
- Mukasey, Michael. «Jose Padilla Makes Bad Law.» *Wall Street Journal*: 22/8/2007.
- Nanda, Ved P. «Agora: U.S. Forces in Panama: Defenders, Aggressors or Human Rights Activists?.» *American Journal of International Law*: vol. 84, 1990.

- «A Nation Challenged: Excerpt from Lawyers» Filing for Lindh-Threatened Him with Death.» *New York Times*: 6/2/2002.
- «Nixon-Frost Interviews.» *New York Times*: 20/5/1977.
- Norton-Taylor, Richard and Duncan Campbell. «Smith Orders Inquiry into MI5 and CIA Torture Claims.» *The Guardian*: 30/10/2008.
- Orwell, George. «Notes on Nationalism.» *Polemic*: May 1945.
- Osgood, Herbert L. «England and the American Colonies in the Seventeenth Century.» *Political Science Quarterly*: vol. 17, no. 2, June 1902.
- Ottaway, David B. and Don Oberdorfer. «Administration.» *Washington Post*: 4/11/1989.
- Parry, John T. and Welsh S. White. «Interrogating Suspected Terrorists: Should Torture Be an Option?.» *University of Pittsburgh Law Review*: vol. 63, 2002.
- Paust, Jordan J. «Executive Plans and Authorization to Violate International Law Concerning Treatment and Interrogation of Detainees.» *Columbia Journal of Transnational Law*: vol. 43, no. 3, 2005.
- Pincus, Walter. «Water Boarding Historically Controversial.» *Washington Post*: 5/10/2006.
- Paust, Jordan J. «Executive Plans and Authorization to Violate International Law Concerning Treatment and Interrogation of Detainees.» *Columbia Journal of Transnational Law*: vol. 43, no. 3, 2005.
- Pollock, Frederick. «Anglo-Saxon Law.» *English Historical Review*: vol. 8, no. 30, April 1893.
- Powers, Thomas. «Bringing 'Em On.» *New York Times*: 25/12/2005.
- «President Bush Delivers Remarks on Terrorism: CQ Transcripts.» *Washington Post*: 6/9/2006.
- Priest, Dana. «CIA's Assurances on Transferred Suspects Doubted.» *Washington Post*: 17/3/2005.
- _____. «The CIA Avoids Scrutiny of Detainee Treatment.» *Washington Post*: 3/3/2005.
- _____. «CIA Holds Terror Suspects in Secret Prisons.» *Washington Post*: 2/11/2005.
- _____. «CIA Puts Harsh Tactics on Hold: Memo on Methods of Interrogation Had Wide Review.» *Washington Post*: 27/6/2004.
- _____. «Covert CIA Program Withstands New Furor.» *Washington Post*: 30/12/2005.
- _____. «Man Was Deported after Syrian Assurances.» *Washington Post*: 20 November 2003.
- _____. «Memo Lets CIA Take Detainees Out of Iraq.» *Washington Post*: 24/10/2004.

- _____. «Wrongful Imprisonment: Anatomy of a CIA Mistake.» *Washington Post*: 4/12/2005.
- _____ and Barton Gellman. «U.S. Decries Abuse but Defends Interrogations.» *Washington Post*: 26/12/2002.
- «The Price of Success.» *Time*: 28/10/1985.
- Raju, Manu. «Democrats Grill Mukasey.» *The Hit*: 30 January 2008.
- Ray, George. «Investigation of the Abu Ghraib Detention Facility and 205th Military Intelligence Brigade.» *New York Review of Books*: 7/10/2004.
- Rejali, Darius. «A Long-standing Trick of the Torturer's Art.» *Seattle Times*: 14 May 2004.
- «Report of the Commission of Inquiry into the Methods of Investigation of the General Security Service Regarding Hostile Terrorist Activity (Landau Commission).» *Israeli Law Review*: vol. 23, 1989.
- «Reports of the Iran-Contra Committees: Excerpts from the Minority View.» *New York Times*: 17/11/1987.
- Riccardi, Nicholas. «Trial Illuminates Dark Tactics of Interrogation.» *Los Angeles Times*: 20/1/2006.
- Risen, James and David Johnston. «Bush Has Widened Authority of C.I.A. to Kill Terrorists.» *New York Times*: 15/12/2002.
- Rizvi, Haider. «Terror Policies Draw Outrage at Home and Abroad.» *Common Dreams*: 28 June 2005.
- Rothschild, Matthew. «Rumsfeld Shouldn't Be Fired, He Should Be Indicted.» *The Progressive*: 17 April 2006.
- Rosen, Jeffrey. «Conscience of a Conservative.» *New York Times*: 9/9/2007.
- Rosenberg, Carol. «Some War on Terror Detainees Can't Go Home.» *Miami Herald*: 16 June 2008.
- Ryan, Peter M. «Its Motto: «Oops.»» *Philadelphia Inquirer*: 5 May 2008.
- Safire, William. «Seizing Dictatorial Power.» *New York Times*: 15/11/2001.
- Sands, David. «Suicide Bombing Popular Terrorist Tactic.» *Washington Times*: 8/5/2006.
- Saslow, Eli. «From Outsider to Politician.» *Washington Post*: 9/10/2008.
- Satterthwaite, Margaret. «Dirty Secrets of the War on Terror.» *Amnesty International Magazine*: Fall 2006.
- Savage, Charlie. «AG Won't Probe Whether CIA Broke Torture Laws.» *Boston Globe*: 8 February 2008.
- _____. «Military Lawyers See Limits on Trial Input.» *Boston Globe*: 28 August 2006.
- Scheuer, Michael. «A Fine Rendition.» *New York Times*: 11/3/2005.
- _____ and Mark Benjamin. «What Rumsfeld Knew.» *Salon*: 14 April 2006.

- Schmitt, Eric. «Career of General in Charge during Abu Ghraib May End.» *New York Times*: 5/1/2006.
- _____. «Exception Sought in Detainee Abuse Ban.» *New York Times*: 25/10/2005.
- _____. «General in Prisoner Abuse Case Declines to Testify Further.» *New York Times*: 13/1/2006.
- _____. «New Army Rules May Snarl Talks with McCain on Detainee Issue.» *New York Times*: 14/11/2005.
- _____. and Douglas Jehl. «Army Says C.I.A. Hid More Iraqis Than It Claimed.» *New York Times*: 10/9/2004.
- _____ and Tim Golden. «Lawmakers Back Use of Evidence Coerced from Detainees.» *New York Times*: 11/12/2005.
- _____ and _____. «U.S. Planning Big New Prison in Afghanistan.» *New York Times*: 17/5/2008.
- Smith, R. Jeffrey. «Detainee Abuse Charges Feared: Shield Sought from '96 War Crimes Act.» *Washington Post*: 28/7/2006.
- _____. «General Is Said to Have Urged Use of Dogs.» *Washington Post*: 26/5/2004.
- Scherer, Nancy and Banks Miller. «The Federalist Society's Influence on the Federal Judiciary.» *Political Research Quarterly*: 1 May 2008.
- Scigliano, Eric. «Swift Justice.» *Seattle Metropolitan*: June 2007.
- Scott Shane. «China Inspired Interrogations at Guandnamo.» *New York Times*: 2/7/2008.
- _____. «C.I.A. Contractor Guilty in Beating of Mghan Who Later Died.» *New York Times*: 18/8/2006.
- «Secretary Rumsfeld Interview with George Stephanopoulos.» *ABC This Week*: 6 February 2005.
- Seelye, Katharine Q. «Bush Nears a Decision on American Taliban Member.» *New York Times*: 20/12/2001.
- _____. «Lawyers Portray Lindh as Vulnerable and Delirious Prisoner.» *New York Times*: 15/6/2002.
- _____. «U.S. to Hold Taliban Detainees in «the Least Worse Place».» *New York Times*: 28/12/2001.
- Serrano, Richard. «Prison Interrogators' Gloves Came Off before Abu Ghraib.» *Los Angeles Times*: 9/6/2004.
- Shane, Scott. «Prosecutor to Review Official Handling of C.I.A. Tapes.» *New York Times*: 10/2/2008.
- _____ and Mark Mazzetti. «Advisers Fault Harsh Methods in Interrogation.» *New York Times*: 30/5/2007.
- _____, David Johnston and James Risen. «Secret U.S. Endorsement of Severe Interrogations.» *New York Times*: 4/10/2007.

- Shattuck, John. «Healing Our Self-Inflicted Wounds.» *American Prospect*: January-February 2008.
- _____. «In Search of Political Courage.» *Boston Globe*: 22 May 2006.
- Shenon, Philip. «Mukasey Offers View of Waterboarding.» *New York Times*: 30/1/2008.
- Shorrock, Tim. «Exposing Bush's Historic Abuse of Power.» *Salon*: 23 July 2008.
- Slevin, Peter. «Scholar Stands by Post-9/11 Writings on Torture, Domestic Eavesdropping.» *Washington Post*: 26/12/2005.
- _____ and Robin Wright. «Pentagon Was Warned of Abuse Months Ago.» *Washington Post*: 8 May 2004.
- Smith, R. Jeffrey. «Abu Ghraib Officer Gets Reprimand.» *Washington Post*: 12/5/2005.
- _____. «Detainee Abuse Charges Feared: Shield Sought from '96 War Crimes Act.» *Washington Post*: 28/7/2006.
- _____ and Michael Fletcher. «Bush Says Detainees Will Be Tried.» *Washington Post*: 7/9/2006.
- Smith, Craig S. and Souad Mekhennet. «Algerian Tells of Dark Term in U.S. Hands.» *New York Times*: 7/7/2006.
- Smith, R. Jeffrey. «Gonzales Defends Transfer of Detainees.» *New York Times*: 8/3/2005.
- Spinner, Jackie. «MP Captain Tells of Efforts to Hide Details of Detainee's Death.» *Washington Post*: 25/5/2004.
- Steyn, Johan. «Guantanamo Bay: The Legal Black Hole.» *Twenty-seventh F. A. Mann Lecture* (London): 25 November 2003.
- Stewart, David. «The Price of Vengeance.» *ABA Journal*: November 1992.
- Stockman, Farah. «Firms Get Scrutiny Over CIA Captures.» *Boston Sunday Globe*: 11 December 2005.
- _____. «Rice Defends Rendition: Calls It Vital Tool against Terror.» *Boston Globe*: 6 December 2005.
- _____. «Some Cleared Guantanamo Inmates Stay in Custody.» *Boston Globe*: 19 November 2007.
- _____. «Terror Suspects Torture Claims Have Mass. Link.» *Boston Globe*: 29 November 2004.
- Stolberg, Sheryl Gay. «First White House Acknowledgement of C.I.A. Prisons.» *New York Times*: 7/9/2006.
- Stout, David. «Supreme Court Won't Hear Torture Appeal.» *New York Times*: 9/10/2007.
- Strobel, Warren P. «Documents Confirm US Hid Detainees from Red Cross.» *McClatchy Newspapers*: 18/6/2008.

- _____. «Report Documents Major Increase in Terrorist Incidents.» *Knight Ridder Newspapers*: 20/4/2006.
- Struck, Douglas. «Canadian Was Falsely Accused: Panel Says.» *Washington Post*: 19/9/2006.
- Suskind, Ron. «Faith, Certainty, and the Presidency of George W. Bush.» *New York Times*: 17/10/2004.
- Swift, Charles. «The American Way of Justice.» *Esquire*: March 2007.
- «Sworn statement for the Taguba Report.» *Washington Post*: 16/1/2004.
- «Taliban Control Half of Afghanistan, Report Says.» *Telegraph*: 22/11/2007.
- Talvi, Silja J. A. «Torture Fatigue.» *These Times*: 28 June 2005.
- Taylor, Stuart (Jr.). «On This Issue, Bush and Cheney Need Adult Supervision.» *Atlantic Monthly*: 15 November 2005.
- _____. «The Truth about Torture.» *Newsweek*: 12 July 2008.
- «Teheran Enables Arrest Abroad of Americans Harming Iran.» *Washington Post*: 2/11/1989.
- Thomas, Evan and Michael Hirsch. «The Debate Over Torture.» *Newsweek*: 21 November 2005.
- «Torture's Terrible Toll.» *Newsweek*: 21 November 2005.
- «The Trial of Stede Bonnet.» *Howard State Trials*: vol. 15, 1718.
- Twining, W. L. and P. J. Twining. «Bentham on Torture.» *Northern Ireland Legal Quarterly*: vol. 23, 1973.
- «U.S. Military Lawyers Felt «Shut Out» of Prison Policy.» *Los Angeles Times*: 14/5/2004.
- Vazquez, Carlos Manuel. «Laughing at Treaties.» *Columbia Law Review*: vol. 99, no. 8, 1999.
- Vest, Jason. «Pray and Tell.» *American Prospect*: July 2005.
- Wallach, Evan. «Drop by Drop: Forgetting the History of Water Torture in US Courts.» *Columbia Journal of International Law*: vol. 45, 2007.
- Walzer, Michael. «Political Action: The Problem of Dirty Hands.» *Philosophy and Public Affairs*: vol. 2, no. 2, Winter 1973.
- Wechsler, Herbert. «Toward Neutral Principles of Constitutional Law.» *Harvard Law Review*: vol. 73, 1959.
- Weigl, Andrea. «Passaro Convicted of Assaulting Afghan.» *News Observer*: 18 August 2006.
- «West Point Study Confirms Findings of Seton Hall Law's Report Showing Few Guantanamo Detainees Were Captured on Any Battlefield.» *Seton Hall Law School*: 8 November 2007.
- White, Josh. «Abu Ghraib Kept a Log of Prison Conditions, Practices.» *Washington Post*: 25/10/2004.
- _____. «Army Interrogator Reprinted in Iraqi's Death.» *Washington Post*: 24/1/2006.

- _____. «Defendants Lawyers Fear Loss of Potential Evidence at Guantanamo Bay.» *Washington Post*: 14/2/2008.
- _____. «Documents Tell of Brutal Improvisation by Gis.» *Washington Post*: 3/8/2005.
- _____. «Evidence from Waterboarding Could Be Used in Military Trials.» *Washington Post*: 12/12/2007.
- _____. «General Who Ran Guantanamo Bay Retires.» *Washington Post*: 1/8/2006.
- _____. «U.S. Generals in Iraq Were Told of Abuse Early, Inquiry Finds.» *Washington Post*: 1/12/2004.
- _____. «U.S. May Have Taped Visits to Detainees.» *Washington Post*: 5/8/2008.
- _____ and Scott Higham. «Use of Dogs to Scare Prisoners Was Authorized.» *Washington Post*: 11/6/2004.
- Whitlock, Craig. «CIA Ruse Is Said to Have Damaged Probe in Milan.» *Washington Post*: 6/12/2005.
- _____. «Cleric Details CIA Abduction: Torture.» *Washington Post*: 10/11/2006.
- Wildavsky, Aaron. «The Two Presidencies.» *Trans-Action*: vol. 4, no. 2, December 1966.
- Wilentz, Sean. «Mr. Cheney's Minority Report.» *New York Times*: 9/7/2007.
- Wilson, Scott and Sewell Chan. «As Insurgency Grew, So Did Prison Abuse.» *Washington Post*: 10/5/2004.
- Wolcott, John and Andy Pasztor. «Reagan Ruling to Let CIA Kidnap Terrorists Overseas Disclosed.» *Wall Street Journal*: 20/2/1987.
- Yoo, John C. «A Crucial Look at Torture Law.» *Los Angeles Times*: 6/7/2004.
- Yost, Pete. «White House Proposes Retroactive War Crimes Protection: Moves to Shield Policy Makers.» *Boston Globe*: 10 August 2006.
- Zagorin, Adam. «Haunted by «The Iceman».» *Time*: 14/11/2005.
- Zakaria, Fareed. «Psst... Nobody Loves a Torturer.» *Newsweek*: 14/11/2005.
- Zernike, Kate. «Government Defies an Order to Release Iraqi Abuse Photos.» *New York Times*: 25/7/2005.
- _____ and Neil Lewis. «Proposal for New Tribunals for Terror Suspects Would Hew to the First Series.» *New York Times*: 7 September 2006.
- «The 9/11 Constitution.» *New Republic*: 16 January 2006.

Reports and Websites

- «Abu Ghraib GI: I'm No Bad Apple.» CBS News: 2 June 2005, < <http://www.cbsnews.com/stories/2005/06/02/iraq/main699154.shtml> > .
- «American Killed in CIA's Yemen Attack.» BBC News: 7 November 2002, < http://news.bbc.co.uk/2/hi/middle_east/2416403.stm > .

- Apuzzo, Matt. «FBI Details Possible Detainee Abuse.» Associated Press: 2 January 2007.
- «Army Announces Major General Miller's Retirement.» U.S. Army News Release: 31 July 2006.
- Banks, Adelle M. «Poll Shows Support for Torture among Southern Evangelicals.» Religion News Service: 11 September 2008, < <http://www.pewforum.org/news/rss.php?NewsID.16465> > .
- Barnes, Julian E. «Military Says Special Chair Stops Gitmo Hunger Strikes.» U.S. News and World Report: 22 February 2006, < <http://www.usnews.com/usnews/news/articles/060222/22gitmo.htm> > .
- Barry, Colleen. «31 to Stand Trial in CIA Kidnapping Case.» Associated Press: 16 February 2007.
- Benjamin, Mark. «The Abu Ghraib Files.» Salon.com: 16 February 2006.
- _____. «Would Obama Prosecute the Bush Administration for Torture?.» Salon.com: 14 April 2008, < <http://www.salon.com/news/feature/2008/08/04/obama/> > .
- Burns, Robert. «Army Dropped Abuse Probe: Records Show.» Associated Press: 13 January 2006.
- «Bush: We're Fighting for Our Way of Life.» CNN: 6 September 2006, < <http://www.cnn.com/2006/POLITICS/09/06/bush.transcript/index.html> > .
- «Bush Administration on Iraq Link.» BBC News: 18 September 2003.
- Bush, George W. «Address to a Joint Session of Congress and the American People.» White House: 20 September 2001, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2001/09/20010920-S.html> > .
- «Bush Moves to Block Torture Probe.» Reuters: 30 September 2005.
- «By the Numbers.» Human Rights Watch: April 2006, < <http://www.hrw.org/en/reports/2006/04/25/numbers-0> > .
- «Cheney's Remarks: Made on Meet the Press with Tim Russert.» White House: 16 September 2001, < <http://www.whitehouse.gov/vicepresident/news-speeches/speeches/vp20010916.html> > .
- «CIA Destroyed Tapes Despite Court Orders.» Associated Press: 12 December 2007.
- «CIA Prisons Moved to North Africa?.» CBS News: 13 December 2005.
- Cochran, John. «Showdown Over Destroyed CIA Tapes This Week.» ABC News: 13 January 2007, < <http://www.abcnews.go.com/WN/story?id=4128320> > .
- «Critics Question Use of «Restraint Chair» in Jails.» CBC News: 31 January 2003, < <http://www.cbc.ca/canadalstory/2003/01/31/chair030131.html> > .
- «Deaths Index.» Center for Bioethics (University of Minnesota), < <http://www1.urnn.edu/humanrts/OathBetrayed/deaths-index.html> > .
- Delivers, President. «State of the Union.» U.S. Capitol: 28 January 2003, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2003/01/20030128-19.html> > .

- Democracy Now: 26 October 2005, < http://democracynow.org/2005/10/26/col_janis_karpinski_the_former_head > .
- Denbeaux, Mark [et al.]. «Justice Scalia, the Department of Defense, and the Perpetuation of an Urban Legend: The Truth about Recidivism of Released Guantanamo Detainees.» Report of the Seton Hall Law Center for Policy and Research: June 2008, < http://law.shu.edu/publications/guantanamoReports/urban_legend_final_63008.pdf > .
- «Dirty Bomb Suspect Captured.» CNN: 10 June 2002.
- «Dod Provides Details on Interrogation Process.» U.S. Department of Defense Press Release: 22 June 2004, < <http://www.defenselink.mil/releases/release.aspx?releaseid=7487> > .
- Dean, John. «The Mis under estimated Mr. Cheney: The Vice President's Record of Willfully Violating the Law, and Wrongly Claiming Authority to Do So.» FindLaw.com: 29 June 2007, < <http://writ.news.findlaw.com/dean/20070629.html> > .
- «Department of Defense, Working Group Report on Detainee Interrogations in the Global War on Terrorism: Assessment of Legal, Historical, Policy, and Operational Considerations.» 6 March 2003, < http://online.wsj.com/public/resources/documents/military_0604.pdf > .
- «Department of Defense News Transcript.» Defense Link: 29 November 2005, < <http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=1492> > .
- Dunham, Will. «Pentagon Admits S Afghans Died in Custody.» Reuters: 13 December 2004.
- «Egypt: Country Reports on Human Rights Practices-2002.» Human Rights Report: 31 March 2003, < <http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2002/18274.htm> > .
- «EU Arrest Warrant Issued for 22 CIA Operatives.» Reuters: 23 December 2005.
- «Ex-CIA Boss: Cheney Is «Vice President for Torture».» CNN: 21 November 2005, < <http://www.cnn.com/2005/WORLD/europe/11/18/torture.vp/index.html> > .
- «Executive Order: Interpretation of the Geneva Conventions Common Article 3 as Applied to a Program of Detention and Interrogation Operated by the Central Intelligence Agency.» White House: 20 July 2007, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/07/20070720-4.html> > .
- «Exporting Prisoner Abuse.» CBS News: 6 March 2005, < <http://www.cbsnews.com/stories/2005/03/06/national/main678373.shtml> > .
- «Fact Sheet: Michael Mukasey-a Strong Attorney General.» Office of the Press Secretary: 17 September 2007, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/09/20070917.html> > .

- «FBI E-mail Refers to Presidential Order Authorizing Inhumane Interrogation Techniques.» American Civil Liberties Union (ACLU): 20 December 2004, <<http://www.aclu.org/safefree/general/18769prs20041220.html>> .
- «FBI Inquiry Details Abuses Reported by Agents at Guantanamo.» American Civil Liberties Union (ACLU): 3 January 2007.
- Fisher, William. «The Right Seeks to Rein in Presidential Power.» Truthout: 4 April 2007, <<http://www.truthout.org/article/the-right-seeksrein-in-presidential-power>> .
- «Former Army Interrogator Describes the Harsh Techniques He Used in Iraq.» Democracy Now: 15 November 2005, <http://democracynow.org/2005/11/15/former_u_s_army_interrogator_describes> .
- Freeze, Colin. «What Would Jack Bauer Do?.» Globe and Mail (Toronto): 16 June 2007.
- Garbus, Martin. «A Hostile Takeover: How the Federalist Society Is Capturing the Federal Courts.» American Prospect: 1 March 2003, <http://www.prospect.org/cs/articles?article=a_hostile_takeover> .
- Garcia, Michael John. «Interrogation of Detainees: Overview of the McCain Amendment.» CRS Report for Congress: 24 January 2006.
- «Gates: US 'Stuck' in Guantanamo.» CNN: 20 May 2008, <<http://www.cnn.com/2008/US/05/20/gates.guantanamo/index.html>> .
- «Getting Away with Torture?.» Human Rights Watch: 14 April 2005, <<http://www.hrw.org/en/node/11765/section/?>> .
- Gharib, Ali and Zainab Mineeia. ««Serious Risk of Torture» for Iraqi Prisoners Facing Transfer by U.S.» Alter Net: 31 October 2008, <http://www.alternet.org/waroniraq/105564/%22serious_risk_of_torture%22_for_iraqi_prisoners_facing_transfer_by_u.s./>> .
- Greenburg, Jan Crawford, Howard L. Rosenberg and Ariane de Vogue. «Bush Aware of Advisers' Interrogation Talks.» ABC News: 11 April 2008, <<http://abcnews.go.com/TheLaw/LawPolitics/Story?id=4635175&page=1>> .
- «Guantanamo Suicides a «PR Move».» BBC News: 11 June 2006, <<http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/americas/5069230.stm>> .
- «Guard and Reserves «Define Spirit of America».» Remarks by the President to Employees at the Pentagon: 17 September 2001, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2001/09/20010917-3.10/html>> .
- Hettena, Seth. «Iraqi Died While Hung from Wrists.» Associated Press: 7 February 2005.
- Hirschhorn, Phil. «Court Rejects Government Request to Move «Enemy Combatant».» CNN: 22 December 2005.
- «House Votes to Ban Harsh CIA Methods.» Associated Press: 13 December 2007.

- Ifill, Gwen. «American Taliban.» News Hour: 12 December 2001, <http://www.pbs.org/newshour/bb/military/july-dec01/walker_12-12.html> .
- «Interrogation Log: Detainee 063.» Center for Constitutional Rights: 23 November 2002- 11 January 2003, <http://ccrjustice.org/files/Al%20Qahtani%20Publicatio_n_alQahtaniLog.pdf> .
- Jordan, Steven. «We're Taking the Gloves Off.» Frontline (WGBH Boston): 18 October 2005, <<http://www.pbs.org/wgbh/pages/frcintline/torture/interviews/Karpinski.html>> .
- Kirsch, Robert. «Unclassified Attorney Notes Regarding what Military Intelligence Officers Told His Guantanamo Client Hadj Boudella.» Center for Constitutional Rights (New York): [n. d.].
- «Lawmakers Investigate CIA Interrogation Tape Disposal.» Online News Hour: 11 December 2007, <http://www.pbs.org/newshour/bb/politics/july-dec07/ciatapes_12-11.html> .
- «Lawyer: Dirty Bomb Suspect's Rights Violated.» CNN: 11 June 2002.
- «Lawyer, Families Raise Suicide Doubts over Guantanamo Deaths.» ABC News Online: 12 June 2006, <<http://www.abc.net.au/news/newsitems/200606/s1660495.htm>> .
- «Limits Proposed on CIA Interrogators.» Associated Press: 6 December 2007.
- «List of Law Clerks of the Supreme Court of the United States.» Wikipedia, <http://en.wikipedia.org/wiki/List_of_law_clerks_of_the_Supreme_Court_of_the_United_States> .
- «Lou Dobbs Tonight-London Terror Attacks.» CNN: 7 July 2005, <<http://transcripts.cnn.com/TRANSCRIPTS/0507/07/ldt.01.html>> .
- Mayeda, Andrew. «Harper Apologizes for Canada's Role in Arar's «Terrible Ordeal».» CanWest News Service: 27 January 2007.
- Meyer, Dick. «John Ashcroft: Minister of Fear.» CBS News: 12 June 2002, <<http://www.cbsnews.com/stories/2002/06/12/opinion/meyer1-main512021.shtml>> .
- Mikkelsen, Randall. «CIA Detention Program Remains Active: U.S. Official.» Reuters: 4 October 2007.
- «Missing Ottawa Engineer Turns Up in Syria.» CBC: 21 October 2002, <http://www.cbc.ca/canada!story/2002/10/21/Arar_021021.html> .
- Morton, Bruce. «Selling an Iraq-al Qaeda Connection.» CNN: 11 March 2003.
- «Moussaoui Prosecutor Kept CIA Tapes.» Associated Press: 6 February 2008.
- Neuman, Gerald and Charles F. Hobson. «John Marshall and the Enemy Alien: A Case Missing from the Canon.» The Green Bag: Autumn 2005.
- «Newly Released Documents Point to Agreement between Defense Department and CIA on «Ghost» Detainees.» ACLU Says: 10 March 2005, <[hnp://www.aclu.org/safe_free/general/17597pr520050310.html](http://www.aclu.org/safe_free/general/17597pr520050310.html)> .
- «News Briefing-Secretary Rumsfeld and Gen. Myers.» U.S. Defense Depart-

- ment: 11 January 2002, < <http://www.defenselink.mil/transcripts!transcript.aspx?transcriptid=2031> > .
- «No Return to Execution.» Amnesty International: 29 November 2001.
- Patry, Robert. «Commentary: Gonzales Questions Habeas Corpus.» Baltimore Chronicle: 19 January 2007, < http://www.baltimorechronicle.com/2007/011907_Patry.shtml > .
- «Peds Disavow Gitmo Lawyer Boycott Remarks.» CBS News: 13 January 2007.
- «Pentagon Press Briefing.» Transcripts: 4 May 2004, < <http://www.transcripts.cnn.com/TRANSCRIPTS/0405/04/se.01.html> > .
- Petraeus, David H. «Letter about Values.» Headquarters, MultiNational Force-Iraq (Baghdad, Iraq): 10 May 2007, < http://www.globalsecurity.org/military/library/policy/army/other/petraeus_values-msg_torture.070510.htm > .
- «Prepared Remarks of Attorney General Alberto R. Gonzales on Zacarias Moussaoui, Friday, April 22, 2005, Washington, DC.» < http://www.usdoj.gov/archive/ag/speeches/2005/prepared_remarks_042205.htm > .
- «President Bush Welcomes Prime Minister of Hungary: Statement during a Photo Session with the Hungarian Prime Minister Peter Medgyessy.» White House: 22 June 2004, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2004/06/20040622-4.html> > .
- «President Discusses Creation of Military Commissions to Try Suspected Terrorists.» White House: 6 September 2006, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2006/09/20060906-3.html> > .
- «President Meets with World Health Organization Director-General.» Oval Office: 6 December 2005, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/12/20051206-1.html> > .
- «President Outlines Steps to Help Iraq Achieve Democracy and Freedom.» Remarks by the President on Iraq and the War on Terror, U.S. Army War College (Carlisle): May 2004, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2004/05/20040524-10.html> > .
- «Profile: Task Force 5.» Cooperative Research, History Commons, < http://www.cooperativeresearch.org/entity.jsp?entity=task_force_5_1 > .
- «Public Committee Against Torture in Israel v. Government of Israel, HCJ 769/02.» Elyonl: 11 December 2005, < http://elyonl.court.gov.il/Files_ENG/02/690/007/a34/02007690.a34.pdf > .
- «Al Qaeda's Fatwa.» Online News Hour, < http://www.pbs.org/newshour/terrorism/international/fatwa_1998.html > .
- Quinn, Patrick. «U.S. War Prisons Legal Vacuum for 14,000.» Associated Press: 17 September 2006.
- Reagan, Ronald. «First Inaugural Address.» Avalon: 20 January 1981, < http://avalon.law.yale.edu/20th_century/reaganl.asp > .

- «Report of Attorney Scott Horton to the German Bundesanwaltschaft.» 28 January 2005.
- «Report of Professor Stephen J. Toope.» Fact Finder: 14 October 2005, < http://www.maherarar.ca/cms/images/uploads/Opening_Submissions_OPP_June_14_2004.pdf > .
- Reynolds, Paul. «Junior Ranks Take Flak for Abu Ghraib.» BBC News: 30 August 2007, < <http://news.bbc.co.uk/2/hi/americas/6970212.stm> > .
- _____. «Why US Is 'Stuck' with Guantanamo Bay.» BBC News: 21 May 2008, < <http://news/bbc.co.uk/2/hi/americas/7413181.stm> > .
- «Rights Lawyers Say Hick's Plea Condition Unfair.» ABC News Online: April 2007.
- «The Road to Abu Ghraib.» Human Rights Watch: 8 June 2004, < <http://www.hrw.org/en/reports/2004/06/08/road-abu-ghraib> > .
- Ross, Brian and Richard Esposito. «Sources: Top al Qaeda Figures Held in Secret CIA Prisons.» ABC News: 5 December 2005.
- «Rumsfeld Bids Farewell to Defense Employees.» Associated Press: 8 December 2006.
- Rumsfeld v. Padilla. «U.S. Supreme Court.» Supreme Courtus: 28 April 2004, < http://www.supremecourtus.gov/oral_arguments/argument_transcripts/03-1027.pdf > .
- «Secretary Rumsfeld Media Availability en Route to Guantanamo Bay, Cuba.» U.S. Department of Defense: 27 January 2002. < <http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=2320> > .
- «Secretary Rumsfeld Interview with Jerry Agar, KMBZ News Radio 980 Kansas City, Kansas.» U.S. Department of Defense Transcript: 27 June 2005, < <http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=3246> > .
- «Senate Hearings Held on Prisoner Abuse Charges.» Online News Hour: 13 July 2005, < http://www.pbs.org/newshour/bb/military/july-dec05/gitmo_7-13.html > .
- Shamsi, Hina. «Command's Responsibility: Detainee Deaths in U.S. Custody in Iraq and Afghanistan.» Human Rights First: 22 February 2006, < <http://www.humanrightsfirst.info/pdf/06221-etn-hrf-dic-rep-web.pdf> > .
- Shrader, Katherine. «CIA in Middle of Election-Year Battle.» Associated Press: 16 September 2006.
- «Split Verdict for Abu Ghtaib Interrogation Chief.» Associated Press: 28 August 2007, < <http://www.msnbc.msn.com/id/20478391?> > .
- Sullivan, Andrew. «Verscharfte Vernehmung.» Atlantic.com: 29 May 2007, < http://andrewsullivan.theatlantic.com/the_daily_dish/2007/week22/index.html > .
- Tenet, George. «Counterterrorism Policy.» Hearing before the National Commission on Terrorist Attacks upon the United States: 24 March 2004,

- < http://www.govinfo.library.unt.edu/911/hearings/hearings8/tenet_statement.pdf > .
- «Text of Order Signed by President Bush on Feb. 7, 2002, Outlining Treatment of al-Qaida and Taliban Detainees.» < http://www.lawofWar.org/Bush_torture_memo.htm > .
- «They Can be Found.» < <http://www.aclu.org/safefree/torture/torture-foia.html> > .
- ««Too Nice» Guantanamo Chief Sacked.» BBC News: 16 October 2002.
- «The Torture Question.» Frontline (WGBH Boston): 18 October 2005.
- ««Torture Memo» Author John Yoo Responds to This Week's Revelations.» Esquire: June 2008, < <http://www.esquire.com/print-this/qa/john-yoo-responds> > .
- Totenberg, Nina. «U.S. Faces Major Hurdles in Prosecuting Padilla,» Morning Edition, National Public Radio: 3 January 2007.
- «Transcript: Bin Laden Determined to Strike in U.S.» CNN: 10 April 2004, < <http://www.cnn.com/2004/Allpolitics/04/10/august6.memo/index.html> > .
- «Transcript of «File on 4» Rendition.» BBC Current Affairs Group: 8 February 2005.
- «Troops Put Rumsfeld in the Hot Seat.» CNN: 8 December 2004, < <http://www.cnn.com/2004/US/12/08/rumsfeld.kuwait/index.html> > .
- «Twenty-Seven Detainee Homicides in U.S. Custody.» Human Rights First: 19 October 2005, < http://www.humanrightsfirst.org/media/2005_alerts/etn_1019_dic.htm > .
- «U.S. Department of Defense News Transcript.» Defense Link: 4 May 2004, < <http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=2973> > .
- «U.S. Drops Charges against «20th Hijacker».» Associated Press: 13 May 2008.
- «U.S. Italy: Italian Court Challenges CIA Rendition Program.» Human Rights Watch: 16 April 2008, < <http://www.hrw.org/english/docs/2008/04/16/usint18540.htm> > .
- «U.S. Doesn't Sign Ban on Disappearances.» ANCOSO Development GmbH, Press Release: 7 February 2007.
- «USA: Cruel and Inhuman: Conditions of Isolation for Detainees at Guantanamo Bay.» Amnesty International: 5 April 2007. < <http://www.amnestyusa.org/document.php?lang=e&id=ENGAMR510512007> > .
- «U.S. Judge Steps in to Torture Row.» BBC News: 12 February 2008, < <http://news.bbc.co.uk/2/hi/americas/7239748.stm> > .
- «USA: Where Is the Accountability?: Health Concern as Charges against Mohamed al-Qahtani Dismissed.» Amnesty International: 20 May 2008,

- < <http://www.amnestyusa.org/document.php?id=ENGAMR510422008&lang=e> > .
- Velvel, Lawrence. «Alan Dershowitz on Whether to Prosecute Executive Branch Officials.» *Oped News*: 7 October 2008, < <http://www.opednews.com/articles/Re-Alan-Dershowitz-On-Wh-by-Lawrence-Velvel-081007-647.html> > .
- «Vice President Addresses U.S. Chamber of Commerce.» *White House*: 14 November 2001, < <http://www.whitehouse.gov/news/releases/200111/20011114-ht6.html> > .
- «War Against Terror: Transcript of John Walker Interview.» *CNN*: 4 July 2002, < <http://www.cnn.com/2001/WORLD/asiapcf/central/12/20/ret.walker.transcript> > .
- Washington, George. «Letter from George Washington to Benedict Arnold.» *Beliefnet*: 17 September 1775, < http://www.beliefnet.com/resourcelib/docs/107/Letter_from_George_Washington_to_Benedict_Arnold_1.html > .
- «Wilkerson Points Finger at Cheney on Torture.» *Associated Press*: 4 November 2005.
- «Wilkins Says Canada Should Back Off on Arar.» *CTY*: 24 January 2007.
- Wood, Sara. «Three Guantanamo Bay Detainees Die of Apparent Suicide.» *American Forces Press Service*: 10 June 2006, < <http://www.defenselink.mil/news/newsarticle.aspx?id=16080> > .
- Worsnip, Patrick. «Sizeable Minority of Americans Condone Torture-Poll.» *Reuters*: 25 June 2008, < <http://www.alertnet.org/thenews/newsdesk/N25481397.htm> > .
- Worthington, Andy. «High Court Rules on Binyam Mohamed.» *UK Watch.net*: 2 September 2008, < http://www.ukwatch.net/article/high_court_rules_on_binyam_mohamed > .
- «Written Statement for the Record of the Director of Central Intelligence before the National Commission on Terrorist Attacks Upon the United States March 24, 2004.» < http://govinfo.library.unt.edu/911/hearings/hearing8/tenet_statement.pdf > .
- Yoo, John. «The President's Constitutional Authority to Conduct Military Operations against Terrorists and Nations Supporting Them.» *USDOJ*: 25 September 2001, < <http://www.usdoj.gov/olc/warpowers925.htm> > ,
- _____. «Re: Military Interrogation of Alien Unlawful Combatants Held Outside the United States.» *Aclu*: 14 March 2003, < http://www.aclu.org/pdfs/safefree/yoo_army_torture_memo.pdf > .
- «60 Minutes II.» *CBS Television*: 28 April 2004.

Conferences

Meetings of the American Political Science Association, Boston, 28 August 2008.

فهرس

الاحتلال الأمريكي لأفغانستان (٢٠٠١):

١١٢، ٩٨، ٤٣، ١٩

الاختفاء القسري: ٤١٧-٤١٦

الإدارة الأمريكية: ١٦-١٧، ٢١، ٢٣،

٢٩-٣٠، ٣٨، ٥١-٥٢، ٥٥، ٥٨،

٦٠، ٧٢، ٧٧، ١٢٣، ١٣٠،

١٣٧، ١٤٦، ١٥٠، ١٥٩، ١٦١-

١٦٦، ١٦٨، ١٧٤، ١٧٦، ١٨١-

١٨٢، ١٩٢، ٢٠٩-٢١٠، ٢١٤-

٢١٦، ٢٢٥، ٢٢٩، ٢٣٤، ٢٣٩،

٢٤٦، ٢٥٦، ٢٦٢، ٢٦٥-٢٦٦،

٢٧٩، ٢٨٣، ٢٨٦، ٢٩٠، ٢٩٢-

٢٩٣، ٣٢٠، ٣٤٣-٣٤٦، ٣٤٩،

٣٥٦، ٣٥٨-٣٦٠، ٣٦٤، ٣٦٧،

٣٨١

أدنغتون، ديفيد: ٣٧، ٥١، ٦٥-٦٧،

٧٠، ٧٥، ٨٠، ١١٩، ١٦٩،

١٧٤، ١٧٨، ١٨٦، ٢٠٤، ٢٢٠،

٢٢٤، ٢٣٤، ٢٦٦، ٢٧٨، ٢٨١-

٢٨٢، ٢٨٧، ٤٢٣

أدوية مضادة للكآبة: ١٢١

أربينا، ريكاردو: ٣٦٥، ٤١٠، ٤١٢

إرفين، سام: ٣٩٢

أرندت، حتة: ٢٦٨

الإرهابيون: ١٥-١٦، ١٨، ٢٩، ٤٦،

٥٣، ٦٠، ٦٢، ٦٦-٦٧، ٧٠،

- أ -

أدمز، جون: ٤٩، ٢٦٤

آرنولد، بندكت: ٥٨

أشكروفت، جون: ٣١، ٣٥، ٣٧، ٥٣،

٥٩، ٧٣-٧٤، ١٠٢، ١٣٩، ١٤٩-

١٥٠، ١٨٤، ٢٢٠، ٢٢٤، ٢٣٤،

٢٦٦، ٣٣٠، ٣٤٣

آل سعود، بندر بن سلطان: ١٢٧

آيخمان، أدولف: ١٧١، ١٨٥، ٢٠٧،

٢٦٨

أبرامز، إليوت: ٢١

أبراهام، ستيفن: ٢١٢-٢١٣، ٣٥٥،

٣٥٩

ابن الشيب، رمزي: ٢٥٧

ابن لادن، أسامة: ١٨، ٣٥، ٤٤، ٥٥،

٥٩، ٧٩، ٨٢، ٩٨، ١٦٦، ١٩٠-

١٩١، ٢٠٣، ٢٤٦، ٢٥٧، ٢٦٢،

٢٨٣، ٢٨٥، ٣٠٤، ٣٧٩، ٣٨٤،

٣٩٥، ٤١٧

أبوزبيدة: ١٤٥، ١٦٦-١٦٩، ٢٠٣،

٢٠٦، ٢٣٨، ٢٤٢، ٢٩١، ٣٤٤

أبوزيد، جون: ١٩٦، ٢٠٠

احتجاج الإخوة بروكس الذي أوقف عملية

عذ الأصوات في مقاطعة برؤارد في

ولاية فلوريدا (٢٠٠٠): ٣٣٥

- إعدام تشارلز ملك إنكلترا (١٦٤٩):
٢٨٢
- إعدام الجنرال الياباني تاموكي ياماشيتا
(١٩٤٦): ١٥٩
- الإعدام الزائف: ١٦٨
- إعلان حقوق الإنسان الإنكليزي
(١٦٨٩): ٣٦٦، ٣٥٢
- إعلان طوكيو لاتحاد الأطباء العالمي
(١٩٧٥): ١٢٢
- اغتيال الدبلوماسي التشيلي أورلاندو لاتير
(١٩٧٦): ١٩٢
- اغتيال الرئيس السادات (١٩٨١): ١٣٣
- الإغراق الوهمي: ٩٦، ١١٩-١٢٠،
١٦٧-١٦٩، ١٧٣-١٧٤، ١٧٧-
١٧٩، ١٨٤، ٢٠٤-٢٠٩، ٢٣٣-
٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤١-٢٤٢، ٢٥٢،
٢٥٦، ٢٦٨، ٢٨٧، ٢٨٩-٢٩٠،
٢٩٢-٢٩٣، ٣١٤، ٤٠٤
- أكرمان، بروس: ٣٤٤
- ألترنبرغ، جون: ٢٧٨
- إلزبرغ، دانيال: ٢٧٤، ٣٢٧
- إلغاء العبودية في الولايات المتحدة
(١٨٦٦): ٦٤
- ألفاريز - ماتشين، هامبرتو: ٣١٧، ٣٧٥
- أليتو، صموئيل: ٣٢٨-٣٢٩، ٣٣٥،
٣٥٨، ٣٧٠، ٤٠٢
- الأمم المتحدة: ٢٥، ٦٢، ٧١، ١٢٨،
١٦١، ١٦٤-١٦٥، ١٦٨-١٦٩،
١٧١، ١٧٣، ٢٠٥، ٢١٠، ٢٣٥،
٣٣٠، ٣٤٤، ٤١٦
- لجنة ضد التعذيب: ٤١٦
- لجنة حقوق الإنسان: ٢٣٣
- ٧٣، ٩١، ١٠٨، ١١٠، ١٢٤،
١٢٧، ١٣٠، ١٣٢، ١٤٠، ١٤٧،
١٤٩، ١٥١، ١٥٧، ١٦٦، ١٧٧،
١٩٢، ٢١٤-٢١٦، ٢٣٨، ٢٤٥-
٢٤٦، ٢٤٩، ٢٦٥، ٢٦٨، ٢٧٣،
٢٩٤، ٢٩٩، ٣١٥، ٣٢٣، ٣٣٦،
٣٣٩-٣٤٠، ٣٤٨-٣٤٩، ٣٥٣،
٣٧١، ٣٨٣، ٣٨٧، ٣٨٩، ٣٩٥،
٤١٠، ٤١٥
- الأزرقى، محمد جواد: ٢٥
- أزمة الصواريخ الكوبية (١٩٦٢): ٣٩٦
- أساتو، يوكو: ٢٣٣
- الاستخبارات الأمريكية: ٢٤، ٤٥، ٥٤،
٥٩، ٨٦، ١٢٧، ١٣٤، ١٤٥،
١٥١، ١٩١، ٢٢٤، ٣١٦
- الاستخبارات البرازيلية: ١١٠
- الاستخبارات البريطانية: ١٤٥-١٤٦
- الاستخبارات السورية: ١٣٨
- الاستخبارات العسكرية: ١٥، ٩٤،
١٠٨، ١١١، ١١٣، ١١٥-١١٦،
١٣٨، ١٧٦، ٢٠٠، ٢٠٣، ٣٩٢،
٣٩٥، ٤٢٥
- الأسد، محمد: ١٤٠
- أسلحة دمار شامل: ٣٩٦
- الأسلحة النووية: ٢٤-٢٥، ٣٩٦
- إصدار هيكل الحريات (ماساتشوستس،
١٦٤١): ٨٨
- إعادة انتخاب جورج بوش (٢٠٠٤):
٤٢١
- اعتقال باديلاف في مطار أوهير الدولي
(شيكاجو، ٨ أيار/ مايو ٢٠٠٢):
٣٤٣

أيزنهاور، دوايت: ٢٦٤، ٣٨٩، ٣٩٢،
٣٩٧، ٣٩٤

- ب -

باباس، توماس: ١٠٠، ١٠٦، ١١٣،
١٩٨، ٢٠٠، ٢١٨-٢١٩، ٢٢٩

باترسون، وليام: ٣٦٦

باديلا، خوزيه: ١٤٤-١٤٥، ١٥٧،
٢٠٤، ٣٠١، ٣٣٨، ٣٤٣-٣٤٩

بار، وليام: ٣٣٠، ٣٣٥

باكوس، ريك: ١٠١

باورز، جاك: ٣٤٠

باورز، غاري: ٣٩٤

باوست، غوردن: ٢٣٩

باول، كولن: ٢٥، ٤٠، ٥٥، ٧٢،
١٧٣، ١٧٥، ٢٢٧، ٢٤١

بايس، دانيال: ٢١

بايبي، جاي: ٣٧، ٦٩-٧٠، ١٢٠،
١٦٨-١٧٣، ٢٠٨-٢٠٩، ٢٢٠

٢٣٨، ٢٨٩، ٣١٤، ٣٢٨، ٣٣٠

باير، روبرت: ١٥١

بايك، أوتيس: ٢٧٥

بايل، كرستوفر: ٢٠-٢٢، ٢٥

بترايوس، ديفيد: ٣٤، ٢٦٧

برادبري، ستيفن: ٢٠٩، ٢٩١، ٣٣٤

برامج التدخل الخاصة (SAPs): ١٦٢-
١٦٣

براون، جانس روجرز: ٣٥٧

براير، ستيفن: ٢٨٦، ٣١٤-٣١٧،
٣٢٥، ٣٢٣

برغن، بيتر: ١٥٢

- المعاهدة الداعية إلى عدم إخفاء
السجناء: ٢١٠

- مؤتمر ضد التعذيب: ٧١، ١٢٨،
١٦٥، ١٦٨-١٦٩، ١٧٣، ٢٠٥،
٢٣٥

الأمن القومي: ٣٥، ٣٧-٣٨، ٤٧-٤٨،
٥٣، ٨٠، ١٤٨، ١٦٦، ١٧٢-
١٧٣، ١٧٥، ٢٠٩، ٢١٢، ٢٤١،
٢٧٤، ٣٢٦، ٣٣٠، ٣٧١، ٣٩٤،
٤١٥-٤١٤

الانتحار: ١٢١-١٢٢، ٢٦٢

انتخابات الرئاسة الأمريكية (١٩٨٨):
٤١١

انتخابات فلوريدا (٢٠٠٠): ٣١٣

أندريه، جون: ١٥٨

إنغلاند، غوردن: ١٨١، ٢٧٨، ٢٨٧،
٢٩٠

إنغلاند، لندي: ١٠٧، ٢١٨

الأنغلو-ساكسونية: ٦٣

الانقلاب عسكري في غواتيمالا (١٩٥٣):
٣٩٦

انبيار الاتحاد السوفياتي (١٩٩١): ٣٩٦

الإهانة الجنسية: ١١٠، ١١٩-١٢٠،
٤١٥

أوياما، باراك: ١٩-٢٠، ٢٥، ٢٦٨،
٢٧٠، ٣٩٩، ٤٠٧-٤٠٩، ٤١١-
٤١٣، ٤١٧-٤١٥، ٤٢٠، ٤٢٢-
٤٢٤، ٤٢٧، ٤٣٠، ٤٣٢

أورول، جورج: ٦٢، ٣٣٧، ٤٢٢

أوكانر، ساندررا: ٣١٧

أولن، جون: ٣٢٧

إيتنغر، روبرت: ٢٠٦

بوش، جورج (الابن): ١٥-٢٢، ٢٤-
٢٥، ٢٩-٣٠، ٣٣-٣٦، ٣٨-٣٩،
٤١، ٤٣-٤٦، ٤٨، ٥١، ٥٥،
٥٨-٥٩، ٦٢، ٦٩، ٧٤، ٧٦،
٨٠، ٨٢، ٨٦، ٨٨-٨٩، ٩١،
٩٦-٩٧، ١٠٢، ١٠٨، ١١٨،
١٢٠، ١٢٣، ١٢٧-١٢٨، ١٣٢،
١٣٤، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٥، ١٤٨-
١٥٠، ١٥٥-١٦٠، ١٦٦-١٦٨،
١٨٢، ١٨٩-١٩٠، ١٩٥، ٢١٠-
٢١١، ٢١٣-٢١٤، ٢١٧، ٢٢٣،
٢٣٧، ٢٣٩-٢٤٢، ٢٤٥-٢٤٦،
٢٤٩، ٢٥٣، ٢٦١، ٢٦٤-٢٦٦،
٢٦٩، ٢٧٣-٢٧٤، ٢٧٦-٢٧٧،
٢٨٠، ٢٨٣، ٢٨٨-٢٩١، ٢٩٩-
٣٠١، ٣٠٣-٣٠٥، ٣٠٨، ٣١٣،
٣٢٠-٣٢١، ٣٢٣، ٣٢٨-٣٣٠،
٣٣٤-٣٣٧، ٣٤١، ٣٤٤-٣٤٥،
٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥٣، ٣٥٧، ٣٦٠،
٣٦٢، ٣٨٠-٣٨١، ٣٨٣-٣٨٤،
٣٨٨، ٣٩٠-٣٩١، ٣٩٥، ٤٠١،
٤٠٨-٤٠٩، ٤١٥، ٤١٧-٤٢٦،
٤٢٨، ٤٣١-٤٣٢

بولت، روبرت: ٤٠٧

بولتون، جون: ١٦٠، ٢٣٣، ٣٣٠،
٤٢٧

بولوك، روبرت: ٢١٦

بومدين، الأخضر: ٣٥٠، ٣٦٥

بومغارتر، دانيال: ١٧٦

بونس، وليام: ١٠٨

بويندكستر، جون: ٢٧٥

بيرد، تشارلز: ٣٩٣

بيرس، شيمون: ٢٥

برنامج نايث لاين: ٢٨١

برنامج النجاة والتخلص والمقاومة والفرار
(SERE): ١١٦-١١٨، ١٧٦، ١٨٨

برنسون، برادفورد: ٣٧، ٥١، ١٧٤،
٢٣٥، ٢٣٤-٢٣٥

برنكيما، ليوني: ٢٠٥

البروتستانت: ٨٦، ١٢٩، ٣١٨

بروسبر، ريتشارد: ٥١، ١٦٤

بريمر، بول: ١٠٤، ٢٢٨

بزباي، مارك: ٢٠٢

بساو، ديفيد: ١٧١

بلاك، كوفر: ٤٠

بلاكتون، وليام: ٣٥٤، ٣٦٣

بلاكن، هاري: ٣١٧

بلنغر، جون: ٨٠، ١٧٥، ٢٠٤، ٢٩٣

بلير، توني: ٢٢

بليم، فالري: ٢٤

بلينغر، جون: ٤٨

بنثام، جرمي: ٢٤٦

بنوشيه، أغستو: ١٦٠

بنيت، روبرت: ٢٠٦

بوت، بول: ٤٣

بورتش، فريديريك: ٢٨٤

بورك، روبرت: ٣٢٧، ٤٠٢

بوزنر، ريتشارد: ٢٥٩، ٣٣٦-٣٤٠

بوش، جورج (الأب): ١٥، ٥٨، ٦١-

٦٢، ١٢٩، ١٣٢، ١٧٣، ٢١١،

٢٧٦، ٢٨٩، ٣٢٠-٣٢١، ٣٦٨،

٣٨٣، ٣٩٢، ٤٣٠

٢٧٦ ، ٢٧٨ ، ٢٨٠-٢٨١ ، ٢٩٢ ،
٢٩٤ -٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٢٧ ، ٣٢٩-
٣٣٠ ، ٣٦٣ ، ٣٨٠ ، ٣٨٤ ، ٤٠٩ ،
٤٢٤-٤٢٥ ، ٤٣٠

تفجير سفارة الولايات المتحدة في تنزانيا
(١٩٩٨): ٢٥٠

تفجير سفارة الولايات المتحدة في كينيا
(١٩٩٨): ٢٥٠

تفجير مبنى الحكومة الفدرالية (أوكلاهوما،
(١٩٩٥): ٣٣

تلفزيون أن بي سي: ٣٥

تلفزيون أي بي سي: ٢٤١

تلفزيون سي بي أس: ١٠٠ ، ١٩٩ ، ٣٨٢

تلفزيون سي بي سي: ٣٠

تنظيم القاعدة: ٢٤ ، ٤٤-٤٥ ، ٥١ ، ٦٨ ،
٧١-٧٢ ، ٧٦ ، ٨١-٨٢

توماس، كليرانس: ٥٠ ، ٢٠٩ ، ٣٢٨ ،
٣٣٤ ، ٣٥٨

تومبسون، لاري: ١٣٧ ، ١٣٩ ، ٣٣٠

تيتش، أدوارد: ٣٥٣

تيرنر، ستانسفيلد: ٢٨٠

تينيست، جورج: ٢١ ، ٤٢ ، ١٤٨ ، ١٥٥ ،
٢٢٠ ، ٢٣٢ ، ٢٤٢

تيودور (ملك بريطانيا): ٨٦

- ث -

ثعلب الصحراء (العراق، ١٩٩٨): ٣٩٥

الثورة الإسلامية (إيران، ١٩٧٩): ٣٩٤ ،
٣٩٦

الثورة الأمريكية (١٧٦٣-١٧٨٣): ٨٨ ،
١٥٨ ، ٢٦٤ ، ٢٦٧

ثورة غولندوتر (١٩٦٤): ٣٠٢

بيرل، ريتشارد: ٢١ ، ٦٣

بيس، بيتر: ١٩٧

بيفر، دايان: ١٧٧-١٧٨ ، ٢٣١

بيكر، ديف: ١٧٦

بيكرينغ، تشارلز: ٣٢٩

بينوشيه، أغستو: ٢٩٠

- ت -

التآمر لاغتيال الرئيس لنكولن (١٩٨٥):
١٥٩

تاتشر، مارغريت: ٣٧٦

تاغوبا، أنطونيو: ٣٢ ، ٩٧ ، ١٠٩-١١٠ ،
١٩٦ ، ١٩٨ ، ٢٠٠ ، ٢٢٨

تافت، وليام: ٣٧ ، ٧٣ ، ٢١١

تايلور، ستيفارت: ٢٥١ ، ٤٢٣

تجارة المخدرات: ١٥ ، ١٣٢ ، ٣١٩-
٣٢٠ ، ٣٢٢-٣٢٣ ، ٣٩٦

ترومان، هاري: ٤٩ ، ٦٤ ، ٣٩٣

تريغر، ديفيد: ٣٦٧-٣٦٩

تشارلز الأول (ملك بريطانيا): ٢٨٢

تشارلز الثاني (ملك بريطانيا): ٣٥١

تشرتش، ألبرت: ٢٠١

تشرتش، فرانك: ٣٩١-٣٩٢

تشرتوف، مايكل: ١٧٨ ، ١٨٦

تشرشل، ونستون: ٦٤ ، ٤٢٤-٤٢٥

تشيرتش، فرانك: ٣٣٢

تشيرتوف، مايكل: ٥٩ ، ٣٣٠ ، ٣٣٥

تشيني، ديك: ٢١ ، ٢٥ ، ٣٥-٣٨ ، ٤٣ ،

٤٥ ، ٤٧ ، ٥١-٥٣ ، ٦٦ ، ٦٨ ،

٧٧ ، ٢٠٤ ، ٢٠٩ ، ٢٢٠ ، ٢٢٤-

٢٢٥ ، ٢٤١ ، ٢٤٨ ، ٢٦٦ ، ٢٧٥-

- ح -

- الحاج، سامي: ٧٩
 الحبس الانفرادي: ٨٧، ٩٣، ١٨٦، ١٨٨
 الحرب الاستباقية: ٣٨٧
 الحرب الأمريكية - المكسيكية (١٨٤٦) -
 ١٥٨: (١٨٤٨)
 الحرب الأهلية: ٢٠، ٢٤٥، ٢٨٢،
 ٣١٣، ٣٤٥، ٣٥٥، ٣٦٤، ٤٠٠،
 ٤٢٦
 الحرب الأهلية الأمريكية (١٨٦١) -
 ١٥٨: (١٨٦٥)
 الحرب الأهلية الإنكليزية (١٦٤٢) -
 ٢٨٢: (١٦٥١)
 الحرب الأهلية في كمبوديا (١٩٧٠) -
 ٣٩٧: (١٩٧٥)
 الحرب الأهلية في لاوس (١٩٥٣) -
 ٣٩٧: (١٩٧٥)
 الحرب الباردة: ١٨، ٢٣، ٤٣، ١٩١،
 ٣٠٣، ٣٩٣-٣٩٤
 حرب الخليج الأولى (١٩٨٠ - ١٩٨٨):
 ٣٩٥
 حرب الخليج الثانية (١٩٩٠ - ١٩٩١):
 ٢١١، ٣٨٤، ٣٩٥-٣٩٦
 الحرب السرية: ١٦٠
 الحرب ضد الإرهاب: ٣٧، ٤٣-٤٤،
 ٥٣، ٦٣، ٦٩، ٨٦، ٨٩، ١١٠،
 ١١٤-١١٥، ١٢٣، ١٣٠، ١٥٩،
 ١٧٢، ٢٥٧، ٢٦٦، ٣٠٠، ٣٨٠،
 ٣٩١، ٣٩٣، ٤٠٠، ٤١٣
 الحرب ضد المخدرات: ٣١٤

- ج -

- جاكسون، أندرو: ٤٢٦
 جاكسون، روبرت: ٤٩، ٣١١، ٣٢٦،
 ٣٦٠، ٣٦٩
 جامعة برنستون: ٦٦، ٧١
 جامعة جورجتاون: ٤١٤
 جامعة ستانفورد (معهد هوفر): ٢٢٠
 جامعة سياتل: ٢٨٣
 جامعة شيكاغو: ٥٠
 جامعة كاليفورنيا: ٥٠، ٢٠٩
 جامعة هارفرد: ١٧٢، ٤١٤، ٤٢١
 جامعة هيوستن: ٢٣٩
 جامعة بيل: ٤١، ١٧٠، ٣٤٤
 جفرسون، توماس: ٤٨، ٨٦، ٣٢٢
 الجمادي، مناضل: ٩٩-١٠٠، ١٩٨
 جماعة «أبو نضال»: ١٢٩
 جهاز التحقيق الجنائي في البحرية
 (NCIS): ٢٢٩
 الجهاز المشترك لاستعادة الجنود (JPRA):
 ١٧٦
 جواد، محمد: ١٠٣
 جورج، كلير: ١٣١
 جوردن، ستيفن: ٢١٨-٢١٩
 جون (ملك إنكلترا): ٦٣
 جونز، بولا: ٣٣٥
 جونسون، لندون: ٣٠٤
 جيمس الأول (ملك بريطانيا): ٨٥،
 ٢٨٢، ٣٦٦، ٤٣١

الحزب الديمقراطي: ١٣٤، ١٧٥، ٢٧٣-
٣٩٢، ٣٨٨، ٣٢٧، ٢٧٤

حزب الليكود: ٢١

حسين، صدام: ٢٤-٢٥، ٩٨، ١٠٧،
٣٩٦-٣٩٥، ٢٦٦، ١٧٠

حسين، عدي: ٩٨

حسين، قصي: ٩٨

حصار العراق (١٩٩٠-٢٠٠٣): ٢١١،
٣٩٥، ٣٨٤، ٣٧٩، ٢٥٣

حصول الاتحاد السوفياتي على القنبلة الذرية
(١٩٤٩): ٣٩٦

حق النقض (الفتوى): ٤٣١

حقوق الإنسان: ١٥، ١٧، ٢١، ٢٩،
٣١، ٨٥، ١٥٢، ١٥٩، ١٦٤

٢٢٥، ٢٣٣، ٢٨٢-٢٨٣، ٣٠١،
٣٣٩، ٣٢٢-٣٢١، ٣١٨، ٣١٤

٣٥٢، ٣٦٦، ٣٩٥، ٤٠٢

حقوق البوهيميين (الهيبن): ٣٨٦

حقوق السجناء: ١٨٩، ٢١٥، ٢٧٧،
٣٨٢، ٣٥٨، ٣٤٢، ٢٧٩

حقوق المثليين: ٣١٢، ٣٨٦-٣٨٧،

الحقوق المدنية: ٣٦، ٣٢٩، ٣٣٩،
٣٨٦، ٣٤١

حقوق المرأة: ٣١٢، ٣٨٦

الحكومة السرية: ٢٠، ٣٧٣، ٣٩١،
٣٩٣، ٣٩٧، ٣٩٩-٤٠٠

حلف شمال الأطلسي (الناتو): ١٣٠،
٣٥٣

حمدان، سليم أحمد: ٨٢، ٢٠٥، ٢١٠،
٢٣٤، ٢٨٣-٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩٠

٢٩٦، ٣٠٠، ٣٤٢

حمدي، ياسر عاصم: ١٥٧

الحرب العالمية الأولى (١٩١٤-١٩١٨):
٣١١، ٦٤

الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥):

١٨، ٤٢، ٦١، ٦٤، ٨٩، ١١١،

١٥٨، ١٨٠، ٢٢٥، ٢٣٣، ٢٥٢-

٢٥٣، ٢٦٤-٢٦٥، ٢٦٩، ٣٠٣،

٣١٢-٣١٣، ٣٤٢، ٣٦٤، ٣٨٠،

٣٨٤-٣٨٣، ٣٨٦، ٣٩٣، ٤٠٠

الحرب العربية-الإسرائيلية (١٩٧٣):
٣٩٦

حرب العصابات: ٣٤، ٤١٣-٤١٤، ٤١٧

الحرب الفرنسية-الأمريكية غير المعلنة
(١٧٩٩): ٤٩

حرب الفلبين (١٨٩٩-١٩٠٢): ١٦٨

حرب الفيتنام (١٩٥٦-١٩٧٥): ٣٦،
٢٥٤، ٣٨٤، ٣٨٦، ٣٩٤، ٣٩٧،

٤٢٦

الحرب القذرة (أمريكا الجنوبية): ١٦٠،
٤٢٧

الحرب الكورية (١٩٥٠-١٩٥٣): ٤٩،
١١٦، ١٨٠، ١٨٨، ٢٥٤، ٣٩٦

الحرب الوقائية: ٤٥

حركة طالبان: ٤٤-٤٥، ٥١، ٥٥، ٦٠،
٦٨، ٧١-٧٢، ٧٤، ٧٦، ٨١-٨٢،

١٦٢، ٢٨٥، ٣٩٥

الحروب الدينية في القرن السابع عشر:
٣٩٠

حزب البعث: ٩٨، ٣٩٥

الحزب الجمهوري: ٢٠، ٢٢، ٣٨، ٤٧،
١٧٤، ٢٦٨، ٢٧٥، ٢٧٩، ٣٠٢،

٣٣١-٣٣٢، ٣٨٣، ٣٨٥-٣٨٦،

٣٨٨-٣٩١، ٣٩٣، ٤٠٢

٢١٨ ، ٢٢٠ ، ٢٢٤-٢٢٥ ، ٢٢٧-
 ٢٣١ ، ٢٤١ ، ٢٤٩ ، ٢٥٢ ، ٢٧٨ ،
 ٢٨٧ ، ٢٩٦ ، ٣٢٧ ، ٣٢٩ ، ٣٧٤ ،
 ٣٨٠ ، ٣٨٤ ، ٣٩٩ ، ٤٠٩ ، ٤٢٥
 راندولف، رايموند: ٣٥٠-٣٥٢ ، ٣٥٥ ،
 ٣٦٤
 رايزن، جيمس: ١٥٥
 رايس، كوندوليزا: ٢١ ، ٢٥ ، ١٤١ ،
 ١٤٩-١٥٢ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ، ٢٤١
 رديغز، خوزيه: ٢٣٢
 رزنيك، مايكل: ٣٣٣
 رنكويست، وليام: ٣١٧-٣١٩ ، ٣٢٣ ،
 ٣٢٥ ، ٣٣٣
 روبرتس، جون: ٣٢٨ ، ٣٥٨ ، ٣٦٠-
 ٣٦١
 رودريغز، خوزيه: ٢٠٦-٢٠٧
 روزفلت، فرانكلين: ١٥٨
 روكلر، جون: ١٧٥ ، ٢٠٥ ، ٣٨٩
 رومينغ، توماس: ٦٧
 رونكوست، وليام: ٢٣٥
 ريتشارد، روبرت: ٢٠٦
 ريتشاردسن، إليوت: ٤٢٧
 ريد، جيمس: ٣٠٧
 ريد، ريتشارد: ٥٤
 ريزو، جون: ١٧٨ ، ١٨٦
 ريغان، رونالد: ١٩ ، ٣٧ ، ٤٣ ، ١٢٩ ،
 ١٣١ ، ١٥٦ ، ١٦٥ ، ١٧٣ ، ١٩٠ ،
 ٢٧٤ ، ٢٧٦ ، ٢٨٩ ، ٣٠٧ ، ٣١٥ ،
 ٣٢٠ ، ٣٢٣ ، ٣٢٧ ، ٣٣٢ ، ٣٣٥ ،
 ٣٤٤ ، ٣٦٨ ، ٣٨٦ ، ٣٨٨ ، ٣٩٢ ،
 ٣٩٥-٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٢ ، ٤٣٠

- ٥ -

داربي، جوزف: ١٩٨
 داروين، تشارلز: ٤٠٣
 داهل، روبرت: ٣١١
 درشويتز، ألن: ٢١ ، ٢٤٦ ، ٣١١ ،
 ٤٢١-٤٢٣
 الدفاع الشرعي: ٢٢٣
 دلانتي، روبرت: ٦٨
 دنلافي، مايكل: ٧٨ ، ١٧٧-١٧٨ ،
 ١٨٦ ، ٣١٣
 دنيو، مارك: ٨٠
 دوغان، تيم: ٢٥٦
 دوكايس، مايكل: ٤١١
 دوكان، تيم: ٢١٨
 الدولة الراعية للإرهاب: ٣٦
 الدولة الفاشلة: ٦٨ ، ٧٤
 دياز، ماثيو: ٢١٥
 ديربن، ديك: ٢٨٦
 ديغول، شارل: ٤٠١
 ديفيز، جافال: ١١١
 ديفيز، هاري: ١٢٠
 ديلاوار: ٩٥ ، ٢١٧

- ٦ -

رامسفيلد، دونالد: ٢١ ، ٢٥ ، ٣٠ ، ٣٤ ،
 ٣٧-٣٨ ، ٦٦-٦٨ ، ٧١-٧٢ ، ٧٧-
 ٧٨ ، ٨٠ ، ٨٢ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ١٠٠-
 ١٠٦ ، ١١٣ ، ١٦٠-١٦٤ ، ١٧٥-
 ١٧٦ ، ١٧٩-١٨٢ ، ١٨٤-١٨٦ ،
 ١٨٨ ، ١٩٦-١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢٠٢ ،
 ٢٠٥ ، ٢٠٨ ، ٢١٠-٢١١ ، ٢١٤

السلطة التشريعية: ٤٨، ٨٨، ٢٨١،
٣٠٥-٣٠٤، ٣٠٩، ٣١١، ٣٢٥،
٤١٩، ٤٠٠، ٣٦٠

السلوك الإجرامي: ٤١٢

سميث، جاك غولد: ٩٧، ١٤٦

سميث، كلايف ستافورد: ٢١١

سنسبرنر، جيمس: ٢٧٧

سنشتاين، كاس: ٥٠

سوانر، مارك: ٩٩، ٢١٨

سوتر، ديفيد: ٣٥٩

سوفر، أبراهام: ١٣٠، ١٦٥

سولجنستين، ألكسندر: ١٢٢

سويفت، تشارلز: ٢٨٣-٢٨٤

السياسة الإنسانية: ٢٦٤

سيريك، جون: ٢٧٣، ٤٠١

سيلرمان، لورنس: ٣٣٤

- ش -

شرطة مكافحة المخدرات: ٣١٤، ٣١٧،
٣٢٠، ٣٢٣

شركة CACI العالمية: ٢١٨، ٢٥٤

شليز، آرثر: ١٩-٢٠، ١١٢-١١٣،
٣١٢، ٤٠٠

شليغلبرغر، فرانز: ٢٣٩

شميدت، راندال: ١٨٧-١٨٩، ٢٠١

شولتز، جورج: ٣٢٠

شوير، مايكل: ٧٩، ١٣٣، ١٤٨،
١٥٠، ٣٧٩

الشيوعية: ٤٣، ١١٨، ١٢٨، ١٨٨،
٢١٦، ٢٥٤، ٢٦٧، ٣٢٠، ٣٨٥-
٣٩٦، ٣٨٦

ريفز، جاك: ٢٨٧

رينولدز، روبرت: ٣٧٠

- ز -

الزري، محمد: ١٣٦

زليكو، فيليب: ٢٧٨

زمباردو، فيليب: ٢٦٠

- س -

سارتر، جان بول: ٢٤٦

سافاير، وليام: ٥٤

سانشيز، ريكاردو: ٧٦، ١٠٥-١٠٨،

١١٢-١١٤، ١٩٥-١٩٦، ١٩٨،

٢٠٠، ٢١٨-٢١٩، ٢٢٩-٢٣١،

٢٣٥

سايمون، جون ألزبروك: ٦٤

سبكتر، أرلين: ١٣٠

ستاتفورد، كلايف: ٧٩

ستاين، جوان: ١٦٣

ستوري، جوزف: ٣٦٣

ستيفنز، جون بول: ٨٢، ٢١١، ٣١٧

ستيوارت (ملك بريطانيا): ٨٦، ٤١٤

السجن الانفرادي: ٢٣٣، ٤١٢

سجن باغرام: ٩٢، ١٠٥، ١٠٧، ٢٦١

سجن كامب كروير: ١٩٦

سسكند، رون: ٣٩

سعيد، ليث: ١٤٧-١٤٨

سكاليا، أنطونيو: ٤٥، ٢٣٥، ٣٢٧-

٣٢٨، ٣٣١، ٣٣٤، ٣٥٨، ٣٦١،

٣٧٣، ٤٠٢

سلبرمان، لورنس: ٥٠، ٣٢٧-٣٢٨،

٣٣١-٣٣٢، ٣٣٤

غرام، لندسي: ١٠٧، ١٦٣، ٢٧٨ -
٢٨٠، ٢٩٩، ٣٠٤، ٣٥٩، ٣٦٨

غرانر، تشارلز: ١٠٨، ١١٥، ١٩٨،
٢١٨

الغزو الأمريكي لبنا (١٩٨٩): ٣٢١
الغزو الأمريكي للعراق (٢٠٠٣): ٢٢،
٢٤، ٤٣، ٥٠، ٥٥، ٦٣، ٧٦،
١١٢، ١٥٩، ٢٦٦، ٢٨٧، ٣٩٦

غزو خليج الخنازير (كوبا، ١٩٦١):
٣٨٤، ٣٩٤-٣٩٥

غور، آل: ١٣٣

غوردن، جون: ٨٠

غوردن، ستيف: ١١٥

غوس، بورتير: ٢٠٤، ٢٠٦، ٢٣٢،
٢٧٧، ٢٨٠، ٣٠٤

غولدسميث، جاك: ١٦١، ١٧٢، ١٩٥،
٢٠٨، ٢٣٥، ٤١٤-٤١٥

غونزاليس، ألبرتو: ٢١، ٣٧، ٦٠، ٦٥،
٦٩-٧٤، ٧٦، ٧٨، ٨٠، ١٣٩

١٤٩، ١٥٩، ١٦٥-١٦٦، ١٦٨-

١٦٩، ١٧٣، ١٧٨، ١٨٦، ٢٠٤،

٢٠٨-٢٠٩، ٢٢٠، ٢٢٤، ٢٣٤-

٢٣٥، ٢٩٨، ٣١٣، ٣١٥، ٣٣٥-

٣٣٦، ٣٥٠، ٣٥٧، ٣٧٤، ٤٢٥-

٤٢٦

غيبون، أدوارد: ٣٩٧

غيثس، روبرت: ٤٠٩

- ف -

فارلو، جون: ٢٠١

الفاشية الإسلامية: ٣٩١

فاندنبرغ، آرثر: ٣٩٣

- ص -

صحيفة الغارديان: ٢٢

صحيفة النيويورك تايمز: ٩٣، ١٧٤،
٢٠٥، ٢٠٧، ٤٢٣

صحيفة الواشنطن بوست: ٩٦، ١٧٣

صحيفة وول ستريت جورنال: ٢٢، ٢١٦،
٣٤٩، ٤٢١

صدام الحضارات: ٢٤

صديق، محمد: ٨٠

- ض -

الضمان الأمني: ٤١٤

- ظ -

الظواهري، أيمن: ١٩٠، ٣٩٨

- ع -

عبد الجليل: ٢١٧

عبد الرحمن، عمر: ٣٤٤

عجيزة، أحمد: ١٣٦

عرار، ماهر: ١٣٦-١٣٩، ١٤٩-١٥٠،
١٥٢، ٣٣٠، ٣٣٨، ٣٦٦-٣٦٧،

٣٦٩، ٤١٢

عصر التنوير: ٤٠٤

عطا، محمد: ١٤٥، ١٦٧، ٢٠٣، ٢٣٣،

٢٤١، ٢٤٨، ٢٥٦-٢٥٧، ٣٤٤

العقلية المأزومة: ٣٩٠

العمليات العسكرية السرية: ٤١٧

- غ -

غتر، دونالد: ٦٧

غرام، بوب: ٥١

- ق -

قاعدة باغرام: ٩٠، ٩٢، ٩٤-٩٦،
١٤٦، ١٧٧، ٤٠٣، ٤١٠

قانون Posse Comitatus (١٨٧٨): ٤٦،
٣٢١

القانون الأمريكي: ٣٨، ٥٤، ٦٧، ٧١،
١٢٢، ١٥٢، ١٦٥، ٢٢٧، ٢٨٥،
٣٢٩، ٣٦٥، ٣٨٢، ٣٨٨، ٤٢٣

قانون جرائم الحرب: ٤٧، ٦٩، ٧١-
٧٣، ١٥٨، ١٧١، ١٧٣، ٢٢٥،
٢٢٩-٢٣٠، ٢٣٨، ٢٩٢

قانون جيم كرو: ٣١٢

قانون حماية أمريكا (٢٠٠٧): ٣٠٦

قانون الحماية الوطنية (US PATRIOT):
٤٦، ٣٠٦

القانون الدولي: ٣٤، ١٣٢، ١٧٩،
٢٢٧، ٢٣٨، ٢٦٦، ٣١٥، ٣٢٢

قانون ضمان حماية المعتذبين من تبعات
عملهم (MCA): ٣٦٥

قانون العدالة العسكرية: ١٠٩، ٢٣٠

قانون المحاكم العسكرية: ٢٢٦، ٢٨٨،
٢٩٢-٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٧-٢٩٨،
٣٠٠، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٥٠، ٣٥٨

٤١٩

قانون المحاكم العسكرية (٢٠٠٦): ٢٨٨،
٢٩٥، ٢٩٧، ٤١٩

قانون مراقبة الاستخبارات الأجنبية (FISA)
(١٩٧٨): ٤٧، ٢٧٥، ٤٠٨

قانون معاملة المعتقلين (٢٠٠٥): ٢٧٧،
٢٩٧، ٤٢٠

قانون منع التعذيب: ٢٣٠، ٢٣٨

فاي، جورج: ١٠٧، ٢٠١، ٢١٩

فرانكس، تومي: ٦٥

فرانكفورت، فيليكس: ١٧٢

فردريك، إيفان: ١٠٦

فردمان، جوناثان: ١٧٧

فردوغو - أوركيديز، رينيه مارتين: ٣١٨،
٣٢٣

فُرم، ديفيد: ٦٣

فروست، ديفيد: ٤٠١

الفصل العنصري: ٣٨٦

فضل الله، محمد حسين: ١٣١

فضيحة أبو غريب (٢٠٠٤): ٩٧، ١١٨،
١٨٥، ٢١٥، ٢١٨، ٢٢٨، ٢٣٠،

٢٦٣، ٢٦٩، ٤٠٢

فضيحة إيران - كونترا (١٩٨٥-١٩٨٧):
٣٦-٣٧، ٢٠٧، ٢٧٥-٢٧٦،

٢٨٩، ٣٠٣، ٣٢٠، ٣٢٧، ٣٣٢،

٣٧٣، ٣٩١، ٤٠٢، ٤٢١، ٤٢٤،

٤٢٧

فضيحة ووترغيت (١٩٦٨): ١٩، ٣٦،
٦٦، ٢٧٣، ٢٧٦، ٣٢٠، ٣٢٧،

٣٣٤، ٣٧٣، ٣٩١، ٤٠٠-٤٠٢،

٤٢٧

فلاتشر، آري: ٥٧

فلانغن، تيموثي: ٣٧

فلين، باتريك: ٥١، ٦٧، ١٦٤، ٣٣٤

فوررد، جيرالد: ٤٥، ٥١، ٦٦، ١٩٠،
٤٢٦

فيث، دوغلاس: ٢١، ٥٠

فيلاوتيغا، دولي: ١٥٩

فين، بروس: ٣٠٧

قضية ماربري ضد ماديسون: ٣٠١
قضية ماهر عرار: ٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧١
قضية وايت ووتر (١٩٧٠ - ١٩٨٠): ٣٢٩
قضية الولايات المتحدة ضد رينولدز
(١٩٥٣): ٣٧١-٣٧٠
قضية يونغتون: ٦٦
قناة الجزيرة: ٧٩، ٢٥٧
قوانين الحرب: ١٧، ٤١، ٦٠-٦١،
٦٧، ٧٢-٧٤، ٩٨، ١١٥، ١١٧،
١٥٧، ١٦٠، ١٦٢-١٦٣، ١٧١،
٢٤٧، ٣٩٣
القوانين الموحدة للعدالة العسكرية
(١٩٥١): ١٥٨
القوة الناعمة: ٣٤

- ك -

كابراناس، خوزيه: ٣٦٨-٣٦٩
كاتيال، نيل: ٤١٤-٤١٥
كار، جون: ٢٨٤
كاربنسكي، جانيس: ١٠٧، ١١٣-١١٤،
١٩٨-٢٠٠، ٢١٩
كارتر، جيمي: ٣٢٠، ٣٩٥، ٤٢٦
كارلوس (الثعلب): ٣٩١
كاسترو، فيدل: ١٨٩، ٤١٧
كاسي، مير إيمان: ١٣٣، ٣٢٤
كافانوف، برت: ٣٣٠، ٣٣٥
كالفن، جون: ٣٧٠
كالي، وليام: ٢٨٩
كامبل، الأستير: ٢٢
كامبون، ستيفن: ٦٧، ٩٨، ١٦٢، ١٧٥،
٢٣١، ٢٧٨

القحطاني، محمد: ١٠٧، ١٨٥-١٨٩،
٢٠٣، ٢١٤، ٢٢٩
قرضاي، حميد: ٢٢٧، ٤١٨
قسم مكافحة الإرهاب في البيت الأبيض:
٤٠
قصف ميناء بيرل هاربر (١٩٤١): ٢٥٣،
٣٨٣
قضية بوش ضد غور (٢٠٠٠): ٤٠٣
قضية بومدين ضد بوش (٢٠٠٨): ٢١٣،
٢٩٦، ٣٥٠، ٤١١
قضية توسكانيو: ٣١٤، ٣١٩
قضية حمدان ضد رامسفيلد (٢٠٠٦):
٨٢، ٢٠٥، ٢١٠، ٢٣٤، ٢٨٣-
٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩٦، ٣٠٠،
٣٤٢
قضية حمدي ضد رامسفيلد (٢٠٠٤):
٢١٢-٢١٤، ٣٤٢، ٣٤٥
قضية خالد المصري: ٣٦٩، ٣٧١-٣٧٣
قضية دنكان ضد كاهنماتو (١٩٤٦): ٣٥٥
قضية رسول ضد بوش (٢٠٠٤): ٢٩٦،
٣٤٢
قضية رسول ضد مايرز: ٣٥٦، ٣٦٤
قضية سوسى ضد ألفاريز - ماتشين: ٣٧٥
قضية شركة يونغتون للحديد والصلب ضد
سوير (١٩٥٢): ٤٩
قضية الشيخ عمر عبد الرحمن: ٣٤٤
قضية غيتس ضد بسم الله: ٣٥٧
قضية فردوغو - أوركيديز: ٣١٩
القضية الفلسطينية: ٢٥، ٣٨٠
قضية كورديرو: ٣١٤، ٣١٦
قضية ليتل ضد بارم (١٨٠٤): ٤٩

- ڪانسٽرٽر، فنسٽ: ۱۵۱
 ڪائيل، فلهم: ۷۰
 ڪنٽر، لويد: ۱۳۲
 ڪراڊوڪ، جون: ۱۲۱-۱۲۲
 ڪرافورڊ، سوزان جي: ۲۹۴
 ڪراوٽهامر، ٽشارلز: ۲۴۶، ۲۴۸، ۲۵۱-
 ۲۵۲
 ڪراوٽهامر، ڊرشوٽز: ۲۵۲
 ڪرسٽوف، نيكولاس: ۴۲۳
 ڪرفورڊ، سوزان: ۲۱۴
 ڪرن، بول: ۹۷
 ڪلارڪ، ريتشارڊ: ۳۴، ۱۳۲، ۳۵۳
 ڪلارنڊن، إدوارد: ۳۵۱، ۳۶۴
 ڪلاوس، جاشوا: ۹۵
 ڪلاين، بيل: ۷۸
 ڪليئر، جيمس: ۴۰۰
 ڪليمنٽ، بول: ۲۹، ۳۳۴
 ڪليٽون، بيل: ۶۰، ۱۳۲، ۱۳۴، ۱۹۰-
 ۱۹۱، ۳۲۳-۳۲۴، ۳۲۸، ۳۶۷،
 ۳۷۹، ۳۹۲، ۴۲۱
 ڪلينغهوفر، ليون: ۱۳۰
 ڪميك، دوغلاس: ۳۲۰
 ڪننگهام، رانڊي: ۳۰۷
 ڪنيڊي، جون: ۱۳۶، ۱۵۶، ۳۸۳-
 ۳۸۴، ۴۱۷
 ڪنيڊي، هنري: ۲۰۵
 الڪنيسه الميٿوڊيه: ۲۴
 ڪورڊيرو، جوزفين: ۳۱۴-۳۱۷
 ڪوسوٿ، لويس: ۳۱۵
 ڪوخن، روبرٽ: ۲۲
 ڪوڪس، آرٿيويولڊ: ۴۰۲، ۴۲۷
 ڪولمان، ڊان: ۵۵، ۱۶۶، ۲۴۹-۲۵۰
 ڪوه، هارولڊ: ۱۷۰، ۱۷۲
 ڪيراڪو، جون: ۱۶۶-۱۶۷
 ڪيري، جون: ۳۲۰، ۳۲۹
 ڪيسنجر، هنري: ۱۶۰، ۲۹۰، ۳۸۵،
 ۳۹۶
 ڪيسي، وليم: ۱۳۱، ۳۲۰
 ڪين، توماس: ۲۰۷
 ڪينان، جورج: ۲۶۷
 ڪينغ، مارٽن لوئر (الابن): ۴۰۷
 - ل -
 لاغورائيس، توني: ۱۱۸، ۲۴۸، ۲۵۷-
 ۲۵۹
 لامبرٿ، رويس: ۳۳۳
 لاهي، جيمس: ۹۶
 لجنه شليزنفر: ۲۲۸، ۲۳۵
 لئيزن، جون: ۸۶-۸۷
 لنڊ، جون ووڪر: ۵۵-۵۸، ۷۱، ۲۹۴،
 ۳۳۰، ۳۳۸
 لنڪولن، ابراهام: ۱۵۹، ۳۵۵
 اللوي الصهيوني: ۲۱
 لوت، ٽرنٽ: ۳۲۹
 لوٽيغ، مايڪل: ۳۲۸، ۳۳۵، ۳۴۵-۳۴۶
 لورو، آڪيلي: ۱۲۹، ۳۲۳
 لوريس، ڊونالڊ: ۲۱۸
 لورينغ: ۹۶
 لويس، آنتوني: ۱۷۲
 لويس، برنارڊ: ۲۱، ۲۴
 ليفي، سڪوٽر: ۲۱

مجلس الأمن القومي: ٣٥، ٣٧، ٥٣،
١٦٨، ١٦٦، ١٧٣، ١٧٥

مجموعة نيوز كوربوريشن: ٢٢

المحافظون: ٢١٦، ٣٠٤، ٣١٢-٣١٤،
٣٣٢-٣٣٣، ٣٥٠، ٣٨٧-٣٨٨،
٣٩٢، ٤٠٣

المحافظون الجدد: ٢٢-٢٤، ٢٨٣

محاكم CSRT: ٢١٢-٢١٤، ٢٩٩

محاكم التفتيش الكاثوليكية: ٨٦

المحاكم العسكرية: ١٦، ٥٢-٥٣، ٦٠،
٦٩، ٨١، ٨٦، ٨٨-٨٩، ١٠٢،
١٥٧-١٥٨، ١٧١، ١٧٤، ٢٠٤،
٢١١-٢١٢، ٢١٤، ٢٢٤، ٢٢٦،
٢٣٣، ٢٣٩، ٢٧٨-٢٧٩، ٢٨٣،
٢٨٥-٢٨٨، ٢٩٢-٢٩٣، ٢٩٥،
٢٩٧-٣٠٠، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٣٠،
٣٣٥، ٣٤٢، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٥٥،
٣٥٨، ٣٦١، ٣٨٩، ٤١٤، ٤١٩،
٤٢٥

المحاكم الفدرالية: ٥٣، ١٦٤، ٢١١،
٢٣٠، ٢٣٩، ٢٧٩-٢٨٠، ٢٩٩،
٣٢٧، ٣٤١-٣٤٢، ٣٤٩، ٣٦١،
٤٠٢، ٤٠٤، ٤١١

محاكم الكنغر: ٥٤، ٢١١، ٣٥٩-٣٦٠

محاكمة ستة من الجواسيس المخربين الألمان
وإعدامهم (١٩٤٢): ١٥٩

محاكمة هنود داكوتا (١٨٨٢): ١٥٨

محطة سي أن أن: ١١٠

محطة فوكس: ٢٢

محكمة FISA السرية: ٣٣٣-٣٣٤

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان: ١٦٤

المحكمة الجنائية الدولية: ٢٣٣، ٤٢٧

ليفين، دانيال: ٢٠٨

ليهى، باتريك: ٧٧، ٣٩٢

ليون، ريتشارد: ٣٣٠، ٣٦٥

- م -

ماتا - بالستيروس، خوان رامون: ٣١٦-
٣١٧

ماتيس، جيمس: ٣٠

ماديسون، جيمس: ٤٨، ٣٣٠، ٣٧٠-
٣٧١

مارتينيز، أوليفاريو: ٣٤١

مارشال، جورج: ٦١

مارشال، جون: ٢٨٥، ٢٩٦

مازني، جوسيبى: ٣١٥

ماكفيه، تيموثي: ٣٣، ٥٢، ٢٦٦، ٣٤٨

ماكوي، ألفرد دبليو: ٢٥٩

ماكي، كريس: ٩٢، ٩٤، ٢٥٥

ماكين، جون: ٢٥٥، ٢٦٨

ماكينلي، بول: ٥٩

ماير، جين: ٩٣، ١٣٤، ١٤٩

مايرز، ريتشارد: ٧٧، ١٧٩

مايرز، هاريت: ٢٨٢، ٢٨٧، ٣٢٩

مايلز، ستيفن: ١١٤

مبارك، حسني: ٣٢٣

مبدأ الشرعية العالمية لملاحقة المجرمين:
١٥٩

مبدأ عدم الانحياز: ٢١٣

مبدأ مسؤولية القائد: ٢٢٦

مجلة ناشيونال جورنال: ٢٥١

مجلة نيوزويك: ٥٨، ٤٢٣

مجلة النيويورك: ١٣٤، ١٥٠، ١٩٩

٢٢٨-٢٢٧ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤-٢٣٥ ،
٢٣٩-٢٣٨ ، ٢٤١-٢٤٢ ، ٢٦٤-
٢٦٥ ، ٢٧٩ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ٢٩٢-
٢٩٣ ، ٣٠٠ ، ٣٣٦ ، ٣٧٤ ، ٤٠٤ ،
٤١٣ ، ٤١٥ ، ٤١٩-٤٢٠

معاهدة لاهاي (١٩٥٤): ٧٠ ، ٢٣٩

المعايير الإنسانية: ١٢٣

معتقل «أبو غريب»: ١٥-١٧ ، ٢١ ، ٢٩-
٣٠ ، ٣٢ ، ٩٠-٩١ ، ٩٧-٩٩ ،
١٠٣-١٠٨ ، ١١٠-١١١ ، ١١٣-
١١٨ ، ١٢٣ ، ١٨٥ ، ١٨٩ ، ١٩٥ ،
١٩٧-١٩٨ ، ٢٠٠-٢٠١ ، ٢١٥ ،
٢١٧-٢١٩ ، ٢٢٥-٢٢٦ ، ٢٢٨-
٢٣٠ ، ٢٣٥ ، ٢٤٩ ، ٢٥٤ ، ٢٥٦ ،
٢٥٨ ، ٢٦٢-٢٦٣ ، ٢٦٥ ، ٢٦٧ ،
٢٦٩ ، ٤٠٢ ، ٤١٢ ، ٤١٦ ، ٤١٩

معتقل غوانتانامو: ١٥ ، ١٧ ، ٢٠-٢١ ،
٦١ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧٦ ، ٧٨-٨٢ ،
٨٩ ، ٩١ ، ٩٣-٩٥ ، ١٠١-١٠٣ ،
١٠٥-١٠٧ ، ١١٢ ، ١٢٠-١٢١ ،
١٢٧ ، ١٤٦ ، ١٦٤ ، ١٧٦ ، ١٨١-
١٨٢ ، ١٨٥ ، ١٨٩ ، ٢٠١-٢٠٣ ،
٢٠٥ ، ٢١٠-٢١١ ، ٢١٣ ، ٢١٥-
٢١٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩-٢٨٠ ، ٢٩٥ ،
٣٠١ ، ٣١٣ ، ٣٣٥ ، ٣٤٢ ، ٣٥٠ ،
٣٦٠ ، ٣٨١ ، ٤٠٩

معيار العدالة العسكرية (UCMJ): ٣٨ ،
٥٤ ، ٦٧ ، ٧١ ، ١٢٢ ، ١٥٢ ،
١٦٥ ، ٢٢٧ ، ٢٣٢ ، ٢٨٥ ، ٣٠٠ ،
٣٢٩ ، ٣٦٥ ، ٣٨٢ ، ٣٨٨ ، ٤٢٣

مكارثي، جوزف: ٢١٦ ، ٣٨٥

مكافحة المخدرات: ٣١٤ ، ٣١٧ ، ٣٢٠ ،
٣٢٣

محكمة ستار تشامبر: ٨٦ ، ٨٨

محكمة العدل الدولية: ١٦٠-١٦١

محمد، بنيام: ١٤٤ ، ٣٢٤ ، ٣٤٤

محمد، خالد الشيخ: ١٤٥ ، ١٦٧ ، ٢٠٣ ،
٢٣٣ ، ٢٤١ ، ٢٤٨ ، ٢٥٦-٢٥٧ ،
٣٤٤

مذبحة ماي لاي (فييتنام، ١٩٦٨): ٣٠ ،
٢٨٩

مذهب الحرية المطلقة (Libertarians):
٣٢٩

مردوخ، روبرت: ٢٢

مركز برنان: ١٥٢

مركيل، أنغيلا: ١٤٩

المسيحية الصهيونية: ٢٢-٢٤

المسيحيون المتطرفون: ٣٩١

مشروع قانون سبكتر: ١٣٠-١٣١

مصّدق، محمد: ٣٩٤

المصري، خالد: ١٤٠-١٤١ ، ١٤٧ ،
١٤٩ ، ٣٢٤ ، ٣٦٩

المعاملة الإنسانية: ٤٢ ، ٧٦ ، ٩٦ ، ٢٦٧

المعاملة غير الإنسانية: ٧٢ ، ١٢٠ ، ١٣٣

١٦٩ ، ١٧١ ، ١٧٤ ، ١٨٠ ، ١٨٢

٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٢٣٣-٢٣٤ ، ٢٧٨

٢٨١-٢٨٢ ، ٢٨٩-٢٩٠ ، ٢٩٢

٤١٩

معاهدة جنيف (١٩٤٩): ١٥-١٦ ، ٤٠ ،

٥١ ، ٥٧ ، ٦٢ ، ٦٥-٦٦ ، ٦٨-٧٤ ،

٧٦ ، ٨٠ ، ٨٩ ، ٩٤ ، ٩٧ ، ١٠٢ ،

١٠٥ ، ١٠٧-١٠٨ ، ١١٢ ، ١٢٣ ،

١٥٧-١٥٨ ، ١٦٢ ، ١٦٩ ، ١٧١ ،

١٨٠ ، ١٨٩ ، ١٩٦ ، ٢٠٥ ، ٢٠٩ ،

٢١١ ، ٢١٤ ، ٢١٩ ، ٢٢٤-٢٢٥ ،

- مكتب الاستشارات القانونية للبيت الأبيض: ١٧٣، ٢٠٤، ٣٣٠
- مكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI): ٢٣، ٣٥، ٥٤، ٥٧، ٧١، ٧٤، ١٠٠-١٠٢، ١١١، ١٣٠، ١٣٢-١٣٣، ١٣٦، ١٣٨، ١٤٠، ١٤٤، ١٥٦، ١٦٦، ١٦٨، ١٨١، ١٨٦، ١٨٩، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٢٥، ٢٢٩، ٢٣٢، ٢٥٠، ٢٥٣، ٢٦١، ٢٧٤-٢٧٥، ٣٠٤، ٣٢٠، ٣٢٤، ٣٢٦، ٣٣٢-٣٣٣، ٣٤٣، ٣٤٧، ٣٦٦-٣٦٧، ٣٦٩، ٤٢٥
- مكلوجلن، جوزيف: ٣٦٨
- مكماهون، جون: ١٣١
- مكين، جون: ١٧٠، ٢٠٧، ٢٧٧-٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨٩
- الملا حبيب الله: ٩٦
- ملغرام، ستانلي: ٤١
- المنظمات الإسلامية الخيرية: ٤١٣
- منظمات حقوق الإنسان: ١٥٢، ١٦٤، ٢٢٥
- منظمة التحرير الفلسطينية: ١٣٠
- منظمة حقوق الانتخابات: ٣٢٩
- منظمة الحقوق المدنية: ٣٦، ٣٢٩
- المنظمة الدولية للصليب الأحمر: ١٦، ٣٠، ٩١، ١٠٣، ١٧٧، ١٩٥-١٩٦، ٢٢٥، ٢٢٧-٢٢٩، ٢٣١، ٢٣٩، ٢٤١، ٢٦٤، ٢٩٣، ٤١٦
- تقرير (٢٠٠٤): ١٠٣
- تقرير عن سوء معاملة السجناء (٢٠٠٣): ١٩٥
- منظمة كوك لوكس كلان: ١١٠
- منكن، هل. ل.: ٢٤٥
- مهاوش، عبد حامد: ١١٤، ١١٧، ٢٢٠
- مويانغا، مارتين: ١٤٢-١٤٣
- موتز، ديانا غريبون: ٣٤٧
- المؤتمر القانوني في أوتاوا (٢٠٠٧): ٣٤٠
- مورا، ألبرتو: ١٨١-١٨٢
- موراي، غريغ: ١٤٩
- مورغنتاو، هنري: ٦٤
- مؤسسة أمريكا الجديدة: ١٥٢
- الموسوي، زكريا: ٥٤، ٢٠٤-٢٠٥، ٢٠٧، ٣٤٣
- موكاسي، مايكل: ٢٠٧، ٢٤١، ٣١٣، ٣٤٤، ٣٤٩-٣٥٠
- مولر، روبرت: ٣٥، ١٠٢
- ميتشل، جون: ٣٢٧، ٤٠٢
- ميرز، هاريت: ٢٠٤
- ميس، إدوين: ٣٢٩
- ميلر، جفري: ١٠١-١٠٥، ١٠٧، ١٨١، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٦، ٢٠٣، ٢٢٠، ٢٢٩، ٢٣١-٢٣٢
- ميلغان، لامبديت: ٣٥٥
- ن -
- نابليون، لويس: ٤٠١
- الناشري، عبد الرحيم: ١٦٧، ٢٠٣
- الناشيونال أنتلجنت إستيميت: ٢٤
- نصر، أسامة حسن مصطفى: ١٤٣-١٤٤
- النظام الأنغلو-أمريكي: ٣٥٨
- النظام النازي: ٤٢
- النظم الشيوعية: ٣٩٦
- نغروبوتتي، جون: ٢٠٤

٢٧٤، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣١٢، ٣٤١،
٣٧٣، ٣٧٩، ٣٨٢-٣٨٣، ٣٨٥،
٣٩٠، ٤٠٤

الهجوم الانتحاري على السفارة الفرنسية في
بيروت (١٩٨٣): ٣٩٥

الهجوم الانتحاري على مقر جنود البحرية
الأمريكية في بيروت (١٩٨٣): ٣٩٥

هجوم السفينة البريطانية ليوبارد على السفينة
الأمريكية تشيسايبك (١٨٠٧): ٣٢٢

الهجوم على المدمة كول (اليمن، ٢٠٠٠):
١٦٧، ٢٠٣

هرش، سيمور: ٧٩

هرمز، ستيفن: ٢٠٦

هريتدج فاوندیشن (واشنطن): ٢١٦

هكس، ديفيد: ٢٩٤، ٣٠١

هلفرشن، جون: ٢٠٥

هلمز، جسي: ٣٢٠

هنتز، دنكان: ٢٧٦

هندرسن، كارن لوكرافت: ٣٥٧

هنري، باتريك: ٢٧٣

هنري الثامن (ملك بريطانيا): ٨٦

هورتن، سكوت: ١٥٢

هورتن، ويلي: ٤١١

هوغن، توماس: ٣٧٤

هوكسترا، بيتر: ٢٧٧

هول، توماس: ٢٠٠

هولدزورث، وليام: ٢٤٧، ٢٥٩

هولز، أوليفر وندل: ٢٣٦

- ٩ -

واجداكوفسكي، والتر: ١١٤

نكسون، ريتشارد: ١٩، ٣٦، ٥٤، ٦٦،
٢١٢، ٢٧٣-٢٧٤، ٢٨٩، ٣٢٦،
٣٢٩، ٣٩١، ٤٠٠-٤٠٢، ٤٢٦

نورث، أوليفر: ٣٦، ١٢٩، ١٣١،
٢٠٧، ٢٧٥، ٣٢٠، ٣٢٢

نوريغا، مانويل: ١٣٢، ٣١٩-٣٢١

نيبور، راينهولد: ١٥٥، ٣٧٩

نيتشه، فريدريك: ١١١

نيومان، دونا: ٣٤٤

- ٥ -

هاتش، أورن: ٥٠

هارمن، جين: ٢٠٤

هارنغتون، ستوارت: ٢٣١

هاسترت، دنيس: ٣٠٤

هاملتن، لي: ٢٠٧

هاملتون، الكسندر: ٣٥٤، ٣٦٣

هايدن، مايكل: ٩٦، ٢٠٦، ٢٣٢، ٢٤٢

هاينز، جيم: ٥٦، ٦٧-٦٨، ١٦١،

١٦٣-١٦٤، ١٧٥-١٧٦، ١٧٨-

١٨٢، ١٨٤، ١٨٦-١٨٧، ٢٢٤،

٢٣١، ٢٣٤-٢٣٥، ٢٧٨، ٣٣٠

هاينز، وليام: ٣٧

هتلر، أدولف: ٤١٧

هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١: ١٧-

١٨، ٢٢-٢٣، ٣١، ٣٣-٣٧، ٤٠،

٤٤-٤٥، ٥١، ٥٣، ٥٩، ٧٣،

٧٧، ٧٩، ٩٦، ١٠٢، ١١٨،

١٣٨، ١٤٠، ١٤٩، ١٥٢، ١٥٦،

١٦٧، ١٨٢، ١٨٥، ١٩١، ٢٠٣-

٢٠٥، ٢٠٧، ٢١٤، ٢١٦، ٢٥٠،

٢٥٣-٢٥٤، ٢٥٦-٢٥٧، ٢٦٣،

٣٨٠-٣٨١ ، ٣٨٤ ، ٣٩٢-٣٩٧ ،
٤٠٠ ، ٤٠٣-٤٠٤ ، ٤١٤-٤١٦ ،
٤٢٥

- تقرير (٢٠٠٢): ٨٠

وكالة الأمن القومي (NSA): ٤٧ ، ٢٠٩ ،
٣٩٤ ، ٣٢٦ ، ٢٧٤

وُكورز، سكييف: ٣٢٧

ولشوفر، لويس: ١١٤ ، ٢٢٠

وليامز، توماس: ٢٩٦

ونكروودر، وليام (الابن)

وود، كارولين: ٩٤-٩٥ ، ١٠٥ ، ١٠٧-
١٠٨

وودورد، بوب: ٣٩ ، ٢٤٠

ووكر، ماري: ١٨٢

ولفسوتز، بول: ٢١ ، ١٠٤ ، ٣٨٠ ،
٤٢٥

وينر، تيم: ٣٩٧

- ي -

ياماشيتا، تومويوكي: ١٥٩ ، ٢٢٦ ، ٢٢٩
يعقوبي، فصيل: ٣٢٢

يو، جون: ٣٧ ، ٤٤-٥١ ، ٥٣ ، ٦٣ ،
٦٥ ، ٦٧-٦٩ ، ٧٤ ، ١٢٠ ، ١٦٣-

١٦٤ ، ١٦٨ ، ١٧٢-١٧٤ ، ١٨٢-

١٨٥ ، ١٩٠ ، ٢٠٧-٢٠٨ ، ٢٢٠ ،

٢٢٤-٢٢٥ ، ٢٣٤-٢٣٦ ، ٢٣٨ ،

٢٦٩ ، ٣٣٠ ، ٣٣٤ ، ٣٥٣ ، ٤٠١

يونس، فواز: ١٣٢

وارن، أرييل: ٣٣١

واشنطن، جورج: ٢٢٣ ، ٢٦٤ ، ٣٢٢ ،
٤١٨

والاس، جورج: ٣٨٦

والز، مايكل: ٢٤٦

واينبرغر، كاسبر: ٢٨٩

ويستر، دانيال: ٤١٨

ويستر، وليم: ١٣٠

وتينيت، باول: ٢٤١

الوثيقة العظمى (ماغنا كارتا، ١٢١٥):
٦٣

وُرنر، جون: ٢٧٦

وكالة الاستخبارات المركزية (CIA): ١٦ ،
٢٠ ، ٢٣-٢٤ ، ٣٠-٣١ ، ٣٧ ، ٤١-

٤٣ ، ٥٧ ، ٦١-٦٢ ، ٦٥ ، ٧١ ،

٧٥ ، ٧٩ ، ٩١ ، ٩٤-٩٦ ، ٩٨ ،

١٠٧ ، ١٠٩-١١٠ ، ١١٤-١١٥ ،

١١٨-١١٩ ، ١٣٠-١٣٦ ، ١٣٨ ،

١٤٠-١٤٨ ، ١٥١-١٥٢ ، ١٥٥-

١٥٧ ، ١٦٠-١٦٢ ، ١٦٦-١٦٧ ،

١٦٩ ، ١٧١ ، ١٧٣-١٧٥ ، ١٧٧-

١٧٨ ، ١٨٩-١٩١ ، ١٩٨ ، ٢٠٣-

٢٠٦ ، ٢٠٨ ، ٢١٠ ، ٢٢٠ ، ٢٣٢-

٢٣٣ ، ٢٣٦-٢٣٧ ، ٢٣٩-٢٤٠ ،

٢٤٢ ، ٢٥٠ ، ٢٥٢ ، ٢٥٤ ، ٢٥٩ ،

٢٦٨-٢٦٩ ، ٢٧٤-٢٧٦ ، ٢٨٠-

٢٨٢ ، ٢٨٧-٢٨٨ ، ٢٩١-٢٩٣ ،

٣٠٤ ، ٣٢٠ ، ٣٢٤ ، ٣٢٦ ، ٣٣٩ ،

٣٥٧ ، ٣٦٦-٣٦٧ ، ٣٧١-٣٧٢ ،